

أبو جعفر الطحاوي
وأثره في الحديث



أشرف على إعداد هذه الرسالة
الأستاذ الدكتور : مصطفى زيد

مقدمة لنيل الماجستير في العلوم الاسلامية (شريعة)

عبد المجيد محمود عبد المجيد
المعيد بكلية دار العلوم

القاهرة في | جمادى الآخرة سنة ١٣٨٤ هـ
أكتوبر سنة ١٩٦٤م

المقدمـــــة

يارب لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك ، لا أحصي ثناء عليك ، أنت كما أثنيت على نفسك ، وأسألك صلاة وسلاما على نبيك المصطفى محمد صلى الله عليه وسلم ، وبعـد :

فإن الإسلام منذ أشرقت شمسه على آفاق هذه الدنيا — كان موضع اهتمام الدارسين ، يدرسونه من جوانب متعددة ، ولأغراض مختلفة .

ومن بين الدراسات الإسلامية ، حظيت السنة بنصيب كبير من العناية ، تمكن المسلمون على حفظها وروايتها ، ثم تدوينها ، وتمييزها من غيرها مما يدسه المغرضون عليها ، لأنها المصدر الثاني للتشريع ، والبيان الذي لاغنى عنه للمصدر الأول ، وهو القرآن الكريم .

فإذا ألقينا نظرة سريعة على القرن الثالث الهجري وهو أنشط القرون في خدمة السنة — ، واستعرضنا أسماء علماء هذا القرن الذين يذكر المؤرخون أنهم اشتركوا في تدوين السنة وتصنيفها — لاحظنا حقيقتين جديرتين بالاهتمام :

أولاهما : أن معظم هؤلاء العلماء كانوا من الموالي .

والثانية : أن أغلبهم من غير المصريين .

ولما كان أبو جعفر الطحاوي عربيا مصريا ، معاصرا لأئمة القرن الثالث الهجري ، تاليا من بعدهم ، مراقبا إنتاجهم ، مشاركا لهم في هذا الانتاج — كان من حقه أن نعرّف به ، وأن ندرسه بدراسة علمية ، نبين فيها ما له وما عليه ، اعترافا منا بخدمته لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ووفاء لعروبتنا ، وإشادة بوطنيتنا مصر .

كان هذا هو السبب الأول في اختياري لأبي جعفر الطحاوي موضوعا للدراسة .

والطحاوي يذكر كثيرا كعالم من أئمة الفقه ، وعلم من أعلام المذهب الحنفي ، حتى كادت شهرته في الفقه تغطي على مكانته في الحديث ، بل أنكر بعض العلماء أن يكون له معرفة بالحديث أو علم بصناعته .

وكان هذا هو السبب الثاني في اختيار الموضوع ، فإن الطحاوي المحدث لا يقل أيضا عن الطحاوي الفقيه ، وفي اتهامه بالجهل بالحديث مغالاة ومجافاة للصواب ، ويبدو أن العصبية المذهبية كانت من أسباب هذا الاتهام ، ثم كان ما ذكره أن الطحاوي كان شافعيا ، وانتقل إلى المذهب الحنفي .

وكان هذا الانتقال ثالث الأسباب التي دفعتني إلى دراسة هذا الموضوع ، حيث درست ظاهرة الانتقال من مذهب إلى آخر ، وبينت الدوافع التي دفعت الطحاوي إلى هذا الانتقال ، مع أن مذهب الشافعي كان مذهب خاله المزني ، ومع أن مذهب الأحناف لم يكن له بمصر سنده من عصبية أو سلطان حينذاك .

هذه هي أهم الأسباب التي دفعتني الى دراسة هذا الموضوع . ولقد اتجهت صوب كتب التاريخ وتراجم الرجال – مطبوعة ومخطوطة – أسألها عن حياة أبي جعفر ، وأستنبئها عن أحواله وأخباره . فأمدتني بالقليل وضنت بالكثير . أمدتني باسمه ونسبه وشيوخه وتلاميذه ، وكتبه ومقدار الثقة برواياته ، وأغفلت ما وراء ذلك من حياته الخاصة في أسرته ومجتمعه ، ومن حياته العامة في علاقته مع الحكام والعامة وسلوكه بين الناس ، إلى غير ذلك مما له أهميته في توضيح جوانب الشخصية ، وإبراز الدوافع الخفية في سلوكها . فإن المراجع لا تذكر من ذلك إلا نتفا يسيرة متناثرة ، تراه عرضا في غير مظانها .

وكان قصور هذه المراجع عقبة واجهتني في هذه الرسالة ، وبخاصة أننا لا نجد لمعاصر في هذه الفترة التي عاشها الطحاوي – تاريخا خاصا بالتأليف ، مع أن ابن يونس ، وابن زولاق أرخا هذه الحقبة ، لكن كتابيهما مفقودان ، وقد كانا – لو وجدا – خير عون على هذه الدراسة ، ولم آل منقبا باحثا عن كل ما يكشف جوانب الشخصية التي تصديت لدراستها في كل كتاب أحسست أنه يمدني بشيء ، وكان أكثر الكتب عونا لي أكثرها نقلا عن ابن يونس وابن زولاق ، وكان علي أن أستكمل ما لم أعثر عليه ، بالاستنباط مما عثرت عليه .

ثم كانت كتب الطحاوي هي المصادر التي استخرجت منها ثقافته وشيوخه ومنهجه، وكثير من هذه الكتب لا يزال مخطوطا، والمطبوع منها يكثر فيه التحريف والخطأ .

وقد اقتضت طبيعة الموضوع أن أعالجه في تمهيد وبابين .

تناولت في التمهيد موجزا لحالة الخلافة العباسية – التي كانت مصر إحدى ولاياتها – في فترة حياة الطحاوي، كما عرضت موجزا لحالة مصر السياسية والاجتماعية في هذه الفترة نفسها، ثم تكلمت عن حالة مصر العلمية قبل الطحاوي وفي عصره، وعرضت فيه لدخول المذاهب إلى مصر، مبينا أن المذهب الحنفي دخل اليها عن طريق القضاء، وأن علماء الأحناف في مصر كانوا أغرابا عنها، وأن الطحاوي كان أول عالم مصري يتمذهب بمذهب أبي حنيفة .

أما الباب الأول فقد خصصته لترجمة الطحاوي، وقسمته إلى فصلين .

تناولت في الفصل الأول اسمه ونسبه، وحققت تاريخ ولادته ووفاته، وتكلمت عن أسرته ونشأته، وبينت الدوافع التي دفعته إلى اعتناق المذهب الحنفي، وعرضت لصلاته بالحكام والقضاة ورحلته إلى الشام، ثم تكلمت عن أخلاقه، وأوجزت ثناء الأئمة عليه، وفندت ما وجه إليه من طعن .

وفي الفصل الثاني تحدثت عن ثقافته وآثاره، وبينت بالدليل أنه قد استوعب كثيرا من ثقافة عصره، ثم تكلمت عن مصادر ثقافته، ثم عرضت آثاره العلمية التي تتمثل في تلاميذه وكتبه .

أما الباب الثاني فموضوعه أثر الطحاوي في الحديث، ويقسم إلى ثلاثة فصول .

في الفصل الأول تناولت اتهام البيهقي وابن تيمية للطحاوي بأنه لم تكن لديه موازين صحيحة في نقد الحديث، وأن الحديث لم يكن من صناعته، وأتيت بالدليل القاطع أن الطحاوي لم يكن محدثا فقط، بل كان من أئمة المحدثين .

وفي الفصل الثاني عرضت ما اتجه إليه الطحاوي في تأليفه في الحديث – وهو المختلف والمشكل منه – وحللت دوافع هذا الاتجاه، وعرضت بعض المؤلفات التي ألفت فيه، وقارنتها بكتب الطحاوي .

أما الفصل الثالث فقد خصصته لأثر الطحاوي في الحديث كما يبدو في كتبه . وعرضت فيه كتب الطحاوي في الحديث ، وبينت منهجه فيها ووازنت بينه وبين الشافعي وابن قتيبة . ثم بينت مكانة كتبه بين كتب الحديث . ومكانته بين المحدثين .

ثم كانت الخاتمة لخصت فيها أهم نقاط البحث وما أسفرت عنه من نتائج .

وقد بذلت في هذا الموضوع من الجهد ما يحملني على رجاء أن أكون وفقت فيه بفضل الله وعونه ، وأنا مع ذلك لا أدعي الكمال ، فإن الكمال لله وحده .

وأخيرا فإني أتقدم بوافر الشكر لأستاذي المشرف على إعداد هذه الرسالة الدكتور مصطفى زيد ، فقد كان لتشجيعه وتوجيهاته أكبر الأثر في إخراج الرسالة بهذه الصورة ، كما أن الأمانة العلمية تقتضيني أن أعترف باستفادتي كثيرا من كتاب (الحاوي في سيرة الإمام أبي جعفر الطحاوي) . للمرحوم الأستاذ الكوثري ، فإن هذا الكتاب على صغر حجمه فتح لي آفاقا كثيرة في البحث .

والله أسأل أن يهدينا سبيل الرشاد ، وأن يوفقنا إلى العمل بما نعلم .

بسم الله الرحمن الرحيم

تمهيد

أ- موجز لحالة الخلافة العباسية في بغداد في عصر الطحاوي (٢٢٩ - ٣٢١ هـ)

ب- حالة مصر السياسية في عصر الطحاوي

جـ- حالة مصر الاجتماعية في عصر الطحاوي

د- حالة مصر العلمية منذ الفتح إلى عصر الطحاوي.

أ- موجز لحالة الخلافة العباسية في عصر الطحاوي
(٢٣٩ - ٣٢١ هـ)

١- ولد الطحاوي في مصر، وعاش فيها . ويقبل أن أوجز الكلام عن أحوال مصر التي عاصرها الطحاوي يلزم أن أتعرض بإيجاز لحال الخلافة العباسية في هذه الحقبة التي عاشها الطحاوي، لأن مصر كانت إحدى ولايات هذه الخلافة ، وكانت تبعيتها تبعية مطلقة أحيانا ، وتبعية صورية في أحيان أخرى . وقد شهد الطحاوي صورتي هذه التبعية تتعاقبان على مصر .

٢- وقد قامت الخلافة العباسية على أكتاف الفرس . وإذا كان ميل العباسيين إلى الفرس، وانحرافهم عن العرب هو أبرز مظاهر دولتهم في عصرها الأول - فإن هذا المظهر قد اتخذ صورة أخرى في عصر الطحاوي، فكان أبرز سمات هذا العصر انحراف العباسيين عن العرب والفرس جميعا ، وميلهم إلى عنصر جديد ، هو العنصر التركي ، ولذا يطلق على هذا العصر : (العصر التركي ، أو عصر تغلب الأتراك) . وكان الخليفة (المعتصم) أول من استكثر من الأتراك ، وأبعد العرب عن الجيش والمناصب الرئيسية ، وأسندها إليهم ، ثم أقطعهم الاقطاعات الكبيرة .

٣- وفي حياة الطحاوي تعاقب على الخلافة في بغداد عشرة خلفاء[1] ، أولهم : المتوكل (جعفر بن المعتصم بن الرشيد ، ٢٣٢ - ٢٤٧ هـ) ، وآخرهم : القاهر (أبو محمد بن المعتضد بن الموفق ، ٣٢٠ - ٣٢٢ هـ) . ومعظم هؤلاء الخلفاء قتل أو خلع بيد الأتراك ، الذين قوي شأنهم ، وعظم استبدادهم ، وتملكوا زمام الأمور . وكانت بداية ذلك في عهد المتوكل ، حيث

---

(١) هم : المتوكل ، ثم المنتصر ، ثم المستعين ، ثم المعتز ، ثم المهتدي ، ثم المعتمد ، ثم المعتضد ، ثم المكتفي ، ثم المقتدر ، ثم القاهر . (انظر: محاضرات الدول الاسلامية - الدولة العباسية للخضري ، الطبعة الخامسة ، ص: ٢٥٤ - ٣٥٢) .

كان أول من قتلوه . وكان قتله يمثل عصر الخلافة العباسية ، وبداية عهد الأتراك . اذ قتلوا من بعده المستعين (أحمد بن محمد بن المعتصم ، ٢٤٨ - ٢٥٢ هـ) ، ثم المعتز بن المتوكل (٢٥٢ - ٢٥٥ هـ) ثم المهتدي (محمد بن هارون الواثق بن المعتصم ، ٢٥٥ - ٢٥٦ هـ) ، ثم أخذوا بعد ذلك يولون الصغار ويحولون بينهم وبين أن يتعلموا حتى ينشأوا جهلة ، فولوا المقتدر (جعفر بن المعتضد ، ٢٩٥ - ٣٢٠ هـ) وتركوا عبدالله بن المعتز ، مع أنه كان أديبا نادرا .(١)

د - وقد ترتب على استبداد الأتراك ، وضعف الخلفاء أن كثرة الفتن وعم الفساد ، وانتشرت الرشاوى ، والمصادرة للأموال والحريات وانقسم الناس إلى فريقين متميزين ، فريق منهم مترف إلى أقصى درجات الترف والنعيم ، وفريق بائس إلى أحط درجات البؤس ، وهو الكثرة من الشعب ، بما فيهم العلماء ، إلا من يتصل منهم بالأمراء ، أو يتولى مناصب القضاء أو الخطابة أو غيرهما .(٢)

هـ - أما الحركة العلمية في هذا العصر فكانت نشطة ، مندفعة بالقوة التي توفرت لها في العصر الماضي . وقد نشط المحدثون والمحدثون ، وسادت مذاهب أهل السنة منذ عهد المتوكل - الذي ولد فيه الطحاوي - حيث رفع عنهم البلاء ، ورد اليهم اعتبارهم ، وقربهم بعد أن كانوا مضطهدين في عصور المأمون ، والمعتصم ، والواثق ، بسبب محنة خلق القرآن ، واعتناق الخلفاء للمعتزلة وآرائهم .

عاصر الطحاوي إذن الخلافة العباسية وهي تبدأ طريق الهبوط ، كما عاصر تغلب الأتراك . وقد كان من عادة خلفاء هذا العصر أن يقطعوا الولايات إلى أمراء الأتراك ، وكان هذا سببا في انشاء الدولة الطولونية ، واستقلالها بمصر .

---

(١) انظر ، ظهر الاسلام جـ ١ ص ، ١١ - ٢٧ الطبعة الثالثة ١٣٧١ هـ ١٩٥٢ م .

(٢) انظر ، المصدر السابق جـ ١ ص ، ١١٥ .

ب - موجز لحالة مصر السياسية في عصر الطحاوي

٦- كان عهد الأمويين والعباسيين في مصر قبل قيام الدولة الطولونية عهد فتن واضطرابات، إذا ما قورن بعهد الخلفاء الراشدين في مصر، وبخاصة فترة ولاية عمرو بن العاص.

وقد ولي مصر منذ وفاة عمرو - رضي الله عنه - في سنة ٤٣ هـ إلى قيام الدولة الطولونية في سنة ٢٥٤ هـ تسعة وتسعون واليا. وولي بعضهم الحكم مرتين، والبعض الآخر ثلاث مرات، وكان متوسط حكم الوالي منهم لا يزيد على سنتين، بل لم يبلغ هذا القدر في كثير من الأحيان، اللهم إلا ولاية عبدالعزيز بن مروان التي طالت إحدى وعشرين سنة (1).

٧- ومنذ عهد المعتصم (٢١٨ - ٢٢٧ هـ) ومصر تحت حكم ولاة من الأتراك، كانوا يقطعون هذه الولاية على أن يؤدوا خراجا معينا لـدار الخلافة العباسية، وكان أمراء الأتراك يخشون أن يذهبوا إلى ولاياتهم التي أقطعوها، ويفضلون أن يكونوا على مقربة من دار الخلافة، ليبعدوا عن أنفسهم خطر التآمر عليهم، وليحبكوا بدورهم مؤامرات لأعدائهم في هذا العصر المليء بالغدر والمؤامرات، لذا كانوا ينيبون عنهم بعض من يثقون به من عنصرهم لإدارة هذه الولايات. واستمرت الحال على ذلك إلى شهر رمضان من عام ٢٥٤ هـ، حيث ولي مصر من قبل قائده (باكباك) أحمد بن طولون (2).

---

(1) انظر استخدام المصادر وطرق البحث، للدكتور علي ابراهيم حسن، ص ١٨.

(2) كان طولون - ومعناه في التركية: البدر الكامل - مملوكا تركيا، أهداه نوح بن أسد الساماني عامل بخارى وخراسان إلى المأمون سنة ٢٠٠ هـ، فكان من عداد الجنود التركية الغلاة. وولد له (أحمد) بسامرا سنة ٢٠٠ هـ، فربي في حلبة أولئك الجنود، وتفصح بالعربية، وحفظ القرآن الكريم، وكان ذا خلق قويم بالنسبة لأهل جنسه في ذلك العصر. وقيل ان (أحمد) ليس ابن (طولون) وإنما هو ابن (يلبخ) التركي، وتبناه (طولون)، وقد هجاه البحتري بقوله:

لبلبخ أو طولون يعزى فلم حوى ... على اثنين، في شك منهما وشبهه

(باكباك) الذي عزل من قبله (أحمد) يذكر البعض أن اسمه (بايكباك) (انظر النجوم الزاهرة ط دار الكتب جـ ٣ ص ١ - ٦ وهوامشها، وفي ابن طولون انظر، سيرة أحمد بن طولون، لأبي محمد عبدالله بن محمد البلوي، تحقيق محمد كرد علي ط مطبعة الترقي بدمشق سنة ١٣٥٨ هـ، وخطط المقريزي ٢ / ١٠٢ - ١٢٤ ط مطبعة النيل بمصر سنة ١٣٢٤ هـ).

٨ - وقد استطاع أحمد بن طولون أن يستقل بمصر ، ويضم إليها الشام ، وبرقة ، وجزءا من العراق . وبلغ حكمه من القوة أن استعان به الخليفة (المعتمد) ، وشكا اليه ما يلاقيه من حجر عليه ، واستبداد أخيه (الموفق أبي أحمد) بالأمور دونه[1] . وقد دعاه ابن طولون ليقيم بمصر . واستجاب المعتمد لهذه الدعوة ، وسار في طريقه إلى مصر ، لولا أن عامل الموصل منعه من ذلك بإشارة الموفق .

وكان ارتباط مصر بالخلافة في هذا العهد ارتباطا صوريا ، يتمثل في بعض المظاهر الشكلية ، كالدعاء للخليفة على المنبر ، وتعيين القضاة من قبله .

٩ - وفي عام ٢٧٠ هـ توفي أحمد بن طولون ، واستمر ملكه مصر والشام في أعقابه الى سنة ٢٩٢ هـ[2] ، فتكون مدة حكمهم زهاء ثمانية وثلاثين عاما ، ثم سقطت الدولة الطولونية على يد محمد بن سليمان الكاتب[3] ، قائد الخليفة

---

(١) انظر رسالة ابن طولون للمعتمد في (سيرة أحمد بن طولون) للبلوي ص، ٢٨١ .

(٢) تولى من أسرة ابن طولون خمسة أمراء ، هم :
أ - أحمد بن طولون (٢٥٤ - ٢٧٠ هـ)
ب - خمارويه بن أحمد (٢٧٠ - ٢٨٢ هـ)
جـ - أبو العساكر جيش بن خمارويه (٢٨٢ - ٢٨٣ هـ)
د - هارون بن خمارويه (٢٨٣ - ٢٩٢ هـ)
هـ - شيبان بن أحمد بن طولون . ولي مصر لاحد عشرة بقيت من صفر سنة ٢٩٢ هـ وخلع يوم الأربعاء ٢٩ من صفر من تلك السنة (انظر، النجوم الزاهرة أول الجزء الثالث) .

(٣) وكان محمد هذا قد دخل مصر وهو فقير في هيئة رثة فاستخدمه (لؤلؤ) غلام أحمد بن طولون ، وكان ابن طولون يرعى فيه أن محمد بن سليمان يكنس داره (انظر بعض أخباره في كتاب (الفرج بعد الشدة) للقاضي أبي علي المحسن ابن أبي القاسم التنوخي ، المتوفى سنة ٣٨٤ هـ جـ ١ ص، ١٨٨ - ١٨٩ . دار الطباعة المحمدية بالقاهرة ، ١٣٧٥هـ ١٩٥٥م ، والنجوم الزاهرة ٣/ ١١١ - ١١٢ ط دار الكتب المصرية ، وسيرة ابن طولون للبلوي هـ ١ من ص، ٢٨٢).

(المكتفى) ، فعادت مصر إلى عهد التبعية المطلقة للعباسيين ، واقترن بذلك عودة الاضطرابات التي استمرت في هذه البلاد ، لضعف الخلفاء وعجزهم عن المحافظة على سلطانهم فيها ، وأصبح الوالي أيضا من الضعف بحيث استبد به الجند ، إلى أن قامت الدولة الإخشيدية(1) في سنة ٣٢٣ هـ.

جـ — موجز لحالة مصر الاجتماعية في عصر الطحاوي.

١٠ — نعمت مصر في عهد الطولونيين باستقرار وهدوء أنعشا تجارتها وصناعتها ، فكانت خزانة المال عامرة . ولا شك أن استقلال مصر في هذا العهد أفادها فائدة كبرى ، من حيث إن ما يجبى منها كان يصرف فيها ويعود عليها ، بدلا من أن يذهب إلى بغداد .

وقد قام الطولونيون بعدة إصلاحات ، وأنشأوا مدينة القطائع ، والجامع والبيمارستان ، وغرسوا أنواع الزهور في بساتينهم التي اعتنوا بتنسيقها وتزويدها بوسائل الراحة والرفاهية ، وكانوا على حظ من الترف والسخاء(2) ، يعادل حظهم من القسوة والانتقام وسفك الدماء لأتفه الأسباب .

وقد ازدهرت مدينة الفسطاط في عهدهم ، وكانوا يعتبرون منافسة بغداد . وقد أشاد المقدسي بها بعد بذكر مدينة الفسطاط بمصر ، وقال عنها : إنها " ناسخ بغداد ، ومفخر الإسلام ، ومتجر الأنام ، وأجل من مدينة السلام "(3) . وقد ظلت عاصمة مصر منذ ذلك الحين أكبر مدن الاسلام .

---

(1) انظر في أخبار الدولة الاخشيدية ، النجوم الزاهرة ٣/ ٢٥١ ومابعدها والإخشيد — بالدال أو بالذال — معناه في لغة فرغانة ، ملك الملوك ، كما في المصدر السابق ٣/ ٢٣٧.

(2) انظر أمثلة لذلك في خطط المقريزي ٢/ ١٠٨ — ١٠٩ ، وظهر الإسلام ١/ ١٠٩ — ١١٠.

(3) انظر ، أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم ص، ١٩٧ ، والحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري، ١/ ١٤.

١١ — وفي ذلك الوقت كان معظم أهل الطبقة الوسطى وسكان القرى بمصر نصارى ، يتكلمون القبطية ، ولم يبدأ القبط في ترك لغتهم القبطية إلا أواخر القرن الرابع تقريبا ، ولعل أحسن مايشهد بهذا أن المقدسي — وقد كان في أواخر القرن الرابع — يقول عن أهل مصر ، إن ذمتهم يتحدثون بالقبطية (١).

أما المسلمون فكانوا يقيمون بالفسطاط أو بالاسكندرية غالبا ، ولم يكونوا يذهبون إلى القرى إلا أيام الربيع لرعي الدواب ، ولم يسكنوا القرى وينتشروا بها إلا بعد أن أوقع المأمون بالقبط نتيجة لثورتهم في سنة ٢١٦ هـ فغلب المسلمون على القرى وإن كان عددهم قد ظل قليلا بها ، حتى بعد عصر الطحاوي ، فالمقدسي يعلل لعدم كثرة المدن بمصر بأن " أكثر أهل السواد قبط ، ولا مدينة في قياس علينا هذا إلا بمنبر (٢) "

وهنا أحب أن أنبه على أن معظم العرب الذين دخلوا مصر قبل الفتح كانوا من القبائل القحطانية وأن معظم الهجرات العربية التي تلت الفتح مباشرة كانت من قبائل اليمن ، أما العدنانيون فلم يبدأ التفكير في تهجيرهم إلى مصر إلا زمن عبد العزيز بن مروان ، الذي خاطب الخليفة بقوله : " يا أمير المؤمنين ، كيف الشام ببلد ليس به أحد من بني أبيك ؟ " فأتاها ثلاثة آلاف منهم (٤).

وفي زمن العباسيين كان القحطانيون قوة لها خطرها ، وبلغ من قوتهم أن حاولوا الاستقلال بمصر عن الخلافة في بغداد ، وذلك بقيادة زعيمهم

---

(١) انظر : أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم ص: ٢٠٣

(٢) انظر : خطط المقريزي ١/ ١٢٨

(٣) انظر : أحسن التقاسيم ص: ١٩٣.

(٤) انظر : كتاب الولاة وكتاب القضاة للكندي ص: ٧٤ وفي عهد الخليفة هشام هاجر الكثير من قيس الى مصر (انظر : الكندي ص: ٧٦ — ٧٧ ، وخطط المقريزي ١/ ١٢٨).

(عبد العزيز بن الوزير الجروى) . وكان لجد أبى جعفر الطحاوى دور فى هذه الأحداث سنبينه عند الكلام على أسرة الطحاوى، وهى من أسر الجنوب المنتمية إلى القحطانية (١) .

د ـ حالة مصر العلمية منذ الفتح إلى عصر الطحاوى :

أولا : ما قبيل عصر الطحاوى :

١٢ ـ كانت مراسلات بين الإمام الليث ، والإمام مالك . ومن إحداها ناقش الليث مالكا فيما ذهب إليه من أن إجماع أهل المدينة حجة ، لأنها موطن الصحابة . قال : " ... وأما ما ذكرت من قول الله تعالى (والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان) ، فإن كثيرا من أولئك السابقين المهاجرين خرجوا إلى الجهاد فى سبيل الله ابتغاء مرضاة الله ، فجندوا الأجناد ، واجتمع إليهم الناس ، فأظهروا بين ظهرانيهم كتاب الله وسنة نبيه ، ولم يكتموا عنهم شيئا علموه . وكان فى كل جند منهم طائفة يعلمون ـ لله ـ كتاب الله ، وسنة نبيه ، ويجتهدون برأيهم فيما لم يفسر لهم القرآن والسنة (٢) ". ثم يذكر الليث أن الصحابة قد تفرقوا فى البلاد التى فتحوها ، ومنهم من نزل بمصر . وكان

---

(١) لا شك أنه كان من بين سكان مصر جاليات أجنبية كثيرة ، لعل أهمها جالية اليونانيين الذين استعمروا مصر قبل الفتح الاسلامى كما لا شك أن الإسلام قد اجتذب إليه كثيرا من القبط حتى قبل ثورتهم أيام المأمون سنة ٢١٦ هـ . فنحن نرى أن عثمان بن سعيد المصرى ، الذى لقبه نافع بورش ، من أصل قبطى ، وقد توفى ورش سنة ١٩٧ هـ .

(٢) انظر : رسالة الليث إلى مالك فى ، إعلام الموقعين ٣/ ٩٤ ـ ١٠٠ ط مطبعة السعادة بمصر سنة ١٣٧٤ هـ ـ ١٩٥٥ م . وقوله تعالى : " والسابقون الأولون .... " من الآية رقم ١٠٠ من سورة التوبة .

أبو ذر بمصر[1] ، والزبير بن العوام[2] ، وسعد بن أبي وقاص[3] . ومن هـذه الفقرة من رسالة الليث ، يتضح أن الصحابة الذين باعوا أرواحهم لله لم يكن يعنيهم الفتح واتساع رقعة الأرض الخاضعة لهم ، بقدر ما كان يعنيهم نشر هذا الدين ، وإخراج الناس من الظلمات إلى النور ، واستنقاذهم من النار إلى واحة يتنسمون فيها أريج الجنة .

فالمهمة الأساسية للصحابة هي الهداية والتعليم والإرشاد . وبهـذا كان الصحابة هم الأساتذة الأولين بعد الرسول عليه الصلاة والسلام .

---

(١) قد اختلف في اسم أبي ذر . أهو جندب بن جنادة أم يزيد بن عبدالله . أم بدير بن جنادة ، أم جندب بن سكن ، أم غير ذلك ، وقد أسلم قديما بمكة ، وكان من فضلاء الصحابة وقرائهم وبلائهم . شهد فتح مصر واختط بها ، ولهم عنه عشرون حديثا . سكن مصر مدة ثم خرج منها . ومات في الربذة سنة ٣٢ هـ (انظر ، حسن المحاضرة ١/ ١٠١) . ومعنى اختط ، أي علم على الأرض علامة بالخط ، ليعلم أنه قد احتازها ليبنيها دارا وذلك اذا أذن السلطان لجماعة من المسلمين أن يختطوا الدور في موضع بعينه ، ويتخذوا فيه مساكن لهم . والخطة ، الأرض تنزل عليها من غير أن ينزلها نازل قبلك (انظر ، لسان العرب ٩ ، ١٥٨ — ١٥٩ الطبعة الأميرية سنة ١٣٠١ هـ) . ويقول المقريزي : " اعلم أن الخطط التي كانت بمدينة فسطاط مصر بمنزلة الحارات التي هي اليوم بالقاهرة ، فقيل لتلك في مصر خطة وقيل لها في القاهرة حارة " (انظر ، الخطط للمقريزي ٢/ ٢٦) .

(٢) الزبير بن العوام بن خويلد ، أبو عبدالله ، حواري رسول الله وابن عمته ، وأحد أعلام السادة السابقين البدريين ، هاجر الهجرتين . شهد فتح مصر واختط بها . ولأهل مصر عنه حديث واحد . قتل راجعا من وقعة الجمل سنة ٣٦ هـ (انظر ، حسن المحاضرة ١/ ٨٥ ط سنة ١٣٢٧ هـ) .

(٣) هو أحد العشرة المبشرين بالجنة ، وسابع سبعة في الاسلام شهد فتح مصر ، ودخلها رسولا من قبل عثمان ، ولأهل مصر عنه حديث واحد . مات بالعقيق ، وحمل الى المدينة فدفن بالبقيع سنة ٥٥ هـ أو سنة ٥٦ هـ أو سنة ٥٧ هـ . وله بضع وسبعون سنة . وهو آخر العشرة وفاة . (انظر ، حسن المحاضرة ١/ ٨٧) .

١٢ ـ ولما كانت مصر مما فتحه الله على المسلمين في عصر الصحابة ، فما لا ريب فيه أنها قد نزلها كثير منهم ، ألمّ بها بعضهم ثم غادرها ، وطاب المقام لآخرين منهم فاستقروا بها ، ثم سمع بعضهم عن خصبها وغناها فهاجر إليها واستوطنها . ويروى أن مائة رجل من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ممن بايع تحت الشجرة قد دخلها مع عمرو بن العاص (١) . وقد أفرد بعض العلماء مصنفات لمن دخل مصر من الصحابة رضوان الله عليهم (٢) .

وطبيعي ألا يكون الصحابة متساوين في العلم والفقه ، وأن يكونوا في هذا درجات ، تبعا لطول الصحبة وقصرها ، ونتيجة للتفاوت الفطري بين بني الإنسان . وقد نستنتج ذلك أيضا من رسالة الليث حيث قال : " ... وكان في كل جند منهم طائفة يعلمون ... " . فعبر عن المعلمين من الصحابة بـ " طائفة " ويفهم من هذا أن غير هذه الطائفة لم تتوفر لها وسائل التعليم . ومن هذه الطائفة التي نزلت بمصر تكونت المدرسة المصرية الأولى وقد بدأت بسيطة ساذجة ، ثم أخذت في النمو والتخصص العلمي مسايرة سنة الكون . وكانت مادة علمهم إقراء القرآن وتفسيره ، واستنباط الأحكام منه كما ورواية الحديث ، وأقضية الصحابة وفتاواهم ، ورواية أخبار العرب وأيام المسلمين .

---

(١) انظر، حسن المحاضرة ، ١/ ١٠٤

(٢) ألف الإمام محمد بن الربيع الجيزي ـ ووالده الربيع هو صاحب الشافعي ـ كتابا فيمن دخل مصر من الصحابة ، فأورد فيه مائة ونيفا وأربعين رجلا ، وأورد فيه أحاديثهم وما رواه أهل مصر . وألف السيوطي كتابا سماه ، " در السحابة فيمن دخل مصر من الصحابة " ، وأثبته في الجزء الأول من كتابه " حسن المحاضرة " لخص فيه كتاب محمد بن الربيع الجيزي ، وضم إليه ما فاته مما أوردته الكتب الأخرى ، كالطبقات لابن سعد ، وفتوح مصر ، لابن عبد الحكم ، وتاريخ مصر لابن يونس ، ورتبه على حروف المعجم . (انظر، حسن المحاضرة ، ١/ ٢٢ ، وانظر أيضا فيمن شهد فتح مصر من الصحابة ، خطط المقريزي، ٢/ ٢٤ ـ ٢٥) .

١٤ ـ ومن أشهر علماء الصحابة الذين نزلوا مصر، عبدالله بن عمرو ابن العاص، ويروى أنه كان يكتب ما يسمعه من الرسول صلى الله عليه وسلم، كما يروى أنه كان يقرأ بالسريانية. وقد أخذ عنه كثير من المصريين (١)، كما أخذوا أيضا عن عقبة بن الحارث المصري ـ أمير المغرب لمعاوية ـ ويسند نحو مائة حديث (٢). ومات عقبة بمصر سنة ٥٨ هـ.

وكان بعض الصحابة يفد إلى مصر ليتلقى من أحاديث أهلها، مما يدل على أن الرحلة في طلب العلم بدأت في وقت مبكر، فقد رحل جابر بن عبد الله إلى مصر ليسأل عقبة بن عامر، أو عبدالله

---

(١) أورده ابن القيم في (المتوسطين في الفتيا من أصحاب رسول الله ـ ص ـ)، وخرج إلى مصر مع أبيه عندما ولاه إياها معاوية. ولما حضرت الوفاة عمرا، استعمل ابنه عبدالله عليها، فأقره معاوية ثم عزله، ومات ودفن بمصر على أحد الأقوال سنة ٧٢ هـ. وكان كثير الحديث، قدمه أبو هريرة على نفسه لأنه كان يكتب ما يسمع، وأبو هريرة لا يكتب. وكانت له صحيفة تسمى "الصادقة" (انظر ترجمته الطبقات لابن سعد، القسم الثاني من الجزء السابع ص ١٨٩ ـ ١٩٠ ط. ليدن سنة ١٣٢٨ هـ، والمعارف لابن قتيبة ص ٢٨٦ ـ ٢٨٧ ط دار الكتب سنة ١٩٦٠، والاستيعاب في معرفة الأصحاب ١/ ٣٨٢ ـ ٣٨٤ ط الهند سنة ١٣١٨ هـ، وطبقات الفقهاء للشيرازي ص ٢٠، وإعلام الموقعين ١/ ١٢).

(٢) انظر، حسن المحاضرة ١/ ٩٢.

ابن أنيس الجهني، من حديث في القصاص. كما جاء السائب ليسأل عقبة[١] ابن عامر عن حديث: "ومن ستر مسلما ستره الله"[٢].

٥ـ ولم ينقض عصر الصحابة حتى كان غرسهم الذي تعهدوه قد نما، بل ان بعض الصحابة كان يحيل الفتوى على بعض التابعين. فقد روى أن رجلا سأل ابن عباس عن مسألة، فقال: "تسألني وفيكم ابن حجيرة ولده؟"[٣]

والحق أن عصر التابعين من الناحية العلمية كان أخصب من عهد الصحابة نتيجة لاستقرار البلاد المفتوحة، ونتيجة للرحلات المتبادلة بين بلاد الإسلام تكثرت الموارد والروافد التي غذت عصر التابعين.

---

(١) جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام، الأنصاري، يكنى أبا عبد الله وأبا عبد الرحمن، وأبا محمد. أحد المكثرين عن النبي عليه الصلاة والسلام. غزا مع النبي تسع عشرة غزوة، وكان له حلقة في المسجد النبوي يؤخذ عنه العلم. ولأهل مصر عنه نحو عشرة أحاديث. وهو آخر أصحاب النبي موتا بالمدينة (انظر، حسن المحاضرة، ١/ ٧٨).

وعقبة بن عامر بن عبس الجهني، يكنى أبا عمرو، صحب النبي صلى الله عليه وسلم، وشهد فتح الشام ومصر، وشهد مع معاوية صفين، ثم تحول الى مصر فنزلها، وابتنى بها دارا، وتوفي بها في آخر خلافة معاوية ودفن بالمقطم (الطبقات لابن سعد ق ٢ ج ٢ ص ١٩١) . ويروى أن أبا أيوب الأنصاري هو الذي رحل إلى عقبة بن عامر، وأن جابرا رحل إلى عبد الله بن أنيس بالشام (انظر، السنة ومكانتها في التشريع الاسلامي ٨٦ـ ٨٧) أما عبد الله بن أنيس الجهني، فهو أبو يحيى المدني حليف الأنصار. شهد العقبة مع السبعين من الأنصار، وشهد أحدا وما بعدها، وبعثه النبي صلى الله عليه وسلم سرية وحده. مات في خلافة معاوية سنة ٥٤ (حسن المحاضرة ١/ ٨٩).

(٢) السائب بن خلاد بن سويد الأنصاري. قال ابن الربيع، شهد فتح مصر، وقدم على عقبة، فاستذكره حديثه من "ستر عورة"، ثم رحل الى المدينة انظر، حسن المحاضرة، ١/ ٨٦.

(٣) عبد الرحمن بن حجيرة الخولاني، أبو عبد الله، المصري، قاضي مصر روى عن ابن مسعود وأبي ذر وأبي هريرة وكان عبد العزيز بن مروان يرزقه في السنة ألف دينار فلا يحول عليها (انظر، حسن المحاضرة، ١/ ١١٨).

فلم يكن العلم في مصر مقصورا إذا على ما رواه الصحابة المصريون ، بل تجمع فيها كثير من علم الصحابة الذين لم يدخلوها ، كعمر بن الخطاب ، وعلي ، وابن مسعود ، وغيرهم ، من طريق المصريين الذين رحلوا إلى مكة والمدينة والشام والعراق ، ومن طريق الوافدين على مصر من هذه الأقطار ، كنافع مولى ابن عمر — وهو فقيه أهل المدينة — فقد بعثه عمر ابن عبدالعزيز إلى مصر ليعلم أهلها السنن (١) . ولم يكن نافع هو الذي حمل وحده إلى مصر السنن ، فإن أحاديث عبدالله بن مسعود ، وأبي ذر ، وأبي هريرة — دخلت مصر من طريق عبدالرحمن بن حجيرة (٢) . وأحاديث ثابت ، وابن عمر ، وأبي أمامة — رواها أبو الخير مرثد بن عبدالله . وأحاديث أبي بكر وعمر وبلال رواها عبدالرحمن بن عسيلة الصنابحي (٣) .

١٦ — تجمع في مصر هؤلاء وكثير غيرهم ، وكان القرآن والسنة ورواية التاريخ هي موضوعات دراستهم ، ولم يكن التخصص في مادة من المواد قد عرف بعد ، كما لم توجد بعد مسائل الفقه ، ولم يعرف إفرادها بالتأليف فالقوم مشغولون بالجمع والتحصيل ، حتى إذا توفرت لهم منه كمية صالحة عكفوا عليها فرتبوها ونظروها ، واستنبطوا منها وجددوا فيها .

---

(١) انظر : حسن المحاضرة ١/ ١١٩

(٢) اليزني ، المصري . قال ابن يونس : كان مفتي أهل مصر في زمنه . وكان عبدالعزيز بن مروان يحضره ليجلسه للفتيا . تفقه على عقبة بن عامر ، وعنه يزيد بن أبي حبيب ، وجعفر بن ربيعة وآخرون . توفي سنة ٩٠ هـ . (انظر : حسن المحاضرة ، ١/ ١١٨) .

(٣) عبدالرحمن بن عسيلة الصنابحي ، من حمير ، يكنى أبا عبدالله . كان ثقة قليل الحديث . (انظر : الطبقات لابن سعد ق ، ٢ جـ ٧ ص ، ١٩٩ — ٢٠٠) .

وقد بدأ هذا الدور من الحياة العلمية في مصر يزيد بن أبي حبيب ، حيث كان أول من نشر العلم بمصر في الحلال والحرام ومسائل الفقه، وكانوا قبل ذلك انما يتحدثون في الفتن والترغيب (١) .

١٧ – ثم كان من تلاميذ (يزيد) من الفقه أثره وزاد عليه ، ومن أشهرهم ، "الليث بن سعد" ، وهو من طبقة مالك وأبي حنيفة في العصر وساويهما – إن لم يفقهما – في الفقه والنقل ، والذي يطلع على رسالته إلى مالك يرى فيها مسائل في الفقه ، وأسلوبا جميلا في العرض ، وأدبا عاليا في المناقشة ، وهو من أصحاب المذاهب التي لم يقدر لها البقاء ، وإن كانت آراؤه ورواياته منبثة في كثير من كتب الحديث والفقه . قال عنه الشافعي : كان الليث أفقه من مالك الا أنه ضيعه أصحابه ، وحدث أن كان يقرأ على ابن وهب مسائل الليث فمرت به مسألة ، فقال رجل من الغرباء : أحسن والله الليث ، كأنه كان يسمع مالكا يجيب فيجيب ! فقال ابن وهب للرجل ، بل كأن مالكا يسمع الليث يجيب فيجيب ، والله الذي

---

(١) يزيد بن أبي حبيب سويد الأزدي بالولاء ، نوبي الأصل من دنقلة ، يكنى أبا رجاء ، كان فقيه مصر وشيخها ومفتيها ، لقي عبد الله ابن الحارث بن جزء الصحابي ، وروى عن سالم ونافع وعكرمة وعطاء ، وعنه ابن لهيعة والليث وآخرون ، كان ثقة كثير الحديث ، وهو أحد الأركان الذين نقل عنهم الكندي كتابه "ولاة مصر وقضاتها" وكان أحد ثلاثة جعل عمر بن عبد العزيز إليهم الفتوى والآخران هما جعفر بن ربيعة بن عبد الله ابن شرحبيل بن حسنة ، وهو عربي من أزد ، مات بمصر سنة ١٣٢ هـ وكان ثقة وعبد الله بن جعفر أبو بكر مولى بني أمية ، وقد روى عن الشعبي وعطاء ونافع وغيرهم ، وعنه ابن لهيعة والليث وكان ثقة فقيها زاهدا ، توفي سنة ١٣٢ أو ١٢٥ أو ١٢٦ هـ ، وقد مات يزيد سنة ١٢٨ هـ (انظر الطبقات لابن سعد ق ٢ جـ ٧ ص ٢٠٢ ، وحسن المحاضرة ١/ ١١٩ – ١٢٠ ، وضحى الإسلام ٢/ ٧٢ الطبعة الخامسة سنة ١٩٥٦ م ، لجنة التأليف والترجمة والنشر) .

لا إله إلا هو . ما رأينا أحداً قط أفقه من الليث (١) .

ومن تلاميذه (يزيد بن أبي حبيب) : حيوة بن شريح بن صفوان التجيبي ، أبو زرعة . سئل عنه أبو حاتم فقال : هو أحب إليّ من الليث بن سعد ومن المفضل ابن فضالة . وقال ابن المبارك : ما وُصف لي أحد ورأيته إلا كانت رؤيته دون صفته إلا حيوة بن شريح فإن رؤيته كانت أكبر من صفته (٢) .

ومنهم أيضاً عبد الله بن لهيعة بن عقبة بن فرعان بن ربيعة بن ثوبان ، الحضرمي الأعدولي ، ويقال الغافقي ، أبو عبد الرحمن المصري ، الفقيه القاضي ، كان كثير الحديث ، كثير الأخبار ، من المكثرين للعلم ، الرحالين فيه ، وكان يكنى أبا خريطة ، وذلك أنه كانت له خريطة معلقة في عنقه ، فكان يدور بمصر ، فلما قدم قوم كان يدور عليهم ، فكان إذا رأى شيخاً سأله : من لقيت ؟ وعمن كتبت ؟ (٣)

---

(١) الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي ، أبو الحارث المصري ، مولى قيس . روى عن عطاء والزهري ونافع وخلق . وعنه : ابنه شعيب وابن المبارك وآخرون قال ابن سعد في الطبقات : (كان قد كثر الحديث صحيحه ، وكان قد استقل بالفتوى في زمانه بمصر ، وكان سرياً من الرجال سخياً نبيلاً ، فصيح اللسان ، يحسن القرآن والنحو ويحفظ الحديث والشعر " مات سنة ١٧٥ ، وقال ابن سعد : سنة ١٦٥ هـ (انظر الطبقات لابن سعد ق ٢ جـ ٧ ص : ٢٠٤ ، وحسن المحاضرة ١/١٢٠ ، وانظر : الرحمة الغيثية بالترجمة الليثية لابن حجر) .

(٢) كان (حيوة) أحد الزهاد العباد . روى عن يزيد بن أبي حبيب وعنه الليث وغيره . عرض عليه قضاء مصر فأبى . وتوفي سنة ١٥٨ هـ (انظر : حسن المحاضرة ١/ ١٢٠) .

والمفضل بن فضالة بن عبيد الرعيني ، أبو معاوية ، المصري الفقيه ، قاضي مصر روى عن يزيد بن أبي حبيب وغيره وكان زاهداً ورعاً (انظر : الولاة والقضاة للكندي ص : ٣٧٢ وما بعدها ، وحسن المحاضرة ١/ ١٢١) .

(٣) وقد اختلف في توثيق عبد الله بن لهيعة ، ووثقه أحمد وغيره ، وضعفه يحيى بن سعيد . ومن سمع منه في أول أمره أحسن حالاً في روايته ممن سمع منه بآخره . أما أهل مصر فيذكرون أنه لم يختلط ، ولم يزل أول أمره وآخره واحداً ولكن كان يقرأ عليه ما ليس من حديثه فيسكت عليه فقيل له في ذلك فقال : وما ذنبي ؟ إنما يجيئون بكتاب يقرأونه ويقومون ، ولو سألوني لأخبرتهم أنه ليس من حديثي . مات بمصر سنة ١٧٤ هـ .

انظر : الطبقات : ق ٢ جـ ٧ ص : ٢٥٤ ، والمعارف ص : ١٧٢ — ١٧٣ ، وتهذيب التهذيب جـ ٥ ص : ٣٧٣ — ٣٧٩ ط الهند سنة ١٣٢٦ (وفي حسن المحاضرة ١/ ١٢٠ أنه مات سنة ١٦٤ هـ) .

وطبقة الليث وما بعدها من المصريين عن أحاديثهم ورواها أصحاب الكتب الستة . وكثير من أخبار مصر وفتحها وأحداثها ورجالها تروى عن طريق ابن لهيعة والليث عن يزيد بن أبي حبيب ، مما يدل على أن التاريخ لم يستقل عن علم الدين حتى هذا الوقت ، وحتى عصر الطحاوى ، كما سيجئ في موضعه من هذا البحث .

١٨- وفي عصر " الليث بن سعد " رحل بعض المصريين إلى " مالك " بالمدينة ، وتفقهوا عليه ، ثم رجعوا إلى مصر ينشرون مذهبه ويفتون به . وأول من أدخل علم مالك إلى مصر " عثمان بن الحكم الجذامى "(١) ثم اشتهر من المالكيين عبدالله بن وهب(٢) ، وعبدالرحمن بن القاسم(٣) ، وأشهب بن عبدالعزيز(٤) .

---

(١) روى عن مالك وابن جريج وسعيد بن أبي مريم . مات سنة ١٦٣ هـ (انظر ، حسن المحاضرة ١/ ١٢١) ، وذكر المقريزى أن أول من قدم بعلم مالك إلى مصر " عبدالرحيم بن خالد بن يزيد بن يحيى " مولى جمح وكان فقيها روى عنه الليث وغيره ، وتوفى سنة ١٦٣ هـ (الخطط ٤/ ١٤٥).

(٢) عبدالله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم ، أبو محمد . ولد في ذي القعدة سنة ١٢٥ هـ وتوفى سنة ١٩٧ هـ . روى عن مالك والسفيانين وغيرهم قال ابن عدى ، كان من أجلة العلماء وثقاتهم ، لا أعلم له حديثا منكرا . وقال ابن يونس جمع بين الفقه والرواية والعبادة ، وكانوا أرادوه على القضاء فتغيب ولم يكتب مالك إلى أحد قط بالفقيه إلا إلى ابن وهب . وقال ابن صالح ، ما رأيت أكثر حديثا منه . حدث بمائة ألف (انظر ، حسن المحاضرة ١/ ١٢١).

(٣) هو أبو عبدالله عبدالرحمن بن القاسم بن خالد العتقى ، راوى المسائل عن مالك . كان حبرا فاضلا ، تفقه على مذهب مالك وفرع على أصوله . ولد سنة ١٢٨ هـ ، ومات سنة ١٩١ هـ (انظر ، حسن المحاضرة ١/ ١٢١) .

(٤) أشهب بن عبدالعزيز العامرى ، أبو عمرو ، صاحب مالك . انتهت إليه الرياسة بمصر بعد ابن القاسم . قال الشافعى ، ما أخرجت مصر أفقه من أشهب لولا طيش فيه . وكان محمد بن عبدالله بن عبد الحكم يفضل أشهب على ابن القاسم ، وقال ابن عبدالبر ، كان فقيها حسن الرأى والنظر . ولد سنة ١٤٠ هـ ، ومات سنة ٢٠٤ هـ . قيل ، اسمه (مسكين) ، وأشهب لقب . (انظر ، نفس المرجع ١/ ١٢٢) .

وقد غلب مذهب مالك في مصر وساد منذ الربع الأخير من القرن الثاني، بعد أن كان يشيع في مصر فتاوى (الليث) أو غيره من مجتهدي مصر وغير مصر، لا يتعصب فيها لرأي بعينه، ثم أصبح الناس في نهاية القرن الثاني يتعصبون لمذهب مالك، حتى وجد من علمائهم من صاح في وجه الشافعي، ودعا عليه بأن يفرق الله بين روحه وجسده كما فرق بين الناس.(١)

١٩ — لقد استطاع الإمام الشافعي — رضي الله عنه — أن ينتزع كثيرا من أنصار مالك ويجذبهم إليه، بما أوتي من فصاحة وقدرة على المناظرة وبما سلكه في الاستنباط من طريقة تجمع بين الرأي والحديث، بعد أن استفاد من رحلاته إلى مواطن المدرستين، فمال إليه كثير من العلماء، وأملى عليهم، وألف كتبا أودعها مذهبه، ثم قيض له من تلاميذه من حافظ عليها ورواها ونشرها. ولم يخط القرن الثالث الهجري خطواته الأولى حتى كانت مدرسة الشافعي ندا لمدرسة مالك في مصر، وتقاسما الأنصار والأتباع مناصفة. وهكذا أصبحت مصر في بداية القرن الثالث مركزا علميا هاما يؤمه كل من يبغي زيادة معارفه، ولا يستغني عن الرحلة إليه من يريد دراسة مذهبي الشافعي ومالك، أو رواية الحديث والتاريخ، وامتلأت مساجدها بالعلماء وحلق الدرس.

---

(١) هذا الصائح هو عيسى بن المنكدر، حدث الكندي بسنده قال: "سمعت ابن المنكدر — وكان دخوله إلى مصر قديما — يصيح بالشافعي: يا شافعي، ياكذا، دخلت هذه البلدة وأمرنا واحد، ورأينا واحد، ففرقت بيننا، وألقيت بيننا الشر، فرق الله بين روحك وجسمك" (انظر الولاة والقضاة ص ٤٢٨)، وفي هامش ٢ من هذه الصفحة [illegible]، يعلل ذلك بقوله: (لمخالفته شيخه مالكا، لأن الناس في مصر قبل وجود الشافعي لا يعرفون إلا رأي مالك). وعيسى بن المنكدر هذا قد ولي [illegible] مصر من سنة ٢١٢ إلى سنة ٢١٤ هـ.

وفي هذا القرن الخصب ، الغني بالنتائج العلمية ، من ذوي العقول الذكية والهمم العالية ، كانت ولادة أبي جعفر الطحاوي .

ثانيا . عصر الطحاوي.

٢٠ — ولد ولد الطحاوي في الفترة ما بين عامي ٢٢٨ و ٢٢٩ هـ على الخلاف في تحديد عام ميلاده — . وسيأتي الكلام عن هذا في موضعه من هذا البحث . وكان هذا القرن — كما قدمنا — غنيا بما آل اليه من تراث القرون قبله ، وبما نبغ فيه من العلماء الأفذاذ . وكانت مصر فيه — وقد قدمنا هذا أيضا — مركزا علميا هاما يكاد يضارع مركز بغداد ، ولا يقل عن غيره من المراكز العلمية في الحجاز وفي الشام ، وفي العراق وفارس ، وفي الأندلس ، إن لم يفق بعضها .

ولعل الاستقلال الذاتي الذي حظيت به مصر في عهد الطولونيين كان من أسباب نهضتها العلمية ، فقد (كان وضع السلطة كلها في يد الخليفة يجعل بغداد المركز العلمي الوحيد ، أو على الأقل ، المركز العلمي والأدبي الهام ، ويضع ما عداه في مرتبة أقل . فكان من تفوق في علم أو أدب ، فلا أمل في شهرته ونبوغه وذيوع صيته وثروته إلا إذا رحل إلى بغداد ، وتقرب بعلمه وأدبه إلى خلفائها وأمرائها ، فلما استقلت الأقطار أصبحت كل عاصمة قطر مركزا هاما لحركة علمية وأدبية ، فأمراء القطر يعطون عطاء خلفاء بغداد ، ويحلون عاصمتهم بالعلماء والأدباء ، ويفاخرون أمراء الأقطار الأخرى في الثروة العلمية والأدبية ، كما يفاخرون بعظمة الجند وعظمة المباني ، فبدل أن كان للعلم والأدب مركز واحد هام ، أصبحت لهما مراكز هامة متعددة ، وأصبح علماء مصر — مثلا — يساجلون علماء بغداد ..)(١)

٢١ — ولم تكن مصر بمعزل عن مراكز الثقافة الأخرى في أقطار العالم الإسلامي . فالرحلات العلمية كانت تربط بين هذه الأقطار ، وتوحد مناهج

---

(١) ظهر الإسلام ١/ ٩٤ . الطبعة الثالثة . م . لجنة التأليف والترجمة والنشر سنة ١٣٧١ هـ ، ١٩٥٢ م بتصرف يسير في العبارة .

الدراسة فيها ، وكانت مصر تعج بالعلماء الوافدين إليها من الحجاز والشام والمغرب والعراق . وفي بداية العصر الطولوني جمعت الرحلة إلى مصر بين محمد بن جرير الطبري صاحب التفسير والتاريخ وأحد أصحاب المذاهب المندثرة ، وبين محمد بن إسحاق صاحب السيرة ، ومحمد بن نصر المروزي أحد أئمة سمرقند (١) ، كما جاء إليها البخاري ومسلم والنسائي وغيرهم من أصحاب الحديث ، وشارك الطحاوي بعضهم في شيوخهم وعاصرهم شابا وكهلا وشيخا (٢) .

---

(١) انظر : حسن المحاضرة ١/ ١٢٤ ـ ١٢٥ ، والطبري للأستاذ الدكتور أحمد الحوفي ص ٣٩ ، (والمروزي) هذا كان أحد أوائل الفقهاء نشأ بنيسابور ، وأقام بمصر مدة ، ثم رجع فاستوطن سمرقند ، وكان من أعلم الناس باختلاف الصحابة والتابعين لمن بعدهم ، وكان رأسا في الحديث ورأسا في الفقه ، ورأسا في العبادة ، توفي سنة ٢٩٤ هـ (وانظر : حسن المحاضرة ١/ ١٢٤) .

(٢) وهذا جدول يبين سن الطحاوي عند وفاة أصحاب الصحيحين والسنن ، مع الإشارة إلى الشيوخ المشتركة على وجه الإجمال :

مسلسل	الاسم	تاريخ الوفاة	سن الطحاوي	شيوخ مشتركة
١	أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري	٢٥٦ هـ	١٧	—
٢	مسلم بن الحجاج النيسابوري	٢٦١ هـ	٢٢	هارون بن سعيد الأيلي ويونس بن عبد الأعلى
٣	ابن ماجة - أبو عبد الله محمد بن يزيد	٢٧٣ هـ	٣٤	هارون بن سعيد الأيلي
٤	أبو داود - سليمان ابن الأشعث	٢٧٥ هـ	٣٦	هارون بن سعيد والربيع ابن سليمان الجيزي وعبد الغني بن رفاعة .
٥	الترمذي - أبو عيسى محمد بن عيسى	٢٧٩ هـ	٤٠	———
٦	النسائي - أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب	٣٠٣ هـ	٦٤	هارون بن سعيد والربيع الجيزي وإبراهيم بن مرزوق

٢٢ — وكما حظي فن الحديث بعناية هذا العصر حتى أوفى على الغاية ، حظي سنده أيضاً بمثل هذه العناية ، وبخاصة علم (الجرح والتعديل)، فبعد أن كان هذا العلم روايات تروى عن الأئمة ، وينقلها السلف إلى الخلف شفاهية — بدئ في تدوينه على يد رجال كان في طليعتهم يحيى بن معين (ت ٢٣٣) ومحمد بن سعد صاحب الطبقات (ت ٢٣٠) وعلي بن المديني شيخ البخاري (ت ٢٣٤) ، ثم تلاهم البخاري (٢٥٦) ومسلم (٢٦١) ، وأبو زرعة الرازي (٢٦٤) ، وأبو حاتم الرازي (٢٧٧) وأبو داود السجستاني (٢٧٥) وكان الطحاوي ممن ألف في هذا العلم ، إذ ألف كتاباً في (الثقات)(١) .

٢٣ — أما الفقه فقد استكملت المذاهب الأربعة أسباب وجودها في مطلع هذا القرن واستقرت ونضجت — وإن تأخر من بينها المذهب الحنبلي قليلاً — وأصبح من العسير على المتأخر أن يأتي برأي لم يسبق إليه ، وإن أتى به فمن العسير عليه أن يدعو إليه وينشره .

٢٤ — وقد سبق أن بينا أن المذهب المالكي والشافعي قد انتشرا في مصر واستقرا فيها . أما المذهب الحنفي فلم يكن له شأن يذكر حتى ميلاد الطحاوي ، ويبدو أن من أسباب ذلك ما أشيع عن مذهب أهل العراق من انصرافهم عن الحديث ، وتقديم الرأي عليه ، مع أن مصر كانت مدرسة للحديث ، وكان اتصالها بالمدينة عن طريق الحج أكثر من اتصالها بالعراق ، ولم يجد فقهاء المصريين في العراق ما يجذبهم إلى الرحلة إليه . فالعراق وإن كان مركزاً هاماً لعلوم الدين واللغة والترجمة ، فإن في مصر نهضة فقهية وحديثية أغنتها عن الأخذ بآراء فقهاء العراق ، وبخاصة بعد أن استقر فيها مذهب مالك والشافعي . فالنحوي المصري مثلاً يتلقى علوم الدين من مصر ولا يجد حاجة لاستكمال هذه العلوم من بلد آخر ، على حين

---

(١) محاضرات في علوم السنة (علم الجرح والتعديل) لأستاذنا الدكتور مصطفى زيد ص ٨ و ١٢ .

بخلق الشعر واللغة في مصر ، ثم لا يجد مناصا من استكمال دراسته في العراق ، كما نرى ذلك في أبي جعفر النحاس وأبي العباس بن ولاد (١) .

فإذا أضفنا إلى ذلك أن بعض الأحناف من علماء مصر كانوا معتزلة يذهبون إلى القول بخلق القرآن ، وأنهم لهذا سببوا كثيرا من الأذى لبعض علمائها ، استطعنا أن ندرك سبب رغبة المصريين عن المذهب الحنفي .

٢٥- غير أن هذا المذهب لم يلبث أن تسلل إلى مصر عن طريق العراقيين الذين عينوا قضاة عليها من قبل الخليفة في بغداد . وقد شهدت مصر سنة ١٦٤ هـ أول قاض يرى رأي أبي حنيفة - عندما قدم إليها (إسماعيل ابن اليسع الكندي) ، وكان محمودا عند أهل مصر ، ولا يعيبون فيه شيئا إلا أنه يذهب إلى قول أبي حنيفة ، ولم يكن أهل مصر يعرفونه . وحينئذ كتب الليث بن سعد إلى الخليفة (أبي جعفر) يشكوه ، فعزله الخليفة في سنة ١٦٧ هـ (٢) .

---

(١) أبو جعفر النحاس هو أحمد بن محمد بن إسماعيل بن يونس المرادي ، كان من أهل العلم بالفقه والقرآن ، رحل إلى العراق وسمع من الزجاج ، وأخذ عنه النحو وأكثر . له مصنفات في القرآن ، منها كتاب (الإعراب) و (المعاني) و (ناسخ القرآن ومنسوخه) . توفي سنة ٣٣٧ أو ٣٣٨ هـ (انظر : إنباه الرواة على أنباه النحاة ١/ ١٠١ - ١٠٤ ط دار الكتب المصرية سنة ١٣٦٩ هـ ، ١٩٥٠ م ، وبالهامش مراجع كثيرة للترجمة) .

وأبو العباس بن ولاد هو أحمد بن محمد بن الوليد التميمي النحوي المصري ، أصله من البصرة ، وانتقل جده إلى مصر ، وهو نحوي ابن نحوي ابن نحوي ابن نحوي . خرج إلى العراق وسمع من أبي إسحاق الزجاج وطبقته ، ورجع إلى مصر وأقام بها يفيد ويصنف إلى أن مات بها سنة ٣٣٢ هـ (المرجع السابق ١/ ٩٩ - ١٠١) . وقد استفاد الطلاب من جده ولاد كما سيجيء .

(٢) انظر : الولاة والقضاة للكندي ص ٣٧١ . وسماه السيوطي (إسماعيل بن سميع) انظر : حسن المحاضرة ٢/ ٨٤ .

وفي سنة ١٢٢ هـ ولي قضاء مصر (محمد بن مسروق الكندي) وكان قاضيا حنفيا (١) ، ثم ولي قضاء مصر من قبل الأمين (هاشم بن أبي بكر البكري) ، من ولد أبي بكر الصديق ، وكان يذهب مذهب أبي حنيفة . ولقد ولي القضاء سنة ١٩٤ هـ ، وظل قاضيا حتى توفي أول يوم من المحرم سنة ١٩٦ هـ (٢) . وفي سنة ٢٠٥ هـ تولى قضاء مصر (ابراهيم بن الجراح) ، وكان حنفي المذهب ، وقد عزل عن القضاء في سنة ٢١٢ هـ (٣) . أما (محمد بن أبي الليث) قاضي مصر من سنة ٢٢٦ هـ إلى سنة ٢٣٠ هـ ، فلقد كان بمثابة سيف لمذهب أبي حنيفة ، إذ انتهز محنة خلق القرآن ، وأوقع بأصحاب مالك والشافعي ، ومنع فقهاءهم من الجلوس في المسجد . ولما عزل حبس وضرب وطيف به في الأسواق ، وكان قد قدم مصر في سنة ٢٠٥ هـ قبل ولايته القضاء (٤) .

وهؤلاء القضاة لم يكونوا يحدثون طائفة تلتف حولهم ، رغبة أو رهبة أو إعجابا ، فيأخذون عنهم ويتأثرون بهم ، ويناقسون أصحاب مالك والشافعي مناقسة تستغل فيها السلطة أحيانا ، كما حدث في محمد بن أبي الليث ، وكما صنع مثله (الحارث بن مسكين) القاضي المالكي ، الذي ولي قضاء مصر من قبل المتوكل سنة ٢٣٧ هـ ، وأمر (بإخراج أصحاب أبي حنيفة من المسجد ، وأصحاب الشافعي ، وأمر بنزع حصرهم) (٥) .

المتوكل عينه قضاة من المالكية

---

(١) انظر ، الولاة والقضاة ص، ٢٨٨ .

(٢) انظر ، الكندي/ص ، ٤١٤ — ٤١٥ ، وحسن المحاضرة ٢/ ٨٦ (الولاة والقضاة)

(٣) انظر ، المرجعين السابقين ص، ٤٢٨ ، ٢/ ٨٦ .

(٤) انظر ، الولاة والقضاة ص، ٤٤٩ — ٤٦٧ ، وذكر السيوطي في حسن المحاضرة ، ٢/ ٨٦ أنه ظل قاضيا حتى شعبان سنة ٢٣٥ هـ .

(٥) انظر ، الولاة والقضاة ص، ٤٦٩ .

غير أن الأثر الأكبر في الترويج لمذهب أبي حنيفة في مصر يرجع إلى رجلين عظيمين كان لهما جهد عظيم في رواية المذهب الحنفي في مصر، وساعدهما على ذلك ما امتازا به من علم وخلق ودين، وكفاهما فضلا وفخرا أن أثمرت جهودهما وتبلورت في شخصية علمية عظيمة هي شخصية تلميذهما (أبي جعفر الطحاوي). هذان الرجلان هما: بكار بن قتيبة القاضي، وأحمد بن أبي عمران، وسنلتقي معهما عند الكلام على حياة الطحاوي.

٢٦ - ويلاحظ مما تقدم أن جميع علماء الأحناف في مصر إلى عصر الطحاوي لم يكونوا مصريين، وإنما كانوا وافدين على مصر من العراق، تارة قضاة، وتارة تجارا أو راحلين لزيارة معارفهم، كعلي بن معبد ابن شداد (١)، وعلي بن معبد بن نوح (٢)، وغيرهما.

---

(١) علي بن معبد بن شداد العبدي، أبو الحسن وأبو محمد الرقي، نزيل مصر. روى عن إسماعيل بن علية، وإسماعيل بن عياش، ومالك والشافعي ومحمد بن الحسن الشيباني وغيرهم. وعنه: سليمان بن شعيب الكيساني، وأبو حاتم الرازي ويحيى بن معين ويونس ابن عبد الأعلى ومحمد بن الصباح الجُرجرائي وغيرهم. وهو من أصحاب محمد بن الحسن وكان يذهب في الفقه مذهب أبي حنيفة، قدم مصر مع أبيه معبد بن شداد. توفي سنة ٢١٨ هـ (انظر: مغاني الأخيار ٢/ ٧٤، والجواهر المضية ١/ ٣٧٩ـ ٣٨٠).

(٢) علي بن معبد بن نوح الصغير، المصري، أبو الحسن البغدادي، نزيل مصر، أحد مشايخ الطحاوي. روى عن أحمد بن حنبل وروح بن عبادة، وعلي بن معبد بن شداد، وغيرهم. وعنه: النسائي وإبراهيم بن موسى الصواف وغيرهما. قال العجلي: ثقة صاحب سنة. وقال الطحاوي: مات في رجب سنة ٢٥٢، وزاد ابن يونس يوم الخميس لخمس خلون منه. وكان بغداديا قدم مصر وحدث بها وكان تاجرا. (انظر: مغاني الأخيار ٢/ ٧٤ أ، ب).

أما أول عالم مصري يعتنق مذهب أبي حنيفة فهو أبو جعفر الطحاوي، المؤسس لمدرسة الأحناف في مصر، والمدافع عن آرائهم، والمؤيد لهم بالسنة والنظر، لا عن عصبية، ولا عن تقليد، ولكن عن إيمان استقر في قلبه، بعد البحث وطول النظر، وبعد الدراسات المقارنة للمذاهب. ولعل الحلقات القليلة للأحناف في المسجد الجامع هي نتاج جهود الطحاوي، فبعد وفاته بنحو خمس سنوات أي في سنة ٣٢٦ هـ ٩٣٨ م كان للمالكية في المسجد الجامع خمس عشرة حلقة، وللشافعية مثلها، ولأصحاب أبي حنيفة ثلاث حلقات فقط (١).

وكان يعاصر الطحاوي في العراق من فقهاء الأحناف أبو الحسن الكرخي (٢) المتوفى سنة ٣٤٠ هـ، والذي انتهت إليه رئاسة أصحاب أبي حنيفة بالعراق، وأبو طاهر الدباس (٣) زميل الطحاوي في الفقه على القاضي عبد الحميد ابن عبد العزيز، وأبو عمرو الطبري (٤) أحمد بن محمد بن عبد الرحمن.

٢٧ — ولم ينتشر المذهب الحنفي في مصر إلا آخر عهد الدولة الأيوبية، فقد كان السلطان الملك العادل نور الدين محمود يسـ

---

(١) انظر: المغرب لابن سعيد ص ٢٩، والحضارة الإسلامية ١/ ٢٥٠ – ٢٥١.

(٢) هو عبيد الله بن الحسين بن دلال بن دلهم، سكن بغداد ودرس بها فقه أبي حنيفة (انظر: تاريخ بغداد ١٠/ ٣٥٣ – ٣٥٥ ط سنة ١٣٤٩ هـ، ١٩٣١ م).

(٣) هو محمد بن محمد بن سفيان، كان إمام أهل الرأي بالعراق، وكان صحيح المعتقد، أخذ عن القاضي أبي خازم عبد الحميد عن عيسى بن أبان عن محمد، كان من أقران عبيد الله الكرخي، ولي قضاء الشام ثم خرج إلى مكة ومات بها (انظر: الفوائد البهية ص ١٨٧ ط القاهرة سنة ١٣٢٤ هـ).

(٤) كان يدرس ببغداد في حياة الكرخي، وتوفي سنة ٣٤٠ هـ. (انظر: الجواهر المضية ص ١١١ ط الهند سنة ١٣٣٢ هـ).

عماد الدين زنكي — حنفيا فيه تعصب لمذهب أبي حنيفة ببلاد الشام، ومن هذا الطريق كثرت الحنفية بمصر (١). ثم جاءت الدولة العثمانية فاتخذت المذهب الحنفي مذهبا رسميا لها، وإن لم يمنع هذا عامة الشعب من تقليد الشافعي ومالك.

٢٨ — بعد هذا العرض السريع لمذهب أبي حنيفة في مصر، يتبين لنا مبالغة ابن السبكي الشافعي، حيث ذكر في طبقاته أنه منذ ظهر مذهب الشافعي بمصر لم يل قضاءها ولا خطابتها إلا شافعي. (وقبل ظهور مذهب الشافعي بالديار المصرية لم يكن يلي الخطابة والقضاء إلا من هو على مذهب مالك — رضي الله عنه — فلم يكن للحنفية مدخل في هذه البلاد في وقت من الأوقات، إلا القاضي بكار، فإنه ولي الديار المصرية مدة) (٢).

وهذا الكلام الذي أملاه التعصب لمذهب الشافعي، ينقضه ما قدمناه من القضاة الذين ولوا قضاء مصر قبل (بكار)، وكانوا يذهبون مذهب أبي حنيفة، وينقضه ما ذكرنا من أن الحارث بن مسكين قد أمر بإخراج أصحاب أبي حنيفة — من المسجد ونزع حصرهم، وكان ذلك قبل قدوم بكار إلى مصر (٣).

وبعد موت (بكار) بقيت مصر سبع سنين بغير قاض، نظر فيها ابن عبدة في المظالم أيضا، ثم ولي القضاء في سنة ٢٧٨ هـ. وابن عبدة هذا كان حنفيا من الطبقة الثالثة (٤).

(١) انظر: خطط المقريزي ٢/ ٣٣٣

(٢) انظر: طبقات الشافعية الكبرى ١/ ١٧٤ طبعة أولى سنة ١٣٢٤ هـ.

(٣) انظر: ف ٥ فيما سبق.

(٤) انظر: الولاة والقضاة، وملحقه ص: ٤٧٦، ٤٨٠، ٥١٤ — ٥١٨. وستأتي ترجمة ابن عبدة.

ويناقض ما رسمه ابن السبكي أيضا قول المقريزي: (وما زال مذهب مالك ومذهب الشافعي – رحمهما الله تعالى – يعمل بهما أهل مصر، ويولى القضاء من كان يذهب إليهما أو إلى مذهب أبي حنيفة – رحمه الله – إلى أن قدم القائد جوهر)[1]. ثم أليس في ظهور الطحاوي في مصر ما يستحق دليلا كافيا على أن الأحناف كان لهم شأن في هذه البلاد ؟! أو أغلب الظن أنه لولا أن بكارا ظل قاضيا على مصر أكثر من ثلاثة وعشرين عاما، وأن تأثيره في أحداث البلاد وسياستها كان أعمق من أن ينكر لضرب عنه ابن السبكي صفحا كما ضرب عن غيره.

وأعجب من هذا أن يقتصر ابن القيم – وهو يتحدث عن المفتين من أهل مصر – على ذكر الطحاوي بين من خرجوا على التقليد، ويسوقه بطريقة توهم بأنه شافعي أو مالكي، ولا يشير إلى مذهبه الحنفي أدنى إشارة[2].

٢٩ – أما المذهب الحنبلي فلم ينتشر كثيرا خارج العراق، وقد ذكر السيوطي الحنابلة فقال: (هم بالديار المصرية قليل جدا، ولم أسمع

---

(١) انظر: خطط المقريزي ٢/ ١٤٦.

(٢) انظر: إعلام الموقعين ١/ ٢٧. وهذا نص ما ذكره ابن القيم تحت عنوان: (فصل في المفتين من أهل مصر): (يزيد بن أبي حبيب وبكير ابن عبد الله بن الأشج، وبعدهما عمرو بن الحارث، وقال ابن وهب: لو عاش لنا عمرو بن الحارث ما احتجنا معه إلى مالك ولا إلى غيره، والليث ابن سعد، وعبيد الله بن أبي جعفر، وبعدهم أصحاب مالك، كعبد الله ابن وهب، وعثمان بن كنانة، وأشهب، وابن القاسم على غلبة تقليده لمالك إلا في الأقل، ثم أصحاب الشافعي كالمزني، والبويطي، وابن عبد الحكم، ثم غلب عليهم تقليد مالك وتقليد الشافعي إلا قوما قليلا لهم اختيارات كمحمد بن علي بن يوسف، وأبي جعفر الطحاوي) ويلاحظ أنه ذكر ابن عبد الحكم (محمد بن عبد الله بن عبد الحكم) ضمن الشافعيين، مع أنه مالكي رغم أخذه عن الشافعي، كما صرح بذلك ابن السبكي (انظر: طبقات الشافعية له ١/ ٢٢٣ – ٢٢٤).

يخبرهم فيها إلا في القرن السابع وما بعده ، وذلك أن الإمام أحمد — رضي الله عنه — كان في القرن الثالث ، ولم يبرز مذهبه خارج العراق إلا في القرن الرابع ، وفي هذا القرن ملك العبيديون مصر ، وأفنوا من كان بها من أئمة المذاهب الثلاثة قتلا ونفيا وتشريدا ، وأقاموا مذهب الرفض والشيعة ولم يزولوا منها إلا أواخر القرن السادس ، فتراجعت إليها الأئمة من سائر المذاهب . وأول إمام من الحنابلة علمت حلوله بمصر ، الحافظ عبد الغني المقدسي صاحب العمدة)[1] ، ويعلل ابن عقيل الحنبلي قلة انتشار هذا المذهب فيقول : (هذا المذهب إنما ظلمه أصحابه ، لأن أصحاب أبي حنيفة والشافعي إذا برع أحد منهم في العلم تولى القضاء وغيره من الولايات ، فكانت الولاية سببا لتدريسه واشتغاله بالعلم ، فأما أصحاب أحمد فإنه قل منهم من تعلق بطرف من العلم إلا ويخرجه ذلك إلى التعبد والزهد ، لغلبة الخير على القوم ، فينقطعون عن التشاغل بالعلم)[2] .

ويقول السيوطي عن الحنابلة إنه لم يسمع بهم في مصر إلا في القرن السابع وما بعده ، فإنما هو على حسب علمه ، فإن المقدسي يذكر أنه رآهم في مصر كما رأى بعض الفرق الكلامية التي تسربت إلى مصر عن طريق الوافدين إليها ولذا رأينا الطحاوي يؤلف في علم الكلام ، استجابة لحاجة المجتمع الذي كان يعيش فيه — يقول المقدسي : (وسائر المذاهب بالفسطاط موجودة ظاهرة

---

(١) انظر : حسن المحاضرة ١/ ٢٠٥ . والحافظ عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور ، تقي الدين ، أبو محمد . نزل مصر آخر حياته وتوفي بها في ٢٣ ربيع الأول سنة ٦٠٠ هـ وله تسع وخمسون سنة . نفس المرجع ١/ ١٤٩ .

(٢) انظر : أحمد بن حنبل ، للأستاذ أبي زهرة ص ٢٩٤ المطبعة النموذجية سنة ١٣٦٧ هـ ١٩٤٧ م . وما ذكره ابن عقيل ليس السبب الوحيد لعدم انتشار المذهب الحنبلي ، غير أن هذا النص يدلنا على إدراك السابقين لأهمية القضاء كوسيلة لانتشار المذاهب ، وهو يؤيد ما قدمته من أن المذهب الحنفي دخل مصر عن طريق القضاء .

وثَم محلة للكرامية وجلبة للمعتزلة والحنبلية والعمل على مذهب الفاطمي)[1]. وأيضاً فقد ولي قضاء مصر سنة ٤٠٥ هـ أحد الحنابلة[2].

٢٠ ـ أما القراءة فإن أول من أقرأ القرآن بمصر رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يسمى عبيد بن مخمر المعافري، ويكنى أبا أمية[3].

وقد غلب على أهل مصر قراءة نافع، وأول من أقرأ بها بمصر أبو ميسرة عبد الرحمن بن ميسرة، مولى الملامس الحضرمي[4]. يقول المقدسي: (والقراءة السبع فيه مستعملة، غير أن قراءة ابن عامر أقلها)[5]، ثم يذكر أن (الغالب عليهم والمختار عنده هو قراءة نافع)[6].

٢١ ـ أما التاريخ فالملاحظ أن معظم المؤلفين فيه في هذا العصر وما قبله من رجال الحديث، لما بينه وبين الحديث من شبه في طريقة النقل والرواية، ولحاجة المحدث إليه في نقد المتن والرجال. وفي إيضاح هذه العلاقة بين الحديث والتاريخ يقول بعض علماء الحديث: (واعلم أن اضطرار أهل الأعصار إلى معرفة أحوال الرواة يبعثهم على البحث عنها

---

(1) انظر، أحسن التقاسيم، ص: ٢٠٢

(2) هو أحمد بن محمد بن عبد الله بن محمد، الفقيه الحنبلي، أبو العباس. انظر، الولاة والقضاة، ٦١٢.

(3)، (4) انظر خطط المقريزي ٤/ ١٤٣، وانظر، ترجمة (عبيد بن مخمر) في، أسد الغابة ٣/ ٣٥٣، والاستيعاب ٢/ ١٠٥، وترجمة (أبي ميسرة) في، تهذيب التهذيب ٦/ ٢٨٤.

(5) أحسن التقاسيم ص: ٢٠٢.

(6) أحسن التقاسيم ص: ٢٠٣. وقد سبق أن قدمنا أن نافعاً قدم إلى مصر، وأخذ عنه القراءة (ورش) ـ تقدمت ترجمته في ص: ٤ هـ ٢ ـ وسقلاب بن شنينة، أبو سعيد المصري، المتوفى سنة ١٩١ هـ. ثم أبو يعقوب الأزرق، يوسف بن عمرو بن يسار، تلو (ورشاً) وأخذ عنه وتوفي في حدود الأربعين ومائتين. (انظر حسن المحاضرة ١/ ٢٠٧ ـ ٢٠٨).

ليعرفوها ، ثم تدوين ما أمكنهم منها ليعرفها من فاتهم أو من يأتي بعدهم مقتفياً من ذلك التأليف في تاريخ الرواة ، وصار يذكر فيه بالعرض ما يتعلق بغيرهم إذا دعا إليه داع ، على أن المحدثين يجوزون ، وكثير مما يحتاج إليه لا تتم معرفته إلا بمعرفة ما لا يحتاج إليه — وإن كان من هذا الوجه صار محتاجاً إليه — ثم توسعوا هم وغيرهم في التاريخ ، فألفوا في أنواعه المختلفة ، فظهرت تلك الكتب القديمة المختلفة الأنواع (١)....) .

٢٣ — وعلى الجملة فإن مصر شهدت في هذا العصر نهضة علمية قوية ، وكانت العلوم الدينية هي المركز الذي تدور حوله الدراسات في ذلك العصر ، حتى إن نبغاء النحويين فيه كانوا أيضاً فقهاء محدثين مفسرين — كما رأينا في أبي العباس بن ولاد ، وأبي جعفر النحاس — وكانت هذه العلوم الدينية تمثل وحدة متجانسة ، يأخذها المتعلم على أنها كل كما كان ينشأ في مصر العلوم التي تخدم العلم الديني من نحو ولغة وأدب ، إلا أن أغلب أدبها إلى ذلك كان نتاج الشعراء الذين يفدون عليها من الشام أو من العراق .

ولعل أبلغ ما يصور النهضة العلمية في مصر ، في نهاية القرن الرابع — وهو امتداد لما قبله — ما حكاه (المقدسي) عن مجالس العلم في مصر . قال (وبين العشاءين جامعهم غاص بحلق الفقهاء ، وأئمة القراء ، وأهل الأدب والحكمة . ودخلتها مع جماعة من المقادسة فربما جلسنا نتحدث فنسمع النداء من الوجهين : دوروا وجوهكم إلى المجلس ، فننظر فإذا نحن بين مجلسين . على هذا جميع المساجد ، وعددت فيه مائة وعشرة مجالس (٢)) .

---

(١) توجيه النظر ص، ١١٢ .

(٢) أحسن التقاسيم ص، ٢٠٥ .

٣٣ ـ وكانت مدينة الفسطاط هي المركز العلمي لمصر في هذا العصر، ولم تكن بها مدارس لإلقاء الدروس لأن (المدارس مما حدث في الإسلام، ولم تكن تعرف في زمن الصحابة ولا التابعين، وإنما حدث عملها بعد الأربعمائة من سني الهجرة)[1] ولكن كانت الدروس تلقى بجامع (عمرو بن العاص) موقعه لازم الناس الاشتغال بهذا الجامع منذ قدم إلى مصر[2].

وعندما أنشأ أحمد بن طولون جامعه الكبير دعا إليه القاضي بكارا ليقيم فيه الصلاة، ودعا الربيع بن سليمان تلميذ الشافعي ليملي فيه الحديث و(كان أولاد أهل مصر يصلون الجمعة في جامع ابن طولون ثم يخرجون بعد الصلاة إلى مجلس الربيع بن سليمان ليكتبوا العلم مع كل واحد منهم ورق ودواة وقلمان)[3]. واستمر التعليم موزعا بين الجامعين طوال حكم الطولونيين ويبدو أن المصريين قد انصرفوا عن المسجد الطولوني بعد زوال دولتهم وخاصة أنهم كانوا قد امتنعوا عن الصلاة فيه عقب بنائه في عهد أحمد ابن طولون، لشكهم في مصدر الأموال التي صرفت عليه[4]، أو لعله كان تعبيرا سلبيا من قبل الشعب بجبروت ابن طولون، واستمر جامع الفسطاط جامعة للمصريين، ويدل على هذا ما حدث في سنة ٣٢٦ هـ، عندما (عاد أصحاب مالك والشافعي إلى القتال في (المسجد الجامع العتيق)، وكان في الجامع للمالكيين خمس عشرة حلقة، وللشافعيين مثلها، ولأصحاب أبي حنيفة ثلاث حلقات فقط، فلما رأى قتالهم، أرسل الإخشيد ونزع حصرهم ومساندهم، وأغلق الجامع فكان يفتح في أوقات الصلاة ثم سئل الإخشيد فيهم فرد لهم)[5] وهذا يدل على أن مسجد عمرو، كان لا يزال المركز العلمي دون الجامع الطولوني في هذا العصر.

(١) خطط المقريزي ٤/ ١٩٢ (٢) حسن المحاضرة ١/ ١٢٢

(٣) خطط المقريزي ٤/ ٣٧، وقد بدأ ابن طولون بناء هذا الجامع في سنة ٢٦٣ هـ وفرغ منه في رمضان سنة ٢٦٥ هـ كما في خطط المصدر السابق نفسه.

(٤) انظر، حسن المحاضرة ٢/ ١٣٦.

(٥) المحاضرات الأثرية ـ جامع عمرو بن العاص ـ ط. المعاهد بالقاهرة سنة ١٣٣٥ هـ ١٩١٧ م.

أما حلقة الطحاوي العلمية فكان مركزها جامع عمرو ، بدليل ما حدث عندما ولي قضاء مصر (إسماعيل بن عبد الواحد) فقد تحدث هذا القاضي مع الأمير تكين ، فبعث معه صاحب الشرط ، فأقام من كان بالجامع المصري من المالكيين والحنفيين (1) إلا القليل منهم وهم خمسة ، منهم الطحاوي ، وكان ذلك في صفر سنة ٣٢١ هـ .

---

(1) انظر ، ملحق الولاة والقضاة ص ٥٤٤ . والأئمة الآخرون هم ،
(1) ـ ابن الحداد = أبو بكر محمد بن أحمد بن جعفر ، ولد سنة ٢٦٤ هـ ، وتوفي سنة ٣٤٤ أو سنة ٣٤٥ هـ . انظر في ترجمته ، حسن المحاضرة ١/ ٣٢٦ ، والولاة والقضاة (٥٥١ ـ ٥٥٢) . (2) ـ ومحمد بن رمضان الزيات أحد شهود القاضي إسماعيل بن عبد الواحد (القضاة والولاة ص ٥٤٥) (3) ـ وأبو بكر الرازي = أحمد بن محمد بن شعيب المتوفى سنة ٣١٢ هـ (انظر له ، حسن المحاضرة ١/ ٢٠٨) والرابع هو عبد الرحمن بن إسحاق . أما القاضي إسماعيل بن عبد الواحد فسوف تأتي ترجمته .

الباب الأول

• أبوجعفر الطحاوي •

الفصــل الأول

حياتــه ومذهبــه

٢٤ - كان لتكرار (السين واللام والميم) في أسماء أجداد الطحاوي أثر ظاهر في اختلاف العلماء في سوق نسبه ، كما كان لتحريف النساخ أيضا دور في هذا الاختلاف .

فهو (أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة بن عبد الملك بن سلمة ابن سليم بن سليمان بن جواب) ، ويكنى أبا جعفر .

ويكاد من ترجموا للطحاوي يتفقون على إيراد نسبه إلى جده (عبد الملك) بالصورة المتقدمة ، إلا أن صاحب (وفيات الأعيان)[1] أسقط (سلمة) وفي (الفهرست) تقديم وتأخير (... سلمة بن سلامة بن عبد الملك[2]) ، وفي طبقات الحفاظ للسيوطي تحريف (... سالم بن سلمة[3]) بدليل أنه مذكور في (حسن المحاضرة) للسيوطي أيضا (... سلامة بن سلمة[4]) .

وفي (الأنساب) للسمعاني مثال واضح لهذا التحريف ، حيث ذكر فيه الجد الأول للطحاوي في خمسة مواضع ، تردد فيها اسمه بين (سالم ، وسلمة ، وسلامة) .

فتحت كلمة (أزد مقوى) ترجم للطحاوي بأنه (أحمد بن محمد بن سالم) .

وتحت كلمة (الحجر) ، يذكر (سلامة) بدلا من (سالم) .

وتحت كلمة (طحا) يذكر الاسم هكذا (أحمد بن محمد بن سلمة أبيه بن سلمة بن عبد الملك ...) ، ويلاحظ أنه ذكر الجد الأول وسماه

(١) انظر ، جـ ١ ص ، ٥٣ ـ ٥٤

(٢) انظر ، المقالة السادسة ، الفن الثاني ص ، ٢٠٧

(٣) انظر ، طبقات الحفاظ للسيوطي ، نسخة مخطوطة بدار الكتب المصرية تحت رقم (ب / ٢٦٢ ٣٣) الطبقة الحادية عشرة ظهر الورقة ١١٢ .

(٤) انظر ، حسن المحاضرة ١/ ١٤٧ .

(سلمة) ، وبعده (ألف وسيم وهاء) . ويبدو أن هذه الأحرف كانت تصحيحا للاسم المحرف (سلامة) إلا أن الناسخ لم يفطن إلى ذلك ونقلها بهذه الصورة . أما الموضع الرابع فقد ذكر عند ترجمته لابن الطحاوي بأنه (علي بن أحمد بن محمد بن سلام ..) وأخيرا عند ترجمته لحفيده فيسميه (سلامة) بدلا من (سلام)[1] .

وإذا حدث هذا في مواضع من كتاب واحد ، توقعنا أن تكون كتب المؤلفين المتعددين ، التي تداولتها أيدي النساخ أقرب إلى كثرة الاختلاف وازدياد التحريف . وهو ما حدث في سوق نسب الطحاوي فيما وراء جده (عبد الملك) .

ففي (الجواهر المضية) نقلا عن (صلة تاريخ البخاري) لمسلمة ابن القاسم الأندلسي ، ساق النسب بالصورة المتقدمة ، إلا أنه ذكر الجد الأخير باسم (حبان)[2] .

ومع أن العيني ينقل عن المصدر نفسه ، إلا أنه ذكر الجد الأخير باسم (جواب)[3] .

وينقل صاحب (تاج التراجم) معتمدا في سلسلة النسب هذه ، غير أنه يخالف في الاسم الأخير أيضا ، فيذكر أنه (جناب)[4] .

وتقارب الأحرف في كل من (حبان وجواب وجناب) أمر ظاهر يسهل معه التحريف . وقد سمى ابن حجر هذا الجد الأخير بـ (حامد) وأسقط (سليما)[5] كما أسقطه السمعاني أيضا في (الأنساب) ، وولده عنده (سليمان) . أما ابن عساكر وياقوت[6] ، فقد وقفا في سوق النسب عند (سليم) .

---

(١) انظر، الأنساب ، الورقات ٢٧ب ، ١٥٢أ وب ، ٦٨٠ب ، ٦١٩أ
(٢) انظر، الجواهر المضية . مخطوط بدار الكتب رقم ١٠١ تاريخ ٥٠ب
(٣) انظر، مغاني الأخيار ، مخطوط بدار الكتب تحت رقم ٢٢ مصطلح الحديث الورقة ٢ ، والحاوي في سيرة الطحاوي للكوثري، ٣ ، ٤ .
(٤) انظر، تاج التراجم في طبقات الحنفية ص٦ ط سنة ١٨٦٢ ليبزج
(٥) انظر، لسان الميزان ١/ ٢٧٤ ط الهند سنة ١٣٢٩ هـ
(٦) انظر، التاريخ الكبير لابن عساكر ٢/ ٥٤ ، ومعجم البلدان ٦/ ٢٠ ، ط السعادة سنة ١٣٢٤ هـ ١٩٠٦م .

٢٥ - وعلماء النسب ينسبون الشخص إلى القبيلة ، ثم إلى الفرع منها ، وإلى البلد ثم إلى القرية التي ولد فيها . فيبدأون بالعام ، ثم يخصصون . وأبو جعفر، أزدي حجري ، مصري طحاوي . ولذ ينسب أيضا إلى الجيزة فيقال جيزي .

فهو من قبيلة (الأزد) ويقال فيها (الأسد) بالسين المهملة بدلا من الزاي . و (الأزد) من أعظم قبائل العرب وأشهرها ، وأكثرها بطونا ، وأمدها فروعا . وهي من القبائل القحطانية ، وتنتسب إلى (الأزد بن الغوث ابن نبت بن مالك بن زيد بن كهلان - زاد ابن حزم - ابن سبأ) . وقد تشعب أولاد (الأزد) وتفرقوا في البلاد ، فعرفت كل طائفة منهم باسم المكان الذي نزلت فيه ، كأزد شنوءة ، وأزد السراة ، وأزد عمان ، وأزد غسان (1) .

---

(1) انظر ، نهاية الأرب ، للقلقشندي ، تحقيق إبراهيم الإبياري ، ط1 طبعة أولى بمصر سنة ١٩٥٩ ، ومعجم قبائل العرب القديمة والحديثة لعمر رضا كحالة ١/ ١٥ - ١٦ ، المطبعة الهاشمية بدمشق سنة ١٣٦٨هـ ١٩٤٩م ، وجمهرة أنساب العرب لابن حزم ص ٣١١ .

و (شنوءة) لقب (لنصر بن الأزد) غلب على أولاده ، كما في نهاية الأرب أو هو (مخلاف) باليمن ، ينسب إليه هذا الفرع من الأزد ، كما في هـ ٢ من ص ١٥ جـ ١ معجم قبائل العرب . و (المخلاف) لأهل اليمن واحد المخاليف وهي (كورها) . ولكل مخلاف منها اسم يعرف به . انظر ، الصحاح ، تاج اللغة وصحاح العربية ٤/ ١٣٥٥) .

وفي (الأنساب) الورقة ٢٧ ب ، يقسم السمعاني الأزد إلى ثلاثة أقسام ،

أ - أزد شنوءة ، وهو أزد بن الغوث بن نبت بن مالك بن زيد بن كهلان بن سبأ . ب - الأزد بن عمران بن عمرو بن عامر - وهو الذي ذكره ابن حزم في جمهرة أنساب العرب) ص ٣٠١ باسم (الحجر بن عمران بن عمرو مزيقيا) - .

جـ - أزد الحجر وهو المنسوب إليه الطحاوي .

وهو من حَجْر الأزد ، وهو (حجر بن جزيلة بن لخم) ، تمييزاً لها عن
(حَجْر القَرِد) ـ بفتح القاف وكسر الراء ـ وهي بطن من كندة(1) و (لخم) هذا
أخو (جُذام) وهم (كندة) ، وكلهم من (كهلان) . وذكر القلقشندي في خطط مصر
أنهم حضروا فتح مصر ، واختطوا بها وهم من خالطهم من (جذام)(2).

وقد كان للأزد شأن كبير في مصر وبلغ من نفوذهم وثقة الخلفاء بهم
أن (معاوية بن أبي سفيان) كتب إلى (مَسْلَمة بن مُخَلَّد) أمير مصر : (لا تولِّ عملك
إلا أزدياً أو حضرمياً فإنهم أهل الأمانة)(3).

٢٦ـ وينسب الطحاوي إلى مصر لأنه مولود بها ، وقريتها كانت وما زالت
تنسب إلى الجيزة(4) لسكناهم فيها وحسبنا أن (طحا) أخرجت لنا علماء جلة

---

(1) انظر، نهاية الأرب ص٢٢٢ . ويذكر السمعاني أن (الحجري) نسبة إلى ثلاث قبائل اسم كل واحد منها حجر، أحدها حجر حمير، والثانية حجر رعين، والثالثة حجر الأزد ، نسبة أبي جعفر الطحاوي . ويلاحظ أنه ذكر من قبل أنه ينتمي إلى (أزد الحجر) انظر ، الأنساب ١٥٧ (أ و ب) .
(2) انظر ، نهاية الأرب ص١٤١ .
(3) انظر ، كتاب الولاة وكتاب القضاة للكندي ص٣٦ .
(4) انظر ، معاني الأخبار ـ المجلد الأول ، الورقة ١ب ، ويقول فيها عن الجيزة في الصفحة السابقة نفسها : (وهي بلدة قبالة مصر ، بينهما النيل فاصل ، خرج منها علماء كثيرون من أهل الحديث وغيره ، وإنما نسب أبو جعفر إليها لسكناه فيها) . ويقول ابن دقماق عن الجيزة : (هذه المدينة حديثة إسلامية بنيت في سنة ٢١ هـ وقيل فرغ منها في سنة ٢٢ هـ . وسبب بنائها : أن عمرو بن العاص لما رجع من الإسكندرية إلى جهته ، ونزل الفسطاط ، جعل طائفة من جيشه بالجيزة خوفاً من عدو يغشاهم من تلك الناحية ، فجعل بها آل ذي أصبح من حمير ، وهم كثير ، ويافع بن مالك بن زيد ، وجعل فيها همدان ، وجعل فيها طائفة من الحجريين ... من الأزد ، وطائفة من الحبشة ومواليهم في الأزد . فلما استقر عمرو بن العاص في الفسطاط أمر الذين هناك أن ينضموا إليه ، فكرهوا ذلك . فكتب عمرو بن العاص إلى عمر بن الخطاب بذلك ، ويخبره أن همدان وآل ذي أصبح ويافعاً ومن كان معهم أحبوا المقام بالجيزة . فكتب عمر : كيف رضيت أن تفرق عنك أصحابك وتجعل بينك وبينهم بحراً لا تدري ما يفجؤهم ، فلعلك لا تقدر على غياثهم ! فاجمعهم إليك ولا تفرقهم . فإن أبوا وأعجبهم مكانهم فابن عليهم حصناً من فيء المسلمين ، فجمعهم عمرو فأخبرهم بكتاب عمر فامتنعوا من الخروج من الجيزة ، فأمر عمرو ببناء الحصن عليهم ، فكرهوا ذلك وقالوا : لا ، حصن أحصن لنا من سيوفنا ، وكره ذلك همدان ويافع ، فأقر عمرو بن العاص [illegible] الحصن [illegible] ، فبني لهم في سنة ٢١ هـ وفرغ من بنائه سنة ٢٢ هـ) انظر ، الانتصار لواسطة عقد الأمصار ج٤ ص١٢٥ ـ ١٢٦ .

الجيزة ، ثم ترك الصلاة في قومها[1] ، مما يدل على أن الجيزة كانت محل إقامة الأسرة .

٢٧ - و (الطحاوي) نسبة إلى (طحا) . وفي مصر خمسة بلدان بهذا الاسم ،

إحداها ، طحا نوب مقسم للنوب في شمال (نوب) بنحو ألفي متر .

الثانية ، طحا البرج وهي تابعة لمركز (ميت غمر) شرقي (إتميدة) بنحو ألفين وثلاثمائة متر .

الثالثة والرابعة ، في مديرية بني سويف وهما ، (طحا بوش) وفي الجنوب الشرقي لقرية (بوش) بنحو ثلاثة آلاف وثلثمائة متر . و (طحا البيشا) يقسم بها ، على الشاطئ الشرقي للنيل في جنوب قرية (البرانقة) بنحو ألفي متر وفي شمال (بيشا) بنحو ثلاثة آلاف وخمسمائة متر .

الخامسة ، طحا العمودين ، أو الأعمدة[2] ، بمديرية المنيا ، مركز سمالوط .

٢٨ - بأي (طحا) من هؤلاء أنجبت أبا جعفر الطحاوي ؟

يكتفي بعض المؤرخين - في التعريف بها - بأنها قرية من قرى مصر ، أو من أعمال مصر ، أو من ديار مصر . أما الذين نسبوا (طحا) الى أي أعمال مصر فيكادون يتفقون على أن (أبا جعفر) من (طحا) الواقعة في الصعيد[3] . ولم أر من ينسب أبا جعفر الى الوجه البحري الا صاحب (النجوم الزاهرة) فإنه قال ، (طحا قرية من قرى مصر من نواحي القاهرة بالوجه البحري)[4] .

---

(1) انظر، الانتصار ص، ١٢٧ وفقرة ، ٤٧ وهامشها من هذا البحث .

(2) انظر، الخطط الجديدة ١٢/ ٢٩ - ٣١ المطبعة الأميرية ببولاق سنة ١٣٠٥ هـ ودائرة المعارف للبستاني مجلد ، ١١ ص، ٢٣٢ - ٢٣٣م الهلال ، ١٩٠٠ .

(3) انظر ، وفيات الأعيان ١/ ٥٣ ، البداية والنهاية ١١/ ١٧٤ واللباب في تهذيب الانساب لابن الاثير الجزري ٢/ ٨٢ .

(4) انظر ، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة ٣/ ٢٣٩ - ٢٤٠ ط دار الكتب المصرية سنة ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢م .

وما دمنا في بدء ، نستبعد أن يكون (أبو جعفر) من الوجه البحري نظرا لانفراد صاحب (النجوم الزاهرة) بذلك ، ومخالفته للمتقدمين الذين كانوا أقرب إلى عصر الطحاوي منه . ولعله لم يعلم بأن في مصر (طحا) أخرى التي في الوجه البحري ، لذلك ضبطها . بل نقطع بأن (أبا جعفر) كان من الصعيد ، لأن جده (سلامة) اتصل بالصعيد عندما خرج على الحكم (1) . ولأن الطحاوي حكى عن نفسه أنه كانت له ضيعة بالصعيد من تركة جده (سلامة) (2) .

٣١ — وقد علم أن الصعيد يحتوي على ثلاث قرى يحمل كل منها اسم (طحا) : اثنتان في مديرية بني سويف ، والثالثة في مديرية المنيا ، وكلها يقع غربي النيل . فأي أيها ينتسب الطحاوي ؟ يذكر المقدسي — الذي زار مصر في القرن الرابع — أن (طحا) قرية بصعيد مصر يعمل بها ثياب الصوف الرفيعة ومنها كان الفقيه الإمام أبو جعفر (3) .

والسمعاني يذكر أن (طحا) يعمل بها كيزان حمر يقال لها الطحاوية (4) . فطحا إذن كانت مشهورة بثياب الصوف ، وبهذه الكيزان . غير أن شهرة البلدة بما تنتجه لا يحددها تحديدا دقيقا بعد هذا الزمن الطويل ، لأن هذا الإنتاج قد ينتقل إلى بلدة أخرى ، وقد تنسب إليه هذه البلدة الأخرى كذلك وتشتهر به .

وقد وجدت في كتاب (صورة الأرض) لابن حوقل — المتوفى في القرن الرابع الهجري — لوحة بها صورة مصر ، وذكر المؤلف من بين بلاد الصعيد بلدة (طحا) غربي النيل وقريبة منه ، ويحدها بالشمال (الأشمونين) ، وقبلها قريبا من مكان بني سويف الآن بلدة (إهناس) وفوق (طحا) مباشرة بلدة (البهنسا) (5) . ومع أن الصورة ينقصها الكثير من الدقة — نستطيع أن نتبين من

(1) الولاة والقضاة للكندي ص : ١٦٢ — ١٧١ .
(2) سيرة أحمد بن طولون للبلوي . تحقيق محمد كرد علي ، الترقي بدمشق سنة ١٣٥٨ هـ . هـ ٢ من ص : ٢١١ — ٢١٢ .
(3) انظر : أحسن التقاسيم ص : ٢٠٢ .
(4) انظر : الأنساب ص : ٣٦٨ — ٣٦٩ .
(5) انظر : صورة الأرض مصورة من نسخة كتبت سنة ٤٢٩ هـ باستانبول . وانظر : اللوحة رقم ١٣ من كتاب « الكتاب المصري المخطوط إلى القرن العاشر الهجري » جـ ١ جمعها وعلق عليها الدكتور صلاح الدين المنجد ١٩٦٠ ط القاهرة .

اقتصار المؤلف على ذكر بلد واحد باسم (طما) في كل إقليم مصر ، وتحديد موقعه في الصعيد مع قرب المؤلف من عصر الطحاوي – أن (طما) كانت قديما مدينة أو قرية كبيرة ، بدليل أنها كانت أحيانا تضاف إلى المدينة ، فيقال : (طما المدينة) ولعله لم يكن يوجد في العصر القديم ما يسمى (طما) غيرها ، ثم أطلق الاسم على السهولة المنبسطة من الأراضي الزراعية ، ومما لا شك فيه أن الأراضي الزراعية قديما كانت قليلة ، يحيط بها أكوام ومرتفعات استصلحت لها بعد للزراعة ، فالمعنى اللغوي للاسم ملاحظ ولهذا أشار في (معجم البلدان) إلى هذا المعنى اللغوي قبل حديثه عن البلد ، فقال : (طما) بالفتح والقصر ، الطحو والدحو بمعنى ، وهو البسط وفيه لغتان : طحا يطحو ويطحا ، ومنه قوله تعالى : " والأرض وما طحاها) ، وطما : كورة بمصر شمالي الصعيد على غربي النيل ... وإليها ينسب أبو جعفر ...)[1] .

وعندما أطلق هذا الاسم على عدة بلدان ، أضافوا إليه شيئا تعرف به البلدة ويميزها عن غيرها ، فإذا أطلقت (طما) فهم منها عرفهم أنها (طما) المدينة الكبيرة كما يفهم من كتاب (تحفة الإرشاد) ، ومما يؤكد أن (طما) كانت مدينة أو بالتحديد كانت تساوي (مركزا) بتعبير عصرنا – أن السمعاني قال : (طما مدينة من ديار مصر) ، وتقدم أنها ذكرت في معجم البلدان على أنها (كورة) ، وذكرها المقريزي ضمن أعمال الصعيد بعد كورة القيس ، فقال : (كورة طما سبع وثلاثون قرية)[2] . يضاف إلى هذا أن صاحب (الخطط الجديدة) ذكر أن طما هذه لها تاريخ في القبط ، وأنها كانت مدينة كبيرة

---

(١) انظر معجم البلدان ٦/ ٣٠ ، وانظر : القاموس المحيط ٤/ ٣٤٩ المطبعة الأميرية سنة ١٣٠١ هـ وفيه أن (الطحا) المنبسط من الأرض وبلا لام بلد : أربع قرى بمصر . والآية هي : رقم ٦ ، الشمس .

(٢) انظر : خطط المقريزي ١/ ١١٦ .

كل أهلها من القبط ، وأنهم كفروا أحد عمال بني أمية ، وأن ذلك كان سببا في حربهم وقتل كثير منهم ، يقول صاحب الخطط الجديدة : (طحا العمودين — ويقال لها طحا الأعمدة — وهي بلدة كانت قديما من مدن الأقاليم القبلية متوسطة بين البحر الأعظم واليوسفي ، وتذكر كثيرا في كتب القبط وفي بعضها سميت (تليوت) و (تيوبوليس) ، وفي بعضها كانت تسمى (طوحو) وجعلت في أحد دفاتر التعداد من بلاد (البهنسا) ، وفي آخر من بلاد الأشمونين ، وهي غير مدينة (طُوَّة) من أقاليم الأشمونين أيضا ... وكان سكان (طحا) في صدر الإسلام خمسة عشر ألف نفس ، كلهم نصارى ليس فيهم مسلم ولا يهودي ، وكانت تحتوي على ثلثمائة وستين كنيسة ، وقد حدث في خلافة (مروان) أحد خلفاء بني أمية أنه أرسل من طرفه عاملا لجمع الخراج فطرده الأهالي ولم يدعوه يقيم عندهم فرجع إلى الخليفة وأخبره بما صار من أهالي طحا فغضب وأرسل أحد أمرائه إليها ، فقتل كثيرا من أهلها وهدم جميع الكنائس إلا كنيسة (ماري مينا) ، فإن أهلها طلبوا أن يدفعوا له في نظير بقائها ثلاثة آلاف دينار ثم دفعوا له منها ألفين ، وعجزوا عن الباقي فجعل ثلثها مسجدا مشرفا على السوق ، وهي الآن قرية واقعة على تلول البلدة القديمة ، بها جامعان بمنارتين ، وزاوية ، وفي جهتها الشرقية كنيسة للأقباط ، وبها نصارى نحو الربع — وهي من أعمال المنية — وإليها ينسب كما في ابن خلكان ، الإمام أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك ...)[1] ، وجميع ما تقدم يقطع بأن الطحاوي كان من الصعيد ، ويرجح — في نظري — أنه من (طحا الأعمدة) التي تتبع مركز (سمالوط) من مديرية المنيا .

وقد حدد صاحب (تقويم البلدان) موقع (طحا الأعمدة) هذه بصورة قاطعة حيث قال : (ومن صعيد مصر طحا بقرب أسيوط وهي قرية خرج منها الطحاوي الفقيه الحنفي المشهور)[2] فـ(طحا) القريبة من (أسيوط) هي (طحا الأعمدة).

(١) انظر : الخطط الجديدة ١٣/٢١

(٢) انظر : تقويم البلدان ص : ١٠٥ .

وكان العيني أكثر تحديدا لهذه البلدة عندما قال : (والطحاوي نسبة إلى قرية تسمى (طحا) من أعمال الأشمونين بالصعيد الأدنى . وفي بلاد مصر أيضا ثلاث قرى تسمى طحا)[١] .

١٠ـ ويحدد (ياقوت) في (معجم البلدان) موقع (طحا) التي ينتسب إليها (أبو جعفر) بما ينطبق على ما قدمناه من أنها (طحا الأعمدة) ، إذ يذكر أنها (كورة بمصر) شمالي الصعيد في غربي النيل) غير أنه يذكر أن (أبا جعفر) ليس من نفس (طحا) ، وإنما هو من قرية قريبة منها يقال لها (طُحطوط) منكره أن يقال (طحطوطي) ، ويظن أنه منسوب إلى الضراط . ويذكر أن (طحطوط) هذه قرية صغيرة مقدار عشرة أبيات[٢] . غير أنه يعود بعد قليل ليذكر أن (طحطوط ـ ويقال إنها طحطوط الحجارة ـ قرية كبيرة بصعيد مصر على شرقي النيل ، قريبة من الفسطاط ، بالصعيد الأدنى . ومن هذه القرية الطحاوي الفقيه ، وإنما انتسب إلى طحا ، كما ذكرنا)[٣] ثم يؤكد هذا ويكرره في كتابه (مراصد الاطلاع) ، وقد ذكر السيوطي مثل ذلك في كتابه (لب اللباب)[٤] .

١١ ـ ولم تذكر الكتب التي عنيت بذكر أسماء البلاد المصرية قرية بهذا الاسم في أقاليم الصعيد ، ولعل الكلمة قد نالها شيء من التحريف لتغيرت صورتها إلى (دَحطوط) . وقد ذكر (ابن دقماق) قريتين بهذا الاسم ضمن أعمال (الإطفيحية) ، وهما : (مَحطوط) وكفورها و (دَحطوط

---

(١) انظر : مغاني الأخيار ١/ ٣ ب

(٢) انظر : معجم البلدان ٦/ ٣٠

(٣) انظر : المصدر السابق ٦/ ٣١ ، ومراصد الاطلاع ٢/ ١٩٦ .

(٤) انظر : لب اللباب في تحرير الأنساب ، ط ، ليدن سنة ١٨٤٠ ، ص : ١٦٧ .

الجبارة)[1]. ثم تغيرت صورة الكلمة إلى (دَمطوط)[2]، وهي الآن تابعة لمركز (ببا) في (بني سويف).

وسواء أكانت البلدة (طُمطوط، أم دَمطوط) فإن النسبة إليها لا تروم أعمض من معاني (الشراط)، كما زعم بالرت.

---

(1) وذكرها (ابن الجيعان) أيضا موضع الأول (دَمطوط الحَرَجة) وجعلها ضمن أعمال (البهنساوية) انظر الانتصار لواسطة عقد الأمصار ج ص ٢، والتحفة السنية بأسماء البلاد المصرية ١٦٥ ـ ١٦٦.

و(الإطفيحية) من الأقاليم القديمة من أيام الفراعنة، وكانت في العهد العثماني تشمل البلاد الواقعة شرقي النيل من ناحية (البساتين) التي تقع قبلي مصر القديمة إلى آخر حدود ناحية (الشيخ فضل) التي بمركز بني مزار من مديرية المنيا. ثم صدر قرار في سنة ١٢٥٢ هـ بإلغاء مديرية شرقي إطفيح وإضافتها إلى مديرية (الجيزة) وتسميتها (مديرية الجيزة وإطفيح). ومن أول يناير سنة ١٨٨٩م حذف اسم (إطفيح) من اسم المديرية، وبذلك انقرض اسم (إطفيح) من أسماء المديريات، كما انقرض اسمها من أسماء المراكز في سنة ١٨٩٨م، حيث نقل المركز الذي كان بها إلى ناحية (الصف) وسمي بها من ذلك التاريخ.

أما (البهنساوية) فكانت تشمل البلاد التي تتكون منها في الوقت الحاضر مديرية بني سويف بأكملها ومغاغة، وبني مزار، والنصف الشمالي من مركز سمالوط بمديرية المنيا. وكان ذلك في سنة ١٢٢٠ هـ ـ ١٨٠٥م، ثم قسمت إلى قسمين: بحري وقبلي، ثم ضم قسمها إلى الجزء الشمالي من مأمورية (الأشمونين)، وكان يشمل في ذلك الوقت البلاد التي يتكون منها اليوم مركزا المنيا وأبو قرقاص، وجعلت هذه المأموريات الثلاث مأمورية واحدة باسم (مأمورية الأقاليم الوسطى)، وبهذا انقرض اسم (البهنساوية) من أسماء الأقسام الإدارية بمصر، ثم لم يلبث أن حل محلها مديريتا بني سويف والمنيا. (انظر: القاموس الجغرافي للبلاد المصرية، لمحمد رمزي، القسم الثاني من الجزء الثالث ص ٢، ١٦، ط دار الكتب المصرية سنة ١٩٥٤ ـ ١٩٥٥).

(2) انظر: القاموس الجغرافي ج ٣ ق ٢ ص ١٢٨.

وقد ذكر (ابن الجيعان) ضمن أعمال (البهنساوية) بلدة تسمى (دَروط بلهاسة)[1] وإذا نحينا الدال من (دَروط) أصبحت العلاقة واضحة بينها وبين (الشراط)[2]، فربما كانت هذه البلدة هي مقصود (ياقوت). وإذا كان ذلك كذلك فإن هذا يؤيد ما ذهبنا إليه من أن المقصود (بطحا) هي (طحا الأعمدة) بالمنيا، لأن (بلهاسة) تابعة لمركز (مغاغة) بمديرية المنيا[3].

وكون الطحاوى ليس من (طحا)، بل من قرية أخرى أمر لا يخرج عن حيز الامكان، إلا أن من ذكر ذلك لم يقدم لنا دليلا على ما ذهب إليه، ولم يذكر لنا المصدر الذى استقى منه هذا الحكم، مع أن من تقدمه لم يقل عنهم أنهم ذهبوا إلى ما ذهب إليه. وهل يمكن أن أقول ان (الأسيوطى) ليس من (أسيوط) بل من قرية أخرى، فيكون مجرد هذا القول مبعدا للسيوطى عن بلده ومحكما عليه بأنه ليس منها ؟!.

هذا إلى التناقض الظاهر فى قول (ياقوت) فقد ذكر أن (طحطوط)، قرية صغيرة مقدار عشرة أبيات، ثم ذكر أنها قرية كبيرة بشرقى النيل وقريبة من الفسطاط، وهى فى نفس الوقت قريبة من (طحا) مع أن المسافة بين (طحا) الواقعة فى غرب النيل، وبين البلاد القريبة من الفسطاط تمتد إلى نحو مائتى كيلو متر.

---

(1) التحفة السنية بأسماء البلاد المصرية ص ١٦٥ – ١٦٦ ط. بولاق سنة ١٣١٦ هـ ١٨٩٨ م.

(2) فى القاموس المحيط، الشرط – محركة – خفة اللحية، ورقة الحاجب وهو أشرط وهى شرطاء، وكغراب، سرعة القيء. شرط يشرط شرطا وشرطا ككتف، وشرطا وشراطا بالضم، فهو شراط (وشروط كصبور) وسنور. والعلاقة واضحة بين دَروط وشَروط (انظر/ القاموس المحيط ٢/ ٣٦٨).

(3) انظر: القاموس الجغرافى للبلاد المصرية من عهد قدماء المصريين إلى سنة ١٩٤٥ جـ ٢ ق ٣ ص ٤٧.

وعلى كل ينبغي أن نذكر أنه ليس مما يحط من قيمة الرجل أن يكون من أعني مهما كان اسمها مغمورا فإنه يعرف بالقرية بقدر ما تشرف به القرية ويكون لها الذكر الخالد. وكل الدلائل تشير إلى أن الطحاوي كان من قرى (طحا الأعمدة) بمديرية المنيا[1]. فلا يصح أن يقال إنه من غيرها حتى يوجد الدليل القاطع.

١٢ ـ وقد ولد (الطحاوي) في سنة ٢٣٩ هـ تسع وثلاثين ومائتين. وهذا التاريخ ليس موضع اتفاق بين المؤرخين ـ وقلما يتفقون على تحديد ميلاد عالم قديم ـ فهناك عدة أقوال في تعيين السنة التي شهدت ولادة الطحاوي.

وإذا استبعدنا الروايات المترتبة على أخطاء النسخ، والروايات التي يتناقلها المؤرخون دون التأكد من المصدر الأول لها ـ فإن الأقوال تؤول إلى اثنين، وانحصر الخلاف في ولادته بين سنتي ثمان وثلاثين ومائتين من الهجرة.

فابن خلكان يذكر أنه ولد سنة ثمان وثلاثين ومائتين، ثم ينقل عن السمعاني أنه ولد سنة ٢٢٩ تسع وعشرين ومائتين، ويصحح الرواية الأخيرة بقوله وهو الصحيح[2].

---

(١) وقد تشرفت بزيارة (طحا الأعمدة) في اليوم الذي احتفلت فيه بمولدها وهو يوم السبت. فوجدتها بلدة كبيرة تتبع مركز (سمالوط) على مسافة نصف ساعة بالسيارة من المنيا. وفيها عدة للمسلمين، وعدة للأقباط، والمذهب الحنفي هو الغالب على المسلمين من أهلها. وقد علمت أنه غالب على معظم قرى الصعيد. وحولها كثيرة تشتهر بها القدور الحمراء التي تستعمل لتبريد الماء ولا تزال تعرف في بعض القرى المجاورة لها باسم (الطحاوي) كما أشار إلى ذلك السمعاني. ووجدت بها كنيسة أثرية وبجوارها مباشرة مكان خال يطلق عليه أنه (حصة المسلمين) وفي جنوبها الشرقي مسجد يضم عدة قبور لبعض أفراد عائلة الشيخ وبجوار قبور العائلة قبور أخرى يشيع بين الناس أنها لصحابة استشهدوا في هذا المكان ولا يعرف الناس الأسماء الأولى لهم، مثل: سيدي عيسى، وسيدي عبد الله والسيدة خولة. كما يوجد جامع قديم صغير يعرف بالعَمْري، نسبة إلى عمرو بن العاص، وبها بئر يتصل بها. وأكوام أثرية أزيل معظمها.

(٢) وفيات الأعيان ١/ ٥٤ هـ ٢٤.

وفي (الجواهر المضية) نقلا عن السمعاني أيضا أنه ولد سنة سبع وعشرين ومائتين سنة ٢٢٧[1] ، ولم يذكر مثل ذلك في غير الجواهر .

وفي (البداية والنهاية) بعد أن يذكر أن الطحاوي توفي عن ثنتين وثمانين سنة — وهو ما يتفق وتحديد ميلاده في سنة ٢٣٩ — يقول : (وذكر أبو سعيد السمعاني أنه ولد سنة ٢٢٩ تسع وعشرين ومائتين فعلى هذا يكون قد جاوز التسعين والله أعلم)[2] .

هؤلاء — وكثير غيرهم — نقلوا عن السمعاني تحديد السنة بأنها سنة تسع وعشرين ومائتين ، والسمعاني برئ مما نسب إليه . ويبدو أن أحدهم — ولعله ابن خلكان — أخطأ في نقله عن السمعاني ، ثم أتى من بعده فنقلوا هذا الخطأ دون الرجوع إلى الأصل وهو كتاب السمعاني .

فالسمعاني في كتابه (الأنساب) ترجم للطحاوي في ثلاثة مواضع[3] . في الموضع الأول لم يعين السنة التي ولد فيها الطحاوي ، واكتفى بأن ذكر أن وفاته كانت سنة نيف وثلثمائة .

وفي الموضع الثاني ذكر أن الطحاوي ولد سنة ٢٣٩ تسع وثلاثين ومائتين وفي الموضع الثالث ذكر كذلك ، أنه ولد سنة ٢٣٩ هـ . فالسمعاني يحدد في موضعين من كتابه السنة التي ولد فيها الطحاوي بأنها سنة ٢٣٩ هـ .

فمن أين نقل هؤلاء عن السمعاني ؟

وفي (تاريخ أبي الفداء)[4] ذكر أنه ولد سنة ٢٣٣ ثلاث وثلاثين ومائتين . ولم أر من يتابعه على ذلك ، مما يدل على أنه من أخطاء النساخ ، وأنه

---

(١) الجواهر المضية في طبقات الحنفية — مخطوط بدار الكتب برقم ١٠٩ تاريخ — الورقة ٤٦

(٢) البداية والنهاية ١١/ ١٧٤

(٣) انظره ، اسم الطحاوي فيما سبق ص ٥ ، ٢٩

(٤) ٢/ ٣٨٠

ينهما قيل من أن الطحاوي ولد سنة ٢٣٨ ثمان وثلاثين ومائتين[1] أو سنة ٢٣١ احدى وثلاثين وثلثمائة[2]. وهو خطأ ظاهر. وكذلك ما ذكر في (تذكرة الحفاظ) نقلا عن ابن يونس أنه ولد سنة ٢٣٧ سبع وثلاثين ومائتين[3]. وهو تحريف. بدليل أن الذهبي نقل عن ابن يونس في سير أعلام النبلاء أنه ولد سنة ٢٢٩ تسع وثلاثين ومائتين[4]. وهو الذي يوافق ما نقل غير الذهبي عن ابن يونس.

واقتصر الشيرازي في طبقات الفقهاء على ذكر سنة ٢٣٨ هـ تاريخا لميلاد الطحاوي[5] وكذلك (السخاوي) في (تحفة الأحباب) وزاد عليه ليلة الأحد لعشر خلون من شهر ربيع الأول)[6].

وانما رجحنا أن ولادة الطحاوي كانت في سنة ٢٢٩ هـ تسع وثلاثين ومائتين؛ لأنها رواية ابن يونس تلميذ الطحاوي عن أبي جعفر نفسه[7] ولأن القاضي (أبا علي الجوهري كان يتأدب مع الطحاوي جدا. بحيث لا يركب حتى يركب. وكان يقول: هو أسن مني بإحدى عشرة سنة. ولو كانت إحدى عشرة ساعة لكان القضاء أقل من أن اتكبر به على أبي جعفر)[8]. وأبو علي الجوهري ولد سنة ٢٥٠ هـ خمسين ومائتين كما يقول ابن زولاق — وهو ما يتناسب مع عمر الطحاوي — لا سنة ٢٥١ هـ إحدى وخمسين ومائتين كما قال ابن يونس[9].

---

(١) هامش على ظهر الورقة ٢٢٧ من طبقات الحنفية لطاش كوبري زاده.
(٢) طبقات الحفاظ للسيوطي، مخطوط بدار الكتب رقم ٢٢٦٢ ب ٢ الورقة ١١ ب. وفي حسن المحاضرة لم أنه ولد سنة ٢٢٩ هـ.
(٣) ٣/٢٨ الطبقة ١١ — طبع الهند.
(٤) سير أعلام النبلاء، للذهبي، المجلد الاول من الجزء العاشر الورقة ٧٣.
(٥) طبقات الفقهاء، مخطوط بدار الكتب تحت رقم ١١٨٣ تاريخ ص ٤٢.
(٦) تحفة الاحباب وبغية الطلاب ١٩٩ — ٢٠٠ ط سنة ١٣٥٦ هـ.
(٧) الجواهر المضية — مخطوط الورقة ٤٦ أ. وفي النسخة المطبوعة في الهند ١٣٣٢ ترجمة الطحاوي ص ١٠٢ — ١٠٥/١ وفيها أن ولادته كانت سنة ٢٢٩ هـ.
(٨) لسان الميزان ٢٨١/١. والولاة والقضاة للكندي ص ٥٢٦.
(٩) ملحق الولاة والقضاة ص ٥٢٦. وفي ٥٣ من ج ٢ من التاريخ الكبير لابن عساكر ط روضة الشام ١٣٣٠ يذكر المحقق أن ما ذكر في الاصل خاصا بميلاد الطحاوي وهو سنة ٢٣٩ تصحيف لان الذي في الفوائد البهية في تراجم الحنفية انه ولد سنة ٢٢٩ وقيل سنة ٢٣٠ وقد بينا صحة ما في الاصل. وتصحيف ما عداه.

٤٣ - أما وفاة (الطحاوي) فيكاد يجمع المؤرخون على أنها كانت في سنة ٣٢١ هـ إحدى وعشرين وثلاثمائة هجرية العصر، في ليلة الخميس مستهل ذي القعدة .

ولم يشذ عن هذا الإجماع إلا صاحب (الفهرست) الذي ذكر أنه توفي في سنة ٣٢٢ هـ اثنتين وعشرين وثلثمائة (١) . وإلا رواية عن ابن زولاق وردت في ملحق القضاة للكندي، يفهم منها أن الطحاوي كان حيا حتى الخامس والعشرين من شوال سنة ٣٢٢ هـ اثنتين وعشرين وثلاثمائة (٢) .

٤٤ - وكان (الطحاوي) وليد إحدى العائلات العربية الصميمة ، والتي ليه عرب الجنوب وعرب الشمال ، أو القحطانية والعدنانية ، فقد ذكرنا أنه ينتمي إلى الأزد من قبل أبيه ، أما أمه فكانت من (مزينة) لأنها أخت (المزني) الفقيه صاحب الشافعي - وسيأتي .

ولم يتعرض المؤرخون كثيرا لأسرة الطحاوي شأنهم في منهج بحثهم للتراجم ، حيث لا يبالون بالحياة الخاصة في كثير من نواحيها ، وبعد طول البحث والعناء لا يعثر الباحث إلا على خيوط قليلة ، تلقي أضواء باهتة على بعض جوانب هذه الأسرة .

وقد ذكر (الكندي) بعض أخبار جد الطحاوي الأقرب ، وهو سلامة ابن عبد الملك ، وابنه إبراهيم) في أخبار (السَّرِيّ بن الحكم) في ولايته الثانية

---

(١) الفهرست ، المقالة السادسة - الفن الثاني ص ، ٢٠٢ .

(٢) ملحق الولاة والقضاة ص، ٥٥٠ في ترجمة القاضي محمد بن موسى السرخسي ، وفيها ، (قال ابن زولاق ، رأيت أبا الحسن محمد بن علي ابن أبي الحديد ركب إلى دار محمد بن موسى حتى ينظر بين الناس وهو أتقى من محمد وأسن بثلاث عشرة سنة ، واستمر محمد بن موسى الى أن صرف في الخامس والعشرين من شوال سنة ٣٢٢ ، ووقف في أمر صرفه محمد ابن علي الماذرائي مدبر المملكة ، فلم يزل الطحاوي ظهره به الى أن أخرج له) أ . هـ .

على مصر من قبل (المأمون) . فقد ورد على (السرى) أمر من (المأمون) بأن يعقد البيعة لولى عهده (على بن موسى بن جعفر بن على بن أبى طالب) وسماه (الرضى) سنة ٢٠٢ هـ ولم يرغب فى ذلك (إبراهيم بن المهدى) ببغداد فكتب الى وجوه الجند بمصر يأمرهم بخلع المأمون وولى عهده والوثوب بالسرى) . فقام فى ذلك (الحارث بن زرعة بن محزم) بالفسطاط و (عبد العزيز بن الوزير الجروى) بأسفل الأرض و (سلامة بن عبد الملك الأزدى الطحاوى) بالصعيد . و (عبد العزيز بن عبد الرحمن بن عبد الجبار الأزدى) . فخالفوا (السرى) ودعوا لإبراهيم المهدى ولحق كل من كره بيعة (على بن موسى) بالجروى لنصه وشدة سلطانه . ثم أرسل (عبيد بن السرى) إلى الفسطاط . فحاربه (سلامة الطحاوى) فلحقا . واقتتلوا فانهزم (سلامة) . وأسر عبيد . فبعث به إلى الفسطاط فأطلقه السرى فهرب (سلامة) إلى الجروى وسار (الجروى) الى الاسكندرية سيره الثانى . فحصر الأندلسيون . ثم اصطلحوا على فتح حصنها . فدخلها (سلامة) الطحاوى و (على بن عبد العزيز الجروى) ودعوا للجروى بها . ومضى (سلامة) منها إلى الصعيد فى جمع كثير من الجند فأخرج عمال (السرى) ودعا إلى الجروى .

ولما ظهر موت (على بن موسى) العلوى للجند . وانخذال إبراهيم بن المهدى . أظهروا بيعة المأمون ودعوا اليه . وورد كتاب المأمون إلى السرى بذلك . فعقد السرى لأخيه (داود) فى ذى القعدة سنة ثلاث ومائتين على جيش إلى الصعيد . بعثه إلى (سلامة بن عبد الملك الطحاوى) . فالتقوا فانهزم (سلامة) وأسر هو وابنه (إبراهيم) . فبعث بهما إلى الفسطاط . فقتلا يوم

السبت ، لتسع عشرة خلت من المحرم سنة أربع ومائتين (١) .

ومن هذا يتبين أن جد (الطحاوي) كان من وجوه الجند وقادتهم .
وكذلك عمه (ابراهيم) ، ولعلهم قد توارثوا هذا من أجدادهم الأقدمين .
وقد كان للطحاوي عم آخر لم تبين الرواية اسمه ، وهو الذي قاسمه الطحاوي ميراثاً كان بينهما (٢) ، ولعله كان مشتغلاً بالزراعة والاشراف على أرض أبيه .

٥ ـ أما أبو الطحاوي : (محمد بن سلامة) ـ فلعله كان صغيرا عندما قتل والده ، ولعله بعد وفاة والده ، وقطع المعتصم أعطيات العرب واخراجهم من ديوان الجند ـ قد انصرف إلى العلم ، فقد ذكر القرشي أن الطحاوي سمع من أبيه (محمد بن سلامة) (٣) ، ولم أطلع على ترجمة له فلعله كان من المغمورين الذين لم يبرزوا في ناحية ما ، وأمثال هؤلاء كثيرون لا يحصرون

---

(١) انظر : كتاب الولاة وكتاب القضاة للكندي ، ص : ١٦٧ ـ ١٧١ . ولما قتل (سلامة بن عبد الملك الطحاوي) قال المعلّى الطائي (١٧١ المصدر السابق) :

أراد الطحاوي التي لا شوى لها ... فأوقد نارا كان بالشر صاليها
وجب الأقطار البلاد بفتنة ... ليأخذه منكم لا يحب ابتدائها
وأسلمه من كان يحلف بالله ... وأصبح لنا حل إليه صاليها
جنته بالمستحق القتل حيا صاح كفه ... وكل امرئ يجزى بما كان جانيا

والشوى : الأطراف مونه فأخطأه ، أي أصاب شواه ولم يصب مقتله . قال الهذلي :

فإن من القول التي لا شوى لها ... إذا زل عن ظهر اللسان انفلاتها

يقول (إن من القول كلمة لا شوى لها ولكن تقتل ، ويستعمل (لا شوى لها) بمعنى لا برء لها . انظر : لسان العرب ١٩/ ١٧٨ ط بولاق سنة : ١٣٠٢ هـ) .

(٢) انظر : لسان الميزان ١/ ٢٧٩ ، نقلاً عن ابن زولاق .

(٣) انظر : الجواهر المضية ١/ ١٠٣ ط الهند ، وروى القرشي في ترجمة (علي بن سعيد) أن الطحاوي قال : (سمعت أبي محمد بن سلامة يقول : سمعت علي بن سعيد بن عداد السعدي يقول : قدمت الرقة وبها محمد ابن الحسن قاضي عليها ...) . انظر : الجواهر المضية ١/ ٣٧٩ ـ ٣٨٠ .

انتباه المؤرخين الذين لايهتمون إلا بالجرح ، والأئمة الحفاظ ، كما أشار إلى ذلك (الذهبي) (١) .

بيد أن ثقافة والد الطحاوي كانت تتجه إلى الشعر والاحتفاظ بروايته فقد روى أبو جعفر عن المزني عن الشافعي (أن أبا بكر الصديق — رضي الله عنه — قال : ما وجدت لنا ولهذا الحي من الأنصار إلا ما قال طفيل الغَنَوِيّ :

جزى الله عنا جعفرا حين أزلقت ... بنا نعلنا في الواطئين فزلت

أبوا أن يملونا ولو أن أمنا ... تلاقي الذي يلقون منا لملت

هم خلطونا بالنفوس وألجئوا ... إلى حجرات أدفأت وأظلت

قال لنا الطحاوي : لما حدثني المزني بهذا الحديث ، قال أبي رحمه الله : إن أهل العلم بالشعر يزيدون في هذه القصيدة بيتين آخرين يدخلان في هذا المعنى :

وقالوا هلموا الدار حتى تبينوا ... وتجلى الغماء عما تجلت

ومن بعد ما كنا لسلمى وأهلها ... عبيدا ، وملتنا البلاد وملت

قال : فاستحسنها المزني ، لأنها يدخلان في المعنى الذي أنشد أبو بكر — رضي الله عنه — الثلاثة الأبيات الأول من أجله) . (٢)

---

(١) يقول الذهبي في نهاية الطبقة الثامنة من تذكرة الحفاظ ٢/١٠١ : (فهؤلاء المسمون في هذه الطبقة هم ثقات الحفاظ ، ولعل قد أهملنا طائفة من نظرائهم فإن المجلس الواحد في هذا الوقت كان يجتمع فيه أربعة من عشرة آلاف محبرة يكتبون الآثار النبوية ، ويعتنون بهذا الشأن ، وبينهم نحو مائتي إمام قد برزوا ، وأهلوا للفتيا) .

(٢) سنن الشافعي برواية الطحاوي ص : ٧٨ . وهذه الأبيات من الزيادات الملحقة بديوان طفيل بن عوف الغنوي ، المطبوع بعناية كرنكو سنة ١٩٢٨ م ص : ٥٢ — ٥٨ ، يخاطب بها بني جعفر بن كلاب :

جزى الله عنا جعفرا حين أزلقت ... بنا نعلنا في الواطئين فزلت

هم خلطونا بالنفوس وألجأوا ... إلى حجرات أدفأت وأظلت

أبوا أن يملونا ولو أن أمنا ... تلاقي الذي لاقوه منا لملت

وقالت : هلموا الدار حتى تبينوا ... وتنجلي العمياء عما تجلت

سنجزي بإحسان الأيادي التي مضت ... لها عندنا ما كبرت وأهلت

وطفيل هذا شاعر جاهلي ، قال عنه الأصمعي : (أخذ كل الشعراء من طفيل حتى زهير والنابغة) . (مقدمة ديوانه ص ٢) .

وكان أبو جعفر يعرض على أبيه ما يسمعه من الشعر ، ويأخذ رأيه فيه .
ومن ذلك ما رواه في كتابه (مشكل الآثار) في تصحيح القراءة الواجبة في
قوله تعالى : "حتى إذا بلغ مغرب الشمس وجدها تغرب في عين حمئة" (1) أهي
(عين حمئة) أم (عين حامية) ؟ . قال أبو جعفر (حدثنا يونس ، حدثنا
عمرو بن خالد ، حدثنا محمد بن سلمة ، عن أبي إسحاق ، عن عمرو بن ميمون ،
عن أبي حاضر الحميري ، عن ابن عباس قال ، كنت عند معاوية ، وعنده عبد الله
ابن عمرو ، فقال معاوية لعبد الله ، كيف تقرأ هذا الحرف ، "وجدها
تغرب في عين "؟ قال ، (في عين حامية) ، فقال ابن عباس ، فقلت لمعاوية ،
أتسأل هذا عن القرآن ، وإنما نزل في بيتي ؟ فقال ، كيف تقرؤها يا ابن
عباس ؟ فقال ، "وجدها تغرب في عين حمئة" وقال أبو حاضر ، فقلت
لابن عباس ، أنا أشد قولك بقول صاحبنا تُبَّع ،

قد كان ذو القرنين قبلي مسلما ... ملكا تدين له الملوك وتحشدُ
بلغ المشارق والمغارب يبتغي ... أسباب علم من حكيم مرشدِ
فرأى مغيب الشمس عند غروبها ... في عين ذي خُلُب وثأط حرمدِ

فالخلب في لغتنا الطين ، والثأط ، الحمأة والحرمد ، الأسود .
فذكرت ذلك لأبي محمد بن سلامة — رحمه الله — فقال ، هذه قوافي
مختلفة ، وقد رأيت أهل العلم بالشعر ، منهم أبو بجاد الطارقي المصري
وغيره من أهل العلم بالشعر ، ينشدون الأول من هذه الأبيات بغير ما ذكره
لي عن يونس ، وهو ،

قد كان ذو القرنين خالي قد أتى ... طرف البلاد من المكان الأبعد

قال أبو جعفر ، وهذا هو الصواب ، حتى يلتئم قوافي هذه الأبيات ،
وتعود كلها إلى الحروف المكسورة الروي ، ولا تختلف) . (2)

---

(1) من الآية ٨٦ ، الكهف .
(2) انظر ، مشكل الآثار ١/ ١١١ — ١١٢ .

وقد توفي والده (أبو جعفر) سنة أربع[1] وستين ومائتين وهي نفس السنة التي توفي فيها خاله المزني.

٤٦ ـ أما (أمه) فلا نعلم عنها شيئا أكثر من أنها أخت (المزني) صاحب الشافعي، وهي من القبائل العدنانية، إذ ينتسبون إلى إلياس بن مضر ابن نزار بن معد بن عدنان[2]. وقد ذكرها السيوطي بين أصحاب الشافعي الذين كانوا يحضرون مجلسه، ولم يعين اسمها، وقال: (كانت تحضر مجلس الشافعي، ونقل عنها الرافعي في الزكاة، وذكرها ابن السبكي والإسنوي في الطبقات)[3]. ولا يبعد أن تكون أخت المزني هذه هي أم الطحاوي، فيكون نتاج أبوين عالمين، وتكون نشأته في بيت علم خالص، وهو ما لا يتوافر للكثيرين.

ولم تذكر الأخبار أن للطحاوي أخا أو أختا، كما أنها لم تنص على أنه كان وحيد أبويه.

٤٧ ـ ويستتبع منهجنا الفكري أن نصحب الطحاوي في حبوه ثم في خطوه، وأن نسير معه من طفولته إلى شيخوخته ـ لنفرد فقرة واضحة نتحدث بعدها عن أبناء الطحاوي، استكمالا لحديثنا عن أسرته.

لقد تزوج الطحاوي من لا نعرفها سيدة لا نعرف عنها شيئا حتى اسمها، فأنجب منها (عليا). ولكن، هل كان (علي) هو ابنه الوحيد، أو كان هو الابن العالم الوحيد؟ لا نستطيع أن نقطع بشيء، فقد اقتصرت الروايات على ذكر (علي بن أحمد بن محمد الطحاوي)، وأوردته على أنه من العلماء المصريين، وأنه روى عنه الكثيرون، وكان حنفيا على مذهب أبيه، فقد ترجمه القرشي في طبقاته، وأورد بعض أخباره التي

---

(1) انظر وفيات الأعيان ١/ ٤م ص ٥، ٢٩
(2) الأنساب للسمعاني، ص ٢٧ أ

(3) انظر حسن المحاضرة ١/ ١٦٢ طبع سنة ١٣٢٢ هـ، فيمن كان بمصر من الفقهاء الشافعية.

تدل على أنه كان وصياً فقيهاً [(1)] ، كما ذكره السمعاني أيضاً ، وذكر ابنه عليه الطحاوي [(2)] .

والطحاوي يكنى (أبا جعفر) ، وقد كان من الممكن أن نزعم أن له ولداً يسمى (جعفراً) بدليل هذه الكنية ، لولا أنهم لم يكونوا يلتزمون في الكنية أن تكون نتيجة لولد ، وقد كان (بكار بن قتيبة) يكنى (أبا بكرة) مع أنه لم يتزوج [(3)] .

٤٨ — هذه هي أسرة (الطحاوي) ، وهي — على ضآلة المعلومات عنها — أسرة عريقة جداً في ميدان النسب أو في ميدان العلم والحسب ولولا أن الخلافة في عصره كانت تخير العنصر العربي — لكان لهذه الأسرة شأن أي شأن ، فإنها لم تكن بمعزل عن الأحداث في مصر ، بل كانت تصنع هذه الأحداث وتشغل بها الرأي العام وكانت تقلق بال الخليفة في بغداد .

---

(1) انظر ، الجواهر المضية في طبقات الحنفية ١/ ٢٠٢ ط الهند سنة ١٣٣٢ هـ وقد نقل فيها عن القاضي أبي عبدالله محمد بن سلامة القضاعي ما يأتي : (بني محمد بن عبدالله الخازن في المحرم سنة ٣٥٠ هـ الجامع بالجيزة ، بأمر الأمير علي بن الإخشيد لتقدم كافور إلى الخازن ببنائه وجعل له مستغلا ، وكان الناس قبل ذلك يعبرون بالجيزة يصلون بمسجد همدان ، وشارف بناء هذا الجامع مع أبي بكر الخازن (أبو الحسن بن أبي جعفر الطحاوي) واحتاجوا إلى عُمُد للجامع ، فمضى الخازن بالليل إلى كنيسة بأعمال الجيزة فقلع عمدها ، ونصب بدلها أركانا ، وحمل العمد إلى الجامع ، فتركه (أبو الحسن الطحاوي) الصلاة فيه تورعا . وقد أورد هذه القصة أيضا المقريزي في خططه ٤/ ١٢٣ — ١٢٤ . ويلاحظ أن هذه القصة حدثت سنة خمسين وثلثمائة مع أن السمعاني ذكر أن (عليا الطحاوي) توفي سنة احدى وأربعين وثلثمائة ، أي قبل ذلك بنحو تسع سنوات . والصحيح أنه توفي سنة ٣٥١ هـ كما في تاريخ ابن الطحان المخطوط بظاهرية دمشق ، والذي نقل عنه الكوثري في كتابه (الحاوي ، ٤١) .

(2) انظر ، الأنساب ص ، ٣٦٨ ب وقد ذكر أن (عليا الطحاوي) يروي عن أبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي وغيره ، توفي في ربيع الأول سنة ٣٤١ احدى وأربعين وثلثمائة ، وحفيده ، أبو علي الحسين بن علي بن أحمد ابن محمد بن سلامة الطحاوي ، توفي في ربيع الآخر سنة ٣٦٠ ستين وثلثمائة .

(3) انظر القضاة والولاة ص ، ٥٠٦ .

وخليق بهذه الأسرة أن يكتسب أفرادها ثقة ، واستقلالاً ، وحرية في الرأي والتفكير ، وحسن سياسة ولباقة في مخاطبة الحكام ، لأنها — لشرفها — وثيقة الاتصال بهم ، ولا يستطيع حاكم أن يتجاهلها ، ولقد كان لكل ذلك أثر في تكوين شخصية (الطحاوي) ، إلى جانب الوراثة والبيئة الصالحة العلمية التي عاونت على هذا التكوين .

٤٩ — ونعود إلى (أبي جعفر) فنذكر أن كتب التراجم قد أغفلت كل ما يتعلق بطفولته ونشأته الأولى ، وأغلب الظن أنه تلقى دروسه الأولى في البيت ، وأنه حفظ القرآن (١) ، وأخذ فيما يأخذ فيه صبية ذلك العصر ، من حفظ شيء من الحديث ، وسماع بعض مسائل اللغة والنحو . ثم ذهب إلى المسجد وكانت الحلق منتشرة فيه ، ولعل خاله كان يوجهه في هذه الأثناء ، حتى إذا اشتد عوده حمله على دراسة مذهب الشافعي (رضي الله عنه) كما سمع منه مسنده .

والواقع أن (المزني) كان له أكبر الأثر على الطحاوي في هذه المرحلة من حياته ، وسنعرِّف به بعد قليل حتى يتضح ما بينهما من ارتباط .

٥٠ — وطبيعي أن يتلقى الإنسان في بدء حياته كل ما يلقى إليه ، وأن يقبل كل ما يتلقاه ، دون أن تكون عنده القدرة على الفحص أو الموازنة ، حتى إذا استكملت هذه الملكة أسباب وجودها — بزيادة الخبرات ، وكثرة الاطلاع ونماء العقل — بدأت تستعرض مدخراتها مما تلقته ، وتزنها بموازينها الخاصة — كشخصية مستقلة متميزة — ثم تظهر خواص هذه الشخصية متمثلة فيما تختاره لنفسها نتيجة لموازينها .

---

(١) قال ابن زولاق : كان (أبو زكريا يحيى بن محمد بن عمروس) عاقلاً ، وهو الذي أدب (أبا جعفر) وعلمه القرآن ، وكان يقال : لم يبق في الجامع سارية إلا وقد ختم أبو زكريا عندها القرآن (لسان الميزان ٦/ ١٨١) ، فابن عمروس هو الذي علم (الطحاوي) القرآن . أما القراءة ، فرواها الطحاوي عن (موسى ابن عيسى) كما في غاية النهاية في طبقات القراء ٢/ ٣٢٢ . كما أخذ قراءة عاصم عن روح بن الفرج . ولم أعثر على ترجمة لابن عمروس غير أن الكندي يورد له بعض الأخبار في كتابه الولاة والقضاة (انظر صفحات ٢٩٠ ـ ٢٩١ ، ٤٢٠ ـ ٤٢١) .

وكان حظ (الطحاوى) من هذه الملكة كبيرا ، إذ دلت موازينه على شخصية فقهية حرة .

٥ ـ لقد كان (أبو جعفر) قريبا من سن العشرين(١) عندما حدث أمر خطير فى حياته ـ ولعله فى حياة أسرته أيضا ، ونظرتها إليه وموقفها منه ـ وهو تحوله من المذهب الشافعى إلى المذهب الحنفى .

وقلما توجد ترجمة للطحاوى دون ذكر لهذا التحول .

وهناك روايتان فى أسباب التحول :

إحداهما : ما يرويه الشيرازى فى طبقات الفقهاء قال عن الطحاوى : (... أخذ العلم عن أبى جعفر بن أبى عمران ، وعن أبى حازم وغيرهما ، وكان شافعيا يقرأ على (أبى ابراهيم المزنى) ، فقال له يوما : والله لا جاء منك شىء ، فغضب (أبو جعفر) من ذلك ، وانتقل إلى (أبى جعفر بن أبى عمران) ، فلما صنف مختصره قال : رحم الله أبا ابراهيم لو كان حيا لكفر عن يمينه(٢) .

وهذه الرواية لم تبين سبب قول المزنى للطحاوى : (والله لا جاء منك شىء) ، وقد تولى ابن حجر بيان هذا السبب بقوله : (... وكان أولا على مذهب الشافعى ، ثم تحول إلى مذهب الحنفية لحادثة جرت له مع خاله (المزنى) ، وذلك أنه كان يقرأ عليه ، فمرت مسألة دقيقة ، فلم يفهمها أبو جعفر ، فبالغ المزنى فى تقريبها له ، فلم يتفق ذلك ، فغضب

---

(١) حددنا هذه السن ، بناء على أن المزنى توفى سنة ٢٦٤ هـ وقد تحول الطحاوى فى حياته أى قبل سنة ٢٦٤ هـ ، ثم إنه تحول عنه إلى ابن أبى عمران ـ كما سيأتى ـ وقد قدم هذا إلى مصر مع "أبى أيوب صاحب الخراج" (كما فى تاريخ بغداد ٥/ ١٤٢) ، وأبو أيوب هو (أحمد بن محمد ابن شجاع عين على خراج مصر من قبل (المعتمد) أيام ابن طولون وكان ذلك حوالى سنة ٢٦٠ هـ ، وحيث أن رجحنا أن ولادة الطحاوى كانت فى سنة ٢٣٩ هـ فتكون سنه عند تحوله حوالى واحد وعشرين عاما (انظر : الكندى ٢١٧ ، وسيرة ابن طولون للبلوى ، ٢٢ ـ ٢٣) .

(٢) طبقات الفقهاء ، ٤١ ـ ٤٢ .

المزني معتجرا فقال : والله لا جاء منك شيء ، فقام أبو جعفر من عنده وتحول إلى أبي جعفر أحمد بن أبي عمران ، وكان قاضي الديار المصرية بعد القاضي بكار ، فتفقه عنده ولازمه إلى أن صار منه ما صار)[1] .

أما الرواية الثانية في سبب هذا التحول فيرويها (أبو سليمان بن زبر) قال : (قال لي الطحاوي : أول من كتبت عنه الحديث المزني وأخذت بقول الشافعي فلما كان بعد سنين ، قدم أحمد بن أبي عمران قاضيا على مصر فصحبته وأخذت بقوله ، وكان يتفقه للكوفيين وتركت قولي الأول فرأيت المزني في المنام وهو يقول لي : يا أبا جعفر اغتصبتك)[2] .

وهذه الرواية - وإن كانت عن الطحاوي نفسه - لم تبين السبب في الانتقال كما يراه الطحاوي نفسه فوقد وضح ذلك (ابن خلكان) فيما نقله عن (أبي يعلى الخليلي) في كتاب الإرشاد في ترجمة المزني ، وهو (أن الطحاوي المذكور كان ابن أخت المزني ، وأن محمد بن أحمد الشروطي قال : قلت للطحاوي : لم خالفت خالك ، واخترت مذهب أبي حنيفة؟ فقال : لأني كنت أرى خالي يديم النظر في كتب أبي حنيفة ، فلذلك انتقلت إليه)[3] .

---

(١) انظر : لسان الميزان ١/ ٢٧٥ . وفي تاريخ دمشق لابن عساكر (وبلغني أن سبب تركه لمذهب الشافعي ، أنه تكلم يوما بحضرة المزني في مسألة فقال له المزني : والله لا افلحت ، فغضب من قول المزني وانقطع إلى أبي جعفر بن أبي عمران ، وقال بقول أبي حنيفة حتى صار رأسا فيها (تاريخ دمشق - مخطوط بدار الكتب تحت رقم ٢٨١٢ تاريخ جـ ٢ غير مرقم الصفحات .

(٢) المرجع السابق جـ ٢ ، وسير أعلام النبلاء للذهبي - المجلد الأول من الجزء العاشر ، الورقة ٧ نسخة مصورة بدار الكتب تحت رقم ح ١٢١٩٥ .

و (اغتصبتك) بمعنى اغتصبك ابن أبي عمران من مذهب الشافعية ، وهي مكتوبة في المراجع السابقة (اغتصبتك) والتصحيح من (الحاوي في سيرة الإمام أبي جعفر الطحاوي ص : ١٦) .

(٣) وفيات الأعيان ١/ ٥٤ جـ ٢٤ وفي نسخة الأصحاب ذكر أن اسمه (السروجي) (١٩٩ - ٢٠٠) .

٢٥ ـ ورأينا أن مثل هذا الانتقال لا يتم فجأة نتيجة لمصادفة محضة، بل لا بد أن يكون مسبوقاً بأمور مهدت له ومقدمات أخرى من هذه النتيجة وكانت سبباً لها .

أ ـ ومن هذه المقدمات ما يتعلق بشخصية المزني وأثرها في الطحاوي ، وفي دراستنا (للمزني) سنقتصر على إبراز ما نشير إليه من صفات بالتوصل [illegible] لنتوصل منها إلى بعض صفات الطحاوي مراعاة لعامل الوراثة فالعرق دساس وبعض دماء المزني يجري في عروق الطحاوي حاملاً معه بعض صفاته ، هذا إلى ملازمة الطحاوي إياه في بدء حياته العلمية .

فهو (إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل بن عمرو بن إسحاق ، أبو إبراهيم) ولد سنة ١٧٥ هـ خمس وسبعين ومائة ، وتوفي سنة ٢٦٤ هـ أربع وستين ومائتين من الهجرة .

وهو إمام الشافعيين قال ابن السبكي عنه : ناصر المذهب وبدر سمائه وذكر أن الشافعي قال : المزني ناصر مذهبي .

ومما نقل في سيرته نستطيع أن نوجز أهم صفاته فيما يلي :

١ ـ كان المزني مناظراً ميالاً للقياس ، غواصاً على المعاني الدقيقة . قال الشافعي في وصفه : لو ناظر الشيطان لغلبه ، وقال له : ... ولتدركن زماناً تكون أقيس أهل ذلك الزمان .

٢ ـ كان مجتهداً يصرح أحياناً بمخالفته للشافعي في مواضع من كتابه (نهاية الاختصار) ، وله اختياراته الخارجة على المذهب الشافعي ، وبين علمائه خلاف في تفرداته ، أهي من المذهب أو خارجة عليه ؟ (١) والمزني يوضح اتجاهه في مقدمة (مختصره) بقوله : (اختصرت هذا الكتاب من علم محمد بن إدريس الشافعي رحمه الله ، لأقربه على من أراده مع إعلامه نهيه عن تقليده وتقليد غيره لينظر فيه لدينه ، ويحتاط فيه لنفسه وبالله التوفيق) .

---

(١) انظر : طبقات الشافعية الكبرى ١/ ٢٤٣ ـ ٢٤٤ وفيها أمثلة لتفرداته .

٣ـ كان كثير التصنيف ، صنف كتباً كثيرة ، منها : الجامع الكبير ، والصغير ، والمختصر ، والمنثور ، والوثائق ، والمقارب ، ونهاية الاختصار وغيرها .

٤ ـ كان زاهداً ورعاً ، إذا فاتته صلاة فى جماعة صلاها خمساً وعشرين مرة ، وكان يغسل الموتى تعبداً واحتساباً ، ويقول : أفعله ليرق قلبى ، وكان إذا فرغ من مسألة فى المختصر صلى ركعتين (١) .

هذا موجز لأهم ما امتاز به (أبو ابراهيم المزنى) ، وقد انعكس بعضه على (أبى جعفر الطحاوى) الذى كان له ميل إلى القياس والمناظرة ، كما كان حراً لا يتقيد برأى أحد من الفقهاء ، وإنما يعتنق ما يميل إليه قلبه بعد البحث والموازنة ، كما فاق خاله فى كثرة المصنفات .

فالطحاوى إذن عنده استعداد فطرى ووراثى لتقبل منهج العراق وقد توفرت له الشجاعة لإعلان تخيره لهذا المنهج .

٥٢ ـ ب ـ وكانت الدعاية الطيبة للأحناف التى تمثلت فى شخصية (القاضى بكار) من بين مقدمات هذا التحول .

و (أبو بكرة بكار بن قتيبة) ينتمى نسبه إلى أحد صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم (٢) .

وكان (الطحاوى) صبياً يحى ما يسمع عندما قدم (بكار) إلى مصر قاضياً عليها (٣) . وسرعان ما سارت بمحامد بكار الركبان ، وأصبح ذكره على كل

(١) اعتمدنا فى ترجمة المزنى على طبقات الشافعية ١/ ٢٣٨ ـ ٢٤٧ ط الحسينية بالقاهرة ط ١ .

(٢) بكار بن قتيبة بن عبيد الله بن أبى بردعة بن عبيد الله بن بشير بن عبيد الله بن أبى بكرة نفيع بن الحارث بن كلدة الثقفى صاحب رسول الله (ص) . وفيات الاعيان ١ / ٢٥٢ ت ١١٣ .

(٣) دخل مصر قاضياً من قبل (المتوكل) يوم الجمعة لثمان خلون من جمادى الآخرة سنة ست وأربعين ومائتين ـ كما فى ملحق القضاة للكندى وكالرواية التى صححها صاحب الوفيات ١/ ٢٥٣ ـ أى كان عمر الطحاوى حوالى سبع سنوات وفى حسن المحاضرة ٢ / ١٠ أنه قدمها سنة ٢٤٥ خمس وأربعين ومائتين . وفى سيرة بكار انظر : (الولاة والقضاة وملحقه . الصفحات ٤٧٦ ـ ٤٧٧ ، ٥٠٥ ـ ٥١٤ ، وسيرة ابن طولون للبلوى) .

لسان . ولا شك أن (الطحاوى) تردد على سمعه كثيرا ذكر (القاضى بكار) مقرونا بالحمد والإجلال والإعجاب ، وانطبع ذلك فى قلبه الصغير مخلفا فيه أثرا لا يمحى .

وسيرة (بكار) مفخرة للعلم والعلماء ، سيرة عطرة ، وقدوة تتبع ، ومثل يحتذى .

ولم أعثر على ما يوضح حياته قبل حضوره إلى مصر ، أما فترة إقامته بمصر ، فالأخبار بها مستفيضة ، ولعل زهده هو (مفتاح شخصيته) ، وهو الذى يفسر كثيرا من صفاته وتصرفاته ، وقد أورده السيوطى فيمن كان بمصر من الصلحاء والزهاد (1) .

ومعلوم أن الرغبة فى الدنيا تدفع إلى عداوة الناس ، وإلى خلق المشكلات نتيجة لتضارب الرغبات ، وهى التى تدفع إلى ركوب الشطط والخطأ ، وتجعل الإنسان يتساهل فى كرامته ، ويتحايل على حقوق الله إرضاء لأمير أو وزير .

وكما كان زاهدا كان عالما ، فقيها ، محدثا ، وقاضيا عادلا ، لا يخشى فى الحق لومة لائم .

وقد كان ابن طولون يجله ويحترمه ويحضر مجلسه . قال الطحاوى : (ولا أحصى كم كان أحمد بن طولون يجئ إلى مجلس بكار وهو يملى الحديث ، ومجلسه مملوء بالناس ، ويتقدم الحاجب ويقول : لا يتغير أحد من مكانه ، فما يشعر بكّار إلا وابن طولون إلى جانبه ، فيقول له : أيها الأمير ، ألا تركتنى حتى كنت أقضى حقك وأؤدى واجبك ، أحسن الله جزاءك وتولى مكافأتك (2) .

---

(1) حسن المحاضرة ١/ ٢١٨ .

(2) النجوم الزاهرة ٣/ ١٨ — ١٩ ط دار الكتب ، سنة ١٣٥١ ، ١٩٣٢ .

وعد بكار وورعه كانا مضرب المثل ، ومحل الثقة بين الناس ، إلى حد جعل (العباس بن أحمد بن طولون) يأتمنه على حياته عندما خرج (العباس) على أبيه ، واعتصم ببرقة ، فأنفذ إليه أبوه (بكار بن قتيبة) في جماعة من وجوه البلد يستعطفونه ويضمنون له صفح والده عنه ، وإيناسه على ذلك فذهبوا إليه ولاينوه ، وحملوا إليه خطابا من والده ، ولكنه كان غير مطمئن تماما إلى وعد والده ، فالتفت إلى (بكار القاضي) فقال له : يا أبا بكرة ، المستشار مؤتمن ، فأنا أقلدك أمري ، وأسألك بالله هل تأمنه علي ؟ فقال له بكار لما كان عليه من الدين والورع والزهد : قد حلف أبوك لك ألا يسوءك ، فإما أن يفي لك بما حلف أو لا يفي ، وما يعلم الغيب إلا الله جل اسمه (1) .

وكان (ابن طولون) يصله كل سنة بألف دينار لمدة ستة عشر عاما ، يحسب أن هذه الصلة تجعل له يدا على (بكار) يستحي معها أن يخالفه في أمر يريده ، ولكنه لم يكن يعلم أن (بكارا) حرر روحه من رغبات جسده ، ورسا بنفسه فوق المال وغيره مما زُين للناس ، ولهذا فشل ابن طولون في أن يجعل منه أداة لتنفيذ أغراضه ، ونكتفي بمثالين في بيان ذلك :

أولهما كان عندما وقف أحدهم وقفا بمصر على ولده ، ثم هرب وخرج من مصر ، فأحضر (ابن طولون) بكار بن قتيبة ، وقال له : صاحبك يقول : يحل الحبس في الدين ، فاحلل حبس هذا الهارب لنا حتى نأخذ مال السلطان منه ، فقال له بكار : لا أفعل ولا تتمكن منه يسكن بها ابنه ، لأن له أوقافا على وجوه ، فإن حللته حلوا عنه ، فتوقف عن ذلك وكفّ عنه ، وشكر لبكار موقفه عليه (2) .

وثانيهما وقع عندما راسل (ابن طولون) الخليفة المعتمد وعرض عليه الحضور إلى مصر ، ليتخلص من سطوة أخيه – ولي عهده – الموفق ، وبين

(1) سيرة ابن طولون للبلوي ص : ٢٥٢ ، والكندي ص ٢٢١ – ٢٢٢ .
(2) سيرة ابن طولون ص ١٧٩ ، والكندي ص ٥٠٨ – ٥٠٩ مع اختلاف في العبارات .

حجره عليه . فقد سار المعتمد فعلا في طريقه إلى مصر ، ولكن أخاه أفسد عليه خطته . وكان ابن طولون ينتظره بالشام ، فلما بلغه أن الموفق منع أخاه من الوصول إلى مصر ، جمع قضاة أعماله ، واستفتاهم في خلع الموفق ولعنه — ولعل الأصح أنه أمرهم بذلك — فكل أفتاه إلا بكار بن قتيبة ، فحقد عليها ابن طولون في نفسه . وما إن عاد إلى مصر حتى استدعى (القاضي بكارا) وناقشه فيما كان منه موجها إليه عبارات قاسية ، قال له (أيها شيخ قد خرفت ، ونقص عقلك) . وأجابه قول القاضي بكار بكار ، فحملك ذلك إلى أن خرجت عني جملة من شهد أنه مستحل للخلع (1) ، ثم أتاه للناس في الميدان ، وحرق ملابسه ، وحبسه في داره . وقد عامله ابن طولون بقسوة ، وأهانه وعرضه على الناس ، ولم يرحم شيخوخته وكان قد قارب الثمانين ، ثم طالبه بجوائزه من السنة عشر عاما ، وكان يظن أنه يعجزه بذلك ، ويجد فيه أداة لإهانته — وما كان أشد خجله عندما أرسل إليه بكار جوائزه بخواتمها لم تفض .

وفي حبسه كان يغتسل كل جمعة ، ويلبس ويقصد إلى صلاة الجمعة فيمنع فيقول : اللهم اشهد . وقد استأذن طلبة الحديث من ابن طولون في أن يسمح لهم بالسماع من بكار في محبسه ، فأذن لهم ، فكان يحدث الناس من طاق في الدار التي حبس فيها .

---

(1) في (حسن المحاضرة ٢/ ١٠) أن حبس بكار كان سنة ٢٥٢ سبع وخمسين ومائتين وفي (وفيات الأعيان ١/ ١٥٢ ط ١٣١٢) أن بكارا (بقي مسجونا مدة سنين) . والأصح ما في (الولاة والقضاة ص ٤٣١) أن حبس بكار كان من جمادى الآخرة سنة ٢٧٠ هـ إلى شعبان من نفس السنة ولأن سبب غضب ابن طولون عليه هو امتناعه عن لعن الموفق ، وعدم فتواه بذلك عندما جمع ابن طولون قضاة أعماله . وكان هذا الاجتماع في دمشق يوم الخميس لاثنتي عشرة ليلة خلت من ذي القعدة سنة ٢٦٩ (الولاة ٢٢٦) ولم يحبس ابن طولون القاضي بكارا إلا بعد رجوعه إلى مصر في أوائل سنة ٢٧٠ هـ . فتكون مدة الحبس حوالي ثلاثة أشهر .

ولما أشرف ابن طولون على الوفاة ، بعث إلى بكار من يفاوضه ويستسمحه ، فرد بكار يقول : (شيخ فان ، وعليل مدنف ، والملتقى قريب ، والقاضي الله عز وجل).

ثم أطلق سراح بكار بعد وفاة ابن طولون ، وتوفى بعده بعشرين أو أربعين يوما ، في ذي الحجة من سنة ٢٧٠ هـ [1].

هذه عجالة عن (بكار) وعرض سريع لحياته في مصر .

وقد أسلفنا أن الطحاوي كان صبيا تروعه قصص العظماء ، وتملأ نفسه إعجابا بهم ، وكانت سيرة (بكار) على كل لسان — وقد تقدم قول ابن طولون له : (وأعجبت قول الناس بكار وبكار) — ، ثم اتصل به الطحاوي الشاب ، وسمع منه وشاهده عن كثب ، فازداد إعجابه به ، وتأثره بمنهجه . قال ابن حجر في ترجمة (بكار) : (وأكثر عنه الطحاوي جدا) [2] ، وقال صاحب الفوائد البهية : (... روى عنه الطحاوي ، وبه انتفع وتخرج) [3] ، وقد بادله (بكار) هذا الإعجاب حتى جعله كاتبا له [4].

٥٤ — جـ — ثم كانت المناقشات العلمية بين الشافعية والحنفية ، واطلاع المزني على كتب الأحناف — ثالث عناصر هذا التحول .

---

(١) في (حسن المحاضرة ٢ / ٩٠) أنه توفى سنة ٢٧٥ هـ . وهذا مخالف للمشهور من أن وفاته كانت بعد ابن طولون بأيام معدودة ، وابن طولون توفى سنة ٢٧٠ هـ . ولعل ما في حسن المحاضرة تحريف ، بدليل أن السيوطي ترجم لبكار في (حسن المحاضرة) أيضا جـ ١ ص ١٩٧ فيمن كان بمصر من الفقهاء الحنفية ، وذكر أن وفاة بكار كانت في ذي الحجة سنة ٢٧٠ سبعين ومائتين . كذلك يعد تحريفا ما جاء في (الفوائد البهية ص ٥٥) من أنه توفى سنة ٢٩٠ هـ .

(٢) انظر : ملحق الولاة والقضاة للكندي ص ٥٠٥ . وفيه ترجمة وافية لبكار من ص ٥٠٥ الى ٥١٤ وفيها أن (بكارا) لم يتزوج قط ، وكانت ولادته بالبصرة سنة ١٨٢ هـ اثنتين وثمانين ومائة .

(٣) انظر : الفوائد البهية ص ٥٥ .

(٤) انظر : الجواهر المضية ص ١٠٣ .

وكان (بكار) حين قدم إلى مصر ، يسمع من المزني وعن علمه ، ودون أن يجمعهما مجلس ، أو تهيء الظروف اتصالهما أو تعارفهما ، حتى جاء المزني يوما الى مجلس القاضي بكار ليؤدي شهادة أمامه ، ولعدم رؤيته قبل ذلك للمزني طلب شاهدين على أن القائل أمامه هو المزني (١) .

ثم اجتمعا يوما في جنازة ، وكان بكار يشتهي أن يسمع كلام المزني ، فأشار بكار إلى أبي جعفر التل أن يسأل المزني عن مسألة ، فقال التل : ما رأيت أعجب من أصحابنا الشافعيين لهم أحاديث في تحريم قليل النبيذ ، ولنا أحاديث في تحليله ، فمن جعلهم أولى بأحاديثهم منا بأحاديثنا؟ فقال المزني : ليس يخلو أن تكون أحاديثكم قبل أحاديثنا أو بعدها ، فإن كانت قبلها فهكذا نقول ، إنما كانت محللة ثم حرمت ، فما نحتاج إلى أحاديثكم ، وإن كانت أحاديثكم بعد أحاديثنا - فهذا لا يقوله أحد لأنها كانت حلالا ثم صارت محرمة ثم حللت ، فقال فيه بكار : إن يكن كلام أدق من الشعر فهو هذا (٢) .

ويقول ابن زولاق : كان لبكار اتساع في العلم والمناظرة ، وله مساجلات مع المزني صاحب الشافعي ، وعندما ألف المزني مختصره وما فيه من الرد على أبي حنيفة ، صنف كتابا يرد به على الشافعي ، وبلغه الشروع أن يسرع بالرد على الشافعي حتى أرسل شاهدين يسمعان الكتاب من المزني فإذا فرغ منه أشهداه على أن ما يقوله هو قول الشافعي ، ثم يشهدان بذلك عند بكار ، وحينئذ يستجيز بكار لنفسه أن يقول : قال الشافعي كذا ثم يرد عليه (٣) .

---

(١) ملحق الولاة والقضاة ص٥٠٨ .

(٢) المرجع السابق ص٥١١ ، وأبو جعفر التل هو (محمد بن العباس التل بصري توفي بمصر سنة ٢٧٢ اثنتين وسبعين ومائتين (انظر المرجع السابق ٥٠٩ - ٥١١) .

(٣) المرجع السابق ٥١١ - ٥١٢ .

وكانت هذه المساجلات تدفع (المزني) إلى الاطلاع على كتب الأحناف حتى يتأتى له الرد عليها، أو لعله كان يطلع عليها قبل ذلك للاستفادة منها. وعلى كلتا الحالتين كان لابد للمزني من التأثر بمنهج خصومه. ولا شك أنه درسها دراسة أهلته لأن يحكم على أئمة الأحناف، ويميز خصائص كل منهم. وهو ما لا يتأتى إلا بالدراسة الواعية لآرائهم (1). وكان الطحاوي أيضاً أحياناً يقرأ كتب الأحناف، كما جاء فيما قدمنا من رواياته.

٥ — وكان الانتقال من مذهب إلى آخر آنذاك أمراً عادياً، لا يثير كثيراً من اللغط، ولم يكن (الطحاوي) بدعاً في ذلك.

ولقد رأينا في هذا العصر — وقريباً منه — كثيراً من العلماء ينتقلون من مذهبهم إلى مذهب آخر بعد التفقه به قبله، وجُلّ أصحاب الشافعي — من أهل مصر — كانوا أتباعاً لمالك، ومنهم مجموعة من شيوخ الطحاوي، وممن انتقل إلى مذهب الشافعي من أهل الرأي الكرابيسي وأبو ثور (2).

---

(1) روى الخطيب بسنده أن رجلاً سأل المزني عن أهل العراق فقال له: ما تقول في أبي حنيفة؟ قال: سيدهم. قال: فأبو يوسف؟ قال: أتبعهم للحديث. قال: فمحمد بن الحسن؟ قال: أكثرهم تفريعاً. قال: فزفر؟ قال: أحدّهم قياساً. (تاريخ بغداد ٢/ ١٧٦).

(2) الحسين بن علي بن يزيد، أبو علي الكرابيسي، كان إماماً جليلاً جامعاً بين الفقه والحديث، تفقه أولاً على مذهب أهل الرأي ثم تفقه للشافعي وسمع منه الحديث ومن يزيد بن هارون، وقد أجازه الشافعي، فتكلم فيه أحمد بن حنبل بسبب قوله إن لفظ القرآن مخلوق.

(طبقات الشافعية ١/ ٢٥١ — ٢٥٦).

وبعض أصحاب الشافعي انتحل لنفسه مذهبا خاصا ، كداود بن علي[1] ، وأبي ثور[2] ، وقد ذكر السيوطي جملة صالحة من النقل

---

(١) أبو سليمان داود بن علي بن خلف الأصبهاني ، المعروف بالظاهري ولد سنة ٢٠٢ هـ وأخذ العلم عن إسحاق بن راهويه وأبي ثور وغيرهما ، وكان أكثر الناس تعصبا للشافعي ، وصنف في فضائله والثناء عليه كتابين ، وانتهت إليه رياسة العلم ببغداد ، ثم انتحل لنفسه مذهبا خاصا أساسه العمل بظاهر الكتاب والسنة ما لم يدل دليل منهما أو من الإجماع على أنه يراد به غير الظاهر ، فإن لم يوجد نص عمل بالإجماع ورفض القياس رفضا باتا ، وقال : إن في عمومات النصوص من الكتاب والسنة ما يفي بكل جواب ، وقد استمر مذهب داود حيا إلى منتصف القرن الخامس ثم اضمحل .

(انظر ، طبقات الشافعية ٢/ ٤٢ ـ ٤٨ ، وتاريخ التشريع للخضري ٢٧٠ ـ ٢٧١) .

(٢) إبراهيم بن خالد بن اليمان الكلبي ، أبو ثور البغدادي المتوفى سنة ٢٤٠ أو سنة ٢٤٦ ، كان يتفقه بالرأي ويذهب إلى قول أهل العراق حتى قدم الشافعي بغداد فاختلف إليه وأخذ عنه ، وهو معدود من أئمة الفقهاء الشافعية ، وإن كان لا يقلد الشافعي ، بل يخالفه متى ظهر له الدليل ، وقد اختار لنفسه آراء خاصة ، وصار له مذهب خاص ، وله أتباع لكن مذهبه لم يبق زمنا طويلا .

(انظر ، طبقات الشافعية ١/ ٢٢٧ ـ ٢٣١ ، (تاريخ التشريع الإسلامي ٢٥٢ ـ ٢٥٨) .

إلى مذهب غير مذهبه (١)؛ وذلك لأن العصر كان عصر اجتهاد - وقد استمر عصر الاجتهاد حتى منتصف القرن الرابع تقريبا، فكان العالم يسير مع الحق حيث سارت ركائبه، ومتى ظهر له دليل مخالف لرأي إمامه واقتنع به اتبعه على الفور، ولذا رأينا من ينتسب منهم إلى إمام معين كثيرا ما يخالفه، ولا يرى في ذلك حرجا. وكان هذا هو الوضع الصحيح. يقول

---

(١) ذكر ذلك الشعراني في كتابه (الميزان الكبرى ١/ ٢٠ - ٢١) قال: وقال الشيخ جلال الدين السيوطي رحمه الله (وممن بلغنا أنه انتقل من مذهب إلى آخر من غير نكير عليه من علماء عصره، الشيخ عبد العزيز ابن عمران الخزاعي، كان من أكابر المالكية، فلما قدم الإمام الشافعي بغداد تبعه وقرأ عليه كتبه ونشر علمه، ومنهم محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، كان على مذهب الإمام مالك، فلما قدم الإمام الشافعي إلى مصر انتقل إلى مذهبه وصار يحث الناس على اتباعه ويقول: يا إخواني هذا ليس بمذهب، إنما هو شريعة كله - وكان الإمام الشافعي يقول له: سترجع إلى مذهب أبيك، فلما استخلف البويطي رجع ابن عبد الحكم وصحت قراءة الشافعي رضي الله عنه، ومنهم إبراهيم بن خالد البغدادي، كان حنفيا، فلما قدم الشافعي بغداد ترك مذهبه وتبعه، ومنهم أبو ثور، كان له مذهب فتركه واتبع الشافعي، ومنهم أبو جعفر بن نصر الترمذي عراس الشافعية بالعراق كان أولا حنفيا، فلما حج رأى ما يقتضي انتقاله لمذهب الشافعي، فتفقه على الربيع وغيره من أصحاب الشافعي، ومنهم أبو جعفر الطحاوي، كان شافعيا وتفقه على خاله المزني، ثم تحول حنفيا بعد ذلك. ومنهم الخطيب البغدادي الحافظ، كان حنبليا ثم عمل شافعيا. ومنهم ابن فارس صاحب كتاب (المجمل في اللغة) كان شافعيا تبعا لوالده، ثم انتقل إلى مذهب مالك. ومنهم السيف الآمدي الصولي المشهور، كان حنبليا ثم انتقل إلى مذهب الشافعي، ومنهم الشيخ نجم الدين بن خلف المقدسي، كان حنبليا ثم تفقه على الشيخ موفق الدين ودرس في مدرسة أبي عمر، ثم تحول شافعيا وارتفع شأنه. ومنهم الشيخ محمد بن الدهان النحوي، كان حنبليا انتقل إلى مذهب الشافعي. ثم تحول حنفيا حين طلب الخليفة نحويا يعلم ولده النحو، ثم إنه تحول شافعيا حين شغرت وظيفة تدريس النحو بالنظامية، لما شرط صاحبها ألا ينزل فيها إلا شافعي المذهب، ولم يكن هناك أحد أعلم منه بالفقه والنحو. ومنهم الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد، كان أولا مالكيا تبعا لوالده، ثم تحول إلى مذهب الشافعي، ومنهم شيخ الإسلام كمال الدين ابن يوسف الدمشقي كان حنبليا ثم انتقل إلى مذهب الإمام الشافعي. ومنهم الإمام أبو حيان كان أولا على مذهب أهل الظاهر ثم عمل شافعيا) اهـ.

ابن عبد البر ، (ولم يبلغنا عن أحد من الأئمة أنه أمر أصحابه بالتزام مذهب معين لا يرى صحة خلافه ، بل المنقول عنهم تقريرهم الناس على العمل بفتوى بعضهم بعضا ، لأنهم كلهم على هدى من ربهم) وكان يقول أيضا : (لم يبلغنا في حديث صحيح ولا ضعيف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أحدا من الأمة بالتزام مذهب معين لا يرى خلافه)(١) .

ولم يظهر التقليد المحض للمذاهب ، والتعصب لها ، والمغالاة الشديدة بينها إلا في القرن الخامس حيث قلت المذاهب الصغرى ، وأصبحت المذاهب الكبرى وحدها في الميدان(٢) ، ثم أصاب نفوس العلماء آنذاك - أو بعضهم - ما أصاب عقولهم من جمود وضعف ، فكانوا يجرون وراء المناصب والأغراض الدنيوية ، ويغيرون مذاهبهم تبعا لهذه الأغراض وكان ذلك باعثا على سخرية الناس منهم ، واستهزائهم بهم ، وقد لقبوا أحد علماء القرن الخامس الهجري بلقب (حنفش)(٣) ، لأنه غير مذهبه ثلاث مرات ، فكان حنبليا ثم حنفيا ثم شافعيا ، وكان هذا باعثا على ظهور الفتاوى في حكم من ينتقل من مذهب إلى مذهب

---

(١) الميزان الكبرى للشعراني ١/ ٢٠ ، وكذلك النص الذي قبله ، الطبعة العثمانية بالأزبكية سنة ١٣١١ هـ .

(٢) انظر : (الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري ، ١/ ٣٥٢) .

(٣) هو محمد بن محمد بن خلف ، أبو بكر البغدادي ، حنفش الفقيه ، تحنبل ثم تحنف ثم تشفع ، فلذا لقب بحنفش ، ولد سنة ٤٥٢ هـ وتوفي سنة ٥٢٠ هـ . (انظر : ميزان الاعتدال للذهبي ، ٢/ ٢٢٠ ، والعقيدة والشريعة في الإسلام ٥٠ - ٥١) . ولا ننسى أن الأمراء بتعصبهم للمذاهب ، واشتراطهم ألا يلي أعمالهم إلا من كان على مذهبهم كان لهم دور رئيسي في مشكلات العلماء في هذا العصر المتأخر .

آخر، وقد أورد السيوطي أحوال هذا الانتقال وحكم كل حالة[1]،
ومنها أنه أورد (الطحاوي) من بين الذين لم يستطيعوا لهم

---

(١) كان الإمام الزناتي من المالكية يقول: يجوز تقليد كل من أهل المذاهب في النوازل، وكذلك يجوز الانتقال من مذهب إلى مذهب، لكن بثلاثة شروط:

١ـ ألا يجمع بينهما على وجه يخالف الإجماع، كمن تزوج بغير صداق ولا ولي ولا شهود، فإن هذه الصورة لم يقل بها أحد.

٢ـ أن يعتقد فيمن يقلده الفضل بوصول أخباره إليه.

٣ـ ألا يقلد وهو في عماية من دينه، كأن يقلد في الرخص من غير شرطها.

وقال القرافي: يجوز الانتقال من جميع المذاهب إلى بعضها في كل ما لا ينقض فيه حكم حاكم، وذلك في أربعة مواضع: أن يخالف الإجماع أو النص أو القياس الجلي أو القواعد.

وقال بعضهم: يجوز للشافعي أن يتحول حنفيا ولا عكس. وقال السيوطي: وهذه دعوى لا دليل عليها، وقد أدركنا علماءنا وهم لا يبالغون في التكبير على من كان مالكيا ثم صار حنفيا، أو شافعيا ثم تحول بعد ذلك حنبليا ثم رجع بعد ذلك إلى مذهب مالك مثلا، وإنما ينكرون التكبر على المنتقل لإيهامه التلاعب بالمذاهب (خطبة الميزان الكبرى ١/ ٢٠ ـ ٢١).

وفي الفوائد البهية ص ٣٢ هـ ٢، تعليقا على أن الطحاوي كان يقرأ على المزني كتب أبي حنيفة فقال له المزني: والله لا يجيء منك شيء، فغضب وانتقل إلى مذهب الأحناف: (هذا يدل على جواز الانتقال من مذهب إلى مذهب، وأما ما في بعض الفتاوى أن المنتقل يعزر فمحمول على ما إذا انتقل لغرض دنيوي أو بتحقير المذهب المنتقل عنه، وإلا فلا. وما في بعض الفتاوى أنه يجوز للشافعي أن يكون حنفيا ولا يجوز العكس، فتعصب لا يخفى، وتشدد واضح لا يلتفت إليه).

مذهبهم فانتقل إلى مذهب لا يعسر عليه فهمه (١) . ومناقشة هذا الكلام تدعونا الى أن نتكلم عن السبب المباشر لانتقال الطحاوى إلى مذهب الأحناف .

٥٦ — هـ — وبعد أن هيأت المقدمات السابقة نفسية الطحاوى للتحول ، وُجد السبب المباشر الذى حسم الموقف ، وقد قضت العادة بأن يكون هذا السبب المباشر بسيطا هينا ، لا يلتقى النتائج الخطيرة التى

---

(١) وذلك فيما نقلعنه الشعرانى فى الميزان الكبرى . قال السيوطى :

(والذى أقول به أن للمنتقل أحوالا :

أحدها : أن يكون الحامل له على الانتقال أمرا دنيويا اقتضته الحاجة إلى الرفاهية اللائقة به كحصول وظيفة أو مرتب أو قرب من الملوك وأكابر الدنيا فهذا حكمه حكم مهاجر أم قيس ، لأنه الأهم من مقاصده .

الثانى : أن يكون الحامل على الانتقال أمرا دنيويا كذلك ، لكنه عامى لا يعرف الفقه ، وليس له من المذاهب سوى الاسم كغالب المباشرين وأركان الدولة وخدامهم وخدام المدارس ، فمثل هذا أمره خفيف إذا انتقل عن مذهبه الذى كان يزعم أنه متقيد به ولا يبلغ إلى حد التحريم ، لأنه إلى الآن عامى لا مذهب له ، فهو كمن أسلم جديدا له التمذهب بأى مذهب شاء من مذاهب الأئمة .

الثالث : أن يكون الحامل له أمرا دنيويا كذلك ، ولكنه من القدر الزائد على مايليق بحاله ، وهو فقيه فى مذهبه فهذا أمره أشد ، وربما وصل إلى حد التحريم لتلاعبه .

الرابع : أن يكون انتقاله لغرض دينى ، ولكنه كان فقيها فى مذهبه وإنما انتقل لترجيح المذهب الآخر عنده ، فهذا يجب عليه الانتقال أو يجوز له كما قاله الرافعى ، وقد أقر العلماء من انتقل إلى مذهب الشافعى حين قدم مصر وكانوا خلقا كثيرا مقلدين لمالك .

الخامس : أن يكون انتقاله لغرض دينى ، لكنه كان عاريا من الفقه ، وقد اشتغل بمذهبه فلم يحصل منه على شىء ووجد مذهب غيره أسهل عليه ، بحيث يرجو سرعة إدراكه والتفقه فيه ، فهذا يجب عليه الانتقال قطعا ويحرم عليه التخلف لأن تفقه مثله على مذهب إمام من الائمة الاربعة خير من الاستمرار على الجهل .. قال السيوطى ، وأظن أن هذا هو السبب فى تحول الطحاوى حنفيا بعد أن كان شافعيا ، فإنه كان يقرأ على خاله الإمام المزنى ، فتعسر يوما عليه الفهم ، فحلف المزنى ألا يجئ منه شىء ، فانتقل إلى مذهب الإمام أبى حنيفة ففتح الله تعالى عليه ، وصنف كتابا عظيما شرح فيه المعانى والآثار ، وكان يقول لو عاش خالى ورأى اليوم لكفر عن يمينه .السادس : أن يكون انتقاله لغرض دينى ، لا دنيوى ، وهذا يجوز للعامى ، أما الفقيه فيكره له أو يمنع منه ...) باختصار من الميزان الكبرى الشعرانية ١ / ٢٢ — ٢٣ .

عن تعجيله . وكما أن للحروب بين الدول — عادة — أسبابا كثيرة ، كل سبب منها يزيد حدة التوتر ، ويرفع درجة الغليان حتى تصل الحالة إلى درجة لا تحتمل الزيادة ، ليكون اللمس البسيط داعيا إلى الانفجار الشديد — كذلك كانت نفسية (الطحاوي) في حالة حرب ، وشد وجذب ، وقلق وحيرة ، بسبب مذهب خاله — ولعله مذهب الأسرة جميعها آنذاك — وبين ما هيأته الظروف له من ميل إلى مذهب (بكار) مذهب أهل العراق ، مذهب أبي حنيفة ، حتى كان السبب المباشر الذي أنهى به الطحاوي هذه الحرب الداخلية ، وقضى على تردده ، وأقدم على هذه الخطوة الجريئة .

ونحن نعلم أن مكان الدرس كان (جامع الفسطاط) وأن حلقات العلم على اختلافها كانت متجاورة فيه ، وأن حرية الاستماع إلى أي هذه الحلقات كانت مكفولة يمارسها الطلاب ، ولعل مساجلات المزني وبكار، واطلاع المزني على كتب الأحناف وحرية المصري في المناقشة والاجتهاد — لعل كل هؤلاء قد نبه ذهن هذا التلميذ الصغير ، ثم الطالب الشاب ، وأيقظ حاسة الموازنة عنده ، وجعله يجلس إلى حلقات الأحناف بين الفينة والفينة ، أو يطلع على كتبهم ليعرف ما يقولون ، وما طريقتهم في المناقشة والاستدلال ، إشباعا لغريزة حب الاستطلاع . ولعله كان يسمع في بعض جلساته مسائل وطريقات يثيرها أهل الرأي — وهم مشهورون بذلك — فكان يسأل خاله عن هذه المسائل ويناقشه فيها ، ولعل خاله قد ضاق بهذا الاتجاه الذي اتجه إليه ابن أخته وحاول أن يقنعه بالعدول عنه فلم يستطع ، فكانت المناقشة ، ثم المقاطعة والانتقال إلى مذهب الأحناف .

وقد أشار صاحب (الفوائد البهية) إلى شيء من ذلك ، عندما ذكر أن سبب انتقال الطحاوي أنه كان يكثر النظر في كتب أبي حنيفة فقال له خاله: والله ..... الخ[1].

(١) الفوائد البهية في تراجم الحنفية ص ٣٢ وكما في ابن عساكر قال : وبلغني أنه تكلم يوما بحضرة المزني في مسألة ، فقال المزني : والله لا أفلح ... الخ . (تاريخ دمشق — مخطوط — ٣٨١٢ تاريخ غير مرقم .) .

٥٧ — أما مازعمه (السيوطي)(١) من أن السبب في انتقال (الطحاوي) يرجع إلى صعوبة مذهب الشافعي وعدم قدرة الطحاوي على فهمه — فليس صحيحا لأن المذهب الحنفي بتفريعاته ومسائله وفروضه الكثيرة ، مع منهجه العقلي — ليس أيسر من المذهب الشافعي إن لم يكن أصعب منه على الدارس .

وأما أن (الطحاوي) لم يفهم مسألة بعد تكرارها عليه مرارا — مع ملاحظة أنهم لم ينصوا على هذه المسألة ، ولم يبينوها لنا ، وقد كانت أهمية الموقف تكفل الشهرة لهذه المسألة — فهو مناف لما اشتهر به الطحاوي من علم ونبوغ مبكرين ، ولو كان الأمر كما زعموا لكان أولى بالمزني أن يتأسى بإمامه الشافعي — رضي الله عنه — في معاملته للربيع الذي كان بطيء الفهم فكرر الشافعي عليه مسألة واحدة أربعين مرة ، فلم يفهم ، وقام من المجلس حياء ، فدعاه الشافعي في خلوة وكرر عليه حتى فهم(٢) .

ومجرد عدم الفهم لمسألة ما لا يثير الغضب بقدر ما تثيره المخالفة للرأي في هذه المسألة ، والاصرار على هذه المخالفة ، وبخاصة من تلميذ لم يقتنع بحجة أستاذه ، وإذا كانت المسألة دينا وعبادة ، وكان الأستاذ يرى خطأ مخالفة فيها .

وتحول الطحاوي إلى مذهب الأحناف في وقت لم يكن لهم فيه رواج بمصر(٣) دليل على أنه اعتنقه عن ميل إليه ، واقتناع به ، وكل كتبه تشيد بهذا المذهب

---

(١) راجع هامش ١ ص ٦٩ من هذا البحث

(٢) هو الربيع بن سليمان بن عبد الجبار بن كامل المرادي ، مولاهم ، الشيخ أبو محمد ، المؤذن صاحب الشافعي وراوية كتبه ، والثقة الثبت فيما يرويه حتى لو تعارض هو والمزني في رواية ، لقدم الأصحاب روايته ، مع علو قدر أبي إبراهيم علما ودينا وجلالة ، وموافقة ماورواه للقواعد . ولد سنة ١٧٤ ، وتوفي سنة ٢٧٠ ، وصلى عليه الأمير خمارويه بن أحمد بن طولون . روى عنه أبو داود والنسائي وابن ماجه ، وأبو جعفر الطحاوي وغيرهم (طبقات الشافعية الكبرى ١/ ٢٥٩ — ٢٦٠) وفيها القصة السابقة .

(٣) راجع المذهب الحنفي في مصر : الفقرات من ٤٢ إلى ٤٨

ولعل موقف المالكية لهذا التحول وإنكارهم عليه جعله شديد العصبية لـه، كرد فعل لموقفهم ، وإن لم يكن لهذه العصبية أثر على استقلاله وحريته في الاجتهاد[1] .

أثر بكار في الطحاوي — وقد ذكرنا أنه انتفع بالقاضي (بكار) وتأثر به ، إلا أنه يبدو أن هذا التأثر — من الناحية العلمية — كان في ميدان الحديث أكثر منه في ميدان الفقه .

أما الذي درجه فقه أهل العراق فهو (أبو جعفر أحمد بن أبي عمران) الذي يخصونه في كتب التراجم بأنه أستاذ الطحاوي، أو شيخ الطحاوي، فقد كان أبو جعفر يحترمه ويكثر الرواية عنه الى درجة أزعجت القاضي (أبا عبيد) وحركت غيرته ، إذ كانت جل روايات الطحاوي في الفقه عن طريقه . قال ابن زولاق : (وكان أبو جعفر الطحاوي إذا ذاكر أبا عبيد يقول كثيرا في كلامه قال ابن أبي عمران — يعني أستاذه — فلما طال هذا على أبي عبيد قال : يا هذا ، كم قال ابن أبي عمران، فقد رأيت هذا الرجل بالعراق ، ولم يكن بذاك ، إن البغاث بأرضكم يستنسر . قال : فطارت هذه الكلمة وصارت بمصر مثلا)[2] .

٥٩ — وابن أبي عمران هذا هو (أبو جعفر أحمد بن أبي عمران موسى بن عيسى) . من أعلام الفقه الحنفي ، أخذه عن تلاميذ أبي يوسف ومحمد ، كمحمد بن سماعة ، وبشر بن الوليد ، وقدم الى مصر مع (أبي أيوب) صاحب الخراج حوالي سنة ٢٦٠ هـ ، وأقام بها الى أن توفي سنة ٢٨٠ هـ ، أي مكث في مصر قريبا من عشرين عاما ، كان فيها شيخ الحنفية ، وكان ثقة ، حدث بحديث كثير من حفظه ، قال عنه ابن يونس: (كان مكينا في العلم ، حسن الدراية بألوان من العلم كثيرة)[3] .

---

(1) لسان الميزان ١/ ٢٧٦ ، وفيه نقلا عن مسلمة بن القاسم ، (.. وكان يذهب مذهب أبي حنيفة ، وكان شديد العصبية فيه) . وستأتي مناقشة ذلك .

(2) المرجع السابق : ١/ ٢٨٠ .

(3) الجواهر المضية : الورقة ٥٧ ب .

ولم يذكر ابن الجوزي، ولا الخطيب البغدادي، ولا الشيرازي في ترجمتهم لابن أبي عمران، أنه تولى قضاء الديار المصرية[1]. وكذلك كل من ينقل عن ابن يونس — وهو حجة في تاريخ علماء مصر، والأغراب الذين نزلوا عليها، إلا أن القرشي ينقل عن الحافظ عبد الغني بن سعيد، أنه ذكره فيمن غلب كنية أبيه على اسمه وقال: (قدم مصر على قضائها، وذهب بصره بآخره). وقد سبق أن ذكرنا ضمن الروايات التي ذكرت سبب انتقال الطحاوي إلى مذهب الحنفية، رواية عن أبي سليمان بن زبر، وفيها أن (أحمد بن أبي عمران) قدم قاضيا على مصر[2].

وعندما نبحث في الكتب التي عنيت بذكر قضاة مصر — مثل كتاب القضاة للكندي، ورفع الإصر عن قضاة مصر لابن حجر — لا نجد لابن أبي عمران مكانا فيها، حتى السيوطي عندما يتحدث عن قضاة مصر لا يشير إليه أدنى إشارة، مع أنه عندما يترجمه في ذكر من كان بمصر من فقهاء الحنفية، يلقبه بأنه (... الفقيه، قاضي الديار المصرية، من أكابر الحنفية ....)[3].

وقد سبق أن (ابن أبي عمران) قدم إلى مصر قريبا من سنة ٢٦٠هـ، وكان (بكار) هو القاضي بها، إذ كان قاضيا من سنة (٢٤٦ — ٢٧٠) هـ، وبعد وفاة (بكار) شغر منصب القضاء قريبا من سبع سنوات، فنظر ابن عبده — محمد ابن عبدة بن حرب — في المظالم أثناءها، ثم تولى القضاء سنة ٢٧٧ سبع وسبعين ومائتين إلى سنة ٢٨٣ هـ أي إلى ما بعد وفاة (ابن عمران)، فقد توفي سنة ٢٨٠ ثمانين ومائتين[4].

---

(١) انظر: المنتظم — القسم الثاني من الجزء الخامس ص ١٤٦، وتاريخ بغداد ٥/ ١٤٢، وطبقات الفقهاء ١٤١.

(٢) انظر: (في كتاب ... هذا البحث ٥٦)

(٣) حسن المحاضرة ١/ ١٩٢، ٢/ ٨٦ — ٩٠، وفيها يتحدث عن قضاء مصر، وفي الأول عن الأحناف في مصر.

(٤) في المرجع السابق ١/ ١٩٧ أن ابن أبي عمران توفي في المحرم سنة ٢٨٥ ويبدو أن النسخة التي في يدي كثيرة التحريف.

فمتى تولى (ابن أبي عمران) القضاء ؟ لم يتوله قبل بكار ، لأنه قدم مصر بعده ، وكان بكار قاضيا طوال فترة إقامته في مصر إلى وفاته . ولم يتوله في حياة بكار ، ولم يتوله بعد وفاة بكار !!

قد يكون (بكار) أرسله إلى إقليم من أقاليم مصر نائبا عنه ، ولكن ذلك لم يذكر في سيرة (بكار) مع أن الأضواء سلطت عليها بقوة ، فضلا عن أن الخبر يفيد أن (ابن أبي عمران) قدم قاضيا على مصر ، أي أنه معين من قبل بغداد قاضيا ، لا أنه نائب من القضاء في مصر فإذا أضفنا إلى ذلك أن (ابن أبي عمران) كان ضريرا وجدنا أن المسألة أصبحت بعيدة بينه وبين القضاء .

وسواء أكان (ابن أبي عمران) قاضيا أم لا فإنه كان شيخ الحنفية بمصر في وقته ، وكانت فترة إقامته في مصر كافية لأن تترك أثرها في (الطحاوي) وتجعله محيطا بمذهب الأحناف وفقهه ، واختلاف رواياته ، فقد اتصل به في سن العشرين ، ولازمه حتى سن الأربعين .

٦٠ — وفيما بين سن العشرين والثلاثين اتصل الطحاوي بـ(أحمد ابن طولون) ، وكان تظلمه بشأن ضيعة له سببا في أول لقاء بينه وبين (ابن طولون) . فقد روى ابن طلحة الزبيري (العقد الفريد) أنه ، قال : (والله يلفتني من أحمد بن طولون شبه يؤثر في النفس الزكية سامعا ، وحسن ظنه ذوى المعرفة والتوفيق ونعما . وكان ابن طولون هذا مبسوط القدرة على البلاد المصرية ، فاتفق الحكم فيها ، منصبا مخوفا ، عالما بسياسة الملك ، وحمل كلمة العدل ، ويأخذ نفسه بالإنصاف ، مع ما هو عليه من الجبروت المفرطة والقتل المسرف . وكان يجلس للمظالم ، ويحضر مجلسه القاضي بكار بن قتيبة وجماعة من الفقهاء وأهل العلم مثل الربيع بن سليمان صاحب الإمام الشافعي وكان ابن طولون إذا جلس للمظالم يمكن المظلوم من الكلام ، ويسمع كلامه إلى آخره ، ويكشف ظلامته ، ويجلسه بين يديه مقربا إليه . قال أحمد بن محمد ابن سلامة ، الطحاوي الفقيه ، اعترضنا لنا ضيعة بالصعيد من ضياع جدي (سلامة) ، فاحتجت إلى الدخول إليه والتظلم مما جرى ، — وأنا يومئذ شاب

إلا أن العلم والمعرفة بالحاضرين يحملني على الكلام والتمكن من الجهة لمناظرته في أمر الضيعة، فاحتج علي بحجج كثيرة، وأجبته عنها بما لزمه الرجوع إليه، ثم ناظرني مناظرة الخصم بغير اختيار ولا سطوة عليّ، وأنا أجيبه وأحل حجته، إلى أن وقف ولم يبق له حجة، فأمسك عني ساعة، ثم قال لي: إن هذا الرجل اقتضى كلامي وكلامك، والحجة قد ظهرت لك، ولكن أمهلنا ثلاثة أيام، فإن ظهرت لي حجة، وإلا سلمت الضيعة إليك. فقمت متعجبا. فلما خرجت قال ابن طولون بعد خروجي للحاضرين: ما الذي أعجبكم على نفسي؟ أقول لرجل من وجدت ظهرت له حجة: أمهلني إلى ثلاثة أيام إلى أن أطلب حجة، وأبطل الحكم الذي له أوجبته. من يخلصني إذا وجبت لي حجة أن أعذره وأنبهه إياها؟ هذا والله العجب. وأقسم رجلي إليه بأني بعد أن أُوضحُ حجته أزيله الاعتراض عن الضيعة، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الله لا يقدس أمة لا يؤخذ الحق لضعيفها من قويها". وتقدم بالكتاب له. وعرف الطحاوي الحال من الحاضرين، فذهب إلى الديوان وأخذ الكتاب بإزالة الاعتراض وتسليم الضيعة. وصارت هذه تلك من مناقب أحمد بن طولون(1).

والقصة السابقة توضح أن الطحاوي كان معروفا لدى الأوساط العلمية، وأن أكابر العلماء الذين كانوا يحضرون مجلس المظالم كانوا يعرفونه، بعد تلميذهم النابغة، الذي يظهر له في عنايته من العلم ما جعله أهلا لأن يؤخذ رأيه في المسائل، وأن يعارض أعلام العلم في عصره، وهو في هذه السن المبكرة، وأن يحظى

---

(1) جـ ٢ صـ ٩، من العقد الفريد للملك السعيد، لأبي سالم محمد بن طلحة القرشي النصيبي الوزير، المتوفى سنة ٦٥٢ هـ، مطبعة الوطن سنة ١٣٠٦ هـ.

بإعجاب (ابن طولون).

لما بنى ابن طولون البيمارستان، وأراد أن يقف عليه وعلى المسجد الجامع أحباسا، وأراد أن يكتب وثائق أحباسه، تولى كتابة ذلك أبو خازم قاضي دمشق، فلما جاء بالوثائق أحضر علماء الشروط لينظروا هل فيها شيء يفسدها، فنظروا، فقالوا: ليس فيها شيء. فنظر أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي الفقيه – وهو يومئذ شاب – فقال: فيها غلط، فطلبوا منه بيانه، فأبى، فأحضره أحمد بن طولون وقال له: إن كنت لم تذكر الغلط لرسلي فاذكره لي، فقال: ما أفعل، فقال: ولم؟ قال: لأن أبا خازم رجل عالم، وعسى أن يكون الصواب معه وقد خفي عليّ. فأعجب ذلك ابن طولون وأجازه، وقال له: تمضي إلى أبي خازم وتوافقه على ما ينبغي، فمضى إليه فاعترف أبو خازم بالغلط، فلما رجع الطحاوي إلى مصر وحضر مجلس ابن طولون سأله، فقال: كان الصواب مع أبي خازم، ورجعت إلى قوله، وستر ما كان بينهما، فزاد في نفس ابن طولون، وقربه وشرفه.[1]

فالطحاوي قبل أن يبلغ الثلاثين كان معروفا بالعلم، يؤخذ رأيه، ومستقلا في [illegible]، وكان ذلك في وجوه شيوخه وأجلاء عصره. وقد حظي بإعجاب (ابن طولون) الذي تعرف عليه ووثق به واحترم أدبه وخلقه، فأرسله إلى الشام ليصحح شروط الوقف

---

(1) مجموعة حكم وآداب، [illegible] السمعاني، ص٧٤ – مطبعة الجوائب بالقسطنطينية سنة ١٢٩٨ هـ، وانظر سيرة أحمد بن طولون هـ ٢ ص ٣٥٠.

سمع أبي حازم (١) قاضي دمشق ، وذهب إليه ، ولازمه ، وكان الحق معه ، ولكن منعه أدبه وخلقه من المفاخرة بذلك .

١١ـ وهذه الرحلة هي التي يشير إليها من ترجم للطحاوي ، ويلاحظ أنها لم تكن منبعثة من ذاته ، وإنما كانت تكليفا رسميا من ابن طولون ، فانتهز الطحاوي هذه الفرصة السانحة ، وأمضى عاما تنقل فيه بين غزة وعسقلان ودمشق (٢) ، واتصل بالعلماء فيها ، واستمع وسمع منهم (٣) .

---

(١) هو (عبد الحميد بن عبد العزيز بن عبد الحميد ، أبو حازم) القاضي الحنفي ، ولي قضاء دمشق والأردن وفلسطين في أيام أحمد بن طولون ، وكان ممن أفتى بدمشق بخلع أبي أحمد الموفق و (حازم) بالحاء .

حدث عن أبي بكر محمد بن بشار بندار العبدي ، وأبي موسى محمد بن المثنى وشعيب بن أيوب الواسطي ، وروى عنه : عبدُ الله بن أحمد بن ربيعة بن زبر القاضي ، ومكرم بن أحمد القاضي ، وولي قضاء بغداد .

كان عالما بمذاهب أهل العراق ، والفرائض ، والحساب والقسمة ، حسن العلم بصناعة الحكم ومباشرة الخصوم والمحاضر والسجلات . أخذ العلم عن هلال بن يحيى الرأي ، وكان هذا أحد فقهاء الدنيا من أهل العراق وأخذ عن بكر العمي . فأما عقله ، فلا يعلم أحد رآه فقال : إنه رأى أعقل منه .

وأخذ الطحاوي عنه فقه العراق عن عيسى بن أبان عن محمد عن أبي حنيفة وعنه أيضا عن بكر بن محمد العمي عن محمد بن سماعة . (تاريخ دمشق لابن عساكر . مخطوطة بدار الكتب برقم (١٠٤١) تاريخ تيمورية ـ مجلد ٢٢ بتصرف من ص ٢٠٧ـ٢٠٩) .

(٢) رحل الطحاوي إلى الشام سنة ٢٦٨ هـ وعاد إلى مصر سنة ٢٦٩ هـ (لسان الميزان ١/ ٢٧٥ ، تذكرة الحفاظ ٣/ ٢٨ طبقة ١١ . وفي الأول أن عبد الحميد يكنى (أبا خازم) بمعجمتين وهو خلاف ما ضبطه ابن عساكر .

(٣) ورحل أيضا إلى طبرية وسمع من علمائها ، بدليل قوله في مشكل الآثار ١/ ٨٨ ، و ٣/ ٢٣ : حدثنا عبد الله بن عبد الله بن عمران ، الطبري بطبرية ، أبو أيوب .

ومع أن العصر كان مشحوناً بالرحلة لطلب العلم ، فإن الأخبار لم تذكر أن الطحاوي رحل إلى بلاد أخرى غير الشام ، وإن كنا نعتقد أنه سافر إلى الحجاز ليؤدي فريضة الحج ، واتصل بعلماء "مكة والمدينة" وربما لم تشر الأخبار إلى مثل هذه الرحلة ، لأنها رحلة عادية ، فأداء الحج فريضة على المستطيع ، ولا تعد الرحلة إليه من الغالب ، فهي مثل الصلاة ، إذ المفروض في المسلم أن يصلي ، وأن يحج متى استطاع.

وقد نتساءل عن عدم رحلة الطحاوي إلى "بغداد" عاصمة الخلافة ، وموطن الأحناف؟

وفي رأيي أنه لم تكن به حاجة إلى مثل هذه الرحلة ، لأنه قد درس المذهب الحنفي على أئمة الأحناف في مصر ، وانتقل إليه العراقي في مثل "بكار" و "ابن أبي عمران" ، وغيرهما ممن كان يفد على مصر وقد تقدم أن مصر كانت مركزاً علمياً يحج إليه ، وينتقل إليه الكثير من العلماء ، وكان الطحاوي حريصاً على الاستفادة من كل قادم .

٦٢ — ذاع علم الطحاوي بين الناس ، وعرفت الأوساط العلمية قدره وبراعته في جميع مسائل الفقه بصفة عامة ، وفي الشروط والتوثيق بصفة خاصة (١) ، دفع ذلك القضاة إلى الاستفادة منه ، والاستعانة به ، والانتفاع بعلمه ومهارته ، فاختاره القاضي "محمد بن عبده" ليكون كاتبه ، وربما كان الاشتراك في المذهب الحنفي من بين دوافع هذا

(١) نقل ابن خلكان عن القضاعي في كتاب الخطط أن الطحاوي قد أدرك المزني وطبقته ، وبرع في علم الشروط . (انظر ، وفيات الأعيان ١/ ٥٣ ، والبداية والنهاية ١١/ ١٧٤) .

ونقل ابن حجر عن ابن زولاق ، قال : "وكان أبو جعفر الطحاوي يحسن الفقه في الشروط والسجلات والشهادات" (انظر ، لسان الميزان ١/ ٢٨١) .

الاختيار- ثم بلغه الثقة به أن استخلفه وجعله نائباً عنه • وأغدق عليه وأغناه • وكان الطحاوي يجلس بين يديه ويقول للخصوم وهم بين يديه • "من مذهب القاضي- أيده الله- كذا وكذا" حاملا عنه ومبلغا له • فأحس القاضي ميلا من أبي جعفر واستظهارا عليه • فقال له • ما هذا الذي رأيته منك ؟ والله لئن أرسلتُ لحية لقصبته في حارته ليرى الناس يقولون: هذه قصبة القاضي • فاحذر يا أبا جعفر.(١)

وكان هذا أول منصب بمنزلة "الطحاوي" • وأتاح له هذا المنصب أن يزداد اتصالا بوجوه البلد وعلمائه • وأن يحضر مجالسهم • ويتعرف على أحوالهم •

واستمر "الطحاوي" يعمل مع القاضي "محمد بن عبْدة" حتى قدم قتل أبي الجيش (خمارويه بن أحمد بن طولون) بالشام • ووصل علمه القاضي عند حضور تابوته إلى مصر • واستقر في إمرة مصر ولده "جيش" والقاضي مستمر على حاله إلى أن خلع جيش • ووقع الاختلاف والشغب • وقتل "علي بن أحمد الماذرائي" وجماعة • وثارت الفتنة • وكان القاضي ممن ينظر لمن النصر • فرجع إلى داره • وأغلق أبوابه • واستتر مدة طويلة (عشر سنين) • وشغر القضاء • فعمد "محمد بن أبّا" -خليفة "هارون بن أبي الجيش"- إلى أصحابه • فدل عليهم واعتقل

---

(١) لسان الميزان ، ١/٢٧٨ • وملحق القضاة ٥١٦ مع اختلاف طفيف في الألفاظ • وهذا القاضي هو • محمد بن عبْدة ابن حرب البصري العباداني • أبو عبد الله - بالتصغير- • حنفي من السادة القادة • ولد سنة ٢١٨ هـ • يروي عن أبي الأشعث وشريح ثقة وإبراهيم بن الحجاج وعبد الأعلى بن حماد وعلي بن المديني في آخرين • وعنه • عبد العزيز ابن جعفر وعلي بن لؤلؤ • وأبو جعفر بن النحاس وآخرون • قال الدارقطني "لا شيء" • وكذبه آخرون • واستنكر عنه ابن زولاق • وقال عنه • كان يذهب إلى قول أبي حنيفة • وكان متكلما • جبارا • سخيا • جوادا • عاقلا كان له مائة مملوك ما بين خصي وفحل • وكان يعرف الحديث

وفي زمن "المفضل بن فضالة" (في ولايته الثانية على قضاء مصر سنة ١٧٤–١٧٧ هـ) عين رجلا يسمى "صاحب السائل" ليسأل عن الشهود ويشهد عليهم ، وكان المفضل أول من استعمل هذا العامل لتحدث الناس أنه كان يرتشي من أقوام ليذكرهم بالعدالة[(1)].

ثم كانت سنة ١٨٥ هـ بدء "الاعتراف بالشهود كموظفين" وذلك على يد القاضي (العمري) عبد الرحمن بن عبد الله العمري) الذي تولى قضاء مصر من قبل الرشيد ، فاتخذ الشهود ، وجعل أسماءهم في كتاب وهو أول من فعل ذلك ، ودونهم ، وأسقط سائر الناس ثم فعل ذلك القضاة من بعده حتى اليوم[(2)].

ومن الشهود نشأت بطانة القاضي ، فقد أمر "لهيعة بن عيسى" الذي تولى قضاء مصر سنة ١٩٩ هـ صاحب مسائله أن يجدد السؤال عن الشهود والموصوفين بالشهادة في كل ستة أشهر ، فمن حدث له

---

(1) المرجع السابق ص٢٨٥ ، والمفضل بن فضالة بن عبيد الرعيني أبو معاوية ، من يزيد بن أبي حبيب وخلق ، وعنه قتيبة وغيره كان زاهداً ورعا مجاب الدعوة ، مات سنة احدى وثمانين ومائة عن أربع وسبعين سنة (حسن المحاضرة ١/ ١٢١).

(2) الكندي ، الولاة والقضاة ص٣٩٤ ، والحضارة الاسلامية في القرن الرابع الهجري ١/ ٢٧٤ والقاضي العمري كان هدفا لحملات الشعراء عليه آنذاك ووصفوا خصيا لقصائدهم ، فقد اتخذ شهودا كثيرين حتى قيل ، لم يكن من قضاة مصر أحد اكثر منه شهودا ، وقد سجل "يحيى الخولاني" في قصيدته التي هجا فيها العمري وأصحابه فريقا منهم ، ومنها ،

تُصَيِّرُ أموال اليتامى جوائزا ... لأصحابه حتى استقلوا وأثروا
كَبِيش ، وَطَلْق ، والكُرَيْزى منهم ... وخالد والجعدي ذو اللقة أشهب
وما ابن بُكير دونهم وسُراقة ... ومايق لا تناءدا له العصب
وفي زكريا آية فاعجبوا لها ... لقد صار بعد الذل للجور يُرهب
~~وفي زكريا آية فاعجبوا لها~~ ... بعد الخير والتي قد صار يركب
وغير الأولى عددت من نسيته ... رجال كثير ، منهم يتعجب

وانظر ، الولاة والقضاة ص٣٩٤–٤٠٥ .

جرحة أوثقه، واتخذ شهودا جعلهم بطانته، وكانوا نحوا من ثلاثين رجلا (١).

وأن هؤلاء الشهود كانوا يلزمون القاضي بشهادتهم، لما يعرفون به من صدق وعدالة، فاهتم القضاة بالتحري عنهم اهتماما كبيرا، حتى ان عيسى بن المنكدر، الذى تولى قضاء مصر عام ٢١٢هـ كان يتنكر بالليل ويغطي رأسه ويمشي في السكك يسأل عن الشهود (٢).

وكان المتبع أن يحضر هؤلاء الشهود مجلس القاضي حتى يستعان بهم عند الحاجة، وقد كان القاضي أبو عبيد (محمد بن عبدة) معجبا برهبة الشهود، ويلزمون مجلسه، فاتفق انه حضر المسجد الجامع فلما كان قرب انصرافه نظر الى شاهد لم يحضر، فاستدعى به فقال: ما أخرك؟ قال: شغل. قال: كأنك أشغل مني. وأمر به الى السجن ثم شفع فيه فأطلقه (٣).

في القرن الرابع الهجري نجد الشهود قد أصبحوا نوعا من العمال التابعين، بعد أن كانوا في أول الامر من حاشية القضاة الامناء الذين يوثق بشهادتهم (٤).

وكان القاضي "اسماعيل بن عبد الواحد" قاضي مصر سنة ٢١١هـ يلزم الشهود أن يركبوا معه، فركب يوما، ففقد "محمد بن رمضان" فسأل عنه فقيل: هو حاضر لكنه لم يجد ما يركبه فلاقاه فرآه ماشيا، فنزل

---

(١) الكندي، الولاة والقضاة ص٤٢٢. وتولى "لهيعة بن عيسى الحضرمي" وهو على قضاء مصر سنة ٢٠٤هـ وتعرض شهوده مأبينا للذم والهجاء من بعض الشعراء (انظر المرجع السابق ٤٢٣–٤٢٤).

(٢) المرجع السابق ص٤٣٧.

(٣) الكندي، القضاة والولاة، ص٥١٦.

(٤) الحضارة الاسلامية ١/٣٢٦.

من بغلته وأمره أن يركبها ، وركب هو بغلة أخرى ، وقال : هذا جزاء من أتانا ماشيًا[1] . وحوالي ذلك الوقت كان الرسم أن يجلس القاضي أوجه شهوده عند نظره في القضايا ، اثنان من يمينه واثنان من يساره[2] .

غير أن القضاة لم يكونوا متساوين في نظرتهم إلى الشهود ، فعلى حين يحترم البعض موظفيه ، ويلزمهم بالحضور في مجلسه — كما تقدم — نجد آخرين منهم لا يولونهم كذلك ، فقد أكثر الشهود التردد على القاضي "محمد ابن موسى السرخسي" قاضي مصر سنة ٢٢٢ ، فقال لهم : مالكم تجلسون عندنا فلا يجيء أحد منكم إلا لحاجة أو لشهادة[3] .

١٠ — ومما يوضح أهمية الشهادة وخطرها أن سراة الناس وأغنياءهم كانوا يطلبونها ويسعون إليها ، ويستعينون بالشفاعات والأموال في سبيل قبولهم من جملة الشهود . ومما يذكر عن عمدة الدولة أنه كان لا يجعل الشفاعات طريقًا إليه ، فيحكى أن تقدم جندي شفيع لبعض أبناء العدول ، ليتقدم إلى القاضي ليسمع تزكيته ويعدله ، فقال عمدة الدولة : "ليس هذا من أشغالك إنما الذي يتعلق بك ، الخطاب في زيادة قائد ، ونقل مرتبة جندي ، وما يتعلق

---

(1) الكندي ، القضاة والولاة ص ٤٥٠ ، وفيها وفي ص ٤٤٠ من المرجع السابق : "إسماعيل بن عبد الواحد بن محمد التَّيمي الشعبي ، أبو هاشم من الطبقة الرابعة ، مالكيًا ، قال أبو محمد بن زولاق : كان أبو هاشم من الفضلاء النبلاء ، يجمع الحفظ والفهم ، ويدري القرآن والعلم ، إلا أنه كان قوي النفس فيها ، وكانت ولايته للقضاء في صفر سنة ٢٢١ ، ولي القضاء نحوًا من عامين ثم نزل إلى الرملة ومات سنة ٢٢٥ هـ .

(2) القضاة والولاة — ملحق ، ص ٥٠٢ ، ٥٦٠ ، ٥٦١ ، ٥٩٠ .

(3) المرجع السابق ص ٤٤٩ — و"محمد بن موسى بن إسحاق السرخسي حنفي من الطبقة الرابعة ، ولي في صفر سنة ٢٢٢ هـ وكان فقيهًا كثير الحديث ، قال عنه أبو بكر بن الحداد : لأنه يقصد أنه سأل عنه فقيل له : إنه مالكي فقال : ليته كان حنفيًا ، وكانت مدة ولايته سنة أشهر وأيامًا ، ويذكر الذهبي أنه كان حيًا سنة ٢٣٠ ولم يعرف تاريخ وفاته ، ٤٤٨ ، ٤٥١ الكندي .

بهم . وأما الشهادة وقبولها ، فمرد إلى القاضي ، وليس لنا ولا لــه الكلام فيـــه(١) .

وقد أخذ "ابن زبر" القاضي من "محمد بن بدر" على قبوله وتزكيته ألف دينار(٢) كهدية منه .

وكان "الحسن بن محمد بن سنان - ابن أخي يزيد بن سنان - من وجوه المصريين ، وكان يرغب من "بكار" أن يقبل شهادته فلم يفعل ، مع أنه كان أمينا عند القضاة ، وكاتبه ، ولما قبل بكار غيره عنده ، وعنده زوجته "فاطمة بنت يزيد بن سنان"(٣) .

ومما يعد من مثالب (يونس بن عبد الأعلى) أنه كان من (جملة الذين يتعاطون الشهادة ، أقام يشهد عند الحكام ستين سنة(٤)) ويونس

---

(١) ابن الأثير ٩/ ٥٠٦ ، ١/ ٣٢٥ ، الحضارة الإسلامية .
(٢) القضاة والولاة – ملحق ، ٥٤٠ ، ٥٠١ ، وابن زبر هو "عبد الله بن أحمد بن ربيعة بن سليمان "أبو محمد ، شافعي ، ولد سنة ٢٥٦ هـ تسلم قضاء مصر سنة ٣١٢ هـ وانظر ترجمته في المرجع السابق ص ٣٩ هـ ٥٤٣ ، وابن بدر ص ٥٠٧ _ ٥٦٢ .
(٣) المرجع السابق ص ٥١٠ .
(٤) طبقات الشافعية الكبرى ، ١/ ٢٨٠ ، و "يونس بن عبد الأعلى ابن موسى بن ميسرة بن حفص ابن حيان" الصدفي ، المصري ، الفقيه المقرئ أحد أصحاب الشافعي رضي الله عنه ، والمكثرين في الرواية عنه والملازمة له وكان كبير الورع ، متين الدين ، علامة في الأخبار ، والصحيح والسقيم .
أخذ القراءة عرضا عن ورش ، وسقلاب بن شنبه ، ويحيى بن حبيبة عن نافع وعن علي بن أبي كيسة عن سليم عن حمزة بن حبيب الزيات ، وسمع سفيان بن عيينة – وعبد الله بن وهب المصري والشافعي وغيرهم ، روى القراءة عنه ، سواء ابن سهل ، ومحمد بن الربيع وأسامة بن أحمد ، ومحمد بن إسحاق بن خزيمة ومحمد بن جرير الطبري ، وروى عنه مسلم والنسائي ، وابن ماجة والطحاوي وغيرهم قال يونس ، قال لي الشافعي (رضه) : يا يونس ، دخلت بغداد ؟ قلت ، لا قال ، ما رأيت الدنيا ولا رأيت الناس .
ولد في ذي الحجة سنة ١٧٠ وتوفي يوم الثلاثاء ليومين بقيا من شهر ربيع الآخر سنة ٢٦٤ وهي السنة التي مات فيها "المزني" المرجع السابق ١/ ٢٧٩ – ٢٨٠ ، وفيات الأعيان ، ٦/ ٢٤٧–٢٥١ ، والكمال في أسماء الرجال للحافظ عبد الغني المقدسي مجلد ٢ من ج ٣ الورقة ٢٦٥ أ ، ٥ ب ، وفيها : "قال أبو سعيد بن يونس ، وكان حاذقا في القرآن ، وليس من أنفسهم ولا من مواليهم في الروايات ، القرآن ، قبيلة من حمير) .

من رؤوسهم الطحاوي ، وبعد من بين شيوخه .

وسبق أن قدمنا أن الشهود كانوا ينفسون على أبي جعفر الشهادة ، لئلا يجتمع له رياسة العلم ، وقبول الشهادة ، ومن هذا نتبين أن قبول الشهادة يعدل التبرز في العلم والرياسة فيه ، كما نتبين أيضا أن الطحاوي كان أستاذا ورئيسا للعلم في مصر في مطلع القرن الرابع ، ثم جمع إلى اعتراف الناس له برياسته اعترافهم بنظافته وعدالته وسمو أخلاقه واستمر على ذلك إلى نهاية حياته ، فهو ليس عدلا في نظر قاض معين ، دون غيره ، بل هو عدل في نظر الجميع ، على اختلاف مذاهبهم ، بل إن الذي سعى في تعديله وقبول شهادته لم يكن حنفيا بل كان شافعيا كما تقدم .

٢٦ـ هذه هي المناصب التي تولاها "الطحاوي" ، وقد نتساءل لماذا لم يعين "الطحاوي قاضيا" ، مع أنه قد توفرت لديه كل أدوات القضاء من علم وعدالة ، وخبرة بالأحكام ، ومهارة في الشروط والسجلات ومعرفة بالناس (١) ؟

---

(١) انظر : (الأحكام السلطانية لأبي الحسن علي بن محمد المعروف بالماوردي ص (٦١ـ٦٤)) في الشروط التي يجب توفرها في القاضي ، وهي باختصار : ١ـ أن يكون رجلا ـ ٢ـ عاقلا ـ ٣ـ حرا ـ ٤ـ مسلما ـ ٥ـ من أهل العدالة ، والعدالة أن يكون صادق اللهجة ، ظاهر الأمانة عفيفا عن المحارم ، متوقيا المآثم ، بعيدا عن الريب ، مأمونا في الرضا والغضب ، مستعملا لمروءة مثله في دينه ودنياه ، ٦ـ السلامة في السمع والبصر ـ ٧ـ أن يكون عالما بالأحكام الشرعية .

وقد يكون في نظام القضاء (1) ، وما جرى عليه العمل آنذاك في تولية قضاة الأمصار – إجابة على هذا التساؤل ، فإن تعيين قضاة الأمصار كان من حق الخليفة ، وكذلك تحديد رواتبهم ودفعها كان من اختصاص الخليفة نفسه ، وكان "أبو جعفر المنصور" أول خليفة عباسي ولى قضاة الأمصار من قبله ، وظل تعيين القضاة من حق الخليفة حتى في عصور الضعف باعتبار أن القضاء آخر ما بقي من المناصب العامة التي للخليفة حق التصرف فيها ، وبذلك كان القاضي خارجا من سلطة الوالي ، ولا يعزل بعزله وليس للوالي حق عزله ، وقد رأينا أن "ابن طولون" – مع جبروته واستقلاله الذاتي في مصر – لم يستطع أن يعزل "بكارا" عندما غضب عليه ، وأساء

---

(1) وتاريخ القضاء الإسلامي في مصر يبدأ مع فتحها على يد "عمرو ابن العاص" الذي أقر أهل الذمة على قضائهم ، وقسم الديار المصرية إلى كور ، وأقام على كل منها قاضيا يحكم بين المسلمين ، وكان أول قضاة مصر "قيس بن أبي العاص" وظل على قضائها إلى أن مات سنة ٢٣ هـ ، وكانت المحاكم تنعقد في جامع "عمرو بن العاص" ولم يكن للقضاة مرجع يعتمدون عليه في إصدار أحكامهم ، كما لم تكن هناك سجلات تدون فيها الأحكام ، وإنما كان القاضي يقوم بالفصل في الخصومات وتنفيذ أحكامه – وفي عهد الدولة الأموية كان القضاء على بساطته التي كان عليها في عهد الخلفاء الراشدين ، ولكننا نلاحظ ازدياد اختصاص القاضي في هذا العصر إذ أصبح يجمع بين النظر في الأمور المدنية والمتعلقة بالدين وبين النظر في الجرائم والشرطة ، وفي العصر العباسي أدخل بعض قضاة في مصر ضروبا من الإصلاح ، فتتبعوا القضاء من العيوب التي كانت فاشية فيه ، وأهمها شهادة الزور ، وعنوا بالسجلات وجعلوها عامة وافية ، ودونوا فيها الوصايا والديون ، وكانوا على جانب عظيم من الاعتزاز بالنفس وعدم الخضوع للولاة ، وكان القاضي محمد بن مسروق (سنة ١٧٧–١٨٤ هـ) أول من أبى أن يحضر مجلس الحكم ، وكان الوالي هو الذي يحضر مجلسه ، واستمر ذلك إلى نهاية عهد "ابن حربويه"

ولم يكن أمر مصر في تقدم الاستقلال إذا صح في أحكامهم الشرعية أحد (انظر الولاة والقضاة ص [illegible] ، والحضارة الإسلامية –

"بكار" عنه من يقضي بين الناس في مجلسه(١) . وإذا حدث أن أسند ولاية القضاء لأحد ، فإن هذا يكون مدعاة إلى التهكم والسخرية ، كما حدث "لأبي بكر محمد بن الحداد" لما سلم إليه القضاء" والي مصر" محمد بن طغج الإخشيد" في شوال سنة ٣٢٤ هـ . إذ روى لابن الحداد رقعة فيها :

لولا لحدادنا الفقيه ... والعالم الماهر الوجيه

وليته حكما بغير عهد ... وغير عهد نظرته فيه

ثم أجمعه الشروح لما ... وقعت فيها على البديهة

في أبيات تعني أن عادة ولايته من الإخشيد لا من الخليفة(٢) .

ولقد يعين الخليفة قاضي "بغداد" ويكل أمر تعيين قضاة الأمصار إليه ، وأول ما حدث ذلك كان في عهد "هارون الرشيد" ، فقد ولى "أبا يوسف" صاحب" أبي حنيفة" القضاء" ، ولقب بقاضي القضاة ، وأصبح لا يعين قاض بمصر أو غيرها من البلاد ، كالشام والعراق وخراسان بغير إشارة القاضي أبي يوسف(٣) .

ولهذا رأينا كل القضاة في مصر كانوا قرباء منهم(٤) ، ومعظمهم

ـ) ٨/ ٥٤ ك ـ ٣٢٠ ، مصر في العصور الوسطى للدكتور علي إبراهيم حسن ص ٢٠٠) . وكانت ولاية القاضي إما عامة أو خاصة (انظر الأحكام السلطانية ص ٦٢ ـ ٦٩) .

(١) ناب عن بكار في فترة سجنه "محمد بن شاذان الجوهري" كما حكى ذلك الطحاوي (انظر . الولاة والقضاة ص ٥١٣) .

(٢) خطط الشامية ٢/ ١١٤ نقلا عن ابن زولاق .

(٣) انظر . القضاء في الإسلام ، لعطية مصطفى مشرفة . ص ١٦٨ طبع ١٣٥٨ هـ ـ ١٩٣٩ م .

(٤) ومن كان منهم مصريا كانت ولاية القضاء نيابة من عراقي ، كما حدث لأبي الذكر محمد بن يحيى الذي ناب عن ابن عكرمة ، وكابن الحداد ، أو طلب القضاء" ويذكر وسعت له "كمحمد بن بدر" الذي طلب القضاء" من العراق بأعشره الثاني ، وسار إلى إنسان القريب . وانظر . (الولاة والقضاة للكندي ملحق ص ٥٥٠ ـ ٥٥١) .

من العراق حاضرة الخلافة العباسية ، و "أبو جعفر الطحاوي" لم يكن من أهل العراق ، ولم يكن قريبا من بغداد ولا متصلا بها ، وإن كانت بغداد قد وصلها صيته ، وبلغها كفايته وعلمه ، وعرفت قدره وفضله فلم يكن "أبو جعفر" نكرة حتى يجهل ، وقد حدث بعد عزل "أبي عبيد بن حربويه" عن القضاء ، أن ولي ببغداد قضاء "مصر" لعبد الله بن إبراهيم بن مكرم" ، "أبي يحيى" وكان قبل ذلك قد ولي قضاء" بغداد ، فلم يستطع دخول مصر ، وأراد أن يولي عنه بعض المصريين ، فكتب إلى عامل مصر حينئذ "يخبره بصرف أبي عبيد عن القضاء" ، وأنّ القضاء" فوض لابن مكرم ، وصحبه كتاب "ابن مكرم" إلى أربعة من أهل مصر ، منهم ، أبو جعفر الطحاوي أن يختاروا منهم رجلا ليتسلم القضاء" من "أبي عبيد" ويحكم نيابة عن "ابن مكرم" ، فأرسل العامل إلى "الطحاوي" فناوله الكتاب ، فاستمر أمر الكتاب حتى بلغ "أبا عبيد" فتسلمه من الحكم ....(١).

وفي اختيار "الطحاوي" ضمن أربعة يوكل إليهم اختيار القاضي ، وفي مبادرة عامل مصر تسليم الكتاب إلى "الطحاوي" دون الثلاثة الآخرين اعتراف بفضل الطحاوي وتقدمه ، ودلالة على ما وصل إليه من مكانة اجتماعية وعلمية جليلة القدر ، وأغلب الظن أنه رغب في هذا الاجتماع أن يلي القضاء" ، فقد كان مشغولا بعلمه وتأليفه وإملائه ، وكان في حالة مادية تغنيه من الحاجة إلى راتب القضاء(٢) " وكان في حالة أدبية يتضاءل

---

(١) الولاة والقضاة ، ٥٢١ ـ ٥٢٢ .

(٢) راجع ما قدمناه من حصوله على منحة جدوله ٢٨ ، وما أتى في الفترة الثانية من استفادته مالا كثيرا .

إلى جوارها منصب القضاء ، وقد قدمنا أن أحد القضاة قال عندما سئل عن سبب احترامه الشديد لأبي جعفر الطحاوي ، "هو أسن مني بإحدى عشرة سنة ، ولو كانت إحدى عشرة ساعة لكان القضاء أقل من أن أتكبر به على أبي جعفر"(١) .

هذا إلى أن القضاء تطور فأصبح كغيره من مناصب الدولة ، خاضعا للوساطات والقرابات ، مبذولا لمن يبذل في طلبه الجهد ، و"أبو جعفر" كان ورعا لا يقبل أن يقف هذا الموقف ، كما كان على علم برأي الشرع فيمن يطلب القضاء(٢) .

١٧- هذا عرض سريع لحياة الطحاوي ، وهي - كما رأينا - حياة حافلة ، طالت وحسن فيها العمل ، ونستطيع أن نستنتج - مما تقدم - بعضا من أخلاق الطحاوي وصفاته ، ثم نتبع ذلك برأي العلماء فيه وثنائهم عليه .

---

(١) انظر ما تقدم في ف ٤٢ .

(٢) يقول الماوردي في "الأحكام السلطانية" ص ٧١-٧٢ ط باختصار: فأما طلب القضاء ، وخطبة الولاة عليه ، فإن كان من غير أهل الاجتهاد فيه كان تعرضه لطلبه محظورا ، وصار بالطلب مجروحا . وإن كان من أهله على الصفة التي يجوز فيها نظره ، فله في طلبه ثلاثة أحوال ، ١- أن يكون القضاء في غير مستحقه ، إما لنقص علمه وإما لظهور جوره ، فيطلب القضاء دفعا لمن لا يستحقه ، فهذا سائغ ، ويكون مأجورا إذا كان أكثر قصده إزالة غير المستحق . ٢- أن يكون القضاء في مستحقه ، ويريد أن يعزله لعداوة بينهما ، أو ليجتلب هو ، فهذا الطلب محظور ، ويكون به مجروحا . ٣- أن يكون القضاء خاليا ، فإن كان محتاجا إلى رزق القاضي كان طلبه مباحا وإن كانت رغبته في إقامة الحق ، وخوفه من أن يليه غير مستحق كان طلبا مستحبا وإن قصد المباهاة والمنزلة ، فقد اختلف في كراهته مع الاتفاق على جوازه .

١- أول ما يطالعنا من صفات "الطحاوي" أنه كانت له شخصية اجتماعية منبسطة، فلم يكن انعزاليا أو منطويا على نفسه، ويتبين ذلك من المناصب التي تولاها، ومن صلته بأمراء البلد وقضاته وذوي المكانة فيه. ذكر "ابن زولاق" أن الطحاوي أراد مقاسمة عمه في الربع الذي بينهما، فحكم له القاضي بالقسمة، وأرسل إليه بمال يستعين به في ذلك وكان ذلك إملاكا في مجلس "أحمد بن طولون" يحضره "أبو جعفر الطحاوي" فقرأ الكتاب وعقد النكاح، فدخل خادم بصينية فيها مائتا دينار وطيب، فقال: كم القاضي. فقال القاضي: كم أبي جعفر، فألقاها في كمه، ثم خرج إلى الشهود وكانوا عشرة بعشر صوان، والقاضي يقول: كم أبي جعفر، ثم خرجت صينية أبي جعفر، فانصرف أبو جعفر في ذلك اليوم بألف ومائتي دينار سوى الطيب".(١) وهذا القاضي المذكور هو "محمد بن عبدة".

وكان الطحاوي متصلا "بمحمد بن علي الماذرائي"(٢) وكان يلقنه الأجوبة في خصومته للقاضي أبي عبيد (علي بن الحسين بن حرب — المعروف بابن حربويه) "محمد بن علي" هذا كان مدبر أمر مصر والمتصرف في شئونها في الحقيقة".(٣)

---

(١) لسان الميزان ١/ ٢٧٩، والولاة والقضاة — ملحق ص٥١٧.

(٢) قدم أبو علي الحسين بن أحمد الماذرائي، وأبو بكر محمد بن أحمد الماذرائي إلى مصر على خراجها، ودخلا مع الجيش لسبع خلون من ربيع الأول سنة اثنتين وسبعين (الولاة والقضاة ص٢٤٦) وذكر السيوطي "محمد بن علي" في (حسن المحاضرة ١/ ١٠٦) فقال: "الوزير الماذرائي أبو بكر محمد بن علي البغدادي الكاتب، وزير خمارويه صاحب مصر، حدث عن المطرزي، وكان من عظماء الكبراء". مات سنة خمس وأربعين وثلاثمائة عن نحو تسعين سنة. ولابن زولاق كتاب في سيرة الماذرائيين كتاب مصر نقل منه المقريزي بعض أخبارهم (انظر الخطط ١/ ٣٣٢).

(٣) الولاة والقضاة — ملحق ص٥٢٢.

١ـ كما كان "الطحاوي" دمث الأخلاق لين الجانب ، طيب العشرة يحسن مخاطبة الناس ومعاملتهم . وقد كان القاضي "أبو عثمان أحمد بن إبراهيم ابن حماد" في ولايته القضاء بمصر – يلازم أبا جعفر الطحاوي ، ويستمع طيب الحديث . فدخل رجل من أهل أسوان فسأل "أبا جعفر" عن مسألة فقال أبو جعفر : من مذهب القاضي أيده الله كذا وكذا . فقال : ما جئت إلى القاضي ، إنما جئت إليك . فقال له : يا هذا ، من مذهب القاضي ما قلت لك . فأعاد القول . فقال أبو عثمان : افته أعزك الله . فقال إذا أذنت أيدك الله أفتيته . فقال : قد أذنت . فأفتاه وكان ذلك بعد فضل أبي جعفر وأدبه(١) . وسياسة الناس ومخاطبتهم فن لا يحسنه كل أحد . وقد تكون الكلمة الصغيرة ذات أثر كبير في كسب القلوب . ويحكى أنه "كاتب لأبي الجيش بن أحمد بن طولون" أبو نصر عبادة . فحضر الشهود . وكان كلما كتب شاهد شهادته قرأها الأمير والقاضي، وكان كل شاهد يكتب : أشهدني الأمير أبو الجيش بن أحمد بن طولون مولى أمير المؤمنين . قال أبو جعفر : فلما عدت أنا كتبت : أشهدني الأمير أبو الجيش بن أحمد بن طولون مولى أمير المؤمنين . أطال الله بقاءه . وأدام عزه وعلوه، بجميع ما في هذا الكتاب . فلما قرأه الأمير قال للقاضي : من هذا ؟ قال : هذا كاتبي . فقال : أبو من ؟ قال أبو جعفر

---

(١) لسان الميزان ١/ ١٨١–١٨٢ . وأبو عثمان هذا بصري بغدادي مالكي . ولد سنة ٢٢٥ ، وولي قضاء مصر سنة ٣١٩ هـ . وكان يتحامل على أبي جعفر تعاطيه بقراءة الحسن بن عبد الرحمن . وعزل في سنة ٣١٤ . ووليها بعد ذلك مرتين . توفي بمصر سنة ٣٢٩ (الولاة والقضاة ٥٣٢ هـ ، وتاريخ بغداد ٤/ ١٠٥ .

فقال ، وأنت يا أبا جعفر فأطال الله بقاءك ، وأدام عزك - قال فصار بسبب ذلك محسودا من الجماعة) (١) .

٢ - ومن الصفات البارزة في شخصية (الطحاوى) أنه كان صريحا في الحق ، لا يجامل فيه أحدا ، وتحوله إلى المذهب الحنفي يدل على جرأته في المجاهرة بما يعتقد أنه الحق ، دون مبالاة برأى الآخرين ، وقد قدمنا أن (أبا عبيد بن حربويه) القاضي الشافعي هو الذى سعى في تعديل أبي جعفر الطحاوى ، وكان أبو جعفر يجالسه ويحبه ، ولكن لم يمنعه هذا من أن ينقد القاضي في بعض ما سمعه من أنبائه ، فقد كان لأبي عبيد في كل عشية مجلس لواحد من الفضلاء يذاكره ، وقد قسم أيام الأسبوع عليهم فيها عشية (لأبي جعفر) (٢) ، فقال له في بعض كلامه ما يلفه من أنباء القاضي ، وحضه على محاسبتهم فقال القاضي أبو عبيد ، كان إسماعيل (٣) ابن إسحاق لا يحاسبهم ، فقال أبو جعفر ، قد كان القاضي (بكار) يحاسبهم فقال القاضي أبو عبيد كان إسماعيل ... وقال أبو جعفر ، قد حاسب رسول الله صلى الله عليه وسلم أمناءه ، وذكر له قصة (ابن الأتبية) (٤)

---

(١) لسان الميزان ١/ ٢٧٩ ، الولاة والقضاة ٥١٢ .

(٢) كان لأبي عُبَيْد في كل عشية مجلس يذاكر فيه رجلا من أهل العلم ويخلو به ، خلا عشية الجمعة ، فإنه كان يخلو بنفسه فيها - فكان من العشايا عشية يخلو فيها بمنصور ، وعشية يخلو فيها بأبي جعفر الطحاوى وعشية يخلو فيها بمحمد بن الربيع الجيزى ، وعشية يخلو فيها بعفان بن سليمان وعشية يخلو فيها بالسجستاني ، وعشية يخلو فيها للنظر مع الفقهاء . (انظر وفيات الأعيان ، ٤/ ٢٧٦-٢٢٨ ، رقم ٧١٢ ، وهي ترجمة منصور بن إسماعيل الفقيه الضرير) .

(٣) هو إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل بن حماد بن زيد بن درهم أبو إسحاق الأزدي مولى آل جرير بن حازم من أهل البصرة - سمع محمد بن عبد الله الأنصاري ، ومسلم بن إبراهيم الفراهيدي ، وأبا الوليد الطيالسي ، وعلى ابن المديني ، ويحيى بن معاذ ، في كثيرين .

وكان إسماعيل فاضلا ، عالما ، متقنا ، فقيها على مذهب مالك بن أنس شرح مذهبه ولخصه ، واحتج له ، ونشره بالعراق - استوطن بغداد قديما وولى القضاء بها ، فلم يزل يتقلده إلى حين وفاته - ولد سنة ١٩٩ هـ أو ٢٠٠ هـ وتوفى سنة ٢٨٢ هـ . (انظر ، تاريخ بغداد ، ٦/ ٢٨٤-٢٩٠) .

(٤) ذكر البخاري هذه القصة في صحيحه في أكثر من موضع ، والمشهور أن اسم صاحب هذه القصة (ابن اللتبية) بضم اللام وسكون التاء أو فتحها -

فلما بلغ ذلك الأمناء، لم يزالوا حتى أرضوا بعد أبي عبيد وأبي جعفر وعذر كل منهما للآخر، وكان ذلك قرب صرف أبي عبيد من القضاء(١).

وكانت هذه الخصومة بين الطحاوي وابن حربويه خصومةً شريفة من أجل الحق، والخصومة من أجل الحق لا تحط من أقدار الناس ولا تنكر الفضائل، ولا تثير الضغائن فيهم، وقد جاء (علي بن أحمد الطحاوي) بعد صرف (ابن حربويه) من القضاء ـ يعني أباه، فقال له أبو جعفر: ويحك، أهذه تهنئة؟ هذه والله تعزية، من الأكابر بعده، أو من أجناسي(٢)؟ وهذا مثل رائع لاعتراف أبي جعفر بفضل (ابن حربويه) ووفاء جميل لما كان بينهما من صحبة، على الرغم من اختلافهما في المذهب، وعلى الرغم مما مر بينهما من خصام.

٤ ـ وعلى الجملة كان (الطحاوي) متحليا بكل الصفات التي تقتضيها العدالة(٣)، كما كان زاهدا ورعا متدينا، والواقع أن قبوله ضمن الشهود، أكبر شهادة من معاصريه بتزكيته، وبراءته مما يسقط المروءة.

=) كما في البخاري في كتاب الحيل ـ باب احتيال العامل ليهدى له، وأورده البخاري بالهمزة، في كتاب الأحكام ـ باب هدايا العمال ـ والحديث كما يرويه البخاري بسنده عن أبي حميد الساعدي قال: استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا على صدقات بني سليم، يدعى ابن اللتبية ـ يعني عبد الله، واللتبية أمه ـ فلما جاء حاسبه، قال: هذا مالكم، وهذا هدية. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "فهلا جلست في بيت أبيك وأمك حتى تأتيك هديتك إن كنت صادقا، ثم خطبنا فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: "أما بعد، فإني أستعمل الرجل منكم على العمل مما ولاني الله، فيأتي فيقول: هذا مالكم، وهذا هدية أهديت لي، أفلا جلس في بيت أبيه وأمه حتى تأتيه هديته، والله لا يأخذ أحد منكم شيئا بغير حقه إلا لقي الله يحمله يوم القيامة، فلأعرفن أحدا منكم لقي الله يحمل بعيرا له رغاء، أو بقرة لها خوار، أو شاة تيعر، ثم رفع يديه حتى رؤي بياض إبطه، يقول: اللهم هل بلغت، بصر عيني، وسمع أذني. (انظر: إرشاد الساري شرح صحيح البخاري ١٠/ ١٣٩ ـ ١٤٠، ١٠/ ٢٩٤ ـ ٢٩٥، الطبعة الخامسة سنة ١٣٢٣ هـ بدار الطباعة العامرة).

(٢) لسان الميزان ١/ ٢٨١. (٣) انظر: هامش (٢) من الفقرة ٦٦ ص

هـ- أما حظه من الصفات العقلية ، فقد كان له منها نصيب كبير ، ذكاء لماح ، وحافظة واعية ، وذاكرة قوية لم تؤثر عليها الشيخوخة ، ويروى أن (أبا محمد ، عبد الله بن زبر) لما ولي قضاء مصر وحضر عنده (أبو جعفر الطحاوي) ليشهد عنده ، أكرمه غاية الإكرام ، وسأله عن حديث ذكر أنه كتبه عن رجل عنه من ثلاثين سنة ، فأملاه عليه (1) .

٦٨- ولندع المجال لأقلام المؤرخين ، وعلماء الرجال ، لنسمع رأيهم في (الطحاوي) ، وهو رأي له اعتباره ووزنه ، لأنه صادر من أهله .

وقد اتفقت كلمة من وثق بقولهم منهم على أن (الطحاوي) كان حافظا ثقة ، ثبتا ، وعلى أنه كان فقيها إماما .

١- فالسمعاني يقول : كان إماما ثقة ثبتا فقيها ، عاقلا ، لم يخلف مثله (2) .

٢- وابن الأثير يقول : كان إماما فقيها من الحنفيين ، وكان ثقة ثبتا (3) .

٣- والذهبي يقول - نقلا عن ابن يونس : وكان ثقة ، ثبتا ، فقيها عاقلا ، لم يخلف مثله (4) .

٤- والعيني ، وابن كثير يقولان : ... وهو أحد الثقات الأثبات والحفاظ الجهابذة (5) .

---

(1) لسان الميزان ، ١/ ٢٨١ .
(2) الأنساب ، ٣٦٨ .
(3) اللباب ، ٢/ ٨٢ .
(4) تذكرة الحفاظ ٣/ ٢٨ ، وسير أعلام النبلاء ج١٤ .
(5) عقد الجمان ، اللوحة ٢٩٤ - مصورة بدار الكتب برقم ١٥٨٤ تاريخ ، والبداية والنهاية ١١/ ١٧٤ .

والسيوطي يقول : ... الإمام العلامة الحافظ ، صاحب التصانيف البديعة ، ... كان ثقة ثبتا فقيها ، ولم يخلف بعده مثله[1] .

وابن قطلوبغا يقول - نقلا عن ابن عبد البر : كان من أعلم الناس بسير الكوفيين وأخبارهم ، مع مشاركته في جميع مذاهب الفقهاء[2] .

١١- غير أننا لا نجد أحدا من الناس - حتى الأنبياء - قد سلم من ألسنة السوء ، والعظماء بخاصة ، هدف لألسنة الذين تقاصرت هممهم ، وعجزوا عن أن يصلوا إلى ما وصل إليه غيرهم ، فأخذوا السعي في الأرض وهم يلمزون ، وامتلأت قلوبهم غيظا وحقدا على هؤلاء الذين ارتفع شأنهم واكتسبوا - بجهودهم - بين الناس وجاهة ورياسة ، فأطلقوا فيهم قالة السوء ، يريدون أن يغضوا من شأنهم ، ولكنهم كمن يريد أن يطفئ نور الله ، أو كما قال القائل :

كناطح صخرة يوما ليوهنها فلم يضرها وأوهى قرنه الوعل

وجريا على سنة الحياة ، لم يسلم (الطحاوي) أيضا ممن يفترى عليه ويتهمه بما هو بريء منه ، ولم أر من نقل هذه التهمة إلا ابن النديم في (الفهرست) ، وإلا ابن حجر في (لسان الميزان) ، وقبل أن نورد ما قالوه ننبه على أن نصوصهم ذاتها تحمل معها أدلة براءة الطحاوي .

٢٠- فابن النديم يقول عن الطحاوي : (كان أوحد زمانه علما وزهدا ، ويقال إنه تحمل لأحمد بن طولون كتابا في نكاح ملك اليمين يرخص له في نكاح الخدم ، والله أعلم[3]) .

---

(١) حسن المحاضرة ، ١/١٤٧ .

(٢) تاج التراجم ص٦ .

(٣) الفهرست ، المقالة السادسة - الفن الثاني - ص٢٠٧ .

فهو يصف الطحاوي على جهة التلميح - بأنه كان في غاية الزهـــــد ثم يضيف - على جهة التصريح - ما اتهم به . ولا أدري كيف يجتمـــع في امرئ الزهد في أعلى درجاته ، والتهالك على الدنيا في أحط دركاتـــه حتى يحل ما حرم الله ابتغاء للجاه عند ابـن طولون ؟!

إنها فرية كبيرة تمد بما تشويه سمعة هذا الرجل ، وفي تحمل معها أدلة كذبها وبخاصة أنها لم تنقل عن شخص معين حتى نبحث فـي عدالتـه ومقدار صدقـه .

وإذا حدث هذا في عهد ابن طولون - والطحاوي يومئذ في عهـــد التلمذة - فكيف يطلب من تلميذ مثل هذه الفتوى؟ صحيح أن نبوغه كـــان مبكرا ، ولكن مثل هذا الحدث المخالف للدين والعرف ، تقتضي إباحته أن تصدر فتوى من شخصية كبيرة لها مكانتها في نفوس العامة ، لا من تلميذ ناشئ .

وكيف يتعاون معه مثل (بكار) العالم الجرئ الزاهد الذي لا يخشى في الحق لومة لائم ؟ . وقد كان الطحاوي كاتبا له ، وتلميذا كثيـــر الرواية عنه ، وملازما له حتى النهاية .

إن ابن النديم لم يحقق هذا النقل ، وليس من شأنه التحقيـــق؛ ولذلك اكتفى بالشك فيه بإيراده على جهة التضعيف ، ومثل هذه الروايـــة الضعيفة لا تؤثر في صفحة هذه الشخصية التي تواترت الأخبار على أنها بيضاء نقيـــة .

٢١- ومما يؤكد ضعف هذه القصة أن (ابن حجـــر) ذكر أن ذلك كان في عهد (أبي الجيش بن أحمد بن طولـــون) لا في عهد ابـن طولـون ذاتـــه ، وذلك نقلا عن (مَسْلمـــة

ابن القاسم الأندلسي)[1] . ومن أجل هذه التهمة أورده ابن حجر في كتابه (لسان الميزان) ، الذي خصصه للمجروحين من الرواة مخالفا بذلك أئمة الجرح والتعديل قبله وبعده ، كالذهبي الذي ترجم للطحاوي وقته في (تذكرة الحفاظ) ، و (سير أعلام النبلاء) ، ولم يصح عنده ما اتهم به الطحاوي ، فلم يورده في كتابه الذي سبق به (ابن حجر) وهو (ميزان الاعتدال) ، مع أنه ذكر فيه (من تكلم فيه مع ثقته وجلالته بأدنى لين ، وبأقل تجريح ، فلولا أن ابن عدي أو غيره من مؤلفي كتب الجرح ذكروا ذلك الشخص لما ذكرته ، لثقته ، ولم أر من الرأي أن أحذف اسم أحد ممن له ذكر بتليين ما ، في كتب الأئمة المذكورين ، خوفا من أن يتعقب عليّ ، لا أني ذكرته لضعف فيه عندي)[2]

ومع هذا الكلام الصريح ، أبى (ابن حجر) إلا أن يتعقب على الذهبي وعلى أئمة الجرح قبله ، مع أن الذهبي لم يترك في كتابه حتى (الثقات الذين تكلم فيهم من لا يلتفت إلى كلامه في ذلك الثقة ، لكونه تعنت فيه ، وخالف الجمهور من أولي النقد والتحرير)[3] .

---

(1) هو مسلمة بن القاسم بن إبراهيم بن عبد الله بن حاتم ، من أهل قرطبة ، يكنى أبا القاسم . سمع بالأندلس والقيروان ، ومصر ، من أبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوي وغيره ، وجدة ، وبغداد والعراق واليمن ، والشام . ثم انصرف إلى الأندلس ، (وقد جمع حديثا كثيرا وكف بصره بعد قدومه من المشرق ، وسمع الناس منه كثيرا ، وسمعت من ينسبه إلى الكذب ، وسألت محمد بن أحمد بن يحيى القاضي عنه ، فقال لي : لم يكن كذابا ، ولكن كان ضعيف العقل . وكان مسلمة صاحب رقى ونيرنجات وقرأته بخط بعض أصحابه ، توفي مسلمة بن القاسم (رحمه الله) يوم الاثنين لثمان بقين من جمادى الأولى سنة ٣٥٣ هـ وهو ابن ستين سنة) (انظر تاريخ العلماء والرواة للعلم بالأندلس ط ١٣٧٤ هـ ١٩٥٤ م ج٢ ص ١٢٠)

(2) ميزان الاعتدال ـ المقدمة ، ١/٢ ـ ٣ .

(3) المرجع السابق ١/٣ .

٧٢ـ يقول ابن حجر : (وقال مسلمة بن القاسم في كتاب الصلة : كان ثقة ، جليل القدر ، فقيه البدن ، عالما باختلاف العلماء بصيرا بالتصنيف ، وكان يذهب مذهب أبي حنيفة ، وكان شديد العصبية فيه قال : وقال لي أبو بكر محمد بن معاوية[1] بن الأحمر القرشي : دخلت مصر قبل الثلاثمائة ، وأهل مصر يرمون الطحاوي بأمر عظيم فظيع) ويفسر ابن حجر هذا الأمر بقوله : (يعني من جهة أمور القضاء ، أو من جهة ما قيل إنه أفتى به (أبا الجيش) من أمر الخصيان)[2].

و (مسلمة) في كلمته هذه ، يثني على الطحاوي ثناء جميلا ويوثقه ولا يسعه إلا أن يثني عليه ويوثقه ، بعد ما انطبع في نفسه من إجلال له عند سماعه منه العلم ، فهذا الثناء وليد التجربة والاحتكاك ، بينه وبين الطحاوي الأستاذ ، أما كلمة تاجر رحال ، يلقيها على عواهنها فليس لها قيمة في ميزان النقد ، على أن (مسلمة) شخص مجروح متهم بالكذب فلا يعارض بها أجمع عليه الثقات من رأى جميل في (الطحاوي) ، و (ابن حجر) قد ترجم للطحاوي ترجمة واسعة في (لسان الميزان) استغرقت ثماني صفحات

---

(١) هو محمد بن معاوية بن عبد الرحمن بن معاوية ، ينتهي نسبه إلى هشام بن عبد الملك بن مروان ، من أهل قرطبة ، يكنى أبا بكر ، ويعرف بابن الأحمر ، رحل إلى المشرق سنة ٢٩٥ ، فسمع بمصر من النسائي وغيره كما سمع بمكة وبغداد والكوفة والبصرة ، ودخل إلى الهند تاجرا ، وخرج منها بما قيمته ثلاثون ألف دينار فرقت منه كلها ، وقدم الأندلس سنة ٣٢٥ هـ قال عنه ابن الفرضي : كان شيخا حليما ثقة فيما روى صدوقا ، توفي سنة ٣٥٨ هـ. (انظر : تاريخ علماء الأندلس لابن الفرضي ، ط ، مجريط سنة ١٨٩٠م ج١ ص٣٦٢ ـ ٣٦٤).

(٢) لسان الميزان ١/ ٢٧٦ .

نقل فيها كثيراً من أخبار الطحاوي وآراء العلماء فيه ، وكلها يشرف الرجل ، ويرفع قدره ويحمد على التجلة والاحترام ، فهل تذهب عن كل ذلك سلطاً من أجل كلمة قالها شخص مجروح متهم ؟

على أن أكبر دليل على براءة الطحاوي ونقاء سيرته ، هو شهادة معاصريه له بأنه عدل ، وبأنه جدير بأن يكون من جملة الشهود - كما قدمنا - وهذه صفعة توجه إلى من يتهمون الطحاوي ولا باعث لهم على هذا الاتهام إلا الحقد أو العصبية .

٧٣ - وقد أحسن (الشيخ محمد زاهد الكوثري) الدفاع عن الطحاوي ، وانتقد (ابن حجر) ولكنه أربى شيئاً ، لا يخلو من عصبية وإن كان أكثره حقاً لا مراء فيه ، ونقل بعض ما قاله (الكوثري) لما فيه من الفائدة ، قال :

(ثم إن ابن حجر العسقلاني لم يرض إلا أن يذكر الطحاوي في (لسان الميزان) بهذا الرأي نفسه قبل أن يزكي الطحاوي لشذوذه من جماعة أهل العلم في الثناء عليه ، وهو - كما يقول أبرز أصحابه له ، الحافظ السخاوي في تعليقاته على (الدرر الكامنة) لا يستطيع أن يترجم لحنفي إلا باخساً لحقه ومنتقصاً لشأنه . وفي هوامش الدرر كثير من كلام السخاوي في ذلك ، فبهذا يتبين صواب ما قاله (المحب ابن الشحنة) في ابن حجر ، إنه لا يعول على كلامه في حنفي متقدم ولا متأخر ، لبالغ تعصبه)

وقد ترجم ابن حجر للطحاوي في (لسان الميزان) مستدركاً على الذهبي ترجمة واسعة ، ليدس خلالها هذه الكلمة نقلاً عن (مسلمة بن القاسم) عن (ابن الأحمر) التاجر الرحال . (وخلفه بمصر قبل الفتانة وأهل مصر يرمون الطحاوي بأمر عظيم فظيع ...) فيقول ابن حجر شرحاً

تلك الثقة . (يعني من جهة أمر القضاء ، أو من جهة ما قيل إنه أفتى به أبا الجيش في أمر النساء) ـ كبرت كلمة تخرج من أفواههم ـ تراه يلين ولا يخشن لذهب شططا إلى كل سوء بشأنه ، ونسي إلى سمعته الطيبة . أهكذا يكون الجرح والتعديل عند أهل العلم ؟! ومن هم الذين كانوا يرونه من أهل مصر ؟ لنذكر واحداً أو اثنين منهم بدل أن ينسبوا هذا الرأي إلى جميع أهل مصر ليكن النظر في حال الراوي ... وما هذا الأمر الخفي الذي يحاول لتشويه سمعته ؟ وماذا يفيد خبر الباطل في أمر مجهول غير الكشف عن جهل مسجله ... أكان الطحاوي قاضيا حتى يتهم بجوره بأمر يتعلق بالجور في القضاء ؟ وهو الذي كان يحث القاضي على محاسبة الأمناء ، سداً للطريق عن الضياع وإيصالا لها إلى أصحابها ليتيسروا بأنفسهم ويديروه تدابيرهم من غير أن يحيق المكر السيء إلا بأهله .. وهو ـ يعني ابن حجر ـ يعلم كذب كثير من علماء الأندلس كمسلمة بن القاسم القرطبي ، وقول ابن الفرضي وغيره فيه : إنه ضعيف العقل صاحب رقى ونيرنجات حفظ عليه كلام سوء في التشبيهات ، وقول الذهبي وغيره فيه إنه ضعيف ، وبالجملة إنه كان من المشبهة . فرواية مثل هذه الرزية لا يطعن فيمن ثبتت أمانته[1] وديانته ، وثقته وإمامته إلا من في نفسه حاجة ـ حفظنا الله من شرور أنفسنا وألهمنا العدل في كل الأمور .

٧٤ ـ هذا هو الطحاوي ، العالم الذي اكتسب محبة الناس وتقديرهم ، سواء في ذلك الأمراء ، والقضاة ، والعلماء ، والتلامذة والعامة . وكان أستاذا لأجيال بعده على اختلاف مذاهبهم ـ فبان

---

(1) الحاوي في سيرة الإمام أبي جعفر الطحاوي ص ٢٨ ط. الأنوار بالقاهرة سنة ١٣٦٨ هـ .

تلك الواسطة لم تكن محدودة بحدود مذهب – وتلك آثارها باقية في مشاهد مدن على تنوعها ومللها وتباين كياناتها ، كما سنبين ذلك في الفصل القادم إن شاء الله .

٢٠ – وتوفي الطحاوي مستهل ذي القعدة من سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة – كما تقدم – ودفن بالقرافة الصغرى ، في تربة بني الأشعث (١) .

---

(١) انظر : تحفة الأحباب ، وبغية الطلاب في الخطط والمزارات والتراجم والبقاع المباركات ، لأبي الحسن نور الدين علي بن أحمد بن عمر ابن خلف بن محمود السخاوي الحنفي ، ص ١٩٩ – ٢٠٠ ، ط ١٣٥٦ هـ ١٩٣٧ م ، مطبعة العلوم والآداب بالقاهرة ، بتصحيح محمود ربيع وحسن قاسم .

والقرافة الصغرى هي قرافة الإمام الشافعي ، وقبر الطحاوي في شارع الإمام الليث ، الموازي لشارع الإمام الشافعي عند نهاية خط الترام ، على يمين المتجه إلى الإمام الشافعي ، والضريح عليه لوحة أثرية . وأمام القبر شاهد مكتوب عليه اسمه وتاريخ ميلاده (سنة ٢٢٩ هـ) وتاريخ وفاته (سنة ٣٢١ هـ) .

الفصل الثالث

ثقافته ، وآثاره العلمية

٢٦- في الفصل السابق اتصلنا بالطحاوي ، وأبصرنا شيئاً من حياته ، وعرفنا طرفاً من صفاته وقدراته ، ورأينا مكانته ومنزلته في نفوس معاصريه ، كما أبصرنا ثناء الأئمة عليه من بعده ، ووصفهم له بالحفظ والفقه ، وبأنه إمام في الحديث والفقه والأخبار ، ولم ينس (ابن تغري بردي) إلا أن يجعله إماماً في النحو واللغة أيضاً ، كما هو إمام في الفقه والحديث ، فيقول : (... كان إمام عصره بلا مدافعة في الفقه والحديث ، واختلاف العلماء ، والأحكام ، واللغة ، والنحو)(1).

ولا شك أن الطحاوي ترك في عصره ومن بعده تراثاً كبيراً ، أحس به (ابن يونس المؤرخ - تلميذه ومعاصره - حتى قال عنه : (... وكان ثقة ثبتاً فقيهاً عاقلاً ، لم يخلف مثله)(2) ، وهذه هي العبارة التي نقلها المؤرخون من بعده .

---

(1) انظر : النجوم الزاهرة ٣/ ٢٣٩-٢٤٠ ط . دار الكتب المصرية ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م .

(2) انظر : ف ٦٨ من الفصل الأول من هذا البحث . (وابن يونس) هو أبو سعيد عبد الرحمن بن أبي الحسن أحمد بن أبي موسى يونس بن عبد الأعلى الصدفي ، المحدث ، المؤرخ ، المصري ، كان خبيراً بأحوال الناس ومطلعاً على تواريخهم ، عارفاً بما يقوله ، جمع للمصريين تاريخين ، أحدهما - وهو كبير - يختص بالمصريين ، والآخر - وهو صغير - يشتمل على ذكر الغرباء الواردين على مصر وما أقاموا فيها ، وهو حفيد يونس بن عبد الأعلى صاحب الشافعي ، توفي سنة ٣٤٧ هـ . (انظر : وفيات الأعيان ٢/ ٣١٨)

هذا التفسير الذي يطالب الطالب ويحوج إلى ما أشار به من علم واسع ، وثقافة متعددة الجوانب ، حيث [illegible] له مشاركة [illegible] عصره ، وبرز في أكثر منها ، كالتفسير ، والحديث ، والفقه ، والكلام ، والتاريخ والأصول — وله في كل منها تأليف — بالإضافة إلى معرفة اللغة ، والنحو ، والصرف ، والمنطق ، كما يستدل على ذلك من قراءة كتبه .

٢٧ — وهذه العلوم هي التي كانت تغلب على ثقافة هذا العصر ، كما يشير إلى ذلك (ابن عبد البر) ، قال : (طلب العلم درجات ومناقل ورتب ، لا ينبغي تعديها ، ومن تعداها جملة فقد تعدى سبيل السلف رحمهم الله ، ومن تعدى سبيلهم عامدا ضل ، ومن تعداه مجتهدا زل . فأول العلم حفظ كتاب الله جل وعز ، وتفهمه وكل ما يعين على فهمه فواجب طلبه معه ، ولا أقول إن حفظه كله فرض ، ولكن أقول إن ذلك واجب لازم على من أحب أن يكون عالما ... فمن حفظه قبل بلوغه ثم فرغ إلى ما يستعين به على فهمه من لسان العرب كان له ذلك عونا كبيرا على مراده منه ، ومن سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم ينظر في ناسخ القرآن ومنسوخه وأحكامه ، ويقف على اختلاف العلماء واتفاقهم في ذلك — وهو أمر قريب على من قربه الله عليه — ثم ينظر في السنن المأثورة الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فبها يصل الطالب إلى مراد الله جل وعز في كتابه ، وهي تفتح له أحكام القرآن فتحا ، وفي سير رسول الله صلى الله عليه وسلم تنبيه على كثير من الناسخ والمنسوخ في السنن ... ومما يستعان به على فهم الحديث ما ذكرناه من العون على كتاب الله ، وهو العلم بلسان العرب ، ومواقع كلامها ، وسعة لغتها ، واستعارتها ومجازها ، وعموم لفظ مخاطبتها وخصوصه ، وسائر مذاهبها لمن قدر ، فهو شيء لا يستغنى عنه .... وعلى صاحب الحديث أن يتعرف

الصحابة المؤدين للدين عن نبيهم صلى الله عليه وسلم ، ويعنى بسيرهم وفضائلهم ، ويعرف أحوال الناقلين عنهم وأيامهم وأخبارهم ، حتى يقف على العدول منهم من غير العدول .. وهو أمر قريب كله على من اجتهد لمن اقتصر على علم إقليم واحد وحفظ ما كان عنده من السنن ، وقاس على قرينه واحدة في الفتوى حصل على نصيب من العلم وافر ، وحظ منه حسن صالح ، ونال بهذا الكثير ، والكفاية غير القليل .. ومن طلب الإمامة في الدين ، وأحب أن يسلك سبيل الذين جاز لهم الفتيا نظر في أقاويل الصحابة والتابعين والأئمة في الفقه ، إن قدر على ذلك بأمره بذلك ، كما أمرناه بالنظر في أقاويلهم في تفسير القرآن. وإن أحب الاقتصار على مذاهب الفقهاء عندهم وأكثرهم بالحجاز والعراق ، وأحب الوقوف على ما أخذوا وتركوا من السنن ، وما اختلفوا في تحريمه وتأويله من الكتاب والسنة كان ذلك له مباحا ووجها محمودا إن فهم وضبط ما علم ، أو علم من التخليط . نال درجة رفيعة ووصل إلى جسيم من العلم ، واتسع وثبت إذا فهم ما اطلع ، وهذا يحصل الرسوخ لمن وفقه الله ، وصبر على هذا الشأن ، واستحلى مرارته ، واحتمل ضيق المعيشة فيه (١) اهـ

٧٨- ويقسم ابن خلدون العلوم إلى علوم طبيعية ، مرجعها العقل ، وعلوم نقلية مرجعها الخبر النقلي ، ثم يبين المكانة بين العلوم النقلية بقوله ، (وأصل هذه العلوم النقلية كلها هي الشرعيات ، من الكتاب والسنة ، التي هي مشروعة لنا من الله ورسوله ، وما يتعلق بذلك من العلوم التي تهيؤها للإفادة ، ثم يستتبع ذلك علوم اللسان العربي

---

(١) جامع بيان العلم وفضله ٢/١٦٦ ـ ١٦٩ .

إلا أنهم لم يعدوا الذين استعملوا ـ جدلاً ـ أن يكونوا أئمة يقتدى بهم.

وفي ميدان اللغة والنحو، نجد أنه قد اعتمد على أبي عبيد القاسم ابن سلام، من طريق (علي بن عبد العزيز) سماعاً منه أو إجازة[1]، كما أخذ عن أبي عبيدة معمر بن المثنى من طريق (الوليد بن محمد التميمي)[2]، ومن شيوخه في اللغة والنحو أيضاً (محمود بن حسان النحوي) الذي سمع من عبد الملك بن هشام، عن أبي زيد، عن أبي عمرو بن العلاء[3].

---

(1) انظر: مشكل الآثار ١/ ١٢٦، وستأتي قريباً ترجمة القاسم بن سلّام وعلي بن عبد العزيز.

(2) انظر: مشكل الآثار ٨/ ٢١٥. وأبو عبيدة: هو معمر بن المثنى، مولى لهم (تيم قريش)، كان الغريب أغلب عليه، وأخبار العرب وأيامهم، وكان مع معرفته ربما لم يقم البيت إذا أنشده حتى يكسره، ويخطئ إذا قرأ القرآن نظراً، وكان يبغض العرب، وألّف في مثالبها كتباً، وكان يرى رأي الخوارج. مات سنة ٢١٠ أو ٢١١ هـ وقد قارب المائة (انظر: المعارف لابن قتيبة ص ٥٤٣، وطبقات النحويين واللغويين للزبيدي ص ١٩٢ ـ ١٩٥).

والوليد بن محمد التميمي النحوي، أبو القاسم، المعروف بـ ولّاد، أصله بصري، ونشأ بمصر، ورحل إلى العراق لطلب العلم، وعاد إلى مصر ولم يكن بمصر شيء كثير من كتب النحو واللغة قبله (انظر: إنباه الرواة ٣/ ٣٥٤، وطبقات الزبيدي ص ٢٣٢).

(3) انظر: شرح معاني الآثار ٢/ ٢٠. ومحمود بن حسان: مصري، أحد مشايخ الطحاوي، يكنى أبا عبد الله، روى عن أبي زيد النحوي، وعبد الملك بن هشام صاحب مغازي محمد بن إسحاق. قال ابن يونس: كان نحوياً مجوداً، توفي في رجب سنة ٢٢٤ هـ (انظر: مغاني الأخيار ٢/ ١٠٠٩أ، وبغية الوعاة ص ٣٨٢ ط سنة ١٣٢٩هـ).

وعبد الملك بن هشام بن أيوب، الحميري المعافري، أبو محمد، كان عالماً بالأنساب وأخبار العرب واللغة والنحو، ولد ونشأ في البصرة، وتوفي بمصر سنة ٢١٣ أو ٢١٨ هـ (انظر: إنباه الرواة ٢/ ٢١١ ـ ٢١٢، وحسن المحاضرة ١/ ٢٢٨).

وأبو زيد: هو سعيد بن أوس بن ثابت، من الأنصار، كان من ثقات اللغة ـ

ومن أمثلة استشهاده باللغة في بيانه للأحاديث وإزالة إشكالها ما ذكره في (باب ما روي مما ينبغي أن يفعل من رأى منكرا)، وبيان (المأطرة على الحق أطرا) قال أبو جعفر: (... فوجدنا أهل اللغة يحكون في ذلك عن الخليل بن أحمد أنه يقال: أطرت الشيء إذا عطفته وحنيته، وأطر كل شيء عطفه ... ووجدناهم يحكون في ذلك عن الأصمعي أنه قال: أطرت الشيء وأطرته، إذا أملته إليك، ورددته إلى حاجتك، فكان على قول الرسول: ولتأطرنه ... أي تردونه إليه، وتعطفونه عليه، وتميلونه إليه[1] ...)

وروى أبو جعفر بسنده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "لا يدخل الجنة ولد زنية". ولما كان ولد الزنا لا سعي له في زنا أبويه ولا ذنب له، كان عدم دخوله الجنة مخالفا لما هو معروف في الإسلام من أن كل نفس بما كسبت رهينة، ولا تزر وازرة وزر أخرى. إذن يجب أن يكون معنى هذا الحديث - والله أعلم بما أريد به - من يتحقق بالزنا حتى صار غالبا عليه، فاستحق بذلك أن يكون منسوبا إليه، كما ينسب المتحققون بالدنيا إليها، فيقال لهم: بنو الدنيا، وكما قيل للمتحقق بالجهل: ابن الجهل، وكما قيل للمسافر: ابن السبيل، وكما قال بدر بن حراك للعليمة،

-) والنادر في الغريب أغلب عليه، وكان يعرف أي الشعر، وعمر دهرا طويلا حتى أيام الدولة. (انظر: المعارف ص ٥٤٥، وإنباه الرواة ٢/ ٢٠٣ـ٢٠٥).

وأبو عمرو بن العلاء بن عمار، اسمه كنيته، وقيل: اسمه زبان بن العلاء، كان من جلة القراء المرزوق بهم، توفي سنة ١٥٤ هـ (انظر المعارف ص ٥٤٠، وطبقات الزبيدي ص ٢٨ـ٣٤).

(١) انظر مشكل الآثار ٢/ ٦١ـ٦٢ ط. الهند سنة ١٣٣٣ هـ.

أبلغ زيادا وخير القول أصدقه ... لو كيسا أو كان ابن حذار

أي لو كان حذرا وذا كيس. وكما يقال فلان ابن مدينة. ومنه قول الأخطل:

رَبَتْ وَرَبَا في حجرها ابنُ مدينةٍ ... يظلّ على مسحاته يتركّل(1)

مثل ذلك (ابن زنية) قيل لمن يعرف بالزنا وصار ينسب إليه، وصار الزنا غالبا عليه، إنه لا يدخل الجنة. ولم يرد به المولود من الزنا؛ لأنه لا يعني لنفسه(2).

وأشباه هذين المثالين موجودة في كتبه بكثرة، وهي تدل على أنه كان ذا حظ كبير من معرفة اللغة، ولا عجب في هذا، فاللغة - كما بيّن ابن عبد البر، وابن خلدون - من الأدوات التي لا غنى عنها لمن يشتغل بالتفسير والحديث والفقه، وقد كان أبو جعفر إماما في كل هؤلاء، بل إنه كان يلجأ - أحيانا - إلى المعنى اللغوي ليحكم في المسائل المختلف فيها، كقوله - بعد أن أورد القضية بين الدالّة والغلة في الحكم -: «فإن قال قائل: فإن الغال ما له عمل يقنه، والغلط ما سوى ذلك من الأخطاء وما أشبهها. قيل له: وما دليلك على ما قد ذكرت؟ بل رأينا اللغة في ذلك أباحت أن يسمى غالا لشيء دالا. ألا ترى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في حديثه الآخر: "إن أكرم ما أحله الإنسان"(3).

ومن أمثلة احتكامه إلى اللغة أيضا ما ذكره في (باب الشفعة بالجوار) فقد ذهب أبو جعفر إلى أن الشفعة تجب للشريك الذي لم يقاسم، ثم

---

(1) هذا البيت من قصيدة يمدح بها الأخطلُ خالدَ بن عبد الله ابن أسيد، ولعلها يقول عن الخمر:

فقلت: اقتلوها عنكم بمزاجها ... فأطيب بها مقتولة حين تقتلُ

ربت وربا في حجرها ابن مدينة ... يظل على مسحاته يتركل

وقد ورد هذا البيت في مشكل الآثار محرفا هكذا:

ربه وربا في حجرها ابن مدينة ... يظل على مسحاته يتركل

وقال الشارح: ... ربت وربا في حجرها. ثنا في ... ويقال للرجل العالم بالأمر الفطن: هو ابن بجدتها وابن مدينتها

للشريك الذي لم يقاسم – بالطريق الذي يلي له نصيب الشريك . ثم هي من بعده واجبة للجار الملاصق . وقد تأول آخرون أن تكون واجبة للجار وأولوا الآثار الواردة في الجار بأنه يجوز أن يكون هذا الجار شريكا لأنه قد يقال للشريك جار . بعد أن يرى الطحاوي أن المراد هو الجار الملاصق . دون الشريك . واستشهاده بآثار تنص على ذلك – أخذ يناقش مخالفيه بقوله : (. . . ومن أمثاله أن الشريك يقال له جار ؟ وأين وجد هذا في لغة العرب ؟ فإن قال : لأنه قد رأيت المرأة تسمى جارة زوجها . قيل له : صدقت . قد سميت المرأة جارة زوجها . ليس لأن لحمها خالط لحمه . ولا دمها خالط دمه . ولكن لقربها منه . فكذلك الجار سمي جارا لقربه من جاره . لا لمخالطته إياه فيما جاوره به (1))

وكان لأبي جعفر معرفة بالشعر . يرويه . ويتذوقه . ويستشهد به . وقد رأينا شيئا من استشهاده به في الفقرة السابقة . وقد عقد في كتابه (شرح معاني الآثار) بابا للشعر ذهب في أوله إلى أن رواية الشعر غير مكروهة . وأن قوله عليه الصلاة والسلام : " لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحا خير له من أن يمتلئ شعرا " إنما جاء على خاص من الشعر . هو الذي هُجي به الرسول صلى الله عليه وسلم . أو هو الذي [illegible] منه لشدة . ثم يحتج لذلك بآثار كثيرة . يثبت فيها سماع النبي صلى الله عليه وسلم للشعر . واستماعه به . وفي أثناء ذلك . تبدو معرفة الطحاوي

---

١) والسماء أو لا [illegible] الأرض . والسَّمْر . القمر . ويتركى بعضهما [illegible] . (انظر : شعر الأخطل ص ٤٠٥ ط . بيروت سنة ١٨٩١ م ولسان العرب ١٧/ ٢٨٩ ط . بولاق سنة ١٣٠٢ هـ . وقد روى البيت هكذا : [illegible])

٢) انظر : مشكل الآثار ١/ ٩٢ ، ٢١٥ .

٣) انظر : معاني الآثار ٢/ ٢٢٢ .

(١) انظر : معاني الآثار ٢/ ٢٦٢ . وانظر أيضا : نفس المصدر ٢/ ٧ .

بالشعر، لا من طريق التحدي فقط، بل من طريق التضمين في
اللغة والشعر. كقوله: (ولقد روي في إباحة الشعر آثار فمنها ما حدثنا
أحمد بن داود، قال: حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي قال: ثنا
معن بن عيسى قال: حدثني عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر
قال: لما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح، رأى نساء
يلطمن وجوه الخيل بالخُمُر، فتبسم، فقال: يا أبا بكر، كيف قال حسان
بن ثابت؟ فأنشده أبو بكر:

عدمت بنيتي إن لم تروها ... تثير النقع من كنفي كداءِ
ينازعن الأعنة مسرجات ... يُلطّمهنّ بالخُمُر النساءُ

هكذا حدثنا أحمد بن داود، وأهل العلم بالشعر يروون البيت الأول
على غير ذلك:

.. تثير النقع موعدها كداءُ

حتى يستوي قافية هذا البيت مع قافية البيت الذي بعده – قال: فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم: ادخلوها من حيث قال[(1)].

أما الباب الثاني الذي عقده أبو جعفر للشعر، فقد بين فيه
حكم إنشاد الشعر في المساجد، وقد ذهب الطحاوي إلى إباحة ذلك

---

(1) انظر: شرح معاني الآثار ٢/ ٣٢١. وانظر هذه الأبيات في
ديوان حسان بن ثابت (ص ٨ ط. بيروت سنة ١٣٨١ هـ ١٩٦١م). وقد
روي البيتان بطريقة أخرى هي:

عدمنا خيلنا إن لم تروها ... تثير النقع موعدها كداءُ
ينازعن الأعنة مصعدات ... على أكتافها الأسل الظماءُ
تظل جيادنا متمطرات ... تلطمهن بالخمر النساءُ

كداء: هي الثنية العليا بمكة، والأسل: الرماح، ومتمطرات: مسرعات،
والخمر: واحدها الخِمار، وهو ما تغطي به المرأة رأسها.

إذا لم يكن في الشعر فحش، ولم يغلب ذلك على السجية[1].

وروى (ابن عبد البر) من طريق الطحاوي إحدى الطرائف، فقال:

(حدثني أحمد بن محمد، وعبد الرحمن بن يحيى، وخلف بن أحمد وغيرهم قالوا: حدثنا أحمد بن سعيد بن حزم، قال: حدثنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي قال: حدثنا أحمد بن أبي عمران قال: كنت عند أبي أيوب أحمد بن محمد بن شجاع، وقد تخلف في منزله، فبعث غلاما من غلمانه إلى أبي عبد الله بن الأعرابي، صاحب الغريب، يسأله المجيء إليه، فعاد إليه الغلام فقال: قد سألته ذلك فقال لي: عندي قوم من الأعراب، فإذا قضيت أربي معهم أتيت، قال الغلام: وما رأيت عنده أحدا، إلا أن بين يديه كتبا ينظر فيها، فينظر في هذا مرة، وفي هذا مرة، ثم ما شعرنا حتى جاء، فقال له أبو أيوب: يا أبا عبد الله، سبحان الله العظيم، تخلفت عنا، وحرمتنا الأنس بك، ولقد قال لي الغلام إنه ما رأى عندك أحدا، وقلت أنا مع قوم من الأعراب، فإذا قضيت أربي معهم أتيت، فقال ابن الأعرابي:

لنا جلساء ما نمل حديثهم ... ألباء مأمونون غيبا ومشهدا
يفيدوننا من علمهم علم ما مضى ... وعقلا وتأديبا، ورأيا مسدّدا
بلا فتنة تُخشى، ولا سوء عشرة ... ولا نتقي منهم لسانا، ولا يدا
فإن قلت أموات، فما أنت كاذبا ... وإن قلت أحياء، فلست مفنَّدا[2])

وقد سبق أن ذكرت رواية للشعر الذي أنشده أبو بكر، ومعرفة

---

(1) انظر، شرح معاني الآثار ٢/٢٠٧ ـ ٢٠٨.

(2) انظر، جامع بيان العلم وفضله، ٢/٢٠٢.

والده له ، وسيادة أبنائه أمصيتها الترى ، كما سبقه ذكره والده السر الذي كان يسمعه من شيوخه وأخذ رأيه بنفسه (1) .

٨- وكانت ثقافة (أبي جعفر) في القراءات ثقافة ممتازة أهلته لأن يذكر في طبقات القراء - روى القراءة عن موسى بن عيسى ، وعن خلف . وروى عنه القراءة عمار بن محمد بن ... (2) . وكانت له معرفة واسعة بالقراءات المختلفة وأصحابها ، ويتصل قراءاتهم إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، إلا أنه يبدو كان يفضل قراءة عاصم بن أبي النَّجود (أبي بكر) ، المتوفى سنة ١٢٦ ، أو ١٢٧ هـ . وقد أخذ أبو جعفر هذه القراءة عن (روح بن الفرج) ، بدليل قوله : سمعت ابن أبي عمران يقول : سمعت خلفا يقول : أخذت قراءة عاصم عن يحيى بن آدم ، عن أبي بكر بن عياش ، عنه . قال أبو جعفر : وأخذنا نحن قراءة (عاصم) سماعا من (روح بن الفرج) حدثنيها حرفا حرفا ، عن يحيى بن سليم الجعفي ، عن أبي بكر بن عياش نفسه ، عن عاصم (3))

---

(1) ف ٥ ص ... من هذا البحث .

(2) انظر : غاية النهاية في طبقات القراء ١/١١٦ ، ٢/٣٢٢ ، ٢/٣٠٦ ط . السعادة سنة ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م . وفي غاية النهاية أن (أبا جعفر) أخذ القراءة عن (موسى بن عيسى) عن (خلف) ، ولم أعثر على أن للطحاوي شيخا يدعى (موسى بن عيسى) ، وأنا أرجح أنه أخطأ في ابن أبي عمران ، وأبو عمران هو موسى بن عيسى ، وقد سمع الطحاوي من ابن أبي عمران وسمع ابن أبي عمران من (خلف) كما هو واضح بالأصل من نص هذه الفقرة .

(3) انظر مشكل الآثار ١/٩٥ ، و(روح بن الفرج) هو أبو الزنباع القطان البصري ، قال عنه ... من أهل مصر ، كان من أوثق الناس في زمانه ، ولد سنة ٢٠٤ ، ومات سنة ٢٨٢ هـ (انظر : حسن المحاضرة ١/١٩٠) .

ذكرأن (حمزة)

وجه التصرف لقوله تعالى ." وجه ما تنبني عليه حجة قراءة

ابن عباس . أما قراءة أكثر الصحابة فهي "عاصية" ، وروى بسنده ، عن هذه

القراءة عن ابن مسعود ، وابن الزبير ، وعمرو بن العاص ، وابنه . وقرأ أيضا

"عاصية" عاصم ، وسليمان الأعمش ، وحمزة . (وذكر لنا "علي بن عبد العزيز"

عن أبي عبيد أنه كان يذهب إلى ذلك ويختاره ؛ لكثرة عدد القراء" ولأن

(عاصما) قرأ من جهة السلمي ما يبين قراءته . سمعت أحمد بن أبي عمران

يقول ، سمعت يحيى بن أكثم يقول ، إن كانت القراءة بجهة السلمي فما

نعلم القراءة من جهة السلمي ما يرويه عاصم ؛ لأنه يقول ، قرأت القرآن

على أبي عبد الرحمن ، وقرأ أبو عبد الرحمن على (عليّ) ، وقرأ (عليّ) على

النبي صلى الله عليه وسلم . قال ، وكنت أنصرف من عند أبي عبد الرحمن

فأمر بزرّ بن حبيش ، فأقرأ عليه كما قرأت على أبي عبد الرحمن ، فلا يغير

عَلَيّ شيئا . قال ، وقرأ زر على ابن مسعود ، وقرأ ابن مسعود على

رسول الله صلى الله عليه وسلم .

قال أبو جعفر ، وصدق ، وقد كنا أخذنا قراءة عاصم حرفا حرفا ، عن

بن مجالد . وحدثنا أنه أخذها عن يحيى بن سليمان الجعفي ، وأنه

قال لهم ، حدثنا أبو بكر بن عياش قال ، قرأت على عاصم . قال أبو بكر

فقلت لعاصم ، على من قرأت ؟ قال ، على السُّلَمي ، وقرأ على (عليّ) وقرأ

عليّ عَلَى النبي صلى الله عليه وسلم ...) ثم روى بسنده عن (عاصم) أنه قال ،

(قال أبو عبد الرحمن ، قرأت على (علي) فأكثرت ، وأمسكت عليه فكثرت وأقرأت

الحسن والحسين حتى ختما القرآن . ولقيت زيد بن ثابت بحروف القرآن

فما خالف عليًّا في حرف . فلو أخذت حديث قراءة عاصم كلها إلى النبي صلى

الله عليه وسلم ، لما كان متقنًا [1]) .

---

(1) انظر مشكل الآثار ١/ ١٢١ــ١٤١ . وانظر ترجمة (عاصم) في تهذيب التهذيب ٥/ ٣٨ ، وغاية النهاية في طبقات القراء ١/ ٣٤٦ــ٣٤٩ .

وكثيرا ما يعرض أبو جعفر للقراءة والقرّاء ، ويسندهم إلى الرسول – عليه الصلاة والسلام – في قراءتهم ، كما عرض إشكال تأتي من اختلاف في القراءة ، في حديثه عن قوله في الآية "قل كفى بالله شهيدا بيني وبينكم وَمَنْ عِندَه علم الكتاب"(1) قال : (ولم نجد أحدا من القراء الذين أثبتت القراءة إليهم ... قرأ إلا كذلك ، ولم نجد أحدا قرأها بالكسر (أي "ومِنْ عندِه") إلا ابن عباس وابن جبير – رضي الله عنهما – وقد حدثنا ابن أبي عمران ، عن خلف ، قال : قرأ الأعمش : "وَمَن عندَه" بنصب ، وكذا عاصم) كذلك ، (وحمزة) كذلك ، (عرف نافع) كذلك ، و(ابن كثير) كذلك ، و(أبو عمرو) كذلك ، وقد ذكرنا فيما تقدم عما في كتابنا(2) ، من قراءة (عاصم) ومرجعها إلى علي وابن مسعود ، وإلى زيد بن ثابت ، رضي الله عنهم ، وقراءة نافع ، فقد كانت مأخوذة من جماعة ، منهم أبو جعفر يزيد بن القعقاع وهو أخذ إياها من مولاه عبد الله بن عباس ، وكان أخذ ابن عباس إياها من أُبيّ بن كعب ، كذلك حدثني يونس بن عبد الأعلى عن أحمد بن صالح أنه سمعه يقول ذلك . وقراءة حمزة ، فمأخوذة ، فيما حدثني ابن أبي عمران ، فيما سمعه من خلف البزار ، أنه قرأ على سليم بن عيسى عشر مرات ، وأن سليما حدثه أنه قرأه على حمزة ، وأن حمزة ذكر أنه قرأ القرآن على رجلين ، هما الأعمش ، ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى . فما كان من قراءة ابن أبي ليلى فعلى حرف (عليّ) ، وما كان من قراءة الأعمش ، فعلى قراءة (ابن مسعود) بما أخذناه في قراءة (حمزة) عن غير (ابن أبي عمران) أن ابن أبي ليلى قرأ القرآن على أخيه عيسى بن عبد الرحمن ، وأن أخاه قرأ على أبيه ، وأن أباه قرأ على (عليّ) ، وأن الأعمش قرأ على يحيى بن وثّاب ، وأن (يحيى)

---

(1) من الآية ٤٣ من سورة الرعد ، وهي آخر السورة .
(2) انظر ما تقدم في الصفحة السابقة من هذه الفقرة .

قرأ على (عبيد بن نضلة) ، وأن (عبيدا) قرأ على (علقمة بن قيس النخعى)
وأن (علقمة) قرأ على (ابن مسعود) ، رضى الله عنهم أجمعين[1]

وبلغ من ثقافته فى علم القراءات ، وتمكنه منه ، وجمعه إليه علم
الحديث واللغة ـ أنه خطّأ أبا عبيد فى حديث يرويه للاستدلال على الفرق
بين الريح والرياح ، وأنها إذا كانت للرحمة ترد (الرياح) بالجمع ، وإذا
كانت للعذاب ، وردت (الريح) بالإفراد ، يقول أبو جعفر ، (حدثنا على
ابن عبد العزيز ، ثنا أبو عبيد ، قال ، القراءة التى سمعنا فى (الريح
والرياح) ، أن ما كان منها من الرحمة فإنه جمع ، وما كان منها من العذاب
فإنه على واحدة ، قال ، والأصل الذى اعتبرنا به هذه القراءة حديث النبى
صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا هاجت الريح قال ، اللهم اجعلها رياحا
ولا تجعلها ريحا) ثم يعلق أبو جعفر على ذلك بقوله ، (فكان ما حكاه
أبو عبيد من هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لا أصل له ، وقد
كان الأولى به ـ لجلالة قدره ، ولمحله فى روايته ـ غير هذا الحديث
لئلا ينسب إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، ما لا يعرفه أهل الحديث
منه) ثم أخذ يناقش (أبا عبيد) فيما زعمه من الفرق بين (الريح والرياح)
مستدلا باستعمال الكتاب والسنة ، فيقول ، (ثم اعتبرنا فى كتاب الله
تعالى ما يدل على الواحد فى هذا المعنى ، فوجدنا الله تبارك وتعالى
قد قال فى كتابه العزيز ، " هو الذى يسيركم فى البر والبحر ، حتى إذا كنتم
فى الفلك وجرين بهم بريح طيبة وفرحوا بها ، جاءتها ريح عاصف ، وجاءهم
الموج من كل مكان "[2] ، فكانت الريح الطيبة من الله تعالى رحمة ، والريح
العاصفة منه عز وجل عذابا ، ففى ذلك ما قد دل على انتفاء ما رواه أبو عبيد)

---

(١) انظر مشكل الآثار ١/ ١٩٠ .
(٢) الآية ٢٢ من سورة يونس .

ثم روى عن (أبي بن كعب) موقوفا ومرفوعا : لا تسبوا الريح ، فإذا رأيتم منها ما تكرهون فقولوا : اللهم إنا نسألك من خير هذه الريح وخير ما فيها وخير ما أُمرتْ به ، ونعوذ بك من شر هذه الريح وشر ما فيها وشر ما أمرت به) وروى مثل ذلك عن أبي هريرة ، وعائشة ، وأنس بن مالك ، وأخيرا ينتهي أبو جعفر) أن القراءة الصحيحة هي (الريح) لا (الرياح) (1) .

ومما تقدم نستطيع أن ندرك مدى ثقافة الطحاوي في علم القراءات وأخذه من مصادر موثوق بها ، وعدم اكتفائه بقراءة واحدة ، ومع ذلك لا نعلم أن له في هذا العلم مؤلفا ، ولا يتحدث فيه إلا عرضا ، عندما تدعو إليه طبيعة الموضوع الذي يعالجه ، ولعله قد تكلم فيه بصورة وافية في كتابه المفقود في تفسير القرآن .

٢ - وتفسير القرآن الكريم ، وتفصيل أحكامه من العلوم التي برع فيها (أبو جعفر الطحاوي). ولئن كان النحو ، واللغة والقراءات من العلوم التي ألم بها أبو جعفر ، ولم يصل إلينا مؤلف له فيها — فإن علم التفسير وأحكام القرآن ، من العلوم التي خلف فيها الطحاوي ثروة ضخمة ، لكن هذه الثروة لم يقدر لها أن تصل إلينا .

ومع ذلك فنحن نستطيع أن ندرك ملامح تفسير الطحاوي ، ونستنبط منهجه فيه ، من خلال موضوعات طرقها في كتابه (مشكل الآثار) ، ومنها ندرك أن تفسيره كان أشبه ما يكون بتفسير معاصره (أبي جرير الطبري) حيث ينتهج فيه التفسير بالمأثور عن الصحابة والتابعين ، بما هو معروف في استعمال العرب للتفهيم .

فمن ناحية التفسير بالمأثور ، كان الطحاوي محققا في علم هذه الناحية؛ إذ أنها كانت وثيقة الصلة بأحد جانبي تخصصه وهو علم الحديث

---

(1) انظر مشكل الآثار ١/ ٣٩٧ - ٤٠١

ويؤكد ذلك أيضاً أن الطحاوي كان سلفياً يعز الصحابة ولا يرى مخالفتهم ؛ يوضح ذلك صنيعه في (باب بيان مشكل ما روي في انشقاق القمر) فقد روى بسنده عن علي، وابن مسعود، وحذيفة، وابن عمر، وابن عباس، وأنس أن القمر قد انشق . (منهم من قال : في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنهم من لم يقل ذلك ، ومعناه في ذلك كمعناهم فيه . ولا نعلم يروى عن أحد من أهل العلم في ذلك غير الذي رويناه عنهم فيه . وهم القدوة والحجة الذين لا يخرج عنهم إلا جاهل ، ولا يرغب عما كانوا عليه إلا جائر .

وقد زعم بعض من يدعي التأويل ، ويستعمل رأيه فيه ، ويقتصر على ذلك أنه لم ينشق ، وإنما ينشق يوم القيامة ، وأن معنى قول الله تعالى : "وانشق القمر"[1] إنما هو على ينشق ، فذكره بعد ذلك في السورة المذكور ذلك فيها ، وهو قوله تعالى : "يوم يدع الداع إلى شيء نكر"[2] أي فينشق القمر حينئذ ، ويجعل ذلك من الأشياء التي تكون في القيامة ...)

ويصف الطحاوي هذا الرأي بالفساد[3] ثم يقول : (ونعوذ بالله من خلاف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، والخروج عن مذهبهم لأن ذلك كالاستكبار عن كتاب الله ، ومن استكبر عن كتاب الله وعن مذهب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وتابعيهم فيه ـ كان حرياً أن يضعه الله تعالى بمعصيته[4]) .

---

(1) الآية الأولى من سورة القمر .
(2) الآية ٦ من سورة القمر .
(3) انظر ، مشكل الآثار ١/ ٢٠٤ ، و ٢٠٥ .
(4) انظر ، مشكل الآثار ١/ ٢٠٤ـ ٢٠٥ .

وفي تفسيره للآيات الأولى من سورة "الحجرات" ، وتحديد من نزلت فيهم ، ينقل ما أُثر في ذلك عن مجاهد والحسن وغيرهما (1) مما يؤكد تمام إلمامه بآراء الصحابة والتابعين في التفسير .

أما الناحية الثانية ، وهي إلمامه باللغة واستعمالات العرب لها ففيما سبق ما يغني عن إعادته هنا .

ويوضح منهجه في التفسير أيضا قوله : (وما يعلم تأويله - أي المتشابه - إلا الله . أما الراسخون في العلم فيردون المتشابه إلى مآله ، فهم يلتمسون تأويله من المحكم الذي هو أم الكتاب ، فإن وجدوه فيها عملوا به كما يعملون بالمحكمات ، وإن لم يجدوه فيها لقصور علومهم عنه لم يتجاوزوا في ذلك الإيمان به ، وردوا حقيقته إلى الله تعالى ، ولم يستعملوا في ذلك الظنون (2)) .

٨٢ - أما علوم الحديث ، والفقه ، والكلام ، والتاريخ ، فقد كان الطحاوي إماما في كل منها ، وسأؤجل الحديث عنها الآن ، وحديثنا سيأتي عند الكلام على مصنفاته فيها ، في غير هذا الفصل .

٨٣ - أما مصادر هذه الثقافة الواسعة فتنحصر في شيئين :

أ - قراءة كثير من الكتب المختلفة .

ب - كثرة شيوخه ، واختلاف ألوانهم ، وتنوع مذاهبهم وثقافاتهم .

فقد اطلع الطحاوي على كثير من الكتب المختلفة ، وآية ذلك أنه

---

(1) انظر : مشكل الآثار ١/ ١٩٢-١٩٤ .

(2) انظر : مشكل الآثار ٢/ ٢١٠ ، وقوله تعالى : (هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات) ، هو صدر الآية ٧ من سورة آل عمران .

أبو جعفر أيضا على كتاب ابن سعد في الطبقات ، وعلى تاريخ البخاري في الرجال[1] . ولعله يكون قد اطلع على صحيح البخاري أيضا ، كما يفهم ذلك مما ذكره في كتابه (مشكل الآثار) إذ قال : (حدثنا أحمد بن إسحاق عن إبراهيم بن يونس البغدادي عن أبي يعقوب ، حدثنا الوليد بن شجاع أبو همام ثنا عبد الرحيم بن سليمان حدثنا محمد بن إسحاق ، عن ثور بن يزيد ، عن محمد بن عبيد قال : وحقني عدي بن عدي إلى صفية بنت شيبة أسألها عن أشياء كانت تربيها من عائشة فقالت ، حدثتني عائشة أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "لا عتاق ولا طلاق" وذكر البخاري هذا الحديث عن يعقوب بن إبراهيم عن سعيد ، عن ابن إسحاق عن ثور بن يزيد الكلاعي ، عن محمد بن عبيد بن أبي صالح المكي - ثم ذكر بقية الحديث - ، أردنا بذلك الزيادة في هذا الحديث في نسب محمد بن عبيد بن أبي صالح وأنه من أهل مكة ، وإن كنا لم نسمع له ذكرا في غير هذا الحديث ، لنقف على المراد به ما هو .....)[2] .

واطلع ايضا على سنن الترمذي ، كما يدل على ذلك قوله : (... وقد روي عن الشافعي أيضا أنه كان يذهب هذا المذهب أيضا ، كما حكاه لنا الربيع عنه سماعا ، وإجازة لنا فيما ذكره في سنن الترمذي)[3] .

وفيما تقدم ما يعتبر دليلا على أن أبا جعفر كان على اتصال بالإنتاج العلمي لمن تقدمه ، وأن هذا الاتصال كان له أثر في تكوين شخصيته العلمية .

---

(١) سوف يجيء في الفصل الأول من الباب الثاني من هذا البحث بعض أمثلة لأخذ الطحاوي من هذين الكتابين لابن سعد والبخاري .

(٢) مشكل الآثار ١/ ٢٧٨-٢٧٩ .

(٣) انظر ، المصدر السابق ٣/ ١٣٠ .

هـ- أما شيوخه فكانوا من الكثرة بحيث يضيق بحصرهم البحث في جزء (١). وقد أخذ عن خاله (المزني)، ويوصف (صاحب الشافعي)، وذكر لنا أنه سمع منه مختصره، وذلك حين يقول: (... قد كان الشافعي يقول في ذلك ما قد حكاه لنا المزني في مختصره (٢)). ومن الراجح أنه سمع منه بقية كتبه، وقد أدرك الطحاوي عامة طبقة المزني وأخذ عن أكثرهم.

وقد تقدم أنه كان حريصا على الاستفادة من أعلام عصره في شتى العلوم سواء أكانوا من أهل بلده أم من الغرباء القادمين عليها من مختلف أقطار العالم الإسلامي، إذ كانت الرحلات العلمية في أوج نشاطها وتقدمها، وساعده على الاستفادة حافظته الواعية، وذكاؤه الأصيل، وحبه الدائب حتى إنه ليلجأ أحيانا إلى مراسلة شيوخه إذا لم يتمكن من لقائهم، كما كتب إليه شيخه (علي بن عبد العزيز) وغيره (٣).

---

(١) انظر: الجواهر المضية ١/ ١٠٤ ط. الهند.

(٢) انظر: مشكل الآثار ١/ ٢٢.

(٣) انظر: شرح معاني الآثار ٢/ ١٦٥، وفيه: (... وقد كتب إليّ علي بن عبد العزيز، وحدثني عن أبي عبيد عن سعيد بن عفير عن عبد الله ابن لهيعة، عن عبيد الله بن أبي جعفر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه قال: رأيت الغنائم تجزأ خمسة أجزاء، ثم تسهم عليهم، فما أصاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم فهو له لا يتخير، ثم حدثنيه يحيى بن عثمان قال: ثنا أبي وسعيد بن عفير ...) الخ. وانظر أيضا: مشكل الآثار ٢/ ٤١٢ وفيه: (وما كتب إليّ [illegible] الأعلى"). وعلي بن عبد العزيز ابن المرزبان بن سابور، وكنيته أبو الحسن، البغوي، الحافظ، صاحب المسند والتصانيف، أحد مشايخ الطحاوي، روى عن أبي نعيم وعاصم بن علي ومسلم بن إبراهيم وآخرين، وروى عنه الطبراني، وأبو سعيد بن الأعرابي والطحاوي وغيرهم. قال ابن أبي حاتم: كان صدوقا، وقال الدارقطني: ثقة مأمون، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: مات بمكة سنة ٢٨٢ (انظر: مغاني الأخيار ٢/ ١٢٣ أ، ولسان الميزان ٨/ ٢٤١).

وقد روى الطحاوي عن النسائي ، وأثنى عليه[1] ، وأكثر من الرواية عنه في كتابه (مشكل الآثار) وكان النسائي بدوره يأخذ عن أبي جعفر كما يدل عليه ما ذكر في (سنن الشافعي)، قال أبو جعفر ، (حدثنا بحر قال ، حدثنا ابن وهب قال ، حدثنا عمر عن الحكم عن زهير بن محمد عن سهيل عن أبيه عن زيد بن ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قضى باليمين مع الشاهد الواحد) . قال أبو جعفر ، سألني عنه النسائي ، يعني أحمد ابن شعيب[2]) .

وقد ذكر بعض شيوخه في كتابنا الفصل الأول[3] ، وترجمت منهم للمزني ، وأبي بكرة بكار بن قتيبة ، والربيع المرادي المؤذن وأحمد بن أبي عمران ، وعبد الحميد بن عبد العزيز ، ويونس بن عبد الأعلى ، ومن شيوخه أيضا ، إبراهيم بن أحمد بن مروان[4] ، وإبراهيم بن سليمان

---

(١) انظر ، تهذيب التهذيب ١/ ٣٧ . ويروى عنه الطحاوي في مواضع كثيرة من كتابه (مشكل الآثار) ويذكره باسم (أحمد بن شعيب) فقط دون نسبته إلى نسا" في ١/ ٢٨٤ مشكل الآثار حيث قال (حدثنا أحمد بن شعيب بن علي النسائي) .

(٢) انظر ، السنن للشافعي ، برواية الطحاوي ١٢٠ .

(٣) انظر الشذرات ، ٥٢ ، ٥٣ ، ٥٤ ، ٦٠ هـ ، ص ٧٧ ، ٦٥ هـ ، ص ٨٥ .

(٤) يروى عن هدبة ، وجبارة بن المغلس . روى الحاكم عن الدارقطني قال ، ليس بالقوي . مات قبل الثلاثين والثلاثمائة (انظر ، لسان الميزان ١/ ٢٧).

البُرُلُّسي(١) ، وأحمد بن أصرم(٢) ، وأحمد بن عبد الرحمن بن وهب(٣) ، وبحر بن نصر(٤) ، وعلي بن عبد الرحمن المعروف بـ(٥) (عَلّان)

---

(١) هو ابراهيم بن سليمان بن داود ، أبو اسحاق بن أبي داود الاسدي ، المعروف بالبرلسي . سمع أبا مسهر ، وسعيد بن أبي مريم ، وعبد الله بن صالح وأصبغ بن الفرج ، في كثيرين . روى عنه أبو بكر بن زياد النيسابوري والطحاوي ، وأحمد بن محمد بن الحجاج بن رشد بن المصري ، وغيرهم توفي سنة ٢٧٠ أو سنة ٢٧٢ هـ بمصر (انظر ، مغاني الاخيار ١/ ٨٩ ب) .

(٢) هو أحمد بن أصرم بن خزيمة بن عباد ، أبو العباس المزني سمع أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وغيرهما . روى عنه الطحاوي وأحمد بن سليمان النجار وأبو طالب الحلبي وغيرهم . كان ثقة ثبتا سنيا شديدا على أصحاب البدع ، قدم مصر وخرج عنها فتوفي بدمشق في جمادى الاولى سنة ٢٨٥ هـ (انظر ، تاريخ بغداد ٤/ ٤٥) .

(٣) أبو عبيد الله المصري ، المعروف ببَحْشَل . قال ابن عدي رأيت شيوخ مصر مجمعين على ضعفه . والشيوخ لا يمتنعون من الاخذ عنه أبو زرعة وأبو حاتم فمن دونهما . وسمعت محمد بن محمد بن الاشعث يقول : كنا عند ابن أخي ابن وهب ، فمر عليه هرون بن سعيد الايلي ، وهو راكب فسلم عليه ، ثم قال : ألا أطرفك بشيء . جاءني أصحاب الحديث يسألوني عنك فقلت : إنما يُسأل أبو عبيد الله عنا ، فيرجعون الذين يسأل عنه ، هو الذي كان يستملي لنا عند عمه ، وهو الذي كان يقرأ لنا . قال ابن عدي كل ما أنكروه عليه فيحتمل ، وإن لم يروه غيره ، لعل عمه خصه به . مات سنة ٢٦٤ هـ . (انظر ، ميزان الاعتدال ١/ ٥٣ ـ ٥٤ ط السعادة سنة ١٣٢٥ هـ) .

(٤) بحر بن نصر بن سابق الخولاني ، أبو عبد الله المصري ، مولى بني سعد بن خولان . ولد سنة ١٨٠ أو ١٨١ هـ وقال الطحاوي : ولد بحر بن نصر ، والربيع المرادي والمزني ثلاثتهم في سنة ١٧٤ هـ . روى عن ابن وهب والشافعي به تفقه ، وأشهب ، وطائفة . روى عنه الطحاوي ، وابن خزيمة وأبو بكر بن زياد النيسابوري وغيرهم . وثقه ابن أبي حاتم وغيره . توفي بمصر في شعبان سنة ٢٦٧ هـ (انظر ، طبقات الشافعية ١/ ٢٤٧ـ٢٤٩) .

(٥) هو علي بن عبد الرحمن بن محمد بن مغيرة بن نشيط ، القرشي المخزومي ، أبو الحسن ، الكوفي ثم المصري . روى عن حرملة بن يحيى التجيبي وسعيد بن الحكم بن أبي مريم المصري ، وعلي بن معبد بن شداد الرقي وغيرهم روى عنه أبو بكر أحمد بن مسعود بن عمرو الزبيري ، والحسن بن حبيب ، وعبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي الذي قال عنه : كتبت عنه بمصر وهو صدوق . قال الطحاوي : مات لثلاث خلون من شعبان سنة ٢٧٢ هـ (انظر ، مغاني الأخيار ٢/ ٢٣ أ ، ب) .

والربيع الجيزي (١) ، ومحمد بن أحمد بن جعفر الدهلي (٢) ، ومحمد ابن شاذان الفاشي (٣) ، ومحمد بن العباس (٤) ، ومحمد بن عمرو بن تمام (٥)

---

(١) هو الربيع بن سليمان بن داود ، الجيزي ، أبو محمد ، الأزدي مولاهم ، المصري الأعرج ، وقال ابن الأمين : كان رجلا فقيها صالحا روى عن الشافعي ، وعبد الله بن وهب وإسحاق بن وهب وغيرهم ، روى عنه أبو داود والنسائي وأبو بكر بن أبي داود والطحاوي وغيرهم ، توفي في ذي الحجة سنة ٢٥٦ هـ أو سنة ٢٥٧ هـ (طبقات الشافعية ١ / ٢٥٩) .

(٢) هو محمد بن أحمد بن جعفر بن الحسن بن مهران بن أبي جبلة ، الدهلي ، أبو العلاء ، الوراق ، نزيل مصر ، يعرف بالوكيعي ، روى عن الجوزجاني ، وأحمد بن حنبل ، وأبي بكر بن أبي شيبة ، وعلي بن المديني وغيرهم ، وعنه ، النسائي والطبراني والطحاوي وآخرون ، قال ابن يونس ولد بالكوفة سنة ٢٠٤ هـ وقدم إلى مصر قديما تاجرا ، وكان ثقة ثبتا ، توفي بمصر سنة ٣٠٠ هـ وكان قد عمي قبل وفاته بيسير وما رأيته أنا إلا وهو أعمى (مغاني الأخيار ١ / ٦٥ ب) .

(٣) محمد بن شاذان ، وقيل ، ابن عداد ، أحد الفقهاء على مذهب أبي حنيفة ، يروي عن هلال بن يحيى بن مسلم الرأي تفقه عليه ، ويروي عن غيره أيضا ، وذكره ابن يونس في الغرباء الذين قدموا مصر ، وقال ، محمد ابن شاذان بن زكريا ، يكنى أبا بكر ، بصري قدم مصر ، كان صاحب بكار ابن قتيبة قاضي مصر ، وخليفته على مصر حتى خرج إلى الشام ، وكتب عنه توفي بمصر في المحرم سنة ٢٧٤ هـ (١ / ٧٠ ب مغاني الأخيار) .

(٤) محمد بن العباس بن الربيع ، البصري ، اللؤلؤي ، الفقيه المعروف بالتل ، أبو جعفر البصري ، أحد الأئمة الفقهاء على مذهب أبي حنيفة هو ووالده العباس بن الربيع أيضا ، يروي عن أبيه ، وعلي بن معبد ، أبي معاذ الرقي وأقرانه ، وآخرين ، كان ذكيا فطنا ، فقيها كبيرا وأكثر الطحاوي الرواية عنه في كتابه (الطلاقيات) عن علي بن معبد عن محمد ابن الحسن عن يعقوب عن أبي حنيفة ، ذكره ابن يونس في الغرباء الذين قدموا مصر ، وقال ، توفي يوم السبت لست خلون من ذي الحجة سنة ٢٧٢ هـ ، وقبر حين من ثقاته (مغاني الأخيار ١ / ٢٣ أ) .

(٥) روى عن أسد بن موسى ، ومعاوية بن نمر ، ويحيى بن بكير وآخرين ، وقال ابن أبي حاتم ، روى عنه أبو بكر بن القاسم ، وكتبت عنه وهو صدوق ، توفي سنة ٢٦١ هـ (مغاني الأخيار ١ / ٨٢ أ) .

أبو الكَرَّوس الكلبي ، ومحمد بن إسماعيل بن سالم أبو جعفر الصائغ المكي(1) ، ومحمد بن إبراهيم أبو بكر المنقري(2) ، ومحمد بن علي بن داود(3) ، ومحمد ابن علي بن محرز(4) ، ومحمد بن جعفر بن أعين أبو بكر(5) ، وكثير غير هؤلاء يرد ذكرهم فيما يرويه في كتبه ، وبخاصة كتابه معاني الآثار .

هؤلاء الشيوخ الذين كانوا ينتمون إلى مذاهب مختلفة ، وبيئات متعددة ، ويمثلون ثقافة عصرهم ـ تجمَّع علمهم وثقافتهم في شخصية أبي جعفر الطحاوي ، وكانوا له روافد كثيرة ، تصب في مجرى واحد يتسع ويغزر ماؤه كلما أتى إليه

---

(1) سكن مكة وحدث بها عن حجاج بن محمد الأعور ، وروح بن عبادة وغيرهما ، روى عنه موسى بن هارون الحافظ ، ويحيى بن محمد بن صاعد في آخرين ، قال عبد الرحمن بن أبي حاتم ، سمعت منه بمكة وهو صدوق مات سنة ٢٧٦ هـ (تاريخ بغداد ٢/ ٢٨ـ٢٩) .

(2) محمد بن إبراهيم بن يحيى بن إسحاق بن جناد ، أبو بكر المنقري سمع مسلم بن إبراهيم الفراهيدي ، وأبا الوليد الطيالسي ، وغيرهما ، روى عنه موسى بن هارون ، وعبد الله بن محمد البغوي ، وعلي بن محمد المصري وغيرهم ، مات في طريق مكة سنة ٢٧٦ (تاريخ بغداد ١/ ٣٩٢ وما بعدها) .

(3) أبو بكر الحافظ ، يعرف بابن أخت غزال ، نزل مصر وحدث بها عن سعيد بن داود ، وأحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين وغيرهم ، روى عنه إسحاق بن إبراهيم المنجنيقي ، والطحاوي ، وعلان الصيقل وغيرهم ، توفي بمصر سنة ٢٦٤ ، وكان ثقة حسن الحديث . (تاريخ بغداد ٣/ ٥٩ ـ ٦٠) .

(4) أبو عبد الله ، سمع يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، ويحيى بن آدم ، وإسحاق بن إسماعيل وغيرهم ، نزل مصر وحدث بها ، فكتب عنه أهلها قال عبد الرحمن بن أبي حاتم عنه : " نزل مصر ، كان صديقا لأحمد بن حنبل وجاره فيما ذكر لأبي ، كتب أبي عنه بمصر ، وسألته عنه فقال ، ثقة " وعن أبي سعيد بن يونس قال عنه : " قدم مصر ، وكان فهما بالحديث وكان في أخلاقه وعارة " ، حدث بمصر عن أهل الكوفة وأهل بغداد ، وكان ثقة توفي سنة ٢٦١ هـ (تاريخ بغداد ٣/ ٥٧ ـ ٥٨) .

(5) نزل مصر وحدث بها عن عاصم بن علي ، والحسن بن بشر البجلي وأبي بكر بن أبي شيبة ، روى عنه المصريون وأبو القاسم الطبراني ، قال ابن يونس وكان ثقة ، توفي بمصر سنة ٢٩٣ ، وذكر الطحاوي أنه مات يوم الجمعة لتسع عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الأول (تاريخ بغداد ٢/ ١٢٨ـ١٢٩) .

أحدها بمعينه ، حتى أصبح نهرا طاميا ، يُقصد إليه ، ويُنتفع به ، ويفيض الخصب على ما حوله .

هكذا كان أبو جعفر ، انتفع لنفع ، وأفاض على من حوله ومن بعده ، وآثاره العلمية — التى تنحصر فى تلاميذه وكتبه — شاهد صدق على ما نقول .

٨٦ — وتلاميذه ، الذين رووا عنه وانتفعوا به كثيرون ، وجمعهم البعض أيضا فى جزء(١) ، ومنهم كثيرون من مشهورى الحفاظ ، كالطبرانى(٢) ومحمد بن إبراهيم بن المقرى(٣) — أحد من روى عن الطحاوى كتاب معانى الآثار — ، وأبى بكر الأزدى المعروف بابن الباغندى(٤)

---

(١) الجواهر المضية ١/ ١٠٤ .

(٢) هو سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير ، أبو القاسم ، اللخمى الطبرانى . كان حافظ عصره ، رحل فى طلب الحديث من الشام إلى العراق والحجاز ، واليمن ، ومصر ، وبلاد الجزيرة الفراتية ، وأقام فى الرحلة ثلاثا وثلاثين سنة ، وعدد شيوخه ألف شيخ . وله المصنفات الممتعة منها المعاجم الثلاثة : الكبير والأوسط والصغير ، وهى أشهر كتبه ، وروى عنه الحافظ أبو نعيم والخلق الكثير . ولد سنة ٢٦٠ بطبرية الشام ، وسكن أصبهان إلى أن توفى بها يوم السبت لليلتين بقيتا من ذى القعدة سنة ٢٦٠ ، وقيل فى شوال . (وفيات الأعيان ٢/ ١٤١) .

(٣) محمد بن إبراهيم بن على بن عاصم بن المقرى ، أبو بكر الحافظ الأصبهانى . طاف البلاد ، وسمع كثيرا بمكة ، ومدن العراق ، ودمشق ، ومصر ، حدث عنه أبو إسحاق بن حمزة ، وأبو بكر أحمد بن موسى بن مردويه ، وأبو نعيم الحافظ فى كثيرين . كان ثقة فاضلا مأمونا . توفى سنة ٣٨١ هـ (مغانى الأخيار ١/ ٦٥ أ) .

(٤) هو محمد بن محمد بن سليمان بن الحارث بن عبد الرحمن ، أبو بكر ، الأزدى ، الواسطى . سمع محمد بن عبد الله بن نمير ، وأبا بكر وعثمان ابنى أبى شيبة الكوفيين ، وشيبان بن فروخ الأبلى ، وعلى بن المدينى ، والحارث بن مسكين ، وغيرهم من أهل الشام ومصر والكوفة وبغداد والبصرة . كان كثير الحديث ورحل إلى الأمصار وسكن بغداد وحدث بها ، فروى عنه الحسين بن إسماعيل المحاملى ، ومحمد بن مخلد الدورى ، وأبو حفص بن شاهين وغيرهم وكان فهما حافظا عارفا ، واتهم بالتدليس . توفى سنة ٣١٢ هـ (تاريخ بغداد ٣/ ٢٠٩ — ٢١٢) .

ومحمد بن المظفر (١) ، وأحمد بن إبراهيم بن حماد القاضي (٢) ، ومسلمة ابن القاسم القرطبي (٣) ، وأحمد بن الحسن (٤) ، وكثير غيرهم ، رحلوا إلى الطحاوي ، واستمعوا إليه ، وانتفعوا به .

ومن تلاميذه المصريين الذين كان لهم أثر كبير في الحياة العلمية في مصر ـ الكندي (٥) ، صاحب كتاب الولاة وكتاب القضاة ، وابنه علي ابن أحمد الطحاوي (٦) ، وأبو سعيد بن يونس (٧) صاحب التاريخ المشهور .

---

(١) هو محمد بن المظفر بن موسى بن عيسى بن محمد عبد الله ابن سليمة بن اياس ، أبو الحسين البزاز ، ولد ببغداد في المحرم من سنة ٢٨٦ . وأول سماعه للحديث في المحرم سنة ٣٠٦ هـ . سمع بنان بن أحمد الدقاق ، ومحمد بن جرير الطبري ومحمد بن محمد الباغندي وغيرهم . وسافر فكتب عن أبي عروبة الحسين بن محمد بحرّان ، وعن أبي الحسن بن جوصا وغيره بدمشق ، وعن أبي جعفر الطحاوي ومحمد بن زبان ، وعلي بن أحمد ابن سليمان علان ـ بمصر . كان حافظا فهما ، صادقا مكثرا ، روى عنه أبو الحسن الدارقطني ، وأبو حفص بن شاهين ومن بعدهما . توفي سنة ٣٧٩ هـ . وهو أحد من روى عن الطحاوي سنن الشافعي . (تاريخ بغداد ٣/ ٢٦٣ـ٢٦٤ ، وانظر مقدمة سنن الشافعي ص٢ ، ٣ طبع سنة ١٣١٥ هـ) .

(٢) أمه بنت القاضي اسماعيل بن اسحاق المشهور ، وربيبه ابو عمر محمد بن يوسف بن يعقوب قاضي القضاة ببغداد ، وأقام على قضاء مصر الى ذي الحجة من سنة ٣٢٩ هـ ، وكانت مدة ولايته سنتين وتسعة أشهر وتولى قضاء مصر بعد ذلك مرتين ، ومات سنة ٣٢٩ هـ وكان عفيفا كريما سخيا كما كان ثقة كثير الحديث (الولاة والقضاة ٥٣٢ـ٥٣٨ ، وتاريخ بغداد ٤/ ١٥) .

(٣) انظر ص ٧٢ هـ ٣ .

(٤) هو احمد بن الحسن بن محمد بن سهل ، أبو الفتح ، المالكي المقرئ ، الواعظ ، ويعرف بابن الحمصي ، قدم بغداد ، وحدث بها عن عبد الرحمن بن احمد بن محمد بن رشدين وأبي جعفر الطحاوي ، ومحمد ابن صالح الخواص وغيرهم . (تاريخ بغداد ٤/ ٩١ ولم يذكر تاريخ وفاته) .

(٥) هو أبو عمر ، محمد بن يوسف بن يعقوب بن حفص ، الكندي المصري المؤرخ . ولد سنة ٢٨٣ هـ وتوفي ليلة رمضان سنة ٣٥٠ . سمع من النسائي وغيره وحدث في آخر عمره . وكان يتفقه على مذهب العراقيين ، وسمع وروى عن الطحاوي بدليل روايته عنه في مواضع كثيرة من كتابه الولاة والقضاة ، كما في ص ١٢٠ او ٢٦١ و ١٦ او ٥٠٩ و ٥٢٠ وغيرها . له مصنفات كثيرة في تاريخ مصر وأحوالها ككتاب الخطط وكتاب الموالي وكتاب الأجناد العربية والولاة والقضاة وفضائل مصر وغير ذلك (انظر مقدمة طبع الولاة والقضاة) .

(٦) انظر ص ١٧ من الفصل الاول .

(٧) انظر ص ٢٦ من الفصل الثاني .

٨٧- أما كتبه فهي الأثر الخالد لهذه الشخصية العلمية العظيمة . ومع أن الكثير منها مفقود - كما هو الشأن في معظم تراثنا العلمي القديم - فالموجود منها يملأ النفس إعجابا بأسلوب الرجل . وثروته العلمية ، وحسن تناوله للموضوعات القيمة التي تشتمل عليها . وسوف نسرد ما أثبتته كتب التراجم من مؤلفاته . ثم نقوم بتعريف ما تيسر لنا الاطلاع عليه منها .

أولا : مؤلفاته في العقيدة :

١- له الرسالة المشهورة المسماة (عقيدة الطحاوي) أو (بيان اعتقاد أهل السنة والجماعة) .

٢- كتاب في النحل وأحكامها وصفاتها وأجناسها . وما ورد فيها من خبر . في نحو أربعين جزءا .

ثانيا : في القرآن والحديث :

١- أحكام القرآن في نحو عشرين جزءا . ونقل صاحب (كشف الظنون) (٢/ ١٨٣٠) عن القاضي عياض في الإكمال أن للطحاوي نوادر في القرآن في نحو ألف ورقة . ويغلب على الظن أن يكون أحكام القرآن ونوادر القرآن وتفسير القرآن أسماء لمؤلف واحد . وتوجد قطعة من تفسير القرآن للطحاوي تبتدئ بسورة الأنفال . كتبت في القرن الثامن الهجري موجودة بجامع الشيخ بالاسكندرية (١) .

٢- شرح معاني الآثار - ٣- مشكل الآثار - ٤- سنن الشافعي - ٥- صحيح الآثار - ٦- الرد على كتاب المدلسين - ٧- جزء

---

(١) فهرس المخطوطات المصورة - جـ١ ص٢٩-٣٠ تصنيف فؤاد السيد . ط . القاهرة سنة ١٩٥٤ .

في التسوية بين حدثنا وأخبرنا ، وقد لخصه ابن عبد البر في كتابه (جامع بيان العلم وفضله)[1] ، ونقل العيني بعضها في (نخب الافكار) عند شرحه لكلمة الاثار في أول الكتاب[2] ٨- شرح (الاثار) لمحمد ابن الحسن ، الذي ذكر فيه مارواه عن أبي حنيفة من الاثار ٩- المشكاة .

__ثالثا : في الفقه :__

١- المختصر الكبير في الفروع ٢- المختصر الصغير في الفروع أيضا[3] ٣- اختلاف العلماء ، وهو كبير لم يتمه ٤- الشروط الكبير ٥- الشروط الاوسط ٦- الشروط الصغير أو مختصر الشروط ٧- ~~[illegible]~~ شرح الجامع الكبير لمحمد بن الحسن ٨- شرح الجامع الصغير له أيضا ٩- النوادر الفقهية في عشرة أجزاء ١٠- جزء في حكم أرض مكة ١١- جزء في قسم الفئ والغنائم ١٢- كتاب الاشربة ١٣- جزآن في الرد على عيسى بن أبان ١٤- جزآن في اختلاف الروايات على مذهب الكوفيين ١٥- جزء في الرزية ١٦- المحاضر والسجلات ١٧- الوصايا والفرائض ١٨- الخطابات في الفروع .

---

(١) ج١ ص٧٧-٨٠ .

(٢) نخب الأفكار في تنقيح معاني الآثار مخطوط بدار الكتب تحت رقم ٢٦ ، حديث الورقة ١١ أ .

(٣) في الفهرست ص٢٠٧ ولسان الميزان ١/ ٢٧٢ ، وكشف الظنون ٢/ ١٦٢٧ أن للطحاوي مختصرا كبيرا وصغيرا ، وفهم محقق المختصر أبو الوفا الأفغاني أن المختصر المطبوع وهو الذي عني به الشراح هو المختصر الاوسط وانه غير المختصر الكبير والصغير ، معتمدا على ما جاء في الجواهر المضية في سياق التعريف بكتبه : والمختصر في الفقه ، وله عدة شروح -إلى أن قال ،والمختصر الكبير والمختصر الصغير ،فعلم من نص القرشي إنما غير الذي ولع الناس بشرحه وهذا هو المختصر الوسط الذي نحن بصدده ونشره .. واختار الائمة للشروح الاوسط ، لأن خير الامور اوسطها ولم أجد أحدا نص على هذا (مختصر الطحاوي ، ط ، دار الكتاب العربي سنة ١٣٧٠ ، وانظر الجواهر المضية ١/ ١٠٢-١٠٤).

رابعا: التاريخ والتراجم:

ولقد كان الطحاوي مؤرخا كبيرا ، حتى عده السيوطي فيمن كان في مصر من المؤرخين (1) . وإذا استحضرنا ما سبق أن ذكرناه من أن التاريخ كان أشبه برواية الحديث - لم نجد صعوبة في أن نعد الطحاوي مؤرخا قال ابن خلكان : (وله تاريخ كبير . ولقد اجتهد في تحصيله غاية الاجتهاد وما ظفرت به . وكل من سألته من أهل هذا الشأن جهلوا به (٢)) ومع أن هذا الكتاب مفقود إلا أن كثيرين ممن كتبوا في الرجال نقلوا عنه . كما في تاريخ بغداد ، وطبقات الشافعية ، ورفع الإصر وغيرها (٣).

ومن كتبه في التاريخ :

١- التاريخ الكبير -٢- أخبار أبي حنيفة وأصحابه ، أو مناقب أبي حنيفة -٣- النوادر والحكايات في نحو عشرين جزءا -٤- الرد على أبي عبيد فيما أخطأ فيه في كتاب الأنساب .

هذا ما أحصاه المؤرخون من كتب الطحاوي ، وعدتها أكثر

---

(١) حسن المحاضرة ١/ ٢٣٨ .

(٢) نقل هذا النص عن ابن خلكان - العيني في (مغاني الأخيار) الورقة ٣أ من المجلد الأول . والكوثري في الحاوي ص ٣٧ ، ولم أر هذا النص في وفيات الأعيان لابن خلكان عند ترجمته للطحاوي في الطبعة التي حققها الأستاذ محمد محي الدين ، إذ اقتصر فيها على قوله : (.. وله تاريخ كبير وغير ذلك) . فلعل باقي العبارة قد سقط منها .

(٣) انظر أمثلة لذلك في ملحق الولاة والقضاة ص٥٠٠ . قال ابن حجر في سوق نسبه بكارة (... كذا نسبه ابن عساكر .. وكذا في تاريخ أبي جعفر الطحاوي) . وانظر أيضا هـ ٤ ، ٥ من ص١٢٤ ، وهـ ٥ من ص١٢٦ من هذا البحث .

من ثلاثين كتابـــا ، بعضهم يحصيها جميعها ، ومنهم من يقتصـر على بعضها ، وهي ثروة ضخمة من الإنتاج العلمي ، كنا نتمنى أن تصل إلينـا أو معظمها ، ولكن لم يصلنا منها إلا القليل ، وهو على قلته في العدد ، كثير في مادته العلمية ، كاف في الحكم على صاحبه بأنه مؤلف ممتاز ، وبأنه كـان أول المصريين في التأليف في مواد كانت وقفا على غيرهم ، وسنعرف الآن بمؤلفاته التي تيسر لنا الاطلاع عليها .

عقيدة الطحـاوي

٨٨ـ ذكرنا آنفا أن للطحاوي كتابا ضخما في النحل وأحكامهـا وصفاتها وما روي فيها من خبر في نحو أربعين جزءا ، ولم نعثر على أثر لهـذا الكتاب كما لم يشر إليه (بروكلمان) . أما عقيدة الطحاوي المسماة (بيان اعتقـاد أهل السنة والجماعة) فهي رسالة صغيرة في أصول العقيدة ، نحا فيها الطحاوي منحى السلف ، وعالج موضوعاتها بأسلوب مشرق جميل ، يشع منه نور الإيمـان وحرارة الإخلاص . وكنا نود أن نعثر على رسائله في الخطابات والمخاطبـات حتى نتصل بأسلوبه بعيدا عن المسائل العلمية التي تطبع الأسلوب بشيء مـن الجفاف ، ولنوازن بينها وبين رسالته في العقيدة ذات الأسلوب الأدبي الممتاز والذي يغلب السجع على مواضع منهـا .

٨٩ ـ وأول هذه الرسالة : (بسم الله الرحمن الرحيـم قال الشيخ الإمام ، العالم العلامة أبو جعفر الطحاوي رحمة الله عليه : هـذا بيان اعتقاد أهل السنة والجماعة ، على مذهب فقهاء الملة أبي حنيفة النعمـان ابن ثابت الكوفي ، وأبي يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصاري ، وأبي عبد اللـه

محمد بن الحسن الشيباني ، رحمة الله عليهم أجمعين ، وما يعتقدون من أصول الدين ، ويدينون به رب العالمين .

(نقول في توحيد الله تعالى ، معتقدين أن الله تعالى واحد لا شريك له ، ولا شيء مثله ، ولا شيء يعجزه ، ولا إله غيره ، قديم بلا ابتداء ، دائم بلا انتهاء ، لا يفنى ولا يبيد ، ولا يكون إلا ما يريد ، لا تبلغه الأوهام ولا تدركه الأفهام ، ولا يشبهه الأنام ، خالق بلا حاجة ، رازق بلا مؤونة مميت بلا مخافة ، باعث بلا مشقة ..) . وبهذا الأسلوب الجميل يبين الطحاوي مذهبه في توحيد الله ، وصفاته وإيمانه برسله ، كما يوضح موقفه من القرآن مؤيدا رأيه بآيات منه فيقول : (.... وأن القرآن كلام الله تعالى ، منه بدأ بلا كيفية قولا ، وأنزله على نبيه وحيا ، وصدقه المؤمنون على ذلك ، وأيقنوا أنه كلام الله تعالى بالحقيقة ، ليس بمخلوق ككلام البرية ، فمن سمعه فزعم أنه كلام البشر فقد كفر ، وقد ذمه الله تعالى وعابه ، وأوعده عذابه ، حيث قال تعالى : (سأصليه سقر[1]) فلما أوعد الله سقر لمن قال : "إن هذا إلا قول البشر[2]" علمنا أنه قول خالق ، ولا يشبهه قول البشر ، ومن وصف الله تعالى بمعنى من معاني البشر فقد كفر ، فمن أبصر هذا اعتبر ، ومن مثل قول الكفار انزجر ، وعلم أن الله تعالى بصفاته ليس كالبشر) .

ويأخذ آيات الصفات على ظاهرها ، بعد أن يؤكد أن الله بصفاته ليس كالبشر ، فيؤمن بهذه الآيات دون تأويل ، (... فإنه ما سلم في دينه إلا من سلم لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم ، ورد علم ما اشتبه عليه

---

(١) الآية ٢٦ من المدثر .

(٢) الآية ٢٥ من السورة السابقة .

إلى عالمه ، ولا يثبت قدم الإسلام إلا على ظهر التسليم والاستسلام ، فمن رام علم ما حظر عنه علمه ، ولم يقنع بالتسليم فهمه ، حجبه مرامه عن خالص التوحيد وصافي المعرفة ، وصحيح الإيمان ، فتذبذب بين الكفر والإيمان ، والتصديق والتكذيب ، والإقرار والإنكار ، موسوسا ، تائها ، شاكا ، زائغا ، لا مؤمنا مصدقا ولا جاحدا مكذبا) .

ويقول عن القدر : (وأصل القدر سر الله في خلقه ، لم يطلع على ذلك ملك مقرب ، ولا نبي مرسل ، والتعمق والنظر في ذلك ذريعة الخذلان .... فالحذر كل الحذر من ذلك نظرا وفكرا أو وسوسة ، فإن الله تعالى طوى علم القدر عن أنامه ، ونهاهم عن مرامه ، كما قال تعالى : (لا يسأل عما يفعل وهم يسألون)[1] فمن سأل لم فعل ؟ فقد رد حكم الكتاب ، ومن رد حكم الكتاب كان من الكافرين).

وبهذا الأسلوب وعلى هذا النهج عالج الإيمان والإسلام ، وحكم مرتكب الكبيرة ، والإمامة ، وغير ذلك باختصار غير مخل ، وبعبارة واضحة جميلة تعين على تراكيها وفهمها ، بل تجذب إلى حفظها ، واستظهارها . وفي آخرها يدعو الله تعالى بقوله : (ونسأل الله تعالى أن يثبتنا على الإيمان ، ويختم لنا به ، ويعصمنا من الأهواء المختلفة والآراء المتفرقة ، والمذاهب الردية مثل المشبهة ، والجهمية ، والجبرية ، والقدرية ، وغيرهم ، من الذين خالفوا الجماعة ، وحالفوا الضلالة ، ونحن منهم براء ، وهم عندنا ضلال أردياء)[2].

---

(١) الآية ٢٣ من سورة الأنبياء .

(٢) عقيدة الطحاوي ، نسخة مخطوطة بدار الكتب ضمن مجموعة تحت رقم ١١٢ علم الكلام ، والفقرات التي انتجعتها هي - على التوالي - من ورقات ٤٦ أ وب ، ٤٨ أ ، ب ، وآخر الرسالة .

١٠ ــ وقد لاقت هذه الرسالة شهرة فائقة ، ومكانة ممتازة بين أهل السنة على اختلاف مذاهبهم ، يقول تاج الدين السبكي : (... وهذه المذاهب الأربعة ولله الحمد في العقائد واحدة ، إلا من لحق منها بأهل الاعتزال أو التجسيم ، وإلا فجمهورها على الحق ، يقرون عقيدة أبي جعفر الطحاوي ، التي تلقاها العلماء سلفا وخلفا بالقبول ، ويدينون الله برأي شيخ السنة أبي الحسن الأشعري[1] ..) ويقول عنها في موضع آخر : (... سمعت الشيخ الإمام رحمه الله ــ يريد والده ــ يقول : ما تضمنته عقيدة الطحاوي ، هو ما يعتقده الأشعري ، لا يخالفه إلا في ثلاث مسائل[2]) .

١١ــ وقد كثرت الشروح لهذه العقيدة[3] ، ومنها شرح لعمر بن إسحاق بن أحمد الحنفي (المتوفى سنة ٧٧٣ هـ) يقول في خطبة شرحه : (... وقد تصدى لبيان مذهبهم ــ يعني أهل السنة ــ كثير من أئمة الإسلام ، وفرسان علم الكلام ، فمنهم من أسهب وأطنب ومنهم من توسط ومنهم من اقتضب ، ومن المختصرات التي فاقت في حسنه مطالعه ومقاطعه وحوت سحر البيان جوامعه وبدائعه ، ما صنفه البحر الزاخر والحبر الفاخر أبو جعفر الطحاوي رحمه الله تعالى يرغب الناس قراءته وحفظه لكثرة فوائده وعذوبة لفظه[4] ....) .

---

(١) معيد النعم ومبيد النقم لتاج الدين عبد الوهاب السبكي (ت ٧٧١ هـ) ــ ص ٢٢ــ٢٣ ــ تحقيق محمد علي النجار وآخرين ط . دار الكتاب العربي سنة ١٣٦٧ هـ ــ ١٩٤٨ م . وانظر أيضا ص ٧٥ من المصدر السابق حيث يعد رسالة الطحاوي من أصول أهل السنة .

(٢) طبقات الشافعية ٢/ ٢٦١ .

(٣) انظر كشف الظنون ٢/ ١١٤٨ ، وبروكلمان ٣/ ٢٦١ــ٢٦٥ .

(٤) مقدمة الشرح ، مخطوط بدار الكتب المصرية ، تحت رقم ٢٣٥ علم الكلام .

شـرح معانـي الآثـار(١)

١٢ ـ والطحاوي لم يسم كتابه في مقدمته ، وإنما بين الهدف من تأليفه ، وهو رفع التناقض المتوهم بين أحاديث الأحكام المختلفة ، إما بالجمع بينهما ، أو ببيان ناسخها ومنسوخها ، أو بترجيح ما يراه راجحا منها .

وقد ذكر الطحاوي اسم هذا الكتاب عرضا عندما قال : (... وقد ذكرنا في هذا الباب الآثار التي رواها كل فريق ممن ذهب إلى ما ذهب إليه أبو حنيفة وأبو يوسف رحمهما الله في كتاب البيوع من (شرح معاني الآثار المختلفة المروية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأحكام) ، فأغنانا ذلك عن إعادته هاهنا(٢)) .

١٣ ـ يقول الطحاوي في مقدمة هذا الكتاب :

(سألني بعض أصحابنا من أهل العلم أن أضع له كتابا ، أذكر فيه الآثار المأثورة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، في الأحكام التي يتوهم أهل الإلحاد ، والضعفة من أهل الإسلام أن بعضها ينقض بعضا لقلة علمهم بناسخها من منسوخها ، وما يجب به العمل منها ، لما يشهد له

---

(١) ذكر العيني في (مغاني الاخيار) جا ورقة ١٣ أ ـ أن معاني الآثار هو بكر مصنفات الطحاوي ، وأن مشكل الآثار ، هو آخر مصنفاته ، وفي الجواهر المضية ١/ ١٠٤ مثل ذلك ، وفي مقدمة طبع معاني الآثار ص نقلا من طبقات القاري مثل ذلك ، لكن اللكنوي نقل من طبقات القاري أن أول تصانيفه كتاب أحكام القرآن ، وآخر تصانيفه مشكل الآثار (انظر النافع الكبير لمن يطالع الجامع الصغير هـ ١ ، ٢ ص ٩١) ولعقد أن هذا أرجح ، لأن المنهج الذي التزمه الطحاوي في معاني الآثار ، يدل على نضج ودربة على التأليف .

(٢) انظر معاني الآثار ٢/ ١٨٩ .

ـن الكتاب الناطق ، والسنة المجتمع عليها ، وأجعل لذلك أبوابـــا أذكر في كل كتاب منها ما فيه من الناسخ والمنسوخ ، وتأويل العلماء واحتجاج بعضهم على بعض ، وإقامة الحجة لمن صح عندي قوله منهم ، بما يصح به مثلـه من كتاب أو سنة أو إجماع أو تواتر من أقاويل الصحابة أو تابعيهم . وإني نظرت في ذلك وبحثت عنه بحثا شديدا ، فاستخرجت منه أبوابا على النحـو الذي سأل ، وجعلت ذلك كتبا ، ذكرت في كل كتاب منها جنسا من تلـك الأجناس . فأول ما ابتدأت بذكره من ذلك ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الطهارة ، فمن ذلك باب الماء يقع فيه النجاســة ...) .

١٤ـ وطريقة الطحاوي ومنهجه في هذا الكتاب ، أنه يـورد أحاديث وآثارا تفيد حكما معينا ، ذهب إليه بعض العلماء مستندين إلـى هذه الآثار والأحاديث . ثم يأتي بأحاديث وآثار أخرى ، تفيد نقيض الحكم الأول ، ثم يرجح بعض الآثار على بعض . وغالبا ما يأتي بالرأي المخالف في الأول ، وإن ذهب إلى هذا الرأي بعض أئمة الأحناف بين ذلك ، كقولـه مثلا في (باب سؤر الهرة) بعد أن أورد الآثار التي تفيد أن الهرة لا بـأس بسؤرها ، (وقال أبو جعفر : فذهب قوم إلى هذه الآثار ، فلم يروا بسؤر الهـر بأسا ، وممن ذهب إلى ذلك أبو يوسف ومحمـد ⁽¹⁾) ، ثم يأتي بالـرأي الذي يميل إليه ثانيا ، ويحتج لـه بالآثار ، وقد يتتبع الكلمة أو التعبيـر في استعمال الأحاديث ليصل إلى المراد منها وفي أثناء ذلك يتبين صحة طعنـه بنقد الرجال ، وعلل الأحاديث . ثم يأتي بالعلة العقلية أو النظر ، ليقـوي الرأي المختار ، وقد يقدم على النظر الاحتجاج بعمل الصحابة والتابعيـن أو يؤخره عنه . ثم يبين أن هذا الرأي الذي رجحه هو رأي أئمة الأحناف أو بعضهم

---

(١) معاني الآثار ١/ ١١ .

ولا يترك ذلك إلا قليلاً . وقلما يصرح الطحاوي باسم مخالفه من غير مذهب الأحناف وإنما شأنه أن يقول : (فذهب قوم إلى هذه الآثار .. وخالفهم في ذلك آخرون) ثم لا يذكر من الأسماء الموافقة أو المخالفة إلا أسماء أئمة الأحناف وإلا أسماء الصحابة والتابعين . أما أصحاب المذاهب الأخرى أو تلامذتهم . فقلما يصرح باسم واحد منهم[1].

١٩ ـ ولهذا الكتاب مكانة عظيمة ، وقد نال به الطحاوي شهرة واسعة ، حتى إن بعض المترجمين يفردونه بالذكر عند التعريف بالطحاوي ، فيقولون : (... الطحاوي صاحب شرح الآثار[2]) ، وذكر العيني أنه (أحسن مصنفاته ، وأنفع مؤلفاته[3]) ، وأنه (فايق على غيره من الأمثال والأنظار ، مشتمل على فوايد عظيمة ، وعوايد جسيمة ، إن أردت حديثا ، فكبحر متلاطم أمواجا ، وإن أردت فقها رأيت الناس يدخلون فيه أفواجا ، من شرع فيه لم يزل يحاوره ، ومن غرف منه غرفة لم يزل يساوره ، ومن نال منه شيئا نال مناه[4]) ، كما أقام الدليل على إمامة الطحاوي في الحديث ، بهذا الكتاب ، إذ قال : (... ومما يدل على ذلك أيضا تصانيفه المفيدة ، ولا سيما كتاب معاني الآثار ، فإن الناظر فيه المنصف إذا تأمله يجده راجحا على كثير من كتب الحديث المشهورة المقبولة[5] ...) .

---

(١) ومن هذا القليل قوله في (كتاب الحجة في أن مكة فتحت عنوة (وممن قال هذا القول أبو حنيفة ، والأوزاعي ، ومالك بن أنس وسفيان بن سعيد الثوري ..) (معاني الآثار ٢ / ١٨٤ ـ ١٩٧) .

(٢) انظر : اللباب في تهذيب الأنساب ، لابن الأثير ٢ / ٨٢ .

(٣) مغاني الأخيار ، ورقة ١٣ أ . والعيني : هو محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد الحنفي قاضي القضاة ، بدر الدين . ولد سنة ٧٦٢ هـ بعينتاب ، ونشأ بها وتفقه وبرع في النحو وأصول الفقه والمعاني بالعلامة جبريل بن صالح البغدادي ، وأخذ عن الجمال يوسف الملطي والعلاء السيرافي والزين العراقي وغيرهم . ولي نظر الحسبة بالقاهرة مرارا ثم نظر الأحباس ثم قضاء الحنفية . ومن مصنفاته غير شروح معاني الآثار شرح المجمع وشرح درر البحار وعمدة القاري شرح صحيح البخاري وشرح الهداية وغير ذلك . مات سنة ٨٥٥ هـ (انظر الضوء اللامع ... وحسن المحاضرة ... الجامع الصغير ... هـ) .

(٤) و (٥) مغاني الأخيار ١١ أ ، ٢ ب .

ولهذا كان لأهل العلم عناية خاصة بكتاب معاني الآثار ، وتلخيصه وشرحه ، والكلام في رجاله ، فممن لخصه حافظ المغرب ابن عبد البر مع امتلاء قلبه إجلالا للطحاوي ، ولذلك يكثر النقل عنه في كتبه ولا سيما (التمهيد)[1] ، وممن لخصه أيضا الحافظ الزيلعي صاحب نصب الراية[2] ، وملخصه مخطوط بمكتبة رواق الأتراك بالأزهر ، ومكتبة كوبريلي بالآستانة ، ولخصه أيضا أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد المالكي وهو يذكر روايات الطحاوي بعد حذف أسانيدها ، ثم يورد رأي الطحاوي وقد يعلق عليه ابن رشد برأي مالك في الموافقة أو المخالفة ، والمختصر مخطوط بدار الكتب المصرية[3] .

أما شراحه فهم كثيرون ، منهم الحافظ عبد القادر القرشي صاحب (الحاوي في بيان آثار الطحاوي)[4] وهو يعرف برجال السند ، ويذكر

---

(1) الحاوي في سيرة الإمام أبي جعفر الطحاوي ص٣٢ ، وابن عبد البر هو : أبو عمر يوسف بن عبد الله النمري ، شيخ علماء الأندلس وكبير محدثيها في وقته ، وأحفظ من كان فيها لسنة مأثورة ، له مصنفات جليلة منها التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ، والاستذكار بمذاهب علماء الأمصار والاستيعاب في معرفة الأصحاب وغيرها ، ولد سنة ٣٦٨ هـ وتوفي بالأندلس سنة ٤٦٣ هـ — (الديباج المذهب ص٣٥٧-٣٥٩) .

(2) هو عثمان بن علي بن محجن بن يونس ، فخر الدين أبو عمر الزيلعي الحنفي ، قدم القاهرة سنة ٧٠٥ هـ ، فدرس وأفتى وكان مشهورا بمعرفة الفقه والنحو والفرائض ، شرح كتاب كنز الدقائق في عدة مجلدات فأجاد وأفاد ، توفي سنة ٧٤٣ هـ (تاج التراجم ص٤٠ ، والجواهر المضية ١/ ٣٤٥) .

(3) برقم (١١٤ حديث) في مجلد واحد ، ووهم الأستاذ الكوثري فذكر أن ابن رشد اختصر مشكل الآثار ، (انظر الحاوي ص٣) ، وابن رشد الجد هو أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد ، قاضي الجماعة بقرطبة ، وهو جد الفيلسوف ابن رشد محمد بن أحمد ، له تآليف منها المقدمات الممهدات في الأحكام الشرعية وغيرها ، ولد بقرطبة سنة ٤٥٠ هـ وتوفي بها سنة ٥٢٠ هـ (الأعلام ٦/ ٢١٠) .

(4) مخطوط بدار الكتب المصرية برقم ١٩٥ حديث ، والقرشي هو عبد القادر بن محمد بن نصر الله ، أبو محمد محيي الدين ، ولد سنة ٦٩٦ هـ وتوفي سنة ٧٧٥ هـ ، ومولده ووفاته بالقاهرة ، كان عالما بالتراجم من حفاظ الحديث ومن فقهاء الحنفية (انظر الفوائد البهية ص٩٩ ، والدرر الكامنة ٢/ ٣٩٢ طبع الهند ١٣٤٩) .

رأي علماء الجرح والتعديل فيهم ، توثيقا أو توهينا ، كما يبين من روى لهم من أصحاب السنن والمسانيد ، ويقول في مقدمة كتابه(... فقد سألني من يتعين عليّ إجابته أن أضع له كتابا مختصرا في عزو أحاديث كتاب معاني الاثار للحافظ أبي جعفر الطحاوي رحمه الله إلى الكتب المشهورة من الصحيحين والسنن الأربعة والمسانيد ، وغير ذلك ، مبينا صحيحها وحسنها وضعيفها ...) ومن الذين خدموا هذا الكتاب خدمة جليلة - الحافظ البدر العيني ، الذي كان يتولى تدريسه بالمؤيدية وكان لهذا الكتاب كرسي خاص فيها كباقي أمهات الحديث ، وألف العيني شرحين كبيرين ، أحدهما (نخب الأفكار في شرح معاني الآثار[1]) ، وخطته في هذا الشرح أن يترجم لرجال الحديث ، ومقدار الثقة بروايتهم ثم يخرج الحديث من كتب الصحاح والسنن والمسانيد ، ثم يشرح ألفاظ الحديث ويعلق عليه. أما الشرح الآخر ، فهو (مباني الأخبار في شرح معاني الآثار) ولم يتكلم فيه عن الرجال حيث أفردهم بمجلدين سماها (مغاني الأخيار في رجال معاني الآثار[2]) .
ولقاسم بن قطلوبغا ، الحنفي ، المتوفى سنة ٨٧٩ هـ كتاب في رجال معاني الآثار يسمى ، (الإيثار برجال معاني الآثار[3]) وكتاب معاني الآثار طبع مرات في الهند منها طبعة سنة ١٣٤٨ هـ التي رجعت إليها ، وهي طباعة على الحجر[4] ، ونرجو أن تتبنى المطبعة المصرية شرف طبع هذا الكتاب .

---

(١) مخطوط بخط العيني في ثمانية مجلدات بدار الكتب المصرية برقم (٥٢٦ حديث) .

(٢) مخطوط بدار الكتب برقم (٧٢ مصطلح الحديث). أما مباني الأخبار فهو مخطوط برقم(٤٩٢ حديث) بدار الكتب أيضا .

(٣) انظر ، كشف الظنون ٢ / ١٧٢٨ .

(٤) وقد ألف المولوي محمد أيوب بن محمد يعقوب المظاهري السهارنفوري من رجال القرن الرابع عشر الهجري كتابا في الأغلاط الموجودة في النسخ المتداولة من كتاب معاني الآثار سماه(تصحيح الاغلاط النحوية الواقعة في النسخ الطحاوية) طبع حجر الهند سنة ١٣٦٩ هـ.

بيان مشكل الآثار

١٦ـ يقول الطحاوي في مقدمته : (أما بعد ، فإن الله عز وجل بعث نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم خاتما لأنبيائه الذين كان بعثهم قبله صلوات الله عليه وعليهم وسلامه ورحمته وبركاته ، وأنزل عليه كتابا خاتما لكتبه التي كان أنزلها قبله ، ومهيمنا عليها ، ومصدقا لها ، وأمر فيما من آمن به بترك رفع أصواتهم فوق صوته ، وترك التقدم بين يدي أمره ، وأعلمهم أنه قد تولاه فيما ينطق به ، بقوله عز وجل : "وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى(1)" ، وأمرهم بالأخذ بما آتاهم به ، والانتهاء عما نهاهم عنه بقوله عز وجل : "وما آتاكم الرسول فخذوه ، وما نهاكم عنه فانتهوا(2)" ، ونهاهم أن يكونوا معه كبعضهم مع بعض بقوله تعالى : "ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض(3)" ، وحذرهم في فعلهم ذلك إن فعلوه بحبوط أعمالهم وهم لا يشعرون ، وحذر مع ذلك من خالف أمره بقوله عز وجل : "فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم(4)".

قال أبو جعفر : فإني نظرت في الآثار المروية عنه صلى الله عليه وآله وسلم ، بالأسانيد المقبولة التي نقلها ذوو التثبت فيها ، والأمانة

---

(1) سورة النجم ، الآيتان ٣ ، ٤ .

(2) سورة الحشر ، من الآية ٧ .

(3) الحجرات ، من الآية ٢ ، وتمام الآية : "يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض أن تحبط أعمالكم وأنتم لا تشعرون" .

(4) النور : من الآية ٦٣ .

عليها ، وحسن الأداء لها ، فوجدت فيها أشياء سقطت معرفتها والعلم بما فيها من أكثر الناس، فمال قلبي إلى تأملها، وتبيان ما قدرت عليه من مشكلها ، ومن استخراج الأحكام التي فيها ، ومن نفي الإحالات عنها ، وأن أجعل ذلك أبوابا أذكر في كل باب منها ما يهب الله عز وجل لي من ذلك فيها ، حتى أبين ما قدرت عليه منها كذلك ، ملتمسا ثواب الله عز وجل عليه . والله أسأل التوفيق لذلك ، والمعونة عليه ، إنه جواد كريم ، وهو حسبي ونعم الوكيل) .

٩٧ـ وقد طبع هذا الكتاب أيضا في الهند ، في أربعة أجزاء ، في سنة ١٣٣٣ هـ ، وهذا القسم المطبوع في الهند ـ هو جزء من الكتاب الأصلي فيما لا يصل إلى نصفه(١) ، وقد اختصر هذا الكتاب سليمان بن خلف الباجي(٢) ، ومختصره بالمتحف البريطاني ، رقم ١٠٦٩/ ، ثم جاء أبو المحاسن يوسف بن موسى(٣) فاختصر هذا المختصر في كتاب سماه : (المعتصر من المختصر) وهو مطبوع في الهند سنة ١٣١٧ـ ١٣١٨ هـ ، وذكر في مقدمة (المعتصر) أن الداعي له إلى هذا التلخيص هو طول كتاب الطحاوي ، وعدم تنظيم أبوابه ، وأنه اطلع على مختصر

---

(١) ذكر ذلك الكوثري في كتابه (الحاوي) ص ٣٢ ، وذكر أن الأصل محفوظ في مكتبة فيض الله باستنبول تحت أرقام (٢٧٣ـ٢٧٩) .

(٢) هو أبو الوليد ، سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث الباجي ، أصلهم من بطليوس ، ثم انتقلوا إلى باجة . أعني باجة الأندلس لأن ثمة باجة أخرى بمدينة إفريقية . وثالثة ببلاد أصبهان بالعجم . سمع بالأندلس . ثم رحل إلى المشرق سنة ٤٢٦ هـ وأقام فيه ثلاثة عشر عاما ما بين الحجاز ومصر وبغداد والموصل ، وروى عن أبي بكر الخطيب ، وروى الخطيب عنه وأخذ عنه أبو عمر بن عبد البر ، وكان بينه وبين ابن حزم مناظرات . له الاستيفاء في شرح الموطأ ، ثم اختصر الاستيفاء في مختصر سماه المنتقى . توفي سنة ٤٩٤ هـ (الديباج المذهب في أعيان المذهب ١٢٠ـ١٢٢) .

(٣) أصله من ديار بكر ، ومولده بملطية (في شمال سورية) استقر في حلب ، وولي قضاء الحنفية بمصر في أواخر أعوامه ، ولم تحمد سيرته فيه ، وتوفي بالقاهرة في سنة ٨٠٣ هـ الضوء اللامع لأهل القرن التاسع ١٠/ ٣٣٥ـ٣٣٦ طبع القاهرة سنة ١٣٠٠ هـ .

الباجي الذي رتب فيه أحاديثه مشكل الآثار وحذف أسانيدها فأصبح هذا المختصر، تمتنع على أن يقال خلاصته، ويلخص تارة غير ملتزم حكاية الألفاظ والعبارات، ثم يجيب عن بعض اعتراضات الباجي واستدراكاته.

سنن الشافعي

٩٨ - يسمى هذا الكتاب أيضا (السنن المأثورة)، جمع فيه الطحاوي ما سمعه عن المزني من أحاديث الشافعي رضي الله عنه وقد طبع هذا الكتاب في مصر سنة ١٣١٥ هـ، وفي أوله سند الكتاب، وهو يصل إلى الطحاوي من ثلاثة طرق.

مختصر الطحاوي

٩٩ - وهو مختصر في الفقه، جمع فيه عدة مسائل، وقصد أن تكون دائرة في حدود المذهب الحنفي. وقد قال في مقدمته، بعد أن حمد الله وصلى على رسوله عليه السلام: (أما بعد، فقد جمعت في كتابي هذا أصناف الفقه التي لا يسع جهلها ولا التخلف عن علمها، وبينت الجواب عنها من قول أبي حنيفة النعمان بن ثابت، ومن قول أبي يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن خنيس بن سعد بن حبتة(1) الأنصاري ومن قول محمد بن الحسن الشيباني، التماسا للثواب من الله عز وجل في تقريب ذلك على ملتمسي تعلمه، والله أسأل التوفيق والتسديد).

---

(1) المختصر ص ١ طبع القاهرة سنة ١٣٧٠ . وسعد بن حبتة هو سعد بن عوف بن بحير بن معاوية الأنصاري وأمه حبتة بنت مالك من بني عمرو بن عوف . وولي أبو يوسف القضاء للمهدي والهادي والرشيد وكان إليه تولية القضاء في المشرق والمغرب . قال أحمد وابن معين : ثقة مات ببغداد سنة ١٨٢ أو سنة ١٨١ ، وهو الذي بث علم أبي حنيفة في أقطار الأرض (تاج التراجم ص ٩٠) .

ومن هذه المقدمة نعلم أن الطحاوي يقتصر في هذا الكتاب على إيراد المسائل (التي لا يسع جهلها ولا التخلف عن علمها)، وأنه لم يتعرض لذكر المذاهب الأخرى في المسائل المختلف فيها.

١٠٢ـ وقد طبع هذا المختصر سنة ١٣٧٠ هـ بمطبعة دار الكتاب العربي بالقاهرة. ويقول محقق الكتاب في مقدمة الطبعة: "وهو ـ يعني الطحاوي ـ أول من جمع مختصرا في الفقه من أصحابنا، يذكر أمهات المسائل وعيونها، ورواياتها المعتبرة، ومختاراته الظاهرة المعوّل عليها عند الفقهاء". ثم يقول: "فهذا ـ كما ترى ـ أول المختصرات لمذهبنا وأبدعها، وأحسنها تهذيبا، وأصحها رواية عن أصحابنا، وأقواها دراية وأرجحها فتوى، تريك فيه المسائل على وجهها معزوة إلى من رواها من الأئمة، أئمة المذهب، كأبي يوسف ومحمد وزفر والحسن ابن زياد[1]. فإن كانت المسألة فيها أقوال، تراه يرجح بعضها على بعض، ويختاره بقوله: (وبه نأخذ)، كما هو دأب أصحاب الإمام في كتبهم ـ وهذا مسلك لم يسلكه أحد غيره من أصحاب المتون إلا قليلا وإنما دأب أصحاب المتون: إما أن يذكروا أقوال الإمام فقط، كما فعل صاحب الكنز[2]، أو اختلاف أصحابه أيضا كما فعل غيره، من

---

(1) زفر بن الهذيل بن قيس العنبري، البصري، صاحب أبي حنيفة كان يفضله ويقول: هو أقيس أصحابي. قال ابن معين: ثقة مأمون. وقال أبو نعيم: كان ثقة مأمونا. دخل البصرة في ميراث أخيه فتشبث به أهلها ومنعوه الخروج منها، وولي قضاء البصرة. ولد سنة ١١٠ ومات بالبصرة سنة ١٥٨ هـ (تاج التراجم ٢١، والجواهر المضية ١/ ٢٤٥ـ٢٤٦).
والحسن بن زياد اللؤلؤي ولي القضاء ثم استعفى عنه، وكان يختلف إلى أبي يوسف وزفر، كتب عن ابن جريج اثني عشر ألف حديث كلها يحتاج إليها الفقهاء، وصنف كتاب المقالات، توفي سنة ٢٠٤ (تاج التراجم ١٦، والجواهر ١/ ١٩٣)

(2) هو حافظ الدين أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي تلمذ على شمس الأئمة الكردري، كان ببغداد سنة ٧١٠ هـ (انظر تاج التراجم ٢٢، والجواهر ١/ ٢٧٠ـ٢٧١).

محمد بن أحمد بن أبي سهل ، شمس الأئمة السرخسي[1] ، وغيرهما من أعلام الفقه الحنفي ، ما يدل على التقدير الذي ناله أول مختصر في الفقه الحنفي[2] .

الشروط

١٠١ ـ عرف صاحب كشف الظنون علم الشروط والسجلات بقوله ، (وهو علم باحث عن كيفية ثبت الأحكام الثابتة عند القاضي في الكتب والسجلات ، على وجه يصح الاحتجاج به عند انقضاء شهود الحال . وموضوعه تلك الأحكام من حيث الكتابة . وبعض مباديه مأخوذ من الفقه ، وبعضها من علم الإنشاء ، وبعضها من الرسوم والعادات والأمور الاستحسانية . وهو من فروع الفقه ، من حيث كون ترتيب معانيه موافقا لقوانين الشرع ، وقد يجعل من فروع الأدب باعتبار تحسين الألفاظ ...)[3] .

وقد ذكرنا أن للطحاوي في الشروط ثلاثة كتب ، أحدها ، الشروط الصغير ، في خمسة أجزاء وهو مختصر في المعاني التي يحتاج الناس إلى إنشاء الكتب عليها في البياعات ، والشفع ، والإجارات ، والصدقات

---

(١) صاحب المبسوط ، تخرج بعبد العزيز الحلواني ، وأملى المبسوط وهو في السجن ، تفقه عليه أبو بكر محمد بن ابراهيم الحصيري وغيره . مات في حدود الخمسمائة ، وكان عالما اصوليا مناظرا ... وشرح مختصر الطحاوي رأيت منه قطعة (تاج التراجم ٢٨ ـ ٢٩) .

(٢) في هـ ١ ص٢ من مقدمة طبع المختصر . إن مختصر الطحاوي أول مختصر في الفقه الحنفي ، ثم صنف أبو الحسن عبيد الله بن الحسين الكرخي المتوفى سنة ٣٤٠ هـ مختصره ، ثم صنف تلميذه ، أبو بكر الجصاص مختصره ، وبعده ، أبو الحسين أحمد بن محمد القدوري البغدادي (ت ٤٢٨) صنف مختصره ، ثم صنف محمد بن احمد السمرقندي مختصرا أسماه تحفة الفقهاء ، ثم صنف برهان الدين المرغيناني (ت ٥٩٣) مختصرا أسماه بداية المبتدي وبعده ، نجم الدين أبو شجاع بكبرس التركي (ت ٦٥٢) ، مختصر الطحاوي ثم ناصر الدين أبو القاسم محمد بن يوسف السمرقندي (ت ٦٥٦) ، الفقه النافع . الخ ما ذكره هناك .

(٣) كشف الظنون ٢ / ١٠٤٥ ـ ١٠٤٦ .

المملوكات ، والصدقات الموقوفات ، وتوجد منه نسخة بمكتبة فيض الله برقم ١٠٣٣)[١] . وثانيها ، الشروط الأوسط ، ولم أعثر على ما يليه بقاء لـلآن وثالثها ، الشروط الكبير في نحو أربعين جزءاً ، ويوجد منه جزء به قسم البيوع بمكتبة شهيد على برقم ٨٨١ ، وجزء آخر ، به قسم ولايات القضاء بالمكتبة السابقة برقم ٨٨٢[٢] .

١٠٢ ــ وقد نشر جزءان من كتاب (الجامع الكبير في الشروط ـ للطحاوي : وهذان الجزءان هما ، (كتاب الشفعة) ، و (كتاب إذكار الحقوق والرهون) ، نشرهما أحد المستشرقين ، الأول في سنة ١٩٢٩ ــ ١٩٣٠ م والثاني في سنة ١٩٢٦ ــ ١٩٢٧ م[٣] ، وتوجد نسخة مخطوطة من (إذكار الحقوق والرهون) بدار الكتب المصرية برقم (١٣٩ فقه حنفي) كتبت سنة ٨٤٩ هـ .

ومن قراءتنا لكتاب الشفعة ، وكتاب إذكار الحقوق والرهون ـ نستطيع أن نلم بمنهج الطحاوي في كتابه (الجامع الكبير في الشروط) ، فهو يورد حالات متعددة لما يكون بين الناس في تعاملهم ، ثم يعقب على كل حالة بما ينبغي أن يكتبه ليكون وثيقة وحجة عند التنازع ، ثم يتبع ذلك بالحيثيات والتعليلات التي تفسر التزامه لهذه الصيغة ، وأنه ـ مثلاً ـ أتى بلفظ دون آخر ، لأن في الموضوع خلافاً ، فأراد أن يسد ثغرة ينفذ منها المتحايلون

---

(١) فهرس المخطوطات المصورة ــ جـ ١ ص ٢٦٦ القاهرة سنة ١٩٥٤ .

(٢) المرجع السابق ١ / ٢٦٦ ، وانظر بروكلمان ٣ / ٢٦١ ــ ٢٦٥ ، والحاوي في سيرة أبي جعفر الطحاوي ص ٣٠ .

(٣) انظر بروكلمان ٣ / ٢٦١ ــ ٢٦٥ ، واسم المستشرق الذي نشرهما ، يوسف شخت .

على القانون ونصوصه . والقارئ لهذا الكتاب يشعر بأن مؤلفه على قدر عال من الثقافة والخبرة واستقلال الرأي، وهذا مثال من أول كتاب (الإقرار بالحقوق والرهون) . (بسم الله الرحمن الرحيم قال أحمد بن محمد ابن سلامة الأزدي : وإذا كان للرجل على الرجل دين حال ، فأراد أن يكتب عليه به كتاب ذكر حق مجرد ، كتبت : ذكر حق فلان بن فلان ابن فلان الفلاني ، على فلان بن فلان بن فلان الفلاني . له عليه كذا كذا دينارا ، مثاقيل ذهبا ، عينا وازنة ، جيادا ، دينا ثابتا لازما حالا وذلك بأمر حق واجب لازم ، عرفه فلان بن فلان ، لفلان بن فلان ، ولزمه الإقرار له به . وكلما أحال فلان بن فلان على فلان بن فلان بهذه الكذا كذا الدينار المسماة في هذا الكتاب أو بشيء منها أحدا من الناس . . . .)

وبعد هذا النص يذكر سوغات هذه الصيغة وأسباب مانيها وأسرارها فيقول : (. . . قال أبو جعفر ، وقد اختلف في غير موضع من هذا الكتاب ، فكان أبو حنيفة وأبو يوسف ، ومحمد بن الحسن ، ويوسف بن خالد[1] ، وهلال ابن يحيى[2] يكتبون ، ذكر حق فلان بن فلان على فلان بن فلان عليه كذا كذا دينارا . وكان أبو زيد[3] يكتب ، له عليه كذا كذا دينارا .

---

(١) يوسف بن خالد بن عمير السمتي ، أبو خالد ، فقيه يرمى بالزندقة من أئمة الجهمية ، وهو أول من وضع كتابا في الشروط - وهي كتابة الوثائق والسجلات - وكان له بصر بالرأي والفتوى والشروط ، كما كان من أئمة الجهمية وهو أول من حمل رأي أبي حنيفة الى البصرة وكان من أهلها من الموالي ، وكان صاحب رأي وجدل ، كذاب زنديق عند كثير من أهل الحديث مات سنة ١٨٩ هـ (تهذيب التهذيب ١١/ ٤١١-٤١٢)

(٢) هلال بن يحيى بن مسلم ، الرأي ، البصري قيل له هلال الرأي لسعة علمه ، كما قيل ربيعة الرأي ، أخذ عن أبي يوسف وزفر ، كما روى عن أبي عوانة ، وابن مهدي . وعنه أخذ بكار بن قتيبة وغيره ، له مصنف في الشروط مات سنة ٢٤٥ (الأعلام ٩ / ٥٠)

(٣) هو أحمد بن زيد أبو زيد الشروطي - نسبة إلى كتب الوثائق والسجلات له من الكتب كتاب الوثائق وكتاب الشروط الكبير وكتاب الشروط الصغير (انظر الفهرست لابن النديم ، الفن الثاني من المقالة السادسة ص ٢٠٨ ط ليبزج سنة ١٨٧٢ م والجواهر المضية ١/ ٦٨ ط . الهند سنة ١٣٣٢ هـ ولم يذكر تاريخ وفاته)

فكان ما كتب أبو زيد في هذا أحب إلينا وأوكد عندنا، لأن فيما كتب من ذلك إضافة الدنانير إلى من هي له ... وكان أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد بن الحسن يكتبون ، ومن قام بهذا الذكر الحق فهو ولي ما فيه . وكان يوسف بن خالد وهلال بن يحيى يكتبان مكان ذلك ، ومن أحال فلان بن فلان على فلان بن فلان بهذه الدنانير المسماة في هذا الكتاب أو بشيء منها أقر له به . ولم يكن أبو زيد ولا سائر أصحابنا من البغداديين يكتبون من هذا شيئا .

فأما ما كان أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد يكتبون في ذلك مما قد حكيناه عنهم — فضعيف ؛ لأنهم إن جعلوا لمن قام بذلك الذكر الحق ولاية بما فيه ، احتمل أن يقوم به من لا يجب له القيام به . وأما ما كان يوسف وهلال يكتبان في ذلك مما قد حكينا عنهما — فهو أحسن مما ذكرناه عن أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد . ولكن الذي كتبناه نحن أولى عندنا مما حكيناه عن أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد ، ومن يوسف وهلال) .

اختلاف الفقهاء

١٠٣ـ وهو في مائة ونيف وثلاثين جزءا ، ويقال له اختلاف الروايات (١) ، وفي الفهرست أن الطحاوي لم يتم هذا الكتاب الكبير (٢) وقد اختصره أبو بكر ، الرازي الجصاص ، واختصاره موجود بمكتبة جار الله ولي الدين في استنبول . والجزء الثاني من هذا المختصر موجود بدار الكتب المصرية برقم (٦٤٧ فقه حنفي — مخطوط) . وهذا الجزء يشمل ، (الصرف

---

(١) كشف الظنون ١/ ٣٢

(٢) الفهرست — المقالة السادسة — الفن الثاني ص ٢٠٧ .

العتاق ، الصيد ، الذبائح ، الأضحية ، الأيمان والكفارات ، الحدود ، القضاء والشهادات ، السِيَرة الشركة ، المزارعة ، المضاربة ، الوكالة ، الإجارات ، الهبة ، الوقف ، الغصب ، العارية ، الوديعة ، الصلح ، الإقرار ، الدعوى ، الشفعة ، الحوالة والكفالة ، الرهن ، القسمة ، اللقطة ، الإباق ، الطعام والشراب واللباس ، الكراهية ، الزيادات ، المكاتب ، الفرائض والوصايا ، الديات والجنايات ، الحجر ، المأذون) .

١٠٤- وفي المختصر يذكر أقوال الأئمة الأربعة وأصحابهم وأقوال النخعي [1] ، وعثمان البتي [2] ، والأوزاعي [3] ، والثوري [4]

---

(١) النخعي ، هو إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود ، أبو عمران من مذحج ، من أكابر التابعين صلاحا ، وصدق رواية ، وحفظا للحديث من أهل الكوفة ، مات مختفيا من الحجاج سنة ٩٦ هـ ، كان إماما مجتهدا له مذهب (انظر ، تهذيب التهذيب ١/ ١٧٧-١٧٩).

(٢) والبتي ، هو عثمان بن سليمان بن جرموز يكنى أبا عمرو ، كان له أحاديث ، وكان صاحب رأي وفقه ، وكان من أهل الكوفة ثم انتقل إلى البصرة ، وكان مولى لبني زهرة (الطبقات ، لابن سعد ، القسم الثاني من الجزء السابع ص ٢١).

(٣) والأوزاعي ، هو عبد الرحمن بن عمرو بن يحمد أبو عمرو ، إمام الديار الشامية في الفقه والزهد ، وأحد الكتاب المترسلين ، ولد في بعلبك ونشأ في البقاع وسكن في بيروت ، وتوفي بها سنة ١٥٧ هـ ، كان عظيم الشأن بالشام وكان أمره فيهم أعز من أمر السلطان ، عرض عليه القضاء فامتنع ، وكانت الفتيا تدور بالأندلس على رأيه إلى زمن الحكم بن هشام (انظر ، حلية الأولياء ٦/ ١٣٥-١٤٩).

(٤) والثوري ، هو أبو عبد الله سفيان بن سعيد بن مسروق ، ولد سنة ٩٦ أو سنة ٩٧ هـ ، ومات سنة ١٦١ هـ ، قال سفيان بن عيينة ، ما رأيت رجلا أعلم بالحلال والحرام من سفيان الثوري ، وقال علي بن المديني ، سألت يحيى بن سعيد فقلت ، أيهما أحب إليك ، رأي مالك أم رأي سفيان ؟ فقال ، سفيان لا شك في هذا ، ثم قال يحيى ، سفيان فوق مالك في كل شيء (انظر ، طبقات الفقهاء ص ٦٥ طبع بغداد سنة ١٣٥٦ هـ).

والليث بن سعد، وابن شبرمة[1]، وابن أبي ليلى[2]، والحسن بن حي[3]، وغيرهم من المجتهدين ، فهو مصدر هام للاطلاع على آراء الاقدمين في المسائل الخلافية ، وواضح أن هذا الجزء ـ على ضخامته ـ مختصر جدا ، ويظهر هذا في تناوله لحكم أكل الضب ، وقد تكلم الطحاوي عن هذه المسألة في مختصره[4] ، وبين رأيه فيها مخالفا رأي أصحابه ، أما في اختلاف الفقهاء فاكتفى بقوله : (قال أصحابنا ، يكره أكل الضب ، وقال مالك والشافعي رضي الله عنهما ، لا بأس به) ثم أورد أدلة الطرفين ولم يذكر رأيه . وقد يُظن أن الكتاب من تأليف الجصاص ، لولا أن عبارة (قال أبو جعفر) تتردد كثيرا فيه .

---

(١) وابن شبرمة ، هو عبد الله بن شبرمة ، أبو شبرمة . ولد سنة ٩٢ هـ وتفقه بالشعبي ، ومات سنة ١٤٤ هـ . قال حماد بن زيد ، ما رأيت كوفيا أفقه من شبرمة . (انظر طبقات الفقهاء ص٦٤ ، والطبقات لابن سعد ٦ / ٢٤٤ـ٢٤٥) وتهذيب التهذيب ٥ / ٢٥٠ـ٢٥١) .

(٢) وابن أبي ليلى ، هو محمد بن عبد الرحمن ، قاضي الكوفة ولد سنة ٧٤ هـ ، ومات سنة ١٤٨ هـ . وتفقه بالشعبي ، والحكم بن عيينه ، وأخذ عنه الفقه ، سفيان بن سعيد الثوري والحسن بن صالح بن حي (انظر طبقات الفقهاء ص ٦٤ ، ووفيات الاعيان ٣ / ٣١٩ـ٣٢٠ ، وابن سعد ٦ / ٣٤٩ ط. ليدن سنة ١٣٢٨ هـ) .

(٣) هو الحسن بن صالح بن حي . روى عن عمرو بن دينار وسعيد بن أبي عروبة وغيرهما . وعنه ، ابن المبارك ، ووكيع ابن الجراح وغيرهما وثقه ابن معين ، وأحمد ، وابن سعد ، والنسائي وكان الثوري يسيء الرأي فيه ولد سنة ١٠٠ هـ ، وتوفي سنة ١٦٧ هـ (انظر ، تهذيب التهذيب ٢ / ٢٨٥ـ ٢٨٩ ، وابن سعد ٦ / ٣٦٤) .

(٤) انظر ، المختصر ص ٤٤١ ، وشرح معاني الآثار ٢ / ٣١٤ـ٣١٧ .

الباب الثاني

أثر الطحاوي في الحديث وعلوم السنة



تمهيـــــد :

نبين فيه مراحل تدوين الحديث في القرن الثالث وخاصة بمصر .

الفصل الأول :

الطحاوي وصناعة الحديث

الفصل الثاني :

مختلف الحديث قبل الطحاوي وبعده

الفصل الثالث :

أثر الطحاوي في الحديث وعلم السنة كما يبدو في كتبه .



تمهيـــد :

مصر والتأليف في السنة على عهده الذهبـي

١٠٥ ـ سبق أن تكلمنا عن الحالة العلمية في مصر بوجه عام منذ الفتح الإسلامي إلى عصر الطحاوي (١) . وبيّنا أن مصر كانت مركزا علميا غنيا بمادته العلمية ، (التي كثرت في زمن التابعين ، ثم ازدادت في زمن عمرو بن الحرث ، والليث بن سعد ، إلى زمن ابن وهب والشافعي ، وما زال بها علم جم إلى أن زال باستيلاء العبيديين الرافضة عليها سنة ٣٥٨ هـ ، فقلّ بها الحديث والسنة ، ثم تراجع العلم إليها بعد مائتي سنة ، عندما زالت دولتهم (٢)) . ومن أجل هذا العلم الجم ـ كانت مصر مقصد الرحلات العلمية ، يؤمها طلاب الحديث وحفاظه من مختلف أنحاء العالم الإسلامي ، وتموج بهم حلقاتها .

وحديثنا الآن ، سوف يقتصر على تدوين الحديث ، والتصنيف فيه في القرن الثالث الهجري ، وهو ما يسمى بالعصر الذهبي للتدوين ، وعلى ما قدمته مصر في هذا الميدان ، ولا شك أن لكل إقليم ظروفه الخاصة التي تفرض عليه منهجا معينا ، والتي تجعله في ميدان التصنيف في الحديث إما من الرواد الاوائل ، أو من المكثرين فيه ، أو من المقلين . غير أن الصلات الوثيقة بين سكان العالم الإسلامي آنذاك ، وسهولة التنقل بين أقطاره ـ قد قاربت بين هذه الظروف ، فجعلت من يتكلم عن التدوين والتصنيف في بلد ما ، لا مفر له من التعرض لتدرج التدوين والتصنيف والمراحل التي

---

(١) انظر ف ١٠ وما بعدها من التمهيد لهذا البحث .

(٢) الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ ص١٣٨ بتصرف يسير .

مر بها بصفة عامة ، كما جعلته من يتكلم عن التدوين بصفة عامة يستطيع أن يقدم أي قطر إسلامي ـ في الغالب ـ كمثل ينطبق عليه كلامه وكأنه يعنيه به . لهذا سنعرض بإيجاز لتدوين الحديث ومراحله التي مر بها ثم نعود إلى مصر لنرى ما قدمته من جهد في هذا الميدان .

١٠٦ ـ وقد لقي حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من عناية المسلمين ما هو جدير به ، فالسنة هي المصدر الثاني للتشريع وهي المبينة للمصدر الأول الذي هو كتاب الله عز وجل . وقد بدأت هذه العناية في وقت مبكر ، في حياته عليه السلام ، فقد كان المسلمون يتلقفون كل كلمة أو حركة من الرسول ، عليه السلام ، وسرعان ما يطبقونها على أنفسهم فتترجمها أعمالهم ، وتصدع بها أبدانهم وجوارحهم ، وتعيها قلوبهم وأفئدتهم . ولما كان للسنة من هذه المكانة في القلوب ، كان يخشى ـ إن دونت في بدء الدعوة أن تختلط بالقرآن أو أن يشتغل بها عنه ، مع أنها تالية ومبينة له . ثم زال هذا الخوف على القرآن بكثرة الحافظين والكاتبين له ، وبشيوع ملكة التمييز بينه وبين غيره ، فلم يوجد ما يمنع من كتابة بعض الصحابة لبعض ما يسمعونه أو يشاهدونه من النبي صلى الله عليه وسلم ، استعانة على النسيان بمظاهرة الكتابة مع الحفظ ، وإن لم توجد بعدُ الضرورة الداعية إلى التدوين ، فالرسول عليه السلام بين أظهرهم ، يستفتونه فيفتيهم ويسألونه فيجيبهم ، ويغلب عليهم حفظ ذلك وضبطه في قلوبهم وخواطرهم ثم لا حرج على من يقيد ذلك ويكتبه (١) .

١٠٧ ـ وبعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم ، نقل

(١) انظر مقدمة ابن الصلاح ص ٨٧ ـ ٨٨ ، وعلوم الحديث ومصطلحه ص ١٢ ـ ٢٣ وفيها أن سعد بن عبادة الأنصاري ، وسَمُرة بن جندب وجابر بن عبد الله ، وعبد الله بن عمرو بن العاص ، وغيرهم ـ كان لهم صحائف فيها حديث الرسول عليه الصلاة والسلام .

الصحابة سنته إلى من بعده ، امتثالا لقوله عليه السلام : (نضّر الله امرأً سمع منا حديثا فحفظه حتى يبلغه غيره ، فرب حامل فقه إلى أفقه منه ورب حامل فقه غير فقيه)(١) . ولم يضنّوا على الأجيال التي لم تحظ بشرف صحبته بما يعرفهم الكثير من كلامه ، وصفاته وأحواله فتزاحم عليهم التابعون وأصبحوا هدفا لرحلاتهم . وبعض التابعين كان يكتبون ما يسمعه ، على حين كره معظمهم الكتابة ودعوا إلى الاعتماد على الحفظ حتى كان عهد الخليفة العادل (عمر بن عبد العزيز) الذي أحس حاجة المسلمين إلى تدوين الحديث ، لاتساع رقعة الأرض المسلمة ، ووفاة الصحابة وكبار التابعين ، وقلة الضبط ، فكتب إلى أهل الآفاق بأن يدوّنوا ما كان من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم(٣) ، فاستجاب لرغبته العلماء ، وتخصر الروايات من بينهم أبا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم (ت١٢٠هـ) عامله على المدينة ، وأبا بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب الزهري (ت ١٢٤) . وطبيعي أن يكون التدوين الأول للسنة غير مرتب ولا مقتصر فيه على حديث الرسول عليه الصلاة والسلام . فكان الحديث مختلطا بأقوال الصحابة وفتاوى التابعين ، واستمر كذلك أيضا في الطبقة التي تلت طبقة الزهري ، والتي شاع فيها التدوين ، فكان أول من جمعه بمكة ابن جريج(٤)

(١) انظر : مشكل الآثار ٢/ ٢٣٢ ، وجامع بيان العلم ١/ ٩ ٣-٤٢

(٢) جامع بيان العلم وفضله ١/ ٦٣-٧٧ ، وتوجيه النظر ٨-١٠ .

(٣) علوم الحديث ومصطلحه ص ٣٢ .

(٤) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ، أبو الوليد ، وأبو خالد ، فقيه الحرم المكي ، أول من صنف التصانيف في العلم بمكة رومي الأصل من موالي قريش ، مكي المولد والوفاة . توفي سنة ١٥٠ هـ . قال الذهبي كان ثبتا لكنه يدلس (انظر : تذكرة الحفاظ ١/ ١٦٠) .

وبالمدينة ابن إسحاق(١) أو مالك(٢) ، وبالبصرة ، الربيع بن صبيح(٣) أو سعيد بن أبي عروبة(٤) ، أو حماد بن سلمة(٥) ، وبالكوفة : سفيان الثوري ، وبالشام ، الأوزاعي ، وبواسط ، هشيم(٦) ، وباليمن : معمر(٧)

---

(١) محمد بن إسحاق بن يسار ، المطلبي بالولاء ، المدني ، من أقدم مؤرخي العرب ومن حفاظ الحديث (انظر ، تهذيب التهذيب ٩/ ٣٨-٤٦) .

(٢) هو مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر ، إمام دار الهجرة توفي سنة ١٧٩ هـ . وفي ترجمته كتب مستقلة منها ، الإمام مالك للأستاذ أبي زهرة .

(٣) الربيع بن صبيح ، السعدي ، البصري ، أبو بكر ، أول من صنف بالبصرة ، كان عابدا ورعا ، وفي روايته للحديث ضعف ، خرج غازيا إلى السند ، فمات في البحر ، ودفن في إحدى الجزر ، وتوفي سنة ١٦٠ هـ . (انظر ، تهذيب التهذيب ٣/ ٢٤٧-٢٤٨) .

(٤) سعيد بن أبي عروبة مهران ، العدوي بالولاء ، أبو النضر لم يكن في زمانه أحفظ منه للحديث ، اختلط في آخر عمره ، ومات في عشر الثمانين ، بالبصرة سنة ١٥٦ هـ (انظر ، تهذيب التهذيب ٤/ ٦٣-٦٦) .

(٥) حماد بن سلمة بن دينار ، البصري ، الربعي بالولاء ، أبو سلمة ، مفتي البصرة ، كان حافظا ثقة مأمونا ، إلا أنه لما كبر ساء حفظه فتركه البخاري ، وأخذ مسلم بعض ما سمع منه قبل تغيره ، توفي سنة ١٦٧ هـ (انظر ، تهذيب التهذيب ٣/ ١١-١٦) .

(٦) هو هُشيم بن بشير بن أبي خازم قاسم بن دينار السلمي أبو معاوية ، الواسطي ، نزيل بغداد كان محدث بغداد ، ولزمه أحمد بن حنبل أربع سنين ، وكان يدلس (انظر تهذيب التهذيب ١١/ ٥٩-٦٣) .

(٧) هو معمر بن راشد بن أبي عمرو الأزدي ، أبو عروة متقن ثقة من أهل البصرة ، ولد واشتهر فيها ، وسكن اليمن ، وأراد العودة إلى بلده ، فكره أهل صنعاء أن يفارقهم فزوجوه فأقام . توفي سنة ١٥٢ هـ (انظر ، تهذيب التهذيب ١٠/ ٢٤٣-٢٤٦) .

وبالري : جرير بن عبد الحميد [1] ، وبخراسان : ابن المبارك [2] ، وكل هؤلاء من أهل القرن الثاني ، وفي عصر واحد ، ولا يدرى أيهم سبق [3]

ومن أشهر الكتب المؤلفة في المائة الثانية ، الموطأ للإمام مالك ابن أنس ، ومسند الشافعي ومختلف الحديث له ، والجامع للإمام عبد الرزاق بن همام الصنعاني ، ومصنف شعبة بن الحجاج ، ومصنف سفيان ابن عيينة ، ومصنف الليث بن سعد ، ومجموعات من عاصرهم من حفاظ الحديث ومقيدي أوابده كالاوزاعي والحميدي [4] .

---

(١) جرير بن عبد الحميد بن قرط الرازي ، الضبي ، رحل إليه المحدثون لسعة علمه ، وكان ثقة ، كوفي الأصل ، مولده ووفاته بالري ، توفي سنة ١٨٨ هـ (انظر : تهذيب التهذيب ٢ / ٧٥ ـ ٧٧) .

(٢) هو عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي بالولاء ، التميمي المروزي ، أبو عبد الرحمن ، المجاهد ، التاجر ، أفنى عمره في الأسفار حاجا ، ومجاهدا ، وتاجرا ، كان من سكان خراسان ومات بقرية على الفرات منصرفا من غزو الروم سنة ١٨١ هـ (انظر : تهذيب التهذيب ٥ / ٣٨٢ ـ ٣٨٧) .

(٣) انظر : توجيه النظر ٧ ـ ٨ ، ومفتاح السنة ص ٢١ ـ ٢٢ ، وانظر الرسالة المستطرفة ص ٦ ـ ٧ .

(٤) مفتاح السنة ص ٢٢ ، وعبد الرزاق بن همام بن نافع ، الصنعاني يكنى أبا بكر ، كان يحفظ نحوا من سبعة عشر ألف حديث ، له الجامع في الحديث مخطوط بالظاهرية ، توفي سنة ٢١١ (انظر : تهذيب التهذيب ٦ / ٣١٠ ـ ٣١٥ ، وفهرس الكتب المصورة ١ / ٧٢) ، والحميدي : هو عبد الله بن الزبير ابن عيسى بن عبيد الله بن أسامة ، أبو بكر الأسدي الحميدي ، المكي روى عن ابن عيينة ، والشافعي ، والوليد بن مسلم ، وغيرهم ، وعنه البخاري وأبو زرعة وأبو حاتم وغيرهم ، وهو أثبت الناس في ابن عيينة ، روى عنه البخاري ٧٥ حديثا ، وقد كان ملازما للشافعي بمصر فلما مات الشافعي رجع إلى مكة ، فتوفي بها سنة ٢١٩ أو ٢٢٠ (تهذيب التهذيب ٥ / ٢١٥ ـ ٢١٦ ، حسن المحاضرة ١ / ١٤٦) .

٨ ٠ ١ ــ في القرن الثالث لاقى تصنيف الحديث عناية عظيمة

ونشط العلماء لخدمته نشاطا يدعو إلى الإعجاب والإكبار ، فكان هذا العصر خلاصة العصور في تحصيل هذا العلم ، وإليه المنتهى (١) ، وجاء مطلع هذا القرن يزف باكورة التصنيف المقصور على جمع حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وإفراده وتمييزه عن أقوال غيره ، فصنفت المسانيد وهي جمع ما يروى عن الصحابي في باب واحد ، مع تعدد الموضوع (٢) ، وأول من فعل ذلك عبيد الله ابن موسى العبسي (٣) الكوفي ، ومسدد البصري (٤) ، وأسد بن موسى (٥) ، ونعيم بن حماد الخزاعي (٦) ثم اقتفى الحفاظ أثرهم ، وفي كشف الظنون (٧) مجموعة كبيرة من مؤلفي المسانيد ، نذكر من بينهم مؤلفي القرن الثالث إلى مطلع القرن الرابع حتى نتبين حظ مصر من هذه المؤلفات في هذه الفترة التي عاش الطحاوي حياته فيها .

---

(١) جامع الاصول من أحاديث الرسول ، ١/ ١٠٦ .

(٢) انظر : السنة ومكانتها في التشريع الاسلامي ص ١٢٢ .

(٣) عبيد الله بن موسى بن أبي المختار ــ واسمه باذام ــ العبسي مولاهم ، الكوفي ، أبو محمد الحافظ ، روى عن اسماعيل بن أبي خالد ، وهشام ابن عروة ، والاعمش ، ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، والثوري ، وآخرين روى عنه : البخاري ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، وعثمان بن أبي شيبة ، وأحمد بن حنبل وكثيرون ، مختلف في توثيقه ، واتهم بالتشيع ، مات سنة ٢١٣ هـ أو ٢١٤ هـ (وانظر : تهذيب التهذيب ٧/ ٥٠ ــ ٥٣) .

(٤) هو مسدد بن مسرهد بن مسربل البصري ــ وفي تاريخ السراج اسمه عبد الملك بن عبد العزيز ــ أبو الحسن الحافظ ، روى عن حماد بن زيد وهشيم وغيرهما ، روى عنه البخاري ، وأبو داود ، وإسماعيل بن إسحاق القاضي ، وثقه ابن معين ، والنسائي وغيرهما ، يقال إنه أول من صنف المسند بالبصرة مات سنة ٢٢٨ هـ (تهذيب التهذيب : ١٠/ ١٠٧ ــ ١٠٩) .

(٥) أسد بن موسى بن ابراهيم بن الوليد بن عبد الملك بن مروان الاموي يقال له أسد السنة ، روى عن ابن أبي ذئب والليث بن سعد ، وشعبة وحماد بن سلمة وغيرهم ، روى عنه أحمد بن صالح المصري والربيع بن سليمان ودحيم وغيرهم ولد بمصر أو بالبصرة سنة ١٣٢ ، وتوفي بمصر سنة ٢١٢ هـ ، مختلف في توثيقه (تهذيب التهذيب ١/ ٢٦٠ ، حسن المحاضرة ١/ ١٩٥) .

(٦) نعيم بن حماد بن معاوية بن الحارث أبو سلمة المروزي الفارض سكن مصر روى عن أبي عصمة نوح بن أبي مريم وهشيم وابن عيينة وغيرهم ، روى عنه البخاري وغيره ويقال إنه أول من جمع المسند خرج من مصر في أيام المحنة مع البويطي فمات نعيم سنة ٢٢٧ هـ اختلف في توثيقه (انظر تهذيب التهذيب ١٠/ ٤٥٨ ــ ٤٦٢ وحسن المحاضرة ١/ ١٤٦) .

(٧) انظر : ٢/ ١٦٧٨ ــ ١٦٨٣ .

فمن ألف في المسانيد في هذه الفترة ، أبو داود الطيالسي (١) (٢٠٤ هـ) وأسد بن موسى (٢١٢ هـ) ، وعبيد الله بن موسى العبسي (٢١٣ هـ) ، وأبو بكر ، عبد الله بن الزبير الحميدي (٢١٩ هـ) ، ونعيم ابن حماد الخزاعي (٢٢٧ هـ) ومسدد بن مسرهد (٢٢٨ هـ) ، وأبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة (٢) (٢٣٥ هـ) ، وإسحاق بن راهويه (٣)

---

(١) هو سليمان بن داود بن الجارود ، مولى قريش ، فارسي الأصل ، سكن البصرة وتوفي بها كان يحدث من حفظه وسمع يقول ، أسرد ثلاثين ألف حديث ولا فخر . (انظر تهذيب التهذيب ٤/ ١٨٢—١٨٦). وقال صاحب كشف الظنون ، قيل ، وهو أول من صنف في المسانيد ، والذي حمل قائل هذا القول تقدم عصره على أعصار من صنف المسانيد وظن أنه هو الذي صنفها . وليس كذلك ، فإنه ليس من تصنيف أبي داود ، وإنما بعض الحفاظ الخراسانيين ، جمع فيه ما رواه يوسف بن حبيب خاصة عن أبي داود ، ولأبي داود من الأحاديث التي لم تدخل هذا المسند قدره أو أكثر . (انظر كشف الظنون ٢/ ١٦٧٩ . ط . تركيا سنة ١٣٦٢ هـ — ١٩٤٣ م)

(٢) واسم أبي شيبة ، إبراهيم بن عثمان بن خواستي ، العبسي مولاهم ، أبو بكر الحافظ الكوفي ، روى عن أبي الأحوص ، وابن المبارك وإسماعيل بن عياش وغيرهم . روى عنه البخاري ومسلم وأبو داود وابن ماجة وغيرهم ثقة . مات سنة ٢٣٥ (تهذيب التهذيب جـ٦ ص٢—٤).

(٣) إسحاق بن إبراهيم بن مخلد ، الحنظلي ، التميمي ، المروزي أبو يعقوب ، ابن راهوية ، عالم خراسان في عصره . من سكان مرو — طاف البلاد ، وأخذ عن ابن حنبل والبخاري ومسلم والترمذي والنسائي وغيرهم . قيل ، سمي ابن راهوية ، لأن أباه ولد في طريق مكة فقال أهل مرو ، راهويه ، أي ولد في الطريق ، كان ثقة حافظا . توفي بنيسابور سنة ٢٣٨ هـ (تهذيب التهذيب ١/ ٢١٦—٢١٩).

سنة (٢٣٨هـ)، وعثمان بن أبي شيبة (١) (ت ٢٣٩)، وأحمد بن حنبل (٢) (ت ٢٤١)

ومحمد بن يحيى العدني (٣) (ت ٢٤٣) وعبد بن حميد الكشي (٤) (ت ٢٤٩)

---

(١) عثمان بن محمد بن إبراهيم بن عثمان العبسي، مولاهم أبو الحسن بن أبي شيبة، الكوفي، روى عن هشيم وحميد بن عبد الرحمن وغيرهما. روى عنه الجماعة - سوى الترمذي والنسائي - وآخرون (تهذيب التهذيب ٧/ ١٤٩-١٥١).

(٢) أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني أبو عبد الله المروزي، ثم البغدادي. خرجت به أمه من مرو وهي حامل فولدته ببغداد، وبها طلب العلم وطاف البلاد. وأخباره مستفيضة (تهذيب التهذيب ١/ ٧٢-٧٦).

(٣) يعرف بابن أبي عمر، ويكنى بأبا عبد الله. روى عن ابن عيينة وفضيل بن عياض وآخرين. روى عنه مسلم، والترمذي وابن ماجة وغيرهم. وكان صالحا صدوقا حج ٢٠ أو ٢٢ حجة ماشيا. إلا أنه كانت به غفلة (تهذيب التهذيب ٩/ ٥١٨-٥٢٠).

(٤) يكنى بأبا محمد، قيل: إن اسمه عبد المجيد أو عبد الحميد روى عن أبي داود وأبي الوليد الطيالسيين وغيرهما. وعنه مسلم والترمذي وغيرهما. (انظر: تهذيب التهذيب ٦/ ٤٥٥-٤٥٧).

والدارمي[1] (٢٥٥) ، وابن سَنجر[2] (٢٦٠) ، ويعقوب بن شيبة[3] (٢٦٢) ، وبقي بن مخلد[4] (٢٧٦) ، وإبراهيم بن إسماعيل العنبري الطوسي (٢٨٠) والحارث بن محمد التميمي ، ابن أبي أسامة (٢٨٢) ، وأحمد بن عمرو الشيباني (٢٨٢) والبزار[5] (٢٩٢) ، وإبراهيم بن معقل النسفي (٢٩٥) ، وابن جارود[6] (٢٩٩) ، ثم الهنجاني[7] (٣٠١) وأبو عوانة

---

(١) هو عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبد الصمد التميمي الدارمي أبو محمد السمرقندي ، روى عن النضر بن شميل ومروان بن محمد الطاطري وغيرهما . روى عنه مسلم وأبو داود والترمذي والبخاري في غير الجامع وغيرهم . كان إماما عاقلا ، متدينا ، حسن المعرفة (انظر ، تهذيب التهذيب ٥/ ٢٩٤-٢٩٦) وفي كشف الظنون ، (مسند الدارمي . وقد عده ابن الصلاح في المسانيد ووهم في ذلك ، لأنه مرتب على الأبواب لا على المسانيد قال ابن حجر ، وأما كتاب السنن المسمى بمسند الدارمي ، فإنه ليس دون السنن في المرتبة بل لو ضم إلى الخمسة لكان أولى من ابن ماجة ، فإنه أمثل منه بكثير) . (كشف الظنون جـ ٢ ص ١٦٨٣).

(٢) هو محمد بن عبد الله بن سَنجر الجرجاني أبو عبد الله . ولد بجرجان وأقام مدة في البصرة ثم سكن قرية قطابة بمصر . له مسند في عشرين جزءا . توفي بالصعيد (حسن المحاضرة ١/ ١٤٦) .

(٣) يعقوب بن شيبة بن الصلت بن عصفور ، أبو يوسف السدوسي بالولاء ، البصري نزيل بغداد كان يتفقه على مذهب مالك ، له المسند الكبير معللا ، لم يصنف مسند أحسن منه إلا أنه لم يتمه ، وهو عشرات من الأجزاء كان يشتغل له في تبييضه عشرات من الوراقين ، وطبع الجزء العاشر منه باسم مسند أمير المؤمنين عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم (انظر تذكرة الحفاظ ٢/ ١٤١).

(٤) بقي بن مخلد بن يزيد ، أبو عبد الرحمن الأندلسي القرطبي حافظ مفسر محقق (انظر ، تاريخ العلماء والرواة للعلم بالاندلس ١/ ١٠٧-١٠٩).

(٥) هو أحمد بن عمرو بن عبد الخالق أبو بكر ، من أهل البصرة حدث في آخر عمره بأصبهان وبغداد والشام ، وتوفي بالرملة . له مسندان أحدهما كبير سماه " البحر الزاخر " والآخر صغير (ونسخة منه موجودة بمكتبة الازهر مخطوطة . انظر شذرات الذهب ٢/ ٢٠٩ ، والاعلام ١/ ١٨٢).

(٦) هو أحمد بن علي بن محمد أبو جعفر أصبهاني ، متقن صحيح الكتابة (الأعلام ١/ ١٦٤) . أما ابن الجارود فهو عبد الله بن علي بن الجارود . أبو محمد النيسابوري توفي بمكة سنة ٣٠٧ (انظر تذكرة الحفاظ ٣/ ١٥).

(٧) هو إبراهيم بن يوسف الرازي الهنجاني أبو إسحاق من أهل هنجانة من قرى الري . رحل إلى العراق والشام ومصر له مسند كبير في الحديث حوالي مائة جزء (شذرات الذهب ٢/ ٢٣٥).

يعقوب بن إسحاق[(١)] (٣١٦) ومسند علي ومالك لأحمد بن شعيب النسائي (٣٠٣)، وأبو يعلى الموصلي[(٢)] (٣٠٧)، وأبو العباس السراج[(٣)] (٣١٣).
وإلى نهاية القرن الرابع ومطلع القرن الخامس كان التصنيف على طريقة المسانيد لا يزال شائعا . إذ يذكر من بين المؤلفين في المسانيد أبو بكر محمد بن عبد الله الجوزقي[(٤)] (٣٨٨)، وابن جميع[(٥)] (٤٠٢) .

---

(١) هو يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم النيسابوري ثم الإسفراييني أبو عوانة ، طاف البلاد ، ثم استقر في إسفرايين وتوفي بها وهو أول من أدخل كتب الشافعي ومذهبه إليها توفي سنة ٣١٦ وهو خلاف ما في كشف الظنون (انظر : شذرات الذهب ٢/ ٢٧٤) .

(٢) هو أحمد بن علي بن المثنى التميمي الموصلي ثقة مشهور عمر طويلا حتى ناهز المائة توفي بالموصل ، له : المعجم في الحديث ، ومسند كبير ومسند صغير (الرسالة المستطرفة ٥٣).

(٣) هو محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن مهران الثقفي مولاهم النيسابوري كان شيخ خراسان ومن روى عنه البخاري وكان ثقة ، ونسبة السراج إلى عمل السروج (طبقات الشافعية الكبرى ٢/ ١٢٩ ـ ١٣٠) .

(٤) نسبة إلى جوزق من قرى نيسابور . من مصنفاته : المسند الصحيح على كتاب مسلم والمتفق والمفترق في نحو ٣٠٠ جزء (طبقات الشافعية الكبرى ٢/ ١٦٩).

(٥) هو أبو الحسين محمد بن أحمد بن محمد بن جميع الغساني ، الصيداوي ، أبو الحسين ، من أهل صيدا ، طاف البلاد ، وجمع المعجم في تراجم شيوخه الذين أجازوه أو أخذ عنهم (انظر : شذرات الذهب ٣/ ١٦٤).

١٠٩ - غير أن غاية مصنفي المسانيد كانت جمع ما يصل إليهم من حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فلم يسقطوا مما وصل إليهم منه إلا ما يعلم ويشيع أنه موضوع مختلق . وهذا المنهج في تصنيف المسانيد يجد منه طالب الحديث صعوبة كبيرة عندما يريد أن يتبين حالة الحديث من صحة أو ضعف ، كما يصعب عليه استخراج حديث لا يعلم الصحابي الذي رواه فمست الحاجة إلى إفراد الحديث الصحيح بالتأليف ، وتصنيفه على الأبواب لا على المسانيد . وأول من صنف في الصحيح المجرد هو الإمام البخاري[1] ، وتلاه الإمام أبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري (٢٦١) ، ثم ألف من بعدهما كتب فيها الصحيح والضعيف ، منها سنن أبي داود ، ومجتبى النسائي ، وجامع الترمذي وسنن ابن ماجة ، والمشهور أن هذه الكتب لم تستوعب كل الصحيح ، وإن اشتملت على معظمه ، ولهذا فقد وجدت مصنفات في الصحيح غيرها نذكر منها : المنتقى في الأحكام ، لابن الجارود[2] ، عبد الله بن علي (٣٠٧) ، وصحيح محمد بن إسحاق[3] بن خزيمة النيسابوري (٣١١) . وصحيحه أعلى مرتبة من صحيح ابن حبان ، تلميذه ، لشدة تحريه

---

(١) مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث ص٩ .

(٢) انظر هـ ٦ من الصفحة قبل السابقة (١٦٢) .

(٣) ولد سنة ٢٢٣ ، وسمع من إسحاق بن راهوية ومحمد بن حميد الرازي وحدث عن يونس بن عبد الأعلى وغيره . روى عنه خلق من الكبار منهم البخاري ومسلم خارج الصحيح ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم شيخه وغيرهم . (انظر طبقات السبكي ٢/ ١٣٠ ـ ١٣٥) .

حتى إنه لم يتوقف في التصحيح لأدنى كلام في الإسناد ، وصحيح أبي عوانة يعقوب بن إسحاق (٣١٦) ، والمنتقى في الآثار لقاسم بن أصبغ[1] (٣٤٠) ، وصحيح المنتقى ، لابن السكن سعيد بن عثمان[2] (٣٥٣) ، وصحيح ابن حبان[3] (٣٥٤) الذي سماه : التقاسيم والأنواع . والكشف على الحديث منه عسر ، لأنه غير مرتب على الأبواب ولا المسانيد . والمستدرك على الصحيحين للحاكم ، أبي عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري المعروف بابن البيِّع[4] . (٤٠٥) .

---

(١) قاسم بن أصبغ بن محمد بن يوسف ، البيَّاني ، القرطبي أصله من بيَّانة من أعمال قرطبة . سكن قرطبة ومات بها ، له مسند مالك والصحيح على هيئة صحيح مسلم ، والمنتقى وغير ذلك (انظر ، تاريخ العلماء والرواة للعلم بالأندلس ١/ ٤٠٦ ـ ٤٠٨) .

(٢) سعيد بن عثمان بن سعيد بن السكن ، البغدادي أبو علي نزل بمصر وتوفي بها رحل وطوف وجمع وصنف (انظر ، تذكرة الحفاظ ٣/ ١٤٠)

(٣) هو محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ التميمي ، أبو حاتم البستي ، ولد في بست من بلاد سجستان وتنقل في الأقطار ، ثم عاد إلى نيسابور ومنها إلى بلده حيث توفي بها . كتب عن ألف شيخ تقريبا . وقد رتب كتابه على الأبواب بعض المتأخرين ، وعمل له الحافظ أبو الفضل العراقي أطرافا ، وجرد أبو الحسن الهيثمي زوائده على الصحيحين في مجلد . (انظر ، طبقات الشافعية الكبرى ٢/ ١٤١ ـ ١٤٢ ، وتوجيه النظر ص ١٤٠ ، ومفتاح السنة ١٠٧ ـ ١٠٨)

(٤) أودع الحاكم في مستدركه ما ليس في الصحيحين مما رأى أنه موافق لشرطهما أو شرط أحدهما ، وما أدى اجتهاده إلى تصحيحه وإن لم يكن على شرط واحد منهما . وقد لخص الذهبي مستدركه وأبان ما فيه من ضعف أو منكر وجمع جزءا في الأحاديث التي فيه وهي موضوعة ، وهي نحو مائة . (انظر ، توجيه النظر ص ١٢٧ ـ ١٤٠ ، ومفتاح السنة ٧١ ـ ٧٢) .

١١١ — ويتبين من ملاحظة تاريخ وفيات من قدمنا هم ممن ألفوا في الصحيح أو في المسند ، أو في غيرهما كالمعجم (١) للطبراني (٣٦٠ هـ) أن القرن الرابع كان زاهيا نشيطا في خدمة الحديث ، وأن جهود رجاله لا تقل عن جهود من سبقهم من رجال القرن الثالث ، فقد جمعوا ما عند السابقين ، وامتازوا عنهم في أنهم كانوا يكثرون من طرق الحديث ويستدركون عليهم بعضا من الصحيح ، وإن كانوا يعتمدون عليهم في نقدهم للحديث .

وقد عاصر الطحاوي هذا العهد الذهبي للتصنيف في الحديث ، وعده — بحكم سنة وفاته — من علماء القرن الرابع لا يحصره في نطاق هذا القرن ؛ لأن العصور العلمية متداخلة ، وتحديدها تحديدا دقيقا — تجعل فيه السنون بداية لها ونهاية — أمر صعب عسير ، كما يجب أن يؤخذ في الاعتبار حالة كل إقليم ، وقد ذكرنا في التمهيد (٢) أن مصر كانت في أوج نشاطها العلمي في عصر الطحاوي ، على أن نسبة أبي جعفر إلى القرن الثالث أولى من نسبته إلى القرن الرابع ، فقد عاش ثلاثة أرباع عمره (٦١ عاما) في القرن الثالث ، وتتلمذ على أعلامه ، كما شارك مسلما وغيره في شيوخهم ، ولا شك أنه أخرج بعض إنتاجه في هذا القرن ، لما اتصف به من نبوغ مبكر .

١١١ — وبانتهاء القرن الرابع تم تدوين السنة ، وجمع متنها وتمييز صحيحها من غيره ، ولم يكن لعلماء القرون التالية إلا بعض استدراكات

---

(١) ألف الطبراني ثلاثة معاجم : أ — الكبير ، ورتب فيه الصحابة على الحروف ، وهو مشتمل على ٢٥٠٠٠ ألف حديث — ب الاوسط — ج — الصغير — رتب فيهما شيوخه على الحروف .

(٢) انظر ص ٢٠ من هذا البحث وما بعدها .

على الصحاح ، وإلا التهذيب والترتيب والتسهيل والتقريب على طلاب الحديث، وإلى هذا يشير ابن الأثير بقوله : (لما كان أولئك الأعلام هم الأولين في هذا الفن ، لم يأت صنيعهم على أكمل الأوضاع ، وأتم الطرق ، بأن غرضهم كان أولا حفظ الحديث مطلقا وإثباته ، ودفع الكذب عنه وحذف الموضوعات منه ، والنظر في طرقه ، وحفظ رجاله وتزكيتهم واعتبار أحوالهم والتفتيش عن دخائل أمورهم حتى قدحوا فيمن قدحوا ، وجرحوا من جرحوا وعدلوا من عدلوا ... فكان هذا مقصدهم الاكبر ... ولم يتسع الزمان لهم والعمر لأكثر من هذا الغرض الأعم والمهم حتى يستوفوا الكلام على المهم الأعظم ، ولا رأوا في دنياهم أن يشتغلوا بغيره من لوازم هذا الفن التي هي كالتوابع ، بل ولا كان يجوز لهم ذلك ... ثم جاء الخلف الصالح فأحبوا أن يظهروا تلك الفضيلة ... إما بإبداع ترتيب ، أو بزيادة تهذيب ، أو اختصار وتقريب ، أو استنباط حكم وشرح غريب)(١) .

١١٢ ـ أما مصطلح الحديث ، والجرح والتعديل وغيرهما من علوم الحديث ـ فقد صنف بعضها في وقت مبكر ، مسايرا حركة التصنيف في المتن ، وتأخر التصنيف في بعضها الآخر عن متن الحديث ـ ولأن بداية التصنيف في هذه العلوم بداية بسيطة ساذجة ، أخذت تتدرج حتى تحددت معالمها ، وتميزت عن غيرها . فالمصطلحات في بادئ الأمر كانت قليلة ، وعامة ، ثم كثرت بعد ذلك ، وحددت تحديدا دقيقا . ويرجح أن أول من صنف في المصطلح تصنيفا جامعا هو القاضي أبو محمد الرامهرمزي (٣٦٠ هـ) في كتابه (المحدث الفاصل بين الراوي والواعي)

---

(١) جامع الأصول من أحاديث الرسول ١/ ١٨ ـ ١٩ بشيء من الاختصار .

وقد وُجدت قبله مصنفات ، لكنها كانت رسائل صغيرة ، وفي بعض فنون الحديث كرسالة الطحاوي مثلا في (التسوية بين حدثنا وأخبرنا) ، وكذلك علم الجرح والتعديل الذي تمتد جذوره إلى عصر النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، ثم التابعين وتابعيهم ، ثم كان القرن الثالث ميلاد التصنيف في الجرح والتعديل ، حيث (بيّن من هو في الثقة والتثبت كالسارية ، ومن هو في الثقة كالشاب الصحيح الجسم ، ومن هو ليّن كمن يوجعه رأسه وهو متماسك يعد من أهل العافية ، ومن صفته كمحموم ترجح الى السلامة ومن صفته كمريض شبعان من المرض ، وآخر كمن سقطت قواه وأشرف على التلف وهو الذي يسقط حديثه)[1] .

١١٣- بعد هذا العرض الموجز للتصنيف في الحديث وعلومه ، نقف وقفة قصيرة لنتبين جهد مصر في هذا الميدان ، ومدى إسهامها في التصنيف في الحديث في عهده الذهبي ، الذي يعتبر القرن الثالث ظرفا له ، وإن كانت طبيعة الأمور تقتضي أن يدخل في هذا العهد الذهبي ما قبل القرن الثالث بقليل ، وما بعده أيضا بقليل ، لأن هذا العهد الذهبي لم يظهر فجأة ، ولم ينته فجأة وإنما كان خاضعا لسنة التدرج وقد كان التصنيف في الحديث ينمو حتى اكتمل نموه في هذا العهد ثم بدأ يضعف قليلا قليلا .

وقد بينا أن مصر كانت بيئة سلفية ، وأنها كانت أقرب إلى مدرسة

---

(١) انظر الإعلان بالتوبيخ ١٦٣-١٦٨ ، وفي تدرج التأليف في علوم السنة ، انظر أيضا ، مفتاح السنة ص ١٠٥ وما بعدها ، ومقدمة الطبع لكتاب (اختصار علوم الحديث) ، والسنة ومكانتها في التشريع الإسلامي ص ١٢٦-١٣١ .

المدينة منها إلى مدرسة الكوفة ، وأن الحديث فيها كانت له سوق رائجة ، وأن الرحلة إليها كانت نشطة ومستمرة منذ عصر الصحابة ، فيسر أننا إذا نظرنا إلى التصنيف فيها ، وجدناه قليلا بالنسبة للعراق أو بلاد ما وراء النهر مثلا ، ويبدو أن تصنيف الحديث بها لم يلق من النشاط مالقيته روايته ومدارسته شفاهة .

ولا شك أنه كانت في مصر مصنفات قبل القرن الثالث الهجري ، فقد كان لعبد الله بن لهيعة (١٧٤ هـ) كتب كثيرة احترقت (١) ، ومنها صحيفة مشهورة محفوظة في مجموعة أوراق البردي بهايدلبرج (٢) ، وكان لعبد الله ابن وهب القرشي المصري (١٩٧ هـ) (الجامع في الحديث) وقد نشره وعلق عليه دافيد ويل (٣) ، وقبله كان لليث بن سعد مصنف في الحديث .

وفي القرن الثالث يذكر (أسد بن موسى) (٢١٢ هـ) كأول من صنف المسند في مصر ، كما صنف فيه أيضا من ينسب إلى مصر : نعيم بن حماد الخزاعي (٢٢٧ هـ) ، ومحمد بن عبد الله بن سنجر (٢٦٠ هـ) ، وقد ذكر الطحاوي أن يونس بن عبد الأعلى (٢٦٤ هـ) كان له

---

(١) انظر : تهذيب التهذيب ٥/٣٧٦ ، وقد تقدمت ترجمته في (ف ١٧) .

(٢) انظر : بروكلمان ٣/ ١٥٤ ، وذكر أن أكثرها أحاديث عن يوم الدين والآخرة .

(٣) طبع بالمعهد العلمي الفرنسي في القاهرة سنة ١٩٤٨ وبدار الكتب المصرية نسخ منه تحت رقم : ب ٢١٨١٥ ، ٢١١٦٥ ، ٢٢١٢٣ ، ٢٢١٢٤ .

كتاب يعلى منه[1] . وقد يكون لغير من ذكرت كتب لم يصل إلى غيرها .

١١٤ـ وهذا التصنيف المصري في الحديث كان إما مسانيد وإما كتبا لأحاديث شيخ معين أو باب معين . ولم يقدر لكثير من هذه المصنفات أن تبقى أو أن تكتسب شهرة تتيح لها التداول بين العلماء . ولعل من أسباب ذلك أن صحيحي البخاري ومسلم قد ألفا قريبا من هذا العصر . فأقبل الناس عليهما . واستغنوا بهما عن غيرهما من الكتب . هذا إلى سهولة البحث عن الأحاديث فيهما . حيث إن ترتيبهما على الأبواب لا على المسانيد قد تكفل بذلك . ولا ننسى أن مصر كانت أحد المنابع التي غذت الصحيحين . أي أن مؤلفات المصريين قبل منتصف القرن الثالث قد اشتمل الصحيحان على ما صح منها . ويلفت النظر أننا إذا استعرضنا كتب الحديث المعروفة في هذا العصر ـ لم نعثر على كتاب لأحد المصريين كتب له التداول والشهرة إلا كتابي الطحاوي : معاني الآثار . ومشكل الآثار[2] . وإن كان جامع ابن وهب متقدما

---

(١) انظر : مشكل الآثار ٢ / ٢٧٤ـ ٢٧٥ . وفيه ما يأتي : حدثنا يونس أنبأنا ابن وهب أخبرني سفيان بن عيينة عن أيوب بن موسى عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله ـ أي من حلف على يمين فقال إن شاء الله . فقد استثنى ـ . هكذا أملاه علينا . ثم سمعته بعد ذلك مذاكرة . يذكره عن سفيان نفسه . فقلت له . إنما كنت أمليته علينا عن ابن وهب عن سفيان . فقال . وقد سمعته من سفيان . فقلت له . فإنه ليس في كتابك عن سفيان . فقال . قد علمت ذلك . وقد كان عندي كتاب آخر عن سفيان . هذا الحديث فيه . فاحترق) .

(٢) كتب النسائي في الحديث معروفة مشهورة وقد أقام مدة في مصر إلا أنه لا يعد من المصريين وكان قدومه إلى مصر في آخر القرن الثالث تقريبا . لأن الطحاوي أكثر من الرواية عنه في مشكل الآثار ولم يرو عنه في الكتاب الذي ألفه قبل ذلك وهو معاني الآثار .

عليهما في اليمن ، ولا يزال موجودا الآن .

وبهذا الاعتبار نستطيع أن نصف الطحاوي بأنه أول مصري ألف في الحديث كتابا جامعا ، بل كتبا جامعة ولئن ثبت أن غيره من المصريين قد سبقه في التأليف فيه - فإن نوع الانتاج الذي قدمه الطحاوي في الحديث كان الأول من نوعه في مصر ، وهو التأليف في الأحاديث المشكلة[1]. كما سنبين ذلك فيما سيأتي من هذا البحث ، بعد أن نناقش ما وجه البعض من أن الحديث لم يكن من صناعة الطحاوي .

---

(1) ألف الإمام الشافعي - رضي الله عنه - كتابا في اختلاف الحديث ، غير أن الشافعي لا يعد من المصريين ، لأن إقامته بها كانت أربع سنوات تقريبا ، ولهذا لم يعده ابن القيم من المفتين من أهل مصر ، كما سبق (انظر ، ص ١٢٨).

الباب الثاني

أثر الطحاوي في الحديث وعلوم السنة



الفصل الأول

الطحاوى وصناعة الحديث

- البيهقى والطحاوى
- ابن تيمية والطحاوى
- هل كان الطحاوى أئمة الحديث؟

١١٥- قد يبدو غريبا أن يخرج البعض الطحاوى من دائرة علماء الحديث ويتهمه بالميل مع الهوى فى نقده للحديث وأن ينكر عليه فريق آخر علمه بالرجال، وخبرته بنقد السند مع اعترافه بأنه محدث، ومصدر الغرابة أن هذا الشذوذ يتعارض مع ما قدمناه من رأى أئمة التاريخ والحديث فى الطحاوى، واعترافهم بأنه تبوأ أرفع الدرجات فى فن الحديث، إذ لم يكتفوا فى وصفهم له بأنه محدث، بل شهدوا له بالإمامة والحفظ[1].

١١٦- قال أبو بكر البيهقى[2] فى أول كتاب معرفة السنن: (... وحين شرعت فى كتابى هذا جاءنى شخص من أصحابى بكتاب لأبى جعفر الطحاوى، فكم من حديث

---

(١) انظر: ف ٦٨.

(٢) هو أبو بكر أحمد بن الحسين بن على بن عبد الله بن موسى البيهقى، الخُسْرُوجِرْدى، الفقيه الشافعى من كبار أصحاب الحاكم أبى عبد الله بن البيّع فى الحديث، ثم الزائد عليه فى أنواع العلم رحل فى طلب الحديث وصنف كثيرا، حتى قيل إن تصانيفه بلغت ألف جزء، وهو أول من جمع نصوص الشافعى فى عشر مجلدات، وكان من أكثر الناس نصرا لمذهبه، ولد سنة ٣٨٤ هـ وتوفى سنة ٤٥٨ هـ بنيسابور ونقل إلى بيهق، وبيهق، قرى مجتمعة بنواحى نيسابور وخسروجرد من قراها (وفيات الأعيان ١/ ٧٥-٧٦).

ضعيف فيه صححه لأجل رأيه ، وكم من حديث صحيح ضعفه لأجل رأيه(١).

ونقل ابن حجر في لسان الميزان أن البيهقي قال أيضا في كتاب المعرفة – بعد أن ذكر كلاما للطحاوي في حديث مس الذكر –: (أردت أن أبين خطأه في هذا ، وسكت عن كثير من أمثال ذلك ، فبين في كلامه أن علم الحديث لم يكن من صناعته ، وإنما أخذ الكلمة بعد الكلمة من أهله ، ثم لم يحكمها ، وبالله التوفيق)(٢).

١١٧ – أما ابن تيمية فإنه بعد أن بين (أنه ليس كل أحد من أهل النظر والاستدلال خبيرا بالمنقولات ، والتمييز بين صدقها وكذبها وصوابها وخطئها ، نقلا عن الناقلة)(٣) ، (وأن علماء أهل العلم بالحديث لهم من المعرفة بأحوال الرسول ما ليس لغيرهم ، فهم أئمة هذا الشأن ، وقد يكون الرجل صادقا ، كثير الحديث ، كثير الرواية فيه لكن ليس من أهل العناية بصحيحه من سقيمه ، فهذا يستفاد منه نقله فإنه صادق ضابط ، وأما المعرفة بصحيحه وسقيمه فهذا علم آخر ، وقد يكون مع ذلك فقيها مجتهدا وقد يكون صالحا من خيار المسلمين ، وليس له كثير معرفة ، لكن هؤلاء – وإن تساهلوا في العلم فلا يدخل عليهم من الكذب ما يدخل على من لم يكن لديهم)(٤). وبناء على هذا البيان حكم ابن تيمية على الطحاوي بمعرض مناقشته لحديث

---

(١) انظر معاني الأخيار ج ١ ورقة ٢ ب ، وكشف الظنون ج٢ ص١٧٢٨ ، وقد علق على عبارة البيهقي بقوله: (هذا لعمري تحامل ظاهر من هذا الإمام في شأن هذا الأستاذ الذي تعصبه لأكابر المشايخ) ، والحاوي ١/٢٠ . وذكر الأستاذ الكوثري في ص١٢ أن معرفة السنن – وهي المعرفة بالسنن البيهقي – موجودة بمكتبة رواق المغاربة بالأزهر ، وقد حاولت أن أطلع عليها فلم أتمكن لغياب شيخ الرواق ، ويوجد فيلم للكتاب بمعهد المخطوطات بالجامعة العربية تحت رقم ١٤٠٢ حديث .

(٢) انظر: لسان الميزان ١/ ٢٧٧ .

(٣) انظر منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية ج١ ص١١ .

(٤) المصدر السابق ٤/ ١١٥ ، وابن تيمية: هو أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام الحراني المتوفى سنة ٧٢٨ هـ ، انظر في سيرته: ابن تيمية حياته وعصره ، آراؤه وفقهه ، للأستاذ محمد أبو زهرة ، وجلاء العينين في محاكمة الأحمدين للسيد نعمان خير الدين .

(رجوع الشمس إلى علي[(١)]) رضي الله عنه ، الذي أورده الرافضية

---

(١) روى الطحاوي هذا الحديث في كتابه مشكل الآثار ٢/ ٨-١٤ وتكلم في بعض رجاله ، ثم استنبط منه بعض الأحكام . وقد رواه بطريقين قال في الأول ، (حدثنا أبو أمية ، ثنا عبيد الله بن موسى العبسي ثنا الفضيل بن مرزوق عن إبراهيم بن الحسن ، عن فاطمة ابنة الحسين عن أسماء ابنة عميس قالت ، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوحى إليه ورأسه في حجر علي ، فلم يصل العصر حتى غربت الشمس فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، صليت يا علي ؟ قال ، لا فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، اللهم إنه كان في طاعتك وطاعة رسولك ، فاردد عليه الشمس قالت أسماء ، فرأيتها غربت ثم رأيتها طلعت بعد ما غربت)/. وقال في الثاني ، (حدثنا علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة ، ثنا أحمد بن صالح ثنا ابن أبي فديك ثني محمد بن موسى ، عن عون بن محمد ، عن أمه أم جعفر عن أسماء ابنة عميس أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم صلى الظهر بالصهباء ، ثم أرسل عليا عليه السلام في حاجة ، فرجع وقد صلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم العصر ، فوضع النبي صلى الله عليه وآله وسلم رأسه في حجر علي ، فلم يحركه حتى غابت الشمس فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، اللهم إن عبدك عليا احتبس بنفسه على نبيك ، فرد عليه شرقها . قالت أسماء ، فطلعت الشمس حتى وقعت على الجبال وعلى الأرض ، ثم قام علي فتوضأ وصلى العصر ثم غابت ، وذلك في الصهباء)/. قال أبو جعفر ، فاحتجنا أن نعلم من محمد بن موسى المذكور في إسناد هذا الحديث ، فإذا هو محمد بن موسى المدني المعروف بالفطري وهو محمود في روايته . واحتجنا أن نعلم من عون بن محمد المذكور فيه ، فإذا هو عون بن محمد بن علي بن أبي طالب ، واحتجنا أن نعلم من أمه التي روى عنها في هذا الحديث ، فإذا هي أم جعفر ابنة محمد بن جعفر بن أبي طالب) ٢/ ٨-٩ .

ثم وفق الطحاوي بين هذا الحديث وبين ما روي من أن الشمس لم تحبس على أحد إلا ليوشع ٢/ ١٠-١١ . ثم علق على الحديث بقوله (قال أبو جعفر ، وكل هذه الأحاديث من علامات النبوة . وقد حكى علي ابن عبد الرحمن بن المغيرة عن أحمد بن صالح أنه كان يقول ، لا ينبغي لمن كان سبيله العلم التخلف عن حفظ حديث أسماء الذي روي لنا عنه، لأنه من أجل علامات النبوة) ٢/ ١١ .

ثم يستنبط الطحاوي من هذا الحديث أ - الرتبة الرفيعة التي بلغها علي . ب - التغليظ على من فاتته العصر . جـ - إباحة النوم بعد العصر ، ويستدل لكل هذا بالأحاديث الكثيرة بالطرق المختلفة مما يدل على علو كعبه في الحديث .

من طريق أبي جعفر الطحاوي ، إذ أنه بعد أن يبين كذب هذا الحديث من وجوه كثيرة ، يقول عن الطحاوي ، (والطحاوي ليست عادته نقد الحديث كنقد أهل العلم ، ولهذا روى في (شرح الآثار) الأحاديث المختلفة ، وإنما يرجح ما يرجحه منها في الغالب من جهة القياس الذي رآه حجة ، ويكون أكثرها مجروحا من جهة الإسناد لا يثبت ولا يتعرض لذلك ، فإنه لم تكن معرفته بالإسناد كمعرفة أهل العلم به ، وإن كان كثير الحديث ، فقيها ، عالما)(٢) .

فهذه دعاوى ثلاث (أ ـ أن الطحاوي كان يتبع هواه في نقد الحديث ، لأنه كان يخضع الحديث لمذهبه لما وافق المذهب فهو صحيح ، وما خالفه فهو فاسد أو ضعيف ، ب ـ أن الحديث ليس من صناعته ، جـ ـ أنه لم يكن لديه من الأدوات ما يجعله من النقاد الذين يميزون بين صحيح الحديث وفاسده .

وسنرى أن وصف الطحاوي بما تقدم تحامل عليه ، وإجحاف بالحقيقة ، وظلم للعلم .

١١٨ ـ أ ـ ويمكننا أن نكتفي في الرد على البيهقي صاحب الدعوى الأولى ، بأن العصبية المذهبية هي التي دفعته إلى هذا النقد ، والعصبية تعمي عن الموازين الصحيحة ، وقد كان البيهقي متعصبا لمذهب الشافعية ، حاملا على الأحناف ، وعلى الطحاوي الذي كان شافعيا ثم تحول من مذهبه إلى مذهب أبي حنيفة

---

(١) انظر ، منهاج السنة ٤/ ١٨٥ـ١٩٥ .

(٢) أنظر منهاج السنة ٤/ ١٩٤ .

وبسبب هذا التحول استهدف الطحاوى لحملات كثيرة من الشافعيين حتى قال بعضهم فى شأنه : (.... من ترك مذهب أهل الحديث وأخذ بالرأى لم يفلح (١)) . وهذا القول مبنى على الفكرة التى شاعت عن مذهب أبى حنيفة ، من تقديمه للرأى على الحديث ، وقلة بضاعته من السنة ، وهى فكرة خاطئة ، إذ ما من مسلم إلا وهو يعتبر السنة المصدر الثانى للتشريع ويقدمها على القياس (وليس لأحد من علماء الأمة يثبت حديثا عن النبى صلى الله عليه وسلم ثم يرده دون ادعاء نسخ عليه بأثر مثله أو بإجماع أو بعمل يجب على أصله الانقياد إليه أو طعن فى سنده ، ولو فعل ذلك أحد سقطت عدالته فضلا عن أن يتخذ إماما ، ولزمه إثم الفسق (٢)) .

وقد تحول أبو جعفر إلى مذهب أبى حنيفة وهو على بينة من رأى الناس فيه ، واتهامهم لمسلكه ، ولكن رأى الناس لا يتحرى الحق دائما وإذ يكفى أن يرى متعصب أبا حنيفة بما هو منه برئ ، ثم يستثير عاطفة الناس الدينية فيتابعونه ، دون أن يكلفوا أنفسهم مئونة البحث عن الحقيقة

---

(١) انظر : لسان الميزان ١/ ٢٧٥ . وسبب هذا القول أن الطحاوى لما صنف مختصره قال : رحم الله أبا إبراهيم – يعنى المزنى – لو كان حيا لكفر عن يمينه – ويمين المزنى هو قوله لما غضب منه : والله لا جاء منك شئ – فاجابه بعض الفقهاء بأن المزنى لا يلزمه الحنث أصلا ؛ لأن من ترك مذهب ... الخ

(٢) انظر جامع بيان العلم وفضله ٢/ ١٤٨ وقد دافع ابن عبد البر عن أبى حنيفة وذكر ثناء أهل العلم عليه فى هذه الصفحة وما بعدها كما حلل الدكتور مصطفى السباعى أسباب الحملات على أبى حنيفة ومدرسته وأجاد فى الدفاع عنه فى كتابه : السنة ومكانتها فى التشريع الإسلامى ٤١٠–٤٨٢ .

أما أبو جعفر ، فقد درس ووازن وتثبت ، ثم اطمأن إلى هذا المذهب فانتسب إليه ودافع عنه . ولقد سمع بعض الناس ينشد :

إن كنت كاذبة الذى حدثتنى فعليك إثم أبى حنيفة أو زفر

فقال أبو جعفر ، وددت لو أن على إثمهما ، وأن لى أجرهما[1] . وهذه الكلمة التى تدل على تقديره وفهمه لحقيقة الرجلين ، وما هما عليه من الدين والعلم ، رد بها أبو جعفر على ما شاع عنهما وانتشر حتى وصل إلى الشعر الذى هو صورة البيئة .

١١٩ ـ وكلام البيهقى فى أبى جعفر ينطوى على تجريح خطير ، وطعن فى العدالة . وقد كنا نود ألا يتولى كبر هذا الافتراء عالم جليل كالبيهقى . غير أنا وجدنا نظائر كثيرة لما بين الطحاوى والبيهقى من كلام العلماء بعضهم فى بعض . وبين المحققون أنه لا يلتفت إلى كلا مهم فى ذلك ؛ إذ ما من إمام إلا وقد تكلم فيه . وقد عقد ابن عبد البر فى كتابه (جامع بيان العلم وفضله) بابا سماه (باب حكم قول العلماء بعضهم فى بعض)[2] . وافتتحه بما رواه بسنده عن النبى صلى الله عليه وسلم . (دب إليكم داء الأمم قبلكم ، الحسد والبغضاء ، هى الحالقة ، لا أقول تحلق الشعر ، ولكن تحلق الدين . والذى نفس محمد بيده . لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ، ولا تؤمنوا حتى تحابوا ، ألا أنبئكم بما يثبت ذلك لكم ، افشوا السلام بينكم[3]) ثم روى بسنده أن ابن عباس قال . (استمعوا علم العلماء ، ولا تصدقوا بعضهم على بعض . فوالذى نفسى بيده ، لهم أشد تغايرا من التيوس فى زربها[4]) .

---

(١) انظر ، لسان الميزان ١/ ٢٧٦ .
(٢) انظر ، جامع بيان العلم وفضله ٢/ ١٥٠ ـ ١٦٣ .
(٣) المصدر السابق ، ٢/ ١٥٠ .
(٤) المصدر السابق ٢/ ١٥١ .

ثم روى أن عبد العزيز بن حازم (قال : سمعت أبي يقول : العلماء كانوا فيما مضى من الزمان إذا لقي العالم من هو فوقه في العلم كان ذلك يوم غنيمة ، وإذا لقي من هو مثله ذاكره ، وإذا لقي من هو دونه لم يزه عليه ، حتى كان هذا الزمان ، فصار الرجل يعيب من هو فوقه ابتغاء أن ينقطع منه حتى يرى الناس أنه ليس به حاجة إليه ، ولا يذاكر من هو مثله ، ويزهى على من هو دونه فهلك الناس)(١) .

ثم يعلق ابن عبد البر على هذه الآثار بقوله : (هذا باب قد غلط فيه كثير من الناس وضلت به نابتة جاهلة لا تدري ما عليها في ذلك ، والصحيح في هذا الباب أن من صحت عدالته ، وثبتت في العلم أمانته ، وبانت ثقته وعنايته بالعلم - لم يلتفت فيه إلى قول أحد إلا أن يأتي في جرحته ببينة عادلة تصح بها جرحته على طريق الشهادات والعمل فيها من المشاهدة والمعاينة لذلك بما يوجب قوله من جهة الفقه والنظر ، وأما من لم تثبت إمامته ولا عرفت عدالته ولا صحت لعدم الحفظ والإتقان - روايته ، فإنه ينظر إلى ما اتفق أهل العلم عليه ، ويجتهد في قبول ما جاء به على حسب ما يؤدي النظر إليه والدليل على أنه لا يقبل فيمن اتخذه جمهور من جماهير المسلمين إماما في الدين قول أحد من الطاعنين - أن السلف رضوان الله عليهم قد سبق من بعضهم في بعض كلام كثير في حال الغضب ، ومنه ما حمل عليه الحسد ومنه على جهة التأويل)(٢) . ثم أورد جملة من كلام الأئمة بعضهم في بعض وكلام أهل الحجاز في أهل الكوفة ، والحكم والنخعي في الشعبي والشعبي في النخعي ، ومالك في ابن إسحاق والحكم(٣)

---

(١) المصدر السابق ، ٢/ ١٥١-١٥٢ .
(٢) المصدر السابق ، ٢/١٥٢ .
(٣) المصدر السابق ، ٢/ ١٥٢-١٦٠ .

ومن طريف ما ذكروه أن (يحيى بن يحيى قال : كنت آتي ابن القاسم فيقول لي : من أين ؟ فأقول : من عند ابن وهب . فيقول : الله الله اتق الله ، فإن أكثر هذه الأحاديث ليس عليها العمل . قال : ثم آتي ابن وهب فيقول لي : من أين ؟ فأقول : من عند ابن القاسم ، فيقول اتق الله ، فإن أكثر هذه المسائل رأي) .(١)

وقد تعرض السبكي لهذا الموضوع أيضا ، ونبه على أن الجرح المبني على تعصب مذهبي لا يلتفت إليه ، ففي ترجمته (لأحمد ابن صالح المصري) ذكر كلام النسائي فيه وتجريحه له ، ثم بين أن كلام النسائي فيه تحامل ، سببه أن أحمد بن صالح طرده من مجلسه(٢) ثم قال السبكي : (أحمد بن صالح ثقة إمام ولا التفات إلى كلام من تكلم فيه . ولكنا ننبهك هنا على قاعدة في الجرح والتعديل ضرورية نافعة ، لا تراها في شيء من كتب الأصول . فإياك إذا سمعت أن الجرح مقدم على التعديل ، ورأيت الجرح والتعديل وكنت غرا بالأمور أو فدما مقتصرا على منقول الأصول - حسبت أن العمل على جرحه ، فإياك ثم إياك والحذر كل الحذر من هذا الحسبان بل الصواب عندنا أن من ثبتت إمامته وعدالته ، وكثر مادحوه ومزكوه ، وندر جارحه وكانت هناك قرينة دالة على سبب جرحه من تعصب مذهبي أو غيره فإنا لا نلتفت إلى الجرح فيه ، ونعمل فيه بالعدالة . وإلا فلو فتحنا هذا الباب ، أو أخذنا تقديم الجرح على إطلاقه - لما سلم لنا

---

(١) المصدر السابق ، ٢/ ١٥٩ .

(٢) أحمد بن صالح المصري ، أبو جعفر الطبري ، كان أبوه جنديا من جنود طبرستان سمع سفيان بن عيينة وابن وهب والشافعي وغيرهم وروى عنه البخاري وغيره وتوفي سنة ٢٤٨ هـ (وانظر : طبقات الشافعية ١/ ١٨٦-١٨٢ ، وتهذيب التهذيب ١/ ٣٩-٤٢).

أحد من الأئمة ، إذ ما من إمام إلا وقد طعن فيه طاعنون ، وهلك فيه هالكون)[1] .

وهكذا يقرر ابن عبد البر ، وتاج الدين السبكي أن القول الذي يلقى على عواهنه ، منبعثا عن عصبية أو غيرها ، ويجرح به من ثبتت إمامته وعدالته — هو قول لا قيمة له ولا يلتفت إليه . وقد شهد للطحاوي بالعلم والإمامة ، والورع والعدالة مَنْ تقوم بشهادتهم الحجة ، فلا يلتفت إلى تحامل البيهقي عليه .

١٢٤ — وفيما سبق ما يكفي في الرد على البيهقي ، غير أننا نضيف إليه أن الصحة والضعف في معظم أحاديث الآحاد أمران نسبيان ، فإن الانظار تختلف فيها مابين مصحح ومضعف من جهة الرواة وحتى الحديث الذي يصح عند المجتهد وعند غيره ، قد يرى فيه المجتهد ما يخرجه عن ظاهره إلى وجه آخر لدليل قام عنده ، أو يرى فيه ما يدعوه إلى ترك العمل به لعلة خفية أو معارضة لدليل أقوى منه في نظره ، أو لاعتقاده وهم الراوي أو نسخ الحديث أو غير ذلك ، وهذه أمور معروفة بين الفقهاء .

وقد قيل : إن الليث بن سعد أحصى على الإمام مالك بن أنس سبعين مسألة كلها مخالفة لسنة النبي صلى الله عليه وسلم ، مما قال مالك فيها برأيه ، قال الليث . ولقد كتبت إليه في ذلك[2] ، والصحيح الذي ادعى البيهقي أن الطحاوي ضعفه ، إنما هو صحيح من وجهة نظره هو . فهل يريد البيهقي أن يفرض رأيه على المجتهدين . لما يراه صحيحا فهو الصحيح ، وما يراه ضعيفا فهو الضعيف ؟! .

---

(١) طبقات الشافعية الكبرى ١/ ١٨٧—١٨٨ .
(٢) انظر ، جامع بيان العلم ٢/ ١٤٨ .

ومن ناحية أخرى كان الطحاوى أورع وأتقى من أن يُخضع الحديث للرأى ، ولم تكن روحه الثائرة المنطلقة ولا أفقه الواسع ليرضى أن يقف عند حدود مذهب معين يتعصب له حتى يخرجه التعصب عن الصواب؛ لقد خرج على مذهب الأسرة وأبى أن يتبع إلا ما يرى أن الحق يسنده ، ودرس مذهب الأحناف ، ولم يتعصب لأحد من أئمته ، بل يختار من أقوالهم ما يرى أن الدليل فى جانبه ، وقد يخرج عن أقوالهم جميعا ، ويختار لنفسه رأيا حرا مستقلا يعتقد أن الدليل يوصل إليه ، فهو يدور مع الدليل أنى سارت ركائبه ، ومثل هذا العقل الحر يبعد أن يتعصب إلا للحق ، ولقد كان الطحاوى يذاكر القاضى أبا عبيد بن حربويه بالمسائل ، فأجابه الطحاوى يوما فى مسألة ، فقال له القاضى ما هذا قول أبى حنيفة ، فقال له ، أيها القاضى أوكل ما قاله أبو حنيفة أقول به ؟ فقال : ما ظننتك إلا مقلدا ، فقال له الطحاوى ، وهل يقلد إلا عصبى ؟ فقال القاضى ، أو غبى . وقد طارت هذه الكلمة بمصر حتى صارت مثلا وحفظها الناس[1] .

١٢٢ — وهكذا رأينا كيف كان البيهقى متحاملا على الطحاوى ، يدفعه حماسه للدفاع عن مذهبه ، دون أن يفطن إلى انه متهم بما اتهم به الطحاوى ، فقد جمع علاء الدين على بن عثمان الماردينى الشهير بالتركمانى (ت ٧٤٥ هـ) تعليقاته على (كتاب السنن الكبرى للبيهقى) فى كتاب سماه (الجوهر النقى فى الرد على سنن البيهقى) افتتحها بعد

---

(١) لسان الميزان ١/ ٢٨٠ . وقد خالف الطحاوى أئمة الأحناف فى كثير من المسائل ، منها : أكل الضب كرهه أبو حنيفة وابو يوسف ومحمد ورأى الطحاوى أنه لا بأس بأكله (انظر : معانى الآثار ٢/ ٢١٤ـ٢١٧) وانظر أيضا — على سبيل المثال — معانى الآثار ١/ ٢٩٥ـ٢٩٧ ، ٤٠٩ـ٤١١ ، ٤٢٦ـ٤٢٩ .

الحمد لله والصلاة على رسوله صلى الله عليه وسلم بقوله : (أما بعد فهذه فوائد علقتها على السنن الكبرى للحافظ أبي بكر البيهقي رحمه الله تعالى ، أكثرها اعتراضات عليه ، ومناقشات له ومباحثات معه ، وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب) ، ويعني أنواعا مما ارتكبه البيهقي من ذلك النوع الذي رمي به الطحاوي ، فيذكر حديثا لمذهبه وفي سنده ضعيف فيوثقه أو يسكت عنه ، ثم يذكر حديثا وفي سنده ذلك الرجل عينه فيضعفه؛ لأن الأحناف يحتجون به ، ومن الأمثلة التي وردت في الجوهر النقي ، أن إسماعيل ابن عياش سكت عنه البيهقي في (باب كراهة التطهير بالماء المشمس) ثم صحح روايته من الشاميين في (باب ترك الوضوء من الدم) ثم ضعفه في (باب النسب) مع أنه ـ أي ابن عياش ـ يرويه عن شامي (١) .

وقد يكون بدا للبيهقي في هذا المثال وما أشبهه ، ما جعله يعتقد قوة السند في موضع دون موضع ، إلا أنه لم يلتمس مثل هذا العذر لخصمه

---

(١) انظر : السنن الكبرى للبيهقي ١/ ٦ـ٧ . وإسماعيل بن عياش ابن سليم ، العنسي أبو عتبة الحمصي ، روى عن محمد بن زياد ، وصفوان بن عمرو والأوزاعي ، وابن جريج ، وخلق من أهل الشام والحجاز والعراق وغيرهم وروى عنه : محمد بن إسحاق ـ وهو أكبر منه ـ والثوري ، والأعمش وهما من شيوخه ـ ، وغيرهم من الكبار . اتفق على أنه صالح في دينه ، واختلف في توثيقه من جهة الحفظ ، والأكثرون على قبول روايته عن أهل بلده (الشام) . أما ما سواها فكان يغلط فيها ، وكذا ما حفظه في كبره كان يخلط فيه . ولد سنة ١٠٢ هـ أو ١٠٥ هـ أو ١٠٦ هـ . وتوفي سنة ١٨١ هـ أو ١٨٢ هـ (انظر : تذكرة الحفاظ ، طبقة ٦ جـ ١ ص ٢٣٣ ، وتهذيب التهذيب ١/ ٣٢١ـ٣٢٦) .

فكان كمن أوقد نارا فأصابه لهيبها ، أو فتح للريح بابا فلفحه لهيبها وكان أولى به ألاّ يفتح هذا الباب . وما أصدق مثلنا العامي: (الباب اللي يأتي منه الريح سده لتستريح).

١٢٢ ا — ب ، على أن الإمام البيهقي لم يكتف بتجريح الطحاوي ، بل أبى إلا أن يخرجه من زمرة علماء الحديث . وكأنه استكثر على (أهل الرأي) أن ينبغ من بينهم إمام في الحديث يدفع عنهم ما اتهموا به من غض لشأن الحديث .

وظهور التحامل في هذه الدعوى أيضا ، ووضوح دوافعها — كما سبق في مثيلتها — لن يمنعنا من مناقشتها مناقشة موضوعية مستمدة من تاريخ أبي جعفر وآثاره ، غير لاجئين إلى الاعتماد برأى العلماء فيه واعترافهم له بالعلم والفضل والحفظ ، حتى إنه ليندر أن تجد كتابا يتحدث عن رجال الحديث أو حفاظه ، دون أن تجد للطحاوي مكانا فيه ، بل بلغ إعجاب الذهبي به أن قال فيه : (من نظر في تواليف هذا الإمام علم محله من العلم ، وسعة معارفه[1]) . وكأنه يرد بهذا على الذين يهاجمون الطحاوي ، تقليدا لمن سبقهم ، أو انسياقا للعاطفة المذهبية .

١٢٣ — وبادئ ذي بدء ، نسرد قصة يتبين منها أن الطحاوي كان من مفاخر مصر ، وكان يدخر لوافد المناظرة والتائهين المصريين والعلماء الزائرين لمصر ، وأنه كان إماما في الحديث كما هو إمام في الفقه وقل من يجمع بينهما . فهو محدث وزيادة ؛ إذ قد يقف المحدث عند

---

(١) انظر ، سير أعلام النبلاء — اللوحة ٧ من المجلد الاول من الجزء العاشر .

ألفاظ الحديث دون أن يدرك ما ينطوي عليه من إشارات لطيفة ، ودون أن يقدر على تطبيقه على النوازل ، ولقد حكى (بشر بن الوليد عن أبي يوسف قال : سألني الأعمش عن مسألة وأنا وهو لا غير فأجبته فقال لي : من أين لك هذا يا يعقوب ؟ فقلت : بالحديث الذي حدثتني أنت ، ثم حدثته ، فقال لي : يا يعقوب ، إني لأحفظ هذا الحديث من قبل أن يجتمع أبواك ما عرفت تأويله إلى الآن ، وروي نحو هذا أنه جرى بين الأعمش وأبي يوسف وأبي حنيفة ، فكان من قول الأعمش : أنتم الأطباء ونحن الصيادلة(1) . فالصيدلي يجمع الأدوية ولا يدري لأي داء هي .

وهذه القصة التي تدل على رسوخ قدم الطحاوي في الحديث يأتي بها ابن حجر بعد أسطر من تطوعه بتفسير كلام البيهقي والذي ذكر فيه أن الحديث لم يكن من صناعة الطحاوي وإنما أخذ الكلمة بعد الكلمة من أهله ثم لم يتقنها — ، ويرويها عن ابن زولاق الذي هو أدرى بالطحاوي من غيره لأنه مصري متقدم قريب من عصر الطحاوي (٣٨٧ هـ)

قال ابن حجر : (قال ابن زولاق : وحدثني عبد الله بن عمر الفقيه : سمعت أبا جعفر الطحاوي يقول : كان لمحمد بن عبدة القاضي مجلس للفقه عشية الخميس يحضره الفقهاء وأصحاب الحديث(2) ، فإذا فرغ وصلى

---

(1) جامع بيان العلم وفضله ٢ / ١٣٠ — ١٣١ ، والسنة ومكانتها في التشريع ص ٤٧٣ — ٤٧٤ .

(2) أسلفنا أن أبا عبيد بن حربويه أيضا كان له في كل عشية مجلس ، وأن مجالسه كانت متنوعة ، وانظر الحكاية التي سبقت في هذا (ف ٦٢)

المغرب ، انصرف الناس ، ولم يبق أحد إلا من تكون له حاجة فيجلس

فلما كان ليلة ، رأينا إلى جنب القاضي شيخاً عليه عمامة طويلة

وله لحية حسنة ، لا نعرفه ، فلما فرغ المجلس وصلى القاضي ، التفت

فقال ، يتأخر أبو سعيد - يعني الفريابي[1] - وأبو جعفر ، وانصرف

الناس ، ثم قام يركع ، فلما فرغ استند ، ونصبت بين يديه الشموع ، ثم

قال ، خذوا في شيء ، فقال ذلك الشيخ ، إيش روى أبو عبيدة بن عبد

الله بن مسعود عن أمه عن أبيه؟ ، فلم يقل أبو سعيد الفريابي شيئاً

فقلت أنا ، حدثنا بكار بن قتيبة ثنا أبو أحمد ثنا سفيان عن عبد الأعلى

الثعلبي عن أبي عبيدة بن عبد الله عن أمه عن أبيه أن رسول الله صلى

الله عليه وسلم قال «إن الله ليغار للمؤمن ، فليغتفر[2]» قال ، فقال

لي ذلك الشيخ ، أتدري ما تتكلم به ؟ فقلت له ، إيش الخبر ؟ فقال لي

رأيتك العشية مع الفقهاء في ميدانهم ، ورأيتك الساعة في أصحاب الحديث

في ميدانهم ، وقلّ من يجمع ما بين الحالين !! فقلت ، هذا من فضل

الله وإنعامه ، فأعجب القاضي في وصفه لي ، ثم أخذنا في المذاكرة[3].

---

(1) هو محمد بن عقيل الفريابي ، أبو سعيد ، من أصحاب أبي إسماعيل المزني ، والربيع بن سليمان ، حدث بمصر عن قتيبة بن سعيد وداود بن مخراق وجماعة ، وروى عنه علي بن محمد المصري الواعظ وأبو محمد بن الورد وأبو طالب أحمد بن نصر وغيرهم ، وكان من الفقهاء الشافعيين بمصر ، توفي بها سنة ٢٨٥ هـ (انظر ، طبقات الشافعية ٢/ ١٩-٢٠)

(2) في تذكرة الحفاظ أورد الذهبي هذه القصة وذكر أن الطحاوي روى هذا الحديث مرفوعاً بالسند المذكور كما رواه بطريق آخر موقوفاً هو « حدثنا إبراهيم بن أبي داود ثنا سفيان بن وكيع عن أبيه عن سفيان موقوفاً) (انظر تذكرة الحفاظ ٣/ ٢٨-٢٩).

(3) انظر ، لسان الميزان ١/ ٢٢٨-٢٢٩ ، وسير أعلام النبلاء ورقة ٧ من المجلد الأول جـ ١٠ من النسخة المخطوطة.

وهذه القصة إلى جانب دلالتها على مكانة أبي جعفر الطحاوي في كل من الحديث والفقه ، تدل أيضا على أنه بلغ هذه المكانة في وقت مبكر، لأن الفريابي أبا سعيد قد توفي سنة ٢٨٥ هـ وهذا ما يؤيد ما ذكرناه من أن الطحاوي يعد من علماء القرن الثالث وأساتذته .

٢٤ - وقد نال الطحاوي أرفع الألقاب في فن الحديث، لقد أطلق علماء الحديث على الدارسين له ألقابا تدل على طبقتهم ودرجتهم في هذا الفن . وأشهر هذه الألقاب ثلاثة :

أ - المسند ب - المحدث جـ - الحافظ

أ - فالمسند : هو من يروي الحديث بإسناده سواء أكان عنده علم به أم ليس له إلا مجرد روايته .

ب - والمحدث : أرفع منه بحيث عرف الأسانيد والعلل ، وأسماء الرجال والعالي والنازل ، وحفظ مع ذلك جملة مستكثرة من المتون .

جـ - أما الحافظ : فهو أعلاهم درجة وأرفعهم مقاما ، فمن صفاته : أن يكون عارفا بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بصيرا بطرقها مميزا لأسانيدها ، يحفظ منها ما أجمع أهل المعرفة على صحته ، وما اختلفوا فيه للاجتهاد في حال نقلته ، يعرف فرق ما بين قولهم : فلان حجة وفلان ثقة ، ومقبول ، ووسط، ولا بأس به ، وصدوق وغير ذلك . ويميز الروايات بتغاير العبارات : نحو عن فلان وأن فلانا، والحكم في قول الراوي : قال فلان وعن فلان وأن ذلك يقبل من المدلسين دون إثبات السماع على اليقين ويعرف اللفظة في الحديث تكون وهما وما عداها صحيحا ، ويميز الألفاظ التي أدرجت في المتون فصارت بعضها لاتصالها بها .

ولعل أهم صفات الحافظ أنه يتوسع في أسماء الرجال حتى يعرف

شيوخه وشيوخ شيوخه ، طبقة بعد طبقة ، بحيث يكون ما يعرفه عن كل طبقة أكثر مما يجهله • وهو" الحافظ للمطلوب في كل زمان ومكان. والوصف بالحفظ على الإطلاق ينصرف إلى أهل الحديث خاصة فلا يقول قارئ القرآن ، للقتى فلان الحافظ • ولا يقول النحوي بعلمي فلان الحافظ (١)

فإطلاق العلماء على الطحاوي لقب الحافظ ، وإثباتهم إياه في طبقات الحفاظ — اعتراف منهم باستيفائه شروط هذا اللقب ، الذي هو قمة المجد العلمي في فن الحديث • وسوف نورد فيما يأتي أمثلة تبين أن الطحاوي استحق هذا اللقب عن جدارة ، بعد أن نذكر ما ينبغي توافره فيمن يعد من أهل صناعة الحديث بالإضافة إلى ما تقدم كما ذكره علماء هذا الفن •

١٢٥ — وصف الإمام الشافعي رضي الله عنه خبر الآحاد الذي تقوم به الحجة — وهو في الوقت نفسه يصلح كوصف للمحدث — قال: (ولا تقوم الحجة بخبر الخاصة حتى يجمع أمورا (منها) ، أن يكون من حدث به ثقة في دينه معروفا بالصدق في حديثه ، عاقلا بما يحدث به ، عالما بما يحيل معاني الحديث من اللفظ ، أو أن يكون ممن يؤدي الحديث بحروفه كما سمعه لا يحدث به على المعنى • لأنه إذا حدث به على المعنى وهو غير عالم بما يحيل معناه لم يدر لعله يحيل الحلال إلى الحرام ، وإذا — لم

---

(١) علوم الحديث ومصطلحه ص ٧١—٧٢ بتصرف • وانظر ، تدريب الراوي شرح تقريب النواوي ص ٤—٧ وفيها (أن السلف كانوا يطلقون المحدث — والحافظ بمعنى ••• والحق أن الحافظ أخص ، ثم ينقل عن الشيخ فتح الدين ابن سيد الناس : وأما المحدث في عصرنا فهو من اشتغل بالحديث رواية ودراية وجمع واطلع على كثير من الرواة والروايات في عصره وتميز في ذلك حتى عرف فيه خطه واشتهر فيه ضبطه ، فإن توسع في ذلك حتى عرف شيوخه وشيوخ شيوخه طبقة بعد طبقة بحيث يكون ما يعرفه من كل طبقة أكثر مما يجهله منها فهذا هو الحافظ • وأما ما يحكى عن بعض المتقدمين من قولهم ، كنا لا نعد صاحب حديث من لم يكتب عشرين ألف حديث في الإملاء فذلك بحسب أزمنتهم)•

أداءه بحروفه ، فلم يبق وجه يخاف فيه إحالته للحديث ، حافظا إن حدث من حفظه ، حافظا لكتابه إن حدث من كتابه ، إذا شرك أهل الحفظ في الحديث وافق حديثهم ، بريئا من أن يكون مدلسا يحدث عمن لقي ما لم يسمع منه ، ويحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم بما يحدث الثقات خلافه عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ويكون هكذا من فوقه ممن حدثه حتى ينتهي بالحديث موصولا إلى النبي صلى الله عليه وسلم أو إلى من انتهى به إليه دونه)[1] .

أما الخطيب البغدادي فيقسم صفات المحدث إلى قسمين عامة وخاصة ، فيقول : (ما يعرف به صحة المحدث العدل الذي يلزم قبول خبره على ضربين : ا — فضرب منه يشترك في معرفته الخاصة والعامة ، وهو الصحة في بيعه وشرائه وأمانته ، ورد الودائع وإقامة الفرائض وتجنب المآثم لهذا ونحوه اشترك الناس في علمه . ب — والضرب الآخر : هو العلم بما يجب كونه عليه من الضبط والتيقظ والمعرفة بأداء الحديث وشرائطه والتحرز من أن يدخل عليه ما لم يسمعه ، ووجوه التحرز في الرواية ونحو ذلك مما لا يعرفه إلا أهل العلم بهذا الشأن)[2] .

أما ابن الأثير فقد تكلم عن السنة ، وأن العلم بها فرض كفاية وأن هذا العلم له أصول وقواعد واصطلاحات يحتاج إليها (كالعلم بالرجال وأساميهم وأنسابهم وأعمارهم ووقت وفاتهم والعلم بصفات الرواة وشرائطهم التي يجوز معها قبول روايتهم ، والعلم بمستند الرواة وكيفية أخذهم الحديث وتقسيم طرقه ، والعلم بلفظ الرواة وإيرادهم ما سمعوه وإيصاله إلى من يأخذه عنهم ، وذكر مراتبه والعلم بحكم نقل الحديث بالمعنى ، ورواية بعضه

---

(١) انظر « الكفاية في علم الرواية ص ٢٣ — ٢٤ ط المقدسة ١٣٥٧ هـ

(٢) الكفاية في علم الرواية ص ٩٣ .

والزيادة فيه والإضافة إليه ما ليس منه ، وانفراد الثقة بزيادة فيه ، والعلم بالسند وشرائطه والعالي منه والنازل ، والعلم بالمرسل وانقسامه إلى المنقطع والموقوف والمعضل وغير ذلك واختلاف الناس في قبوله ورده ، والعلم بالجرح والتعديل وجوازهما ووقوعهما وبيان طبقات المجرحين والمجروحين والعلم بأقسام الصحيح من الحديث والكاذب ، وانقسام الخبر إليهما وإلى الغريب والحسن وغيرهما ، والعلم بأخبار التواتر والآحاد ، والناسخ والمنسوخ وغير ذلك مما تواضع عليه أئمة الحديث وهو بينهم متعارف .

فمن أتقنها أتى دار هذا العلم من بابها وأحاط بها من جميع جهاتها، وبقدر ما يفوته منها تنزل عن الغاية درجته وتنحط عن النهاية رتبته . إلا أن معرفة التواتر والآحاد والناسخ والمنسوخ — وإن تعلقت بعلم الحديث — فإن المحدث لا يفتقر إليها، لأن ذلك من وظيفة الفقيه ، لأنه يستنبط الأحكام من الأحاديث فيحتاج إلى معرفة التواتر والآحاد والناسخ والمنسوخ. فأما المحدث فوظيفته أن ينقل ويروي ما سمعه من الأحاديث كما سمعه فإن تصدى لما وراءه فزيادة في الفضل وكمال في الاختيار (1) .

ويلاحظ أن ابن الأثير قد فرق بين المحدث والفقيه وبيّن أن من يجمع بينهما له فضل أكبر وعلم أوفر .

ومن آداب المحدث يقول الغزالي : (آداب المحدث أن يقصد الصدق ، ويجتنب الكذب ، ويحدث بالمشهور ، ويروي عن الثقات ويترك — المناكير ولا يذكر ما جرى بين السلف ويعرف الزمان ، ويتحفظ من الزلل والتصحيف واللحن والتحريف ويدع المداعبة ويقل الشاغبة ويشكر النعمة

---

(1) جامع الأصول من حديث الرسول ١/ ١٢—١٤ .

إلى جُعل في درجة الرسول صلى الله عليه وسلم ، ويلزم التواضع ويكون معظم ما يحدث به ما ينتفع المسلمون به من فرائضهم وسننهم وآدابهم في معاني كتاب ربهم عز وجل ، ولا يحمل علمه إلى الوزراء ، ولا يغشى أبواب الأمراء ، فإن ذلك يزري بالعلماء ، ويذهب بهاء علمهم إذا حملوه إلى ملوكهم وسلاطينهم ، ولا يحدث بما لا يعلمه في أصله ، ولا يقرأ عليه ما لا يراه في كتابه ولا يتحدث إذا قرئ عليه ، ويحذر أن يدخل حديثا في حديث) .

أما آداب طالب الحديث : فأن يكتب المشهور ، ولا يكتب الغريب ولا يكتب المناكير ، ويكتب عن الثقات ولا يغلبه شهوة الحديث على قرينة ، ولا يشغله طلبه عن مروءته وصلاته ويجتنب الغيبة ، وينصت للسماع ، ويلزم الصمت بين يدي محدثه ، ويكثر التلفت عند إصلاح نسخته ولا يطول صحبته وهو ما سمع ، ولا يفتنه لطلب العلو فيكتب من غير ثقة ويلزم أهل المعرفة بالحديث من أهل الدين ولا يكتب عن لا يعرف الحديث من الصالحين (١) .

٢٦١- وما تقدم ذكره من أمثلة لأقوال العلماء في شروط المحدث وآدابه ، يتجه إلى ناحيتين : ١- ناحية تتعلق بخلق المحدث وسلوكه وقدراته العقلية - ٢- وناحية تتعلق بثقافته الحديثية .

---

(١) قواعد التحديث ص٢٣٣ - ٢٣٤ نقلا عن كتاب (الأدب في الدين) للغزالي ص٥ ط القاهرة سنة ١٣٤٢ هـ وانظر مقدمة ابن الصلاح ١١٨-١٢٦ .

(١) أما الناحية الأولى فتشترط شروطها في أمرين ، العدالة والضبط .

ويريدون بالعدالة شيئا أكثر من التظاهر بالدين والورع ؟ إذ لاحظوا فيها العلاقات الإنسانية ، والسلوك الاجتماعي في الحياة . وقد اكتفى أهل العراق في العدالة بإظهار الإسلام ، وسلامة المسلم من فسق ظاهر واحتجوا بما روي عن ابن عباس أن أعرابيا جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إني رأيت الهلال - يعني رمضان - فقال ، أتشهد أن لا إله إلا الله؟ قال ، نعم قال ، أتشهد أن محمدا رسول الله ؟ قال ، نعم ، قال ، يا بلال أذن في الناس فليصوموا غدا . فقبل النبي صلى الله عليه وسلم خبره من غير أن يختبر عدالته بشيء سوى ظاهر إسلامه . أما الكثيرون فقد خالفوا أهل العراق في ذلك ، واستظهروا أنه يجب البحث عن عدالة الراوي بأكثر مما يبحث عن عدالة الشاهد . ولهذا كانت العدالة شيئا زائدا على ظهور الإسلام يحصل بتتبع الأفعال[1] . (فالعدل هو من عرف بأداء فرائضه ولزوم ما أمر به ، وتوقي ما نهي عنه ، وتجنب الفواحش المسقطة وتحري الحق والواجب في أفعاله ومعاملته ، والتوقي في لفظه مما يثلم الدين والمروءة ، فمن كانت هذه حاله فهو الموصوف بأنه عدل في دينه ، ومعروف بالصدق في حديثه[2]) . وليس يكفيه في ذلك اجتناب كبائر

---

(١) انظر ، الكفاية ص ٨٢ - ٨٣ .

(٢) المصدر السابق ص ٨٠ .

الذنوب حتى يكون متوقيا لما يخل بالمروءة من الصغائر كسرقة بصلة مثلا[1].

أما الضبط، فيلاحظ فيه قوة الذاكرة، ودقة الملاحظة (والضابط من الرواة، هو الذى يقل خطؤه فى الرواية. وغير الضابط، هو الذى يكثر غلطه ووهمه فيها، سواء كان ذلك لضعف استعداده أو لتقصيره فى اجتهاده)[2]. فالذى يسمع الرواية كما يجب ويفهمها فهما دقيقا، ويحفظها حفظا كاملا ثم يثبت على هذا كله من وقت السماع إلى وقت الأداء — هو الراوى الضابط. (ويعرف ضبط الراوى بموافقته الثقات المتقنين الضابطين إذا اعتبر حديثه بحديثهم. فإن وافقهم فى روايتهم غالبا — ولو من حيث المعنى — فضابط، ولا تضر مخالفته النادرة لهم. فإن كثرت مخالفته لهم وندرت الموافقة اختل ضبطه، ولم يحتج بحديثه[3]). (ولا تقبل رواية من عرف بالتساهل فى سماع الحديث أو إسماعه، كمن لا يبالى النوم فى مجلس السماع، وكمن يحدث لا من أصل مقابل صحيح، ولا تقبل رواية من كثرت الشواذ والمناكير فى حديثه. جاء عن شعبة أنه قال، لا يجيئك الحديث الشاذ إلا من الرجل الشاذ. ولا تقبل رواية من عرف بكثرة السهو فى رواياته إذا لم يحدث من أصل صحيح. كل هذا يخرم الثقة بالراوى وضبطه)[4].

(١) اعترض البعض على إدخال المروءة فى صفة العدالة، لأن جلها يرجع إلى مراعاة العادات الجارية بين الناس، وهى مختلفة باختلاف الأزمنة والأمكنة والأجناس. وقد يدخل فى المروءة عرفا مالا يستحسن فى الشرع. واختلفوا فى تعريف المروءة هل هى الإنسانية أو كمال المرء، كما أن الرجولية كمال الرجل؟ إلى غير ذلك من التعاريف. وقد رأى الغزالى أن ترد الأمور المتعلقة بالمروءة إلى اجتهاد الحاكم. فرب شخص يعتاد الغيبة ويعلم الحاكم أن ذلك له طبع لا يصبر عنه، ولو حمل على شهادة الزور لم يشهد أصلا، ولهذا رأى بعض العلماء أن شهادة أهل الأهواء مقبولة، لأن مدار قبول الشهادة والرواية على الثقة بالصدق (وانظر، توجيه النظر ص، ٢٦ — ٣٢).

٢ — توجيه النظر، ص، ٣٢   ٣ — مقدمة ابن الصلاح ص، ٥٠

٤ — المصدر السابق، ص، ٥٢.

ويلاحظ أن الاسلام شرط بديهى للعدالة ، كما أن العقل لازم للضبط ؛ ولهذا لم ينص المتقدمون من علماء الحديث على شرطى الإسلام والعقل كما سبق فى نص الشافعى ، أما المتأخرون الذين أخذوا أنفسهم بتحديد المصطلحات ودقة التبويب والتقسيم فقد ذكروها وإن كانا بديهيين ، بعد اعترافهم بأنهما يدخلان ضمن العدالة والضبط ، كقول ابن الصلاح (١) (يشترط فيمن يحتج بروايته أن يكون عدلا ضابطا لما يرويه ، وتفصيله ، أن يكون مسلما بالغا عاقلا سالما من أسباب الفسق وخوارم المروءة ، متيقظا غير مغفل حافظا إن حدث من حفظه ، ضابطا لكتابه إن حدث من كتابه ، وإن كان يحدث بالمعنى اشترط فيه مع ذلك أن يكون عالما بما يحيل المعانى (٢)) . وشرط البلوغ الذى ذكره ابن الصلاح إنما هو شرط للأداء لا للتحمل ، فالصبى المميز يتحمل الحديث ولا تقبل روايته حتى يبلغ (٣) .

١٢٧ — ولم ينازع أحد يؤخذ بقوله فى توفر الشروط المتعلقة بالخلق والقدرات العقلية فى الطحاوى ، أما من حيث العدالة فقد أسلفنا أن إجماع العلماء كاد ينعقد على عدالته ، فلا يلتفت إلى قول الشاذ فى مثل هذا ، كما بينه ابن عبد البر والسبكى ، وأما من حيث الضبط فسوف نكتفى فى بيان توفره فى أبى جعفر بإيراد مثالين أولهما يبين يقظته ودقة ملاحظته ، وذلك ما يصوره لنا الطحاوى فى قوله (حدثنا يونس أنبأ ابن وهب ، أخبرنى سفيان بن عيينة عن أيوب بن موسى عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) ابن الصلاح هو أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان بن موسى ابن أبى النصر ، الكردى ، الشهرزورى المعروف بابن الصلاح ، الملقب تقى الدين الفقيه الشافعى ، ولد سنة ٥٧٧ بشرخان — قرية من أعمال إربل من شهرزور — وتوفى سنة ٦٤٣ هـ بدمشق ، كان أحد فضلاء عصره فى التفسير والحديث والفقه وأسماء الرجال وما يتعلق بعلم الحديث ، وكانت له مشاركة فى فنون عديدة (انظر : وفيات الأعيان ٢/ ٤٠٨ — ٤٠٩) .

(٢) مقدمة ابن الصلاح ص: ٤٩ — ٥٠ .

(٣) انظر: الكفاية فى علم الرواية ص: ٥٤ — ٦٥ ، ومقدمة ابن الصلاح ص: ٦٠ — ٦١ لتعلم الآراء حول هذا الموضوع .

مثله — أي من حلف على يمين فقال ، إن شاء الله فقد استثنى — هكــذا أملاه علينا • ثم سمعته بعد ذلك مذاكرة يذكره عن سفيان نفسه فقلت له ، إنما كنت أمليته علينا عن ابن وهب عن سفيان • فقال ، وقد سمعته من سفيان • قلت له ، فإنه ليس في كتابك عن سفيان • فقال ، قد علمت ذلك • وقــد كان عندي كتاب آخر عن سفيان هذا الحديث فيه • فاحــترق)(١)

وهكذا نتبين أن الطحاوي لم يكن ممن يناموين في مجلس السماع ولا ممن ينسون بعد ما ينقضي المجلس • ولا ممن تفوت عليهم الفروق الدقيقة بين الأحاديث •

أما المثال الثاني فيصور لنا قوة حافظة الطحاوي • وأن ذاكرته القوية ظلت سليمة لم تغيرها السنون حتى آخر عمره • كما نأخذ منه أيضا أن الطحاوي أملى في القرن الثالث • وهذا المثال يصوره ابن زولاق بقوله ، (••• ولمــا ولي محمد • أبو عبد الله بن زبر قضاء مصر • وحضر عنده أبو جعفر الطحــاوي فشهد عنده — أكرمه غاية الاكرام • وسأله عن حديث ذكر أنه كتبه عن رجــل عنه من ثلاثين سنة • فأملاه عليه)(٢) • وسوف يرد كثير من الأمثلة الــتي تبين ذكاء أبي جعفر ودقة فهمه • فيما يأتي من هذا البحث •

١٢٨ — (٢) الثقافة الحديثة ،

وهي الناحية الثانية التي اتجهت إليها شروط العلماء في المحــدث وهي معرفة علم الحديث رواية ودراية • بكثرة حفظه وطول ممارسته وكثرة مذاكرته ومعرفة أنواعه • وقد كان علماء القرون الثلاثــة الأولى يمارسون علم الحديــث ككــل • ويعرفون أنواعــه ومصطلحاته دون أن يحددوا معظمها • أو ينوعوهــا تنويع المتأخرين • حتى أوصلها ابن الصلاح إلى خمسة وستين نوعا • ثـــم قال ، (وذلك — أي النوع الخامس والستون — آخرها • وليس بآخر الممكــن في ذلك • فإنه قابل للتنويع إلى ما لا يحصى • إذ لا تحصى أحوال رواة الحديث

---

(١) مشكل الآثار ٢/ ٢٢٤ — ٢٢٥ وانظره (ص ١٧٠ من هذا الفصل

(٢) لسان الميزان ، ١/ ٢٨١ •

وصفاتهم ، ولا أحوال متون الحديث وصفاتها ، وما من حالة منها ولا صفة الا وهى بصدد أن تفرد بالذكر وأهلها ...)[١]

والحق أن كثيرا من هذه الأنواع يمكن أن يدمج بعضها فى بعض[٢] ، وأن اعتبار السند هو الذى يحدد أكثر هذه التنويعات والتقسيمات ، وأن القليل منها هو المتعلق بالمتن ، كالمدرج ، والناسخ والمنسوخ ، واختلاف الحديث ، وكيفية كتابته .

ونستطيع أن نلخص هذه الثقافة الحديثية فيما يأتى :

أ — حفظ كثير من الأحاديث وروايتها من طرق مختلفة ، وهذا ما لم ينازع أحد فى تحققه فى أبى جعفر ، ومن يطالع كتبه يجد الأحاديث الكثيرة المروية بالطرق الكثيرة ، ويتبين أن هذا كان سببا فى إطالة كتبه مما دفع البعض إلى أن يختصرها بحذف الطرق الكثيرة ، كما سبق فى الكلام عليها ، وكما سيأتى عند كلامنا على مميزات كتبه فى الحديث فى الفصل القادم إن شاء الله تعالى . غير أننى أحب أن أنبه على أمر هام ، وهو أن ضخامة كتبه فى الحديث بسبب تعدد طرقه فيها ، ليست دليلا على أن ما فيها هو كل ما كان فى جعبة أبى جعفر من الحديث ، فقد كان يحفظ أحاديث كثيرة غير ما أثبته فى كتبه ، إلا أن طبيعة الموضوعات التى كان يعالجها فى كتبه كانت تقتضى أحاديث معينة ، وحتى فى هذه الموضوعات لم يكن الطحاوى يورد كل ما فيها من الآثار فى كل الأحيان ، إذا تشابهت هذه الآثار ، كما يدل عليه قوله بعد أن أورد من الآثار ما يبيح استعمال جلد الميتة إذا دبغت : (... وفى هذا الباب آثار أخر قد رويت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، غير أن هذه الآثار تجزى عن بقيتها ، والله سبحانه نسأل التوفيق[٣] ...)

---

(١) مقدمة ابن الصلاح فى علوم الحديث ص: ٧

(٢) انظر : اختصار علوم الحديث لابن كثير ص: ٢٠

(٣) مشكل الآثار : ٤/ ٢٦٢

ب - العلم بأسانيد هذه الأحاديث ، ومعرفة رجالها وتاريخهم ، وجرحهم وتعديلهم ، وسوف ندخر الكلام في الرجال ونقدهم إلى حين مناقشتنا لابن تيمية صاحب الدعوى الثالثة ، وسوف يبدو الطحاوي عملاقا في هذا الفرع ، له فيه مؤلفات ممتازة (١) .

جـ - مصطلحات الحديث ، فتقسيم الحديث إلى صحيح وغير صحيح ، وتقسيم كل نوع منهما إلى أقسام ، لكل قسم اسم خاص وحكم خاص ، وما يعرض لها من شذوذ أو قلب أو غير ذلك - كل هذا مما لا يستغني عنه قارئ الحديث العادي فضلا عن دارسه المشتغل به ، أو طالبه المؤلف فيه ، وهذه المصطلحات كثيرة متفرعة ، وبخاصة بعد أن تناولها المتأخرون بالتحديد والتفريع .

وليس من غرضنا هنا أن نحصيها أو نستقصي الكلام في مباحثها ، ولكننا سوف نتحدث عن بعضها مما تناوله أبو جعفر بالبحث أو ورد على لسانه وأودعه في ثنايا كتبه ، وهذا البعض دليل على ما وراءه من علم الطحاوي بهذا الفرع من علم الحديث ، وهو علم لا يستغني عنه محدث بداهة .

١٢٩ - فمن مصطلحات الحديث ، الألفاظ التي وضعت لتدل على كيفية سماع الحديث وتحمله ، وأدائه تبعا لطرق تحمله التي قسمها العلماء ثمانية أقسام :

١ - القسم الأول : السماع من لفظ الشيخ ، سواء كان من حفظه أو من كتابه ، وسواء أكان الشيخ يملي أم يحدث من غير إملاء ، وهذا القسم أرفع الأقسام عند الجماهير .

والألفاظ المستعملة للتعبير عن هذا القسم من التحمل ، هي : "سمعت" ثم "حدثنا وحدثني" وصيغة الإفراد أعلى من صيغة الجمع في نظر البعض (٢) - ثم "أخبرنا" - وكانت تستعمل قديما في التعبير

---

(١) جعل ابن الصلاح العلم بالرجال وألقابهم وصفاتهم ٢٦ نوعا من الخمسة والستين التي ذكرها في كتابه (انظر ، ص ٦ و ٧ من مقدمة ابن الصلاح النوع التاسع والثلاثون الى الخامس والستين) .

(٢) انظر : اختصار علوم الحديث لابن كثير ص ١٢٢ وقارن بما في الكفاية ص ٢٩٤ - ٢٩٦

عن السامع من لفظ الشيخ قبل أن يشيع تخصيص " أخبرنا " بما قرئ على الشيخ ، ثم " أنبأنا ونبأنا " — وهما قليلان في الاستعمال [1] — ثم أقل العبارات في ذلك هي : " قال فلان ، أو ذكر فلان " من غير ذكر لقوله " لي أولنا " ؛ لأنها توهم التدليس حينئذ ، فأما قوله : " قال لي ، أو ذكر لي أولنا " ، فهو من قبيل قوله " حدثنا فلان " ، غير أنه لائق بما سمعه منه في المذاكرة ، وهو به أشبه من " حدثنا " [2] وللراوي أن يختار من هذه الألفاظ ما يدل على سماعه ، وترتيبها في القوة كترتيبها في ذكرنا لها ، فأرفع هذه العبارات (سمعت) ، لأنه لا يكاد أحد يقول ، سمعت في أحاديث الاجازة والمكاتبة ، ولا في تدليس ما لم يسمعه ، ثم يتلوها قول حدثنا وحدثني وإنما كان قول " حدثنا " أخفض في الرتبة من قول سمعت ، لأن بعض أهل العلم كان يقول فيما أجيز له (حدثنا) وروي عن الحسن أنه كان يقول : ثنا أبو هريرة ، ويتأول أنه حدث أهل البصرة والحسن منهم ، وكان الحسن إذ ذاك بالمدينة فلم يسمع منه شيئا ، ولم يستعمل قول (سمعت) في شيء من ذلك [3] ، على أن لفظ (سمعت) إذا كان أقوى من هذه الجهة ، فإن لفظ (حدثنا) ولفظ (أخبرنا) أرفع من (سمعت) من جهة أخرى ، وهي أنه ليس في (سمعت) دلالة على أن الشيخ رواه الحديث وخاطبه به ، وفي (حدثنا) ، وأخبرنا) دلالة على أنه خاطبه به ورواه له [4] .

٢ — القسم الثاني من أقسام الأخذ والتحمل : القراءة على الشيخ

وأكثر المحدثين يسمونها (عرضا) من حيث إن القارئ يعرض على الشيخ ما يقرؤه كما يعرض القرآن على المقرئ ، وسواء كنت أنت القارئ ، أو قرأ غيرك وأنت تسمع ، أو قرأت من كتاب أو من حفظك ، أو كان الشيخ يحفظ

---

(١) انظر ، مقدمة ابن الصلاح ص ، ٦٣ (٢) المرجع السابق ص ٦٤

(٣) الكفاية : ص ٢٨٣ — ٢٨٤ (٤) مقدمة ابن الصلاح ص ٦٣ — ٦٤

ما يقرأ عليه أو لا يحفظ لكن يمسك أصله هو أو ثقة غيره)[1] وقد قدمنا أن القسم الأول أرفع الأقسام ، غير أنه نقل عن أبي حنيفة وابن أبي ذئب وغيرهما ترجيح (العرض) على السماع . كما نقل عن مالك التسوية بينهما ، وقيل إن التسوية بينهما مذهب معظم علماء الحجاز والكوفة .

وأجود العبارات للتعبير عن العرض أن يقال : (قرأت على فلان ، أو قرئ على فلان وأنا أسمع فأقرّ به) ويلى ذلك ما سبق من عبارات السماع مقيدة بالقراءة بأن يقال : (حدثنا فلان قراءة عليه) ونحو ذلك .

أما أن يقال (حدثنا وأخبرنا) في العرض دون التقييد بالقراءة فهذا ما اختلف فيه . ولنا إليه عودة .

٣ـ القسم الثالث : الإجازة : هي (إذن الشيخ لتلميذه برواية مسموعاته أو مؤلفاته ، ولو لم يسمعها منه ، أو يقرأها عليه)[2] وقد خالف في جواز الرواية بالإجازة جماعة من أهل الحديث والفقهاء والأصوليين ، لكن الذي استقر عليه العمل وقال به جماهير أهل العلم هو إباحة الإجازة وإباحة الرواية بها .[3]

والاجازة أنواع : أولها : اجازة لمعين في معين كأن يقول الشيخ : (أجزت لك الكتاب الفلاني) وهذا أعلى أنواعها . ثانيها : إجازة لمعين في غير معين كأن يقول : (أجزت لك جميع مسموعاتي) . ثالثها : إجازة عامة كقول ابن منده الحافظ : (أجزت لمن قال لا إله الله) . والأرجح في هذا النوع المنع . رابعها : إجازة بالمجهول أو المعدوم أو للمجهول أو المعدوم ، كأن يقال : (أجزت لمحمد) وهناك أكثر من شخص مسمى بهذا الاسم دون أن يعينه ، أو (أجزت لك كتابي) دون أن يبين أي كتاب بعينه . أو أجزت لمن يولد لفلان . والصحيح أن هذا النوع فاسد .[4]

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ص ٦٤ ـ ٦٥

(٢) انظر : علوم الحديث ومصطلحه ص: ٩٤

(٣) انظر مقدمة ابن الصلاح : ص ٧٢ ـ ٧٣

(٤) انظر المرجع السابق لمعرفة أنواع الإجازة ص: ٧٢ ـ ٧٩ وقد أوصلها ابن الصلاح إلى سبعة أنواع .

٤ـ القسم الرابع : المناولة : أن يعطي الشيخ تلميذه كتابـــا أو حديثا مكتوبا ليقوم بأدائه وروايته عنه . وهي على صور متعددة تتفاوت قوة وضعفا . فأعلى صورها وأقواها أن يناول الشيخ تلميذه الكتاب أو الحديث المكتوب ويقول له : (قد ملكتك إياه وأجزتك بروايته ، فخذه مني واروه عني). وتسمى هذه الصورة مناولة مع الإجازة . وقد غالى بعضهم في شأنها فجعلها أرفع من السماع ، لكن الصحيح أنها منحطة عنه . ويقارب المناولة مـــع الإجازة أن يقول الشيخ لتلميذه : (خذ هذا الكتاب فانسخه وراجعه ثـــم رده إلي) . ودون هاتين الصورتين أن يأتي التلميذ شيخه بكتاب مـــن سماع شيخـــه ، فيأخذه منه ويتأملـــه ، ثم يقول له : اروِ هذا عني . وأقل هذه الصور : أن يأتي التلميذ شيخه بكتاب يلتمس منه أن يناوله إياه ، فيجيبه الشيخ إلى رغبته ، دون أن ينظر في الكتاب أو يراجعه أو يقابلـــه .(١)

٥ـ القسم الخامس : الكتابـــة : هي أن يكتب الشيخ بخطه أو يكلف غيره بأن يكتب عنه بعض حديثه لشخص حاضر بين يديه أو لشخص غائب عنـــه ترسل الكتابة إليه . وقد تتجرد الكتابة عن الإجازة . وقد تقترن بهـــا . والكتابة المقترنة بالإجازة في قوة المناولة المقرونة بالإجازة . أما الكتابـــة المجردة عن الإجازة ، فقد منعها قوم إلا أن الصحيح المشهور بين علمـــاء الحديث هو إباحتها والعمل بها . وقد ذهب الليث بن سعد إلى أنـــه يجوز أن يقال في الكتابة : (حدثنـــا وأخبرنا) دون تقييدها بالكتابـــة ، لكن المختار لمن يريد الدقـــة أن يقول : (كتب إلي فلان قال : حدثنـــا فلان) ، أو يقول : (أخبرني به مكاتبة أو كتابة) ونحو ذلك .(٢)

٦ـ القسم السادس : الإعـــلام ، وهو (إعلام الراوي للطالب بـــأن هذا الحديث أو هذا الكتاب سماعه من فلان أو روايته ، مقتصرا على ذلـــك من غير أن يقول : اروه عني أو أذنت لك في روايته ، أو نحو ذلك)(٣) . وكأنه

---

(١) انظر : علوم الحديث ومصطلحه ص : ٩٦

(٢) انظر : مقدمـــة ابن الصلاح ص : ٨٣ — ٨٤

(٣) المرجع السابق : ٨٤ — ٨٥ .

بمجرد إعلامه إياه بما سمعه يومئ إلى رضاه عن تحمله له، وكأنه . فالإجازة متضمنة فيها وإن لم يذكرها الشيخ صراحة (1).

٧ — القسم السابع : الوصية . أن يوصي الراوي بكتاب يرويه عند موته أو سفره لشخص . وقد روي عن بعض السلف جواز ذلك . وهذا بعيد جدا . وهو إما زلة عالم ، أو متأول على أنه أراد الرواية على سبيل الوجادة التي يأتي شرحها (2).

٨ — القسم الثامن : الوجادة ، وهي مصدر لـ (وجد يجد) مولّد غير مسموع من العرب . ومثال الوجادة : أن يقف على كتاب شخص فيه أحاديث يرويها بخطه ولم يلقه ، أو لقيه ولكنه لم يسمع منه ذلك الذي وجده بخطه ولا له منه إجازة ولا نحوها ، فله أن يقول : (وجدت بخط فلان ، أو قرأت بخط فلان ، أو في كتاب فلان بخطه) ، إلا قال الراوي (عن فلان) بسنده ويتم سلسلته كان ذلك تدليسا قبيحا . ولا يصح تسمية الوجادة (حدثنا ولا أخبرنا) . ويجب أن يتأكد من نسبة الكتاب إلى صاحبه . وقد أفتى الأستاذ في العصر المتأخر على النقل بطريق الوجادة هو (أنه لو توقف العمل فيها على الرواية لانسد باب العمل بالمنقول لتعذر شرط الرواية فيها) (3).

هذه الصور الثمان هي صور تحمل الحديث، وهي في الوقت نفسه صور الأداء .

١٢٠ — وإنما أفردنا (كيفية تحمل الحديث) بالذكر من بين مباحث مصطلح الحديث ؛ لأن معركة قامت بين المتعصبين لبعض الألفاظ في بعض العصور دون بعض ، وقد أدلى الخطيب برأيه في هذا الموضوع برسالة أتمها . وهذا الموضوع يصلح مثالا حيا لتطور المصطلحات ، من التعميم إلى التخصيص والتحديد ، ومن الرسم .

---

(1) علوم الحديث ومصطلحه ص ٩٩

(2) مقدمة ابن الصلاح ص ٨٥

(3) انظر : مقدمة ابن الصلاح ص ٨٦ — ٨٧ .

(رسالة الطحاوى فى التسوية بين حدثنا وأخبرنا)

ولم نعثر على نص هذه الرسالة ، ولكن ابن عبد البر قد قام بتلخيصها فى كتابه (جامع بيان العلم وفضله) ، وقد ذهب الطحاوى الى أنه لا فرق بين حدثنا وأخبرنا عند التعبير عن صورة التحمل الثانية (العرض أو القراءة على الشيخ) ، واستدل لذلك بأن استعمال القرآن والحديث قد سوى بينهما ، وفى الرسالة صورة لعمق فهمه وسعة علمه . وسوف نأتى هنا بما ذكره ابن عبد البر نقلا عن الطحاوى (1) .

(حدثنا عبد الرحمن بن مروان قال : حدثنا أبو الطيب أحمد ابن سليمان بن عمر البغدادى ، قال : حدثنا أبو جعفر أحمد بن محمد ابن سلامة الطحاوى قال : اختلف أهل العلم فى الرجل يقرأ على العالم ، ويقر له العالم به ، كيف يقول فيه : أخبرنا أو حدثنا ؟ فقالت طائفة منهم : لا فرق بين (أخبرنا) و (حدثنا) ، وله أن يقول : (أخبرنا) و (حدثنا) وممن قال بذلك : مالك وأبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد بن الحسن ، كما حدثنا ابن أبى عمران فقال : حدثنا سليمان بن بكار ، قال : حدثنا أبو قطن ، قال : قال لى أبو حنيفة : اقرأ على وقل : حدثنى ، وقال لى مالك : اقرأ علىّ وقل حدثنى . وكما حدثنا روح بن الفرج ، قال : حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير ، قال : لما فرغنا من قراءة الموطأ على مالك رحمه الله ، قام إليه رجل فقال : يا أبا عبد الله ، كيف نقول فى هذا ؟ فقال : إن شئت فقل : حدثنا ، وإن شئت فقل : أخبرنا ، وإن شئت فقل : حدثنى وأخبرنى ، وأراه قال : وإن شئت فقل : سمعت .

(قال أبو جعفر : وقالت طائفة منهم فى العرض (أخبرنا) ، ولا يجوز أن يقال (حدثنا) إلا فيما سمعه من لفظ الذى يحدثه به .

(قال أبو جعفر : ولما اختلفوا نظرنا فيما اختلفوا فيه . فلم نجد بين الحديث وبين الخبر فى هذا فى كتاب الله ولا فى سنة رسول الله صلى الله

---

(1) انظر : جامع بيان العلم وفضله ٢/ ١٧٥ — ١٧٦ .

عليه وسلم[1] . فأما ما في كتاب الله تعالى قوله عز وجل : " يومئذ تحدث أخبارها[2] "
فجعل الحديث والخبر واحدا . وقال : " لا تعتذروا لن نؤمن لكم
قد نبأنا الله من أخباركم[3] " وهي الأشياء التي كانت منهم . وقال في غير موضع :
(هل أتاك حديث الجنود[4]) . وقال (ولا يكتمون الله حديثا[5]) . وقال :
(الله نزل أحسن الحديث كتابا[6]) ، و (هل أتاك حديث الغاشية[7]) و (حديث
ضيف إبراهيم المكرمين[8]) قال أبو جعفر : وكان المراد في هذا كله أن الخبر
والحديث واحد . قال : وكذلك روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .
قال أبو عمر : فذكر حديث مجاهد عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم : (أخبروني عن شجرة مثلها مثل المؤمن) وحديث فاطمة
بنت قيس أنه قال أخبرني تميم الداري فذكر قصة الدجال وحديث عبد الله
ابن عمرو بن العاص قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (حدثوا عني
ولو آية وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج) وحديث جابر في الرؤيا (أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للأعرابي : لا تخبر بتلاعب الشيطان بك
في المنام) . وحديث أنس عن عبادة بن الصامت (أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم أراد أن يخبرهم بليلة القدر فتلاحى رجلان) وحديث أنس
أن عبد الله بن سلام سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم (ما أول أشراط
الساعة ؟ قال أخبرني جبريل أن نارا تحشرهم من المشرق) . وحديث أنس
(أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ألا أخبركم بخير دور الأنصار)
وحديث رافع بن خديج قال : مر علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن
نتحدث فقال : (ما تحدثون ؟ فقلنا : نتحدث عنك . قال : تحدثوا ،
وليتبوأ من كذب علي متعمدا مقعده من جهنم) . قال أبو عمر : وذكر أخبارا من نحو

---

(1) لعل هنا كلاما تقديره (فلم نجد . . غيرها) (2) من الآية رقم 4 في سورة الزلزلة
(3) من الآية رقم 94 في سورة التوبة (4) من الآية رقم 17 في سورة البروج
(5) من الآية رقم 42 في سورة النساء (6) من الآية رقم 23 في سورة الزمر
(7) من الآية رقم 1 في سورة الغاشية (8) من الآية رقم 24 في سورة الذاريات

هذا ، وكله ذكرها ، لأنها في معنى ما ذكرنا . ثم قال : هذا كله يدل على ألا فرق بين (أخبرنا) و (حدثنا) ، قال : وقد ذهب قوم فيما قرئ على العالم فأجازه وأقر به أن يقال فيه : قرئ على فلان ، ولا يقال فيه حدثنا ولا أخبرنا . قال : ولا وجه لهذا القول عندنا . قال : وسواء عندنا القراءة على العالم ، وقراءة العالم . ولكل واحد ممن سمع شيء من ذلك أن يقول (حدثنا أو أخبرنا) . قال أبو عمر : هذا قول الطحاوي دون لفظه أنا عبرت عنه ، وأنا أورد في هذا الباب أخبارا يستدل بها على مذاهب القوم ..)

ثم ذكر ابن عبد البر آراء الأئمة ما بين مُسَوٍّ بين اللفظين ومفرق بينهما ، ولم يذكر رأيه في الموضوع ، ثم انتقل منها إلى الإجازة[1] ، وأنها جائزة في بعض صورها .

١٣١ ـ وقد تناول الطحاوي في هذه الرسالة قضيتين كثر الكلام فيهما في عصره ، حيث كانت الاصطلاحات لما تصل الى مرحلة الاستقرار ، وأولى هاتين القضيتين : السماع والعرض . هل السماع أفضل ؟ أم القراءة على الشيخ أعلى من السماع ؟ أم هما متساويان ؟ .

نقل عن أبي حنيفة وابن أبي ذئب ، ومالك رضي الله عنهم ترجيح القراءة على الشيخ (العرض) على السماع من لفظه ، لأن الراوي ربما سها وغلط فيما يقرؤه بنفسه فلا يرد عليه السامع ، إما لأنه ليس من أهل المعرفة بذلك الشأن ، أو لأن الغلط صادف موضع اختلاف بين أهل العلم فيه ، فيتوهم ذلك الغلط مذهبا فيحمله عنه على وجه الصواب ، أو لهيبة الراوي وجلالته فيكون ذلك مانعا من الرد عليه . وأما إذا قرئ على المحدث وهو فارغ السر ، حاضر الذهن ، فمتى في القراءة غلط فإنه يرده بنفسه ، أو يرده على القارئ بعض الحاضرين من أهل العلم)[2]

---

(١) انظر : جامع بيان العلم وفضله ٢/ ١٧٢ ـ ١٨٠

(٢) انظر : الكفاية ص ٢٧٢ .

أما التسوية بين السماع والعرض فهي مذهب معظم علماء الحجاز والكوفة ، والمروي عن علي وابن عباس رضي الله عنهما ، ومذهب البخاري[1] وغيره ، وهو ما ذهب إليه أيضا أبو جعفر الطحاوي كما صرح به في رسالته .

وقد رجح ابن الصلاح السماع من لفظ الشيخ ، وحكم بأن العرض مرتبته دون مرتبة السماع[2] . على أن قوما ذهبوا إلى كراهة العرض ورأوا أنه لا يعتد إلا بما سمع من لفظ الشيخ ، ولكن الجمهور على خلافهم[3] .

والقضية الثانية التي تعرض لها الطحاوي في رسالته ، هي كيفية التعبير عن التحمل بالسماع والعرض . وقد ذهب الطحاوي إلى أن حدثنا وأخبرنا تستعملان فيهما معا دون تخصيص ، وطبيعي أن يكون هذا رأي مَنْ سَوَّى بين السماع والعرض في المرتبة ، كالبخاري الذي طبق هذا المذهب في صحيحه على حديث (كيف بدأ الوحي) أي البخاري (بأنواع الرواية ، فأتى بحدثنا الحميدي ، ثم بعن في قوله ، عن سفيان ، ثم بلفظ أخبرني محمد ، ثم بسمعت عمر رضي الله عنه ، فكأنه يقول ، هذه الألفاظ كلها تفيد السماع والاتصال ، كما سيأتي عنه في باب العلم عن الحميدي عن ابن عيينة أنه قال ، حدثنا وأخبرنا وأنبأنا وسمعت واحد[4]) .

وقد منع بعض أهل الحديث أن يقال في العرض (حدثنا) أو (أخبرنا) بل يقول ، (عرضت على فلان أو قرأت على فلان[5]) .

أما الفريق الثالث ، فقد خصصوا قول (أخبرنا) بالعرض ، وجعلوا (أخبرنا) علما يقوم مقام قول قائله ، أنا قرأته عليه ، لا أنه لفظ به لي . وأول من أحدث الفرق بينهما في مصر ، ابن وهب[6] ، وإلى هذا ذهب

---

(١) انظر ، الكفاية ص ٢٦٢ — ٢٦٣

(٢) مقدمة ابن الصلاح ص ٦٥

(٣) انظر ، الكفاية ص ٢٥٩ — ٢٦٠ ، وابن الصلاح ص ٦٥

(٤) عمدة القاري ، ١/ ٢٣ — ٢٤ ط . تركيا سنة ١٣٠٨ هـ

(٥) انظر ، الكفاية ٢٩٧ — ٢٩٨ ، ومقدمة ابن الصلاح ص ٦٥

(٦) انظر ، مقدمة ابن الصلاح ص ٦٦ .

(مسلم) في صحيحه . ويلاحظ أن (حدثنا ، وأخبرنا ، وأنبأنا ، وذكر لنا ، وقال لنا) كلها ألفاظ تفيد التحديث والسماع من حيث اللغة، وأن التماس الفرق بين (حدثنا وأخبرنا) من اللغة (عناء وتكلف ، وخيرها يقال فيه أنه اصطلاح منهم أرادوا به التمييز بين النوعين ، ثم خصص النوع الأول بقول (حدثنا) لقوة إشعاره بالنطق والمشافهة) .[2][1]

وهكذا رأينا أن هذا الموضوع الاصطلاحي قد شغل علماء القرن الثالث وأن الطحاوي لم يكن بمعزل عن الآراء حوله ، بل أدلى برأيه في هـــــذا الموضوع محتجا له باستعمال القرآن والحديث ، وهما أرفع مستويات الاستعمال اللغوي ، وأنه كان يحس بمشكلات عصره ويتجاوب معه ، ويشارك علماءه في أدق مسائلهم العلميـة .

١٣٢ ـ وكما تكلم الطحاوي عن النوعين الأولين من طـــــرق التحمل ، وبين رأيه فيهما ، تكلم أيضا عن أنواع أخرى من طرق التحمـل ، وبين لنا رأيه فيها عن طريق ممارسته بالفعل لبعضها ، وهذه أمثلـــة نذكرها دلالة على ما ذكرنا ، وعلى معرفته لغيرها مما لم نذكره .

الإجـازة : (... كما أجازني أبو يزيد هارون بن محمد العسقلاني عن الفضل بن غسان الغلابي[3] ...) .

وروى الطحاوي بسنده أن النبي صلى الله عليه وسلم قال "أقيلوا ذوي الهيآت عثراتهم" . فذهب أئمة الأحناف الى أن الخطاب انما هو للأئمة الذين اليهم اقامة العقوبات على الذنوب ، وأنهم ينبغي أن يفعلوا ذلك فيمن أتاها الا ماكان فيه حد من حدود الله عز وجل (وقد روى عن الشافعي رحمه الله ما يدل على أنه كان يذهب هذا المذهب أيضا ، كما

---

(١) انظر : صحيح مسلم بشرح النووي ١/ ٢١ـ ٢٢ ـ المطبعـــة المصرية بالأزهر سنة ١٣٤٧ هـ ١٩٢٩م وفيه إشارة إلى مذهب مسلم ومذاهب العلماء حول هذا الموضوع .

(٢) انظر : مقدمة ابن الصلاح ص ٦٦

(٣) انظر: مشكل الآثار ١/ ٢٦٧ .

حكاه لنا الربيع منه سماعا ، وإجازة منه لنا فيما ذكره في سنن الترمذي)[1].

المناولة : (... ومن ذلك ما في ما رواه بعض الناس عن أبي حنيفة مما أخذناه من الحجاج بن عمران مناولة وإجازة ...)[2]

الكتابة : (... وما كتب به إليّ الحسن بن عبد الأعلى الصنعاني يحدثنيه عن عبد الرزاق بن همام ...)[3].

ولئن دلت الأمثلة السابقة وغيرها على معرفة الطحاوي بالمصطلحات فإن دلالتها أكبر على دقته وأمانته وتحريه في بيان كيفية تحمله بكل دقة .

وكما يدل عليه أيضا قوله : (... حدثنا يونس في موطأ مالك وحدثنا إملاء ، أنبأنا ابن وهب ، أخبرني مالك ...)[4] ، ففرق بين التحديث من غير إملاء ، والتحديث مع الإملاء .

١٢٢ — أما الاصطلاحات الخاصة بألقاب الحديث ، كالمتصل والمسند ، والمرفوع والموقوف ، وغيرها من الأسماء التي اصطلح على الحديث فيها لحالات إسناده — فهي كثيرة الدوران في كتبه وخاصة في مواضع الخلاف ، وعلم الطحاوي بها واستعماله لها غير محتاج إلى إقامة دليل ، لأنها

---

(١) مشكل الآثار ٣/ ١٣٠ (٢) المرجع السابق ، ٤/ ٢٩

(٣) المرجع السابق ، ٢/ ١٤٢ (٤) المرجع السابق ١٠/ ٢٦٩

(٥) المتصل ، هو ما اتصل إسناده ، فكان كل واحد من رواته قد سمعه ممن فوقه حتى ينتهي إلى منتهاه ، وقد يكون مرفوعا أو موقوفا . والمسند مرادف المتصل عند البعض ، أو هو المرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم خاصة ، وقد يكون متصلا أو منقطعا ، أو هو المرفوع المتصل إلى الرسول عليه السلام .. والمرفوع ، ما أضيف إلى الرسول عليه السلام خاصة ويدخل فيه الانقطاع والإرسال وغيرهما .. والموقوف ، ما روي عن الصحابة من أقوالهم وأفعالهم ولا يتجاوز به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهذا عند الإطلاق وقد يستعمل مقيدا في غير الصحابة كقول الطحاوي : (... لأن هذا الحديث إنما هو موقوف على إبراهيم بن صالح والأول قد جوزه إبراهيم بن صالح إلى أبيه وإلى ابن عمر ...) . معاني الآثار ٢/ ٤١٤ ، وانظر : مقدمة ابن الصلاح ص ٢١ وما بعدها .

لا يسع لأي دارس للحديث فضلا عن أئمته وحفاظه ، إلا أننا نلاحظ أنه يستعمل المنقطع بمعنى المرسل ، فيطلقهما على كل ما لم يتصل إسناده وهذا مذهب طوائف من الفقهاء وغيرهم (١) . وذلك كقوله : (حدثنا يونس قال : أخبرنا ابن وهب أن مالكا ويونس وابن أبي ذئب يحدثون عن ابن شهاب عن ابن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا يغلق الرهن ، قال يونس بن يزيد : قال ابن شهاب : وكان ابن المسيب يقول : الرهن لصاحبه غنمه وعليه غرمه) ثم يورد الطحاوي هذا الحديث بإسناده عن عطاء وسليمان بن موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم يقول : (فقال قائل : فلما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغلق الرهن ، لصاحبه غنمه وعليه غرمه ، ثبت بذلك أن الرهن لا يضيع بالدين ، وأن لصاحبه غنمه وهو سلامته ، وعليه غرمه ، وهو غرم الدين بعد ضياع الرهن . وهذا تأويل قد أنكره أهل العلم جميعا باللغة ، وزعموا ألا وجه له عندهم .

والذي حملنا على أن نأتي بهذا الحديث وإن كان (منقطعا) احتجاج الذي يقول بالسند به علينا ، ومعارضه أنا خالفناه ، وقد كان يلزمه على أصله لو أنصف خصمه ألا يحتج بمثل هذا إذا كان (منقطعا) وهو لا تقوم الحجة عنده بالمنقطع . فإن قال : إنما قبلته - وإن كان (منقطعا) - لأنه عن سعيد بن المسيب ، و(منقطع) سعيد يقوم مقام المتصل . قيل له : ومن جعل لك أن تخص سعيدا بهذا وتمنع منه مثله من أهل المدينة (٢) ....) .

وكقوله : (حدثنا أبو بشر الرقي قال : حدثنا المعتمر بن سليمان الرقي عن الحجاج بن أرطاة عن الزهري فذكر بإسناده مثله - أي قوله عليه الصلاة

---

(١) خص الحاكم النيسابوري الإرسال بالتابعين ، والذي يسقط قبل التابعي إن كان واحدا يسمى منقطعا ، وإن كان أكثر سمي معضلا ، والمعروف في الفقه وأصوله أن كل ذلك يسمى مرسلا (انظر : الكفاية ص ٢١ ، ص ٣٨٤ ومقدمة ابن الصلاح ص ٢٥ - ٢٨) .

(٢) معاني الآثار ، ٢/ ٢٥٣ - ٢٥٥ .

والسلام : أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل ... وحجاج ابن أرطاة : فلا يثبتون له سماعا من الزهري . وحديثه عنه عندهم (مرسل) وهم لا يحتجون (بالمرسل ....)(١) .

وسوف نشير إلى اصطلاحات أخرى ترد في كلام الطحاوي عندما نعرض أمثلة من نقده للسند .

١٢٤ — د — علل الحديث :

والإكثار من حفظ الحديث ، ومذاكرته ، وجمع طرقه ، ومعرفة الرجال وتاريخهم وجرحهم وتعديلهم ، ومعرفة الاصطلاحات ، وطول العهد بممارسة الحديث — يعطي كل ما تقدم خبرة بنقد الحديث وحدسا قريبا من الإلهام يكتشف به المحدث نواحي الضعف الخفية في الأخبار مما قد يجوز على الثقات الذين يرون الخبر من حيث الظاهر مستكملا لوجوه الصحة .

فمعرفة علل الحديث أجل علوم الحديث وأدقها وأشرفها . وإنما يضطلع به أهل الحفظ والخبرة والفهم الثاقب ، وهي أشبه بتطبيق عملي يتبين منه مدى استفادتهم بما حصلوه من الحديث وعلومه . وهذه العلل عبارة عن أسباب خفية غامضة تخرج الحديث من حال الصحة إلى حال الضعف .

فالحديث المعلل ، هو الحديث الذي اطلع فيه على علة تقدح في صحته مع أن الظاهر السلامة منها . ويتطرق ذلك إلى الاسناد الذي رجاله ثقات ، الجامع شروط الصحة من حيث الظاهر ، ولكن الخبير الجامع لطرق الحديث يتنبه إلى أن هذا الحديث الموصول فيه إرسال مثلا ، أو أن هذا المرفوع أصله الوقف ، أو فيه وهم ، أو دخل فيه حديث آخر أو غير ذلك .

فشرط الحديث ليكون معللا أن تكون علته خافية ، فإذا كانت ظاهرة كالجرح بالكذب في أحد رواته لم يطلق عليه هذا الاسم إلا بضرب من التوسع ويغلب ذلك على متقدمي المؤلفين (ولذلك نجد في كتب علل الحديث الكثير من الجرح بالكذب والغفلة وسوء الحفظ ونحو ذلك من أنواع الجرح .

---

(١) معاني الآثار ، ٢/ ٥٠٠ .

وسمى الترمذي الشيخ علة من علل الحديث)[1] كما أطلق بعض العلماء العلة على ما ليس بقادح من وجوه الخلاف نحو إرسال من أرسل الحديث الذي أسنده الثقة الضابط حتى قال: من أقسام الحديث ما هو صحيح معلول.[2]

١٣٠ – ونعرض فيما يلي أمثلة من نقد الطحاوي، يتجلى فيها عمق خبرته بهذا الفرع من علم الحديث، كما تتجلى فيها دقة إدراكه وقوة حدسه في اكتشاف العلل.

١ – تنبيه على وقوع تصحيف[3]: (حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب قال: أخبرني يونس عن ابن شهاب قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله ابن عتبة – أن شبل بن خالد أخبره أن عبد الله بن مالك الأوسي أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: الوليدة إذا زنت فاجلدوها ....

قال أبو جعفر: هذا خطأ، شبل هذا ابن خليد المزني. حدثنا فهد قال: ثنا حيوة بن شريح قال: ثنا بقية – هو ابن الوليد – عن الزبيدي عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله أن شبل بن خليد المزني أخبره أن عبد الله بن مالك الأوسي أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ....)[4] وساق قريبا من الحديث الأول.

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ص ٤٤ (٢) انظر المرجع السابق ص ٤٤

(٣) كان المتقدمون من رجال الحديث لا يفرقون بين المصحف والمحرف فكلاهما يقع فيه الخطأ، لأنه أخذ من الصحف فلم ينقل بالمشافهة والسماع. لكن ابن حجر فرق بينهما تفرقة دقيقة، فرأى أن ما كان فيه تغيير حرف أو حروف بتغيير النقط مع بقاء صورة الخط سمي مصحفا، وما كان فيه ذلك في الشكل سمي محرفا. وقد عد العلماء معرفة هذا النوع فنا جليلا لا ينهض بأعبائه إلا الحذاق من الحفاظ (انظر: مقدمة ابن الصلاح ص ١٤٠ – ١٤٣، وعلوم الحديث ومصطلحه ٢٧٢، ٢٨١).

(٤) معاني الآثار – باب حد الزنا ٢/ ٧٨، وشبل بن خليد اختلف في اسم أبيه: هل هو حامد أو خالد أو خليد أو معبد. روى عن عبد الله بن مالك الأوسي حديث الوليدة إذا زنت فاجلدوها، وعنه به عبيد الله بن عبد الله ابن عتبة. وفرق ابن حبان في الثقات بين شبل بن خليد فذكره في الصحابة ولم يذكر له راويا، وبين شبل بن حامد فذكره في التابعين ووصفه بالرواية عن عبد الله بن مالك (وانظر: تهذيب التهذيب ٤/ ٣٠٤ – ٣٠٥).

وفي موضع آخر ساق أبوجعفر هذا الاسناد : (حدثنا أحمد بن داود ، ثنا مسدد ، ثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن الاعمش عن يحيى بن عمارة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ...) ثم حكى أبو جعفر هذا الاعتراض : (.... وكيف تقبلون هذا الحديث وفي إسناده يحيى بن عمارة وأنتم لا تعرفونه ، ولا يعرف يحيى بن عمارة في أهل العلم إلا يحيى بن عمارة(١) الأنصاري أبو عمرو بن يحيى ، وذلك لا يروي عن سعيد بن جبير وإنما هو من أهل المدينة ؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه : أن يحيى بن عمارة المذكور في هذا الحديث كما ذكر ، غير أنا قد وقفنا على العلة فيه ، فبان لنا أنه صحف ، وأنه إنما أريد يحيى بن عباد(٢) أبو هبيرة الانصاري ، وهو رجل جليل من تابعي الكوفة ، فصحف فقيل : يحيى بن عمارة ، كما حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس ثنا أحمد بن منصور الرمادي ، عن ابن المديني ثنا يحيى ابن سعيد بهذا الحديث فقال فيه يحيى بن عمارة ، فأتيت عبد الرحمن ابن مهدي فحدثنا به فقال : عن يحيى بن عباد أبي هبيرة ، فبان بذلك ما قد ذكرنا ...)(٣).

٢ — وهم من الرواة أثبتناه في متن الحديث :

قال أبو جعفر : (حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال : ثنا أبو عاصم ،

---

(١) مشكل الآثار ٢/٤١٤—٤١٥ ، ويحيى بن عمارة هذا مدني روى عن عبد الله بن زيد بن عاصم وأنس بن مالك وأبي سعيد الخدري ، وعنه ابنه عمرو والزهري وغيرهما ، وثقه ابن إسحاق والنسائي وابن حبان (وانظر التهذيب ١١/٢٥٩) .

(٢) هو يحيى بن عباد بن شيبان بن مالك الأنصاري ، السلمي ، أبو هبيرة الكوفي ، يقال انه ابن بنت البراء بن عازب أو ابن بنت خباب بن الأرت ، وأبي هبيرة روى عنه سليمان التيمي ، وحريث بن أبي مطر ، وليث بن أبي سليم ، واسماعيل السدي ، ومسعر ، وغيرهم . قال النسائي : ثقة ، وذكره ابن حبان في الثقات وقال ليث عن مجاهد لعجب أهل الكوفة إلى أربعة ، فذكره فيهم . مات في ولاية يوسف بن عمرو على العراق ، وفي هامش الصفحة نقلا عن التقريب انه يعد من الرابعة ، مات بعد العشرين . (انظر : تهذيب التهذيب ١١/٢٣٤) .

(٣) مشكل الآثار ٢/٤١٤—٤١٥ .

عن ابن جريج ، عن عطاء قال ، حضرت جنازة ميمونة مع ابن عباس ، فقال هذه زوجة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلا تزعزعوها ، وارفقوا بها ، فإنه كان عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تسع ، فكان يقسم لثمان ولا يقسم لواحدة ، والتي لا يقسم لها صفية ، رضي الله عنهن .

قال أبو جعفر ، قد كان أشكل عليّ المعنى الذي به لم يكن يقسم لصفية حتى سألت عنه غير واحد ممن يسأل عن مثله ، فما وجدت عندهم فيه شيئا ، حتى وقفت أنا على أن ابن جريج غلط في المرأة التي كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا يقسم لها من نسائه بأن ذكر أنها صفية ، ولم تكن صفية ، ولكنها سودة ، كما حدثنا ابن أبي مريم قال ، ثنا جدي سعيد بن أبي مريم قال ، ثنا سفيان ابن عيينة قال ، حدثني عمرو بن دينار عن عطاء بن أبي رباح عن عبد الله بن عباس قال ، توفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعنده تسع نسوة يصيبهن إلا سودة ، فإنها وهبت يومها وليلتها لعائشة رضي الله عنهن . قال أبو جعفر ، فوقفت بذلك على المرأة التي كان لا يقسم لها أنها كانت سودة ، وأن ذلك إنما كان منه بطيب نفسها وبتحويله ذلك إلى عائشة ، فكان ذلك أولى أن يحمل تركه أن يقسم لها ، إذ كان من سنته العدل بين نسائه ، وتوفيتهن حقوقهن من نفسه ، وتحذيره أمته من خلاف ذلك من الميل إلى بعض نسائه دون بعض .....)(1)

---

(1) مشكل الآثار ١٢٢/٢-١٢٣ . وصفية بنت حيي بن أخطب تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم سنة سبع من الهجرة ، وتوفيت في رمضان سنة ٥٠ هـ أو سنة ٣٦ (انظر ، الاستيعاب ٢٦٣/٢ ، وأسد الغابة ٤٩٠/٥-٤٩١) وسودة بنت زمعة بن قيس ، تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة بعد موت خديجة ، قيل قبل العقد على عائشة ، وقيل ، تزوجها بعد عائشة وقد هم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يطلقها فقالت : لا تطلقني ، لأني أريد أن أحشر في زمرة نسائك ، ووهبت يومها لعائشة ، وتوفيت في آخر زمان عمر بن الخطاب (انظر ، الاستيعاب ٢٥٧/٢ ، وأسد الغابة ٤٨٤/٥-٤٨٥) .

وقال في موضع آخر منبها على خطأ وقع فيه الراوي في متن الحديث:
(حدثنا يوسف بن يزيد قال : ثنا حجاج بن إبراهيم قال : ثنا أبو عوانة عن فراس عن عامر عن عبد الرحمن بن أبزى أن أم حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم توفيت فصلى عليها عمر فكبر عليها أربعا ، وبعث الى أمهات المؤمنين : من يدخلها في قبرها ؟ فقلن : الذي كان يحل له أن يراها في حياتها .

قال أبو جعفر : وهذا عندنا خطأ ، لأن أم حبيبة بقيت بعد وفاة عمر دهرا طويلا) ، ثم بين بطرقه أن المتوفاة كانت زينب بنت جحش رضي الله عنهن[1] .

٢- أمثلة لوهم الرواة في سند الحديث مما نبه عليه أبو جعفر الطحاوي

(حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال أنا ابن وهب ، قال : أخبرني يحيى بن أيوب عن عبد الرحمن بن حرملة ، عن أبي علي الهمداني - قال أبو جعفر :

---

(١) انظر : مشكل الآثار ، ٢/ ٢٠٤-٢٠٧ . وقد اختلف في اسم أم حبيبة ، هل هو هند ؟ أو رملة ؟ والصحيح أنها رملة بنت أبي سفيان صخر بن حرب بن أمية . وأمها ، صفية بنت أبي العاص ، عمة عثمان . هاجرت الى الحبشة مع زوجها عبد الله بن جحش الأسدي ، أسد خزيمة ، وهناك الى زوجها وتنصر ومات وبقيت هي على إسلامها . وقد اختلفوا في تزويجها هل كان بأرض الحبشة - وهذا هو الأغلب - أو كان بالمدينة ؟ . وهل الذي تولى العقد ، النجاشي أو عثمان بن عفان ، أو خالد بن سعيد بن العاص توفيت سنة ٤٤ هـ . (الاستيعاب ٢/ ٧٤٩-٧٥٠ ، وأسد الغابة ٥/ ١٥٧-٤٥٨ ، و ٥/ ٢٢٥-٥٧٤) .

وزينب بنت جحش بن رئاب ، وأمها ، أميمة بنت عبد المطلب عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقد تزوجها الرسول صلى الله عليه وسلم في سنة ٣ هـ أو ٥ هـ وكانت قبلُ تحت زيد بن حارثة ، وهي التي ذكر الله قصتها في القرآن بقوله : "فلما قضى زيد منها وطرا زوجناكها . . ." (سورة الاحزاب - آية ٣٧) ، وكان اسمها برة فسماها زينب . وكانت تفخر على نساء النبي فتقول : إن آباءكن أنكحوكن ، وإن الله أنكحني إياه من فوق سبع سماوات . وكانت أول نساء النبي صلى الله عليه وسلم لحوقا به . توفيت في خلافة عمر بن الخطاب سنة ٢٠ أو ٢١ هـ (انظر : الاستيعاب في معرفة الأصحاب ٢/ ٧٥٣-٧٥٥ ، وأسد الغابة ٥/ ٤٦٣-٤٦٥) .

وهو ثمامة بن شفي - قال : سمعت عقبة بن عامر الجهني يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : من أم الناس فأصاب الوقت وأتم الصلاة فله ولهم ، ومن انتقص من ذلك شيئا فعليه ولا عليهم .

قال أبو جعفر : وأهل العلم بالحديث يقولون : إن الصواب في إسناد هذا الحديث أنه عن يحيى بن أيوب عن حرملة بن عمران عن أبي علي الهمداني ؛ لأن عبد الرحمن بن حرملة لا يعرف له سماع من أبي علي الهمداني وقد دل على ماقالوا من ذلك ماروى سعيد بن عفير قال : ثنا يحيى بن أيوب عن حرملة بن عمران عن أبي علي الهمداني ، فذكر مثله[1]) .

وفي باب التسمية على الأكل ساق أبو جعفر هذا الإسناد : (حدثنا عبد الغني بن أبي عقيل ، ثنا عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد ، عن معمر ، حدثني سليمان الأعمش عن زيد بن وهب الجهني عن حذيفة بن اليمان...) وقد علق أبو جعفر على هذا الإسناد بقوله : (وأهل العلم جميعا يقولون : إن معمرا غلط في إسناد هذا الحديث عن الأعمش ، وأن الصحيح في إسناده هو ما حدثنا فهد بن سليمان ثنا محمد بن الصلت الكوفي ، ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن خيثمة عن أبي حذيفة قال[2] ...) .

وفي موضع ثالث يأتي أبو جعفر بالحديث التالي : (حدثنا أبو أمية ثنا علي بن قادم ، ثنا سفيان عن سهيل ، عن أبيه ، عن عطاء بن يزيد عن تميم الداري ، عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : مثله - أي قوله : الدين النصيحة ، يقولها ثلاثا ، قيل لمن يارسول الله ؟ قال : لله عز وجل ، ولكتابه ولرسوله ، ولأئمة المسلمين وعامتهم - قال أبو جعفر : وهذا الإسناد مما يذكر أهل العلم بالأسانيد أن علي بن القادم غلط فيه فأدخل فيه أبا سهيل - وهو أبو صالح - بين سهيل وبين عطاء بن يزيد ويذكرون أن اتصال هذا الإسناد عن سهيل عن عطاء نفسه) ثم يقيم الطحاوي دليله على ذلك[3] .

---

(١) مشكل الآثار ، ٢/٤٠٥ .
(٢) مشكل الآثار ، ٢/١٩ .
(٣) انظر : مشكل الآثار ٢/١٨٨-١٩٠ .

٤- أحاديث ظاهرها التدليس (١)

قال أبو جعفر : (حدثنا يونس، حدثنا سفيان ، عن ابن عجلان عن الاعرج ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال «المؤمن القوي خير وأحب إلى الله تعالى من المؤمن الضعيف وفي كل خير، احرص على ما ينفعك ولا تعجز ، فإن فاتك شيء فقل قدر الله وما شاء فعل ، وإياك واللو ، فإنها تفتح عمل الشيطان» . فتأملنا إسناد هذا الحديث هل هو موصول أو قد دخله تدليس من ابن عجلان أتى به عن الأعرج يحدث به عنه بغير سماع منه إياه ؟ فوجدنا محمد بن أحمد الكوفي ، أبا العلاء ، قد حدثنا ، قال : حدثنا أحمد بن جميل المروزي ، حدثنا ابن المبارك ، حدثنا محمد بن عجلان عن ربيعة عن الاعرج عن أبي هريرة - وأورد الطحاوي قريبا من الحديث الاول ، واستمر يقول : ثم سمعته من ربيعة ، وحفظي له من محمد) ثم أورده أبو جعفر عن ابن المبارك من طريق آخر ، ثم قال :(فوقفنا بذلك على أن محمد بن عجلان انما حدث به عن الاعرج تدليسا به منه عنه وانما كان أخذه من ربيعة بن عثمان عنه ، ثم تأملنا حديث ربيعة عن الاعرج : هل هو سماعه اياه عنه أو هو على التدليس به عنه ؟ فوجدنا فهدا قد حدثنا

---

(١) التدليس قسمان : أ - تدليس الإسناد : وهو أن يروي عمن لقيه ما لم يسمع منه ، موهما أنه سمعه منه ، أو عمن عاصره ولم يلقه ، موهما أنه قد لقيه وسمعه منه ، ثم قد يكون بينهما واحد وقد يكون أكثر ، ومن شأنه ألا يقول في ذلك (أخبرنا) ولا (حدثنا) وما أشبههما ، وانما يقول :(قال فلان ، أو عن فلان) ونحو ذلك - ب - تدليس الشيوخ ، وهو أن يروي عن شيخ حديثا سمعه منه ، فيسميه ، أو يكنيه ، أو يصفه بما لا يعرف به كي لا يعرف ، وقد ذم التدليس أكثر العلماء ، واختلف العلماء في قبول رواية من عرف بالتدليس ، فجعله فريق مجروحا بذلك وردوا روايته ، بيّن السماع أو لم يبين ، والصحيح التفصيل ، فما رواه بلفظ محتمل مثل (عن فلان) فحكمه حكم المرسل وانواعه ، وما رواه بلفظ مبين للسماع والاتصال نحو (سمعت وحدثنا) فهو مقبول محتج به ، (أنظر، الكفاية ص ٣٥٨ ، ٣٥٨ ومقدمة ابن الصلاح ص ٣٤-٣٦) .

قال : حدثنا أحمد بن حميد الكوفي ، حدثني عبيد الله بن موسى ، حدثنا عبد الله بن إدريس عن ربيعة بن عثمان عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن الأعرج عن أبي هريرة – ثم ذكر مثل الحديث الأول – فوقفنا بذلك على أن أصل هذا الحديث في إسناده ، إنما هو عن ابن عجلان ، عن ربيعة بن عثمان عن محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج [(١)]) .

وفي موضع آخر يسوق أبو جعفر الحديث التالي : (... كما قد حدثنا محمد بن علي بن داود البغدادي ، ثنا سعيد بن سليمان الواسطي ، ثنا حفص بن غياث عن عبيد الله بن عمر عن القاسم بن محمد عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : (من نذر أن يطيع الله عز وجل فليطعه ومن نذر أن يعصي الله عز وجل فلا يعصه) . قال حفص : وسمعت ابن محرز وهو عند عبيد الله يذكر عن القاسم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله ، وقال فيه : يكفر يمينه . قال أبو جعفر : وهذا الحديث في الحقيقة لم يسمعه عبيد الله بن عمر من القاسم ، وإنما أخذه عن طلحة بن عبد الملك الأيلي عن القاسم عن عائشة . حدثنا محمد بن خزيمة ثنا يوسف بن عدي الكوفي ، ثنا عبد الله بن إدريس عن عبيد الله بن عمر عن طلحة بن عبد الملك عن القاسم عن عائشة .... بدون ذكر الكفارة . فوقفنا بذلك أن بين عبيد الله وبين القاسم في هذا الحديث طلحة بن عبد الملك ...) [(٢)] .

وفي مشكل ما روي في المراد بقوله تعالى : (وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله [(٣)]) روى الطحاوي ما قيل في تأويل هذه الآية بطريقين جاء في أحدهما : (... ابن شهاب عن ابن مرجانة ..) وفي الآخر (عن ابن شهاب عن ابن مرجانة يحدث ..) ولفظ (عن) يحتمل التدليس وعدم السماع ، وقد فطن إلى ذلك الطحاوي وقال : (فكان في هذا الحديث عن ابن شهاب عن ابن مرجانة يحدث ، فأوقع ذلك في القلوب أن يكون ابن شهاب

---

(١) انظر : مشكل الآثار ١/١٠٠–١٠١ .

(٢) " " ١/٤٦٩–٤٧١ .

(٣) سورة البقرة ، من الآية ٢٨٤

لم يحدث به عن ابن مرجانة سماعا . فنظرنا إلى ذلك لنقف على الحقيقة فيه إن شاء الله تعالى . فوجدنا أحمد بن حماد التجيبي أبا جعفر . قد حدثنا قال . ثنا أبو مروان محمد بن عثمان العثماني . ثنا إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عمن حدثه عن سعيد بن مرجانة .. قال أبو جعفر . فوقفنا بذلك على أن ابن شهاب إنما حدث بهذا الحديث عن ابن مرجانة بلاغا ولم يحدث به سماعا . فبطل لذلك هذا الحديث لبطلان إسناده ....(1) .

وفي كثير من المواطن غير ما قدمنا . تكلم أبو جعفر عن التدليس ، تارة يكتشفه بنفسه . وتارة ينبه على رأي العلماء قبله فيه . وكفى دلالة على علمه بهذا الفرع أن له فيه كتابا جليلا هو (الرد على الكرابيسي في المدلسين) . وقد نقل عنه صاحب الجوهر النقي (2) .

ولو تتبعنا ما في كتب الطحاوي من أمثلة تدل على تمحيصه للأحاديث واكتشافه ما فيها من علل . لاستغرق منا ذلك كثيرا من الصفحات . لأنها كثيرة منبثة في ثنايا كتبه . تتحدى من يزعم أن الحديث لم يكن من صنعته . وتعلن على الملأ أنه ما أخذ من الحديث بطرف . بل أخذه كله ؟ إذ نشأ فيه وصار له تلميذا وأستاذا — وفي عرضنا للأمثلة السابقة اكتفينا بعرضها دون التعقيب عليها . لنتركها بين يدي المطلع يستنبط منها مكانة أبي جعفر . ولنخلي بينه وبين نفسه في تكوين رأيه فيه . ولنغريه بمطالعة كتب أبي جعفر حتى يكون على يقين مما نزعم .

١٢٩ـ هـ ـ ومن علوم الثقافة الحديثة التي يقبح جهلها بأهل الحديث خاصة . ثم بأهل العلم عامة . معرفة غريب الحديث . (وهو عبارة عما وقع في متون الأحاديث من الألفاظ الغامضة البعيدة من الفهم لقلة استعمالها)(3).

---

(1) انظر . مشكل الآثار ٢/ ٢٤٤-٢٤٧ .

(2) انظر . السنن الكبرى ١/ ١٢٨ وبأسفلها الجوهر النقي .

(3) انظر . مقدمة ابن الصلاح ص١٣٧ .

وأول من صنف في هذا الفن النضر بن شميل ، أو أبو عبيدة معمر بن المثنى ، وكتاباهما صغيران . وصنف بعد ذلك أبو عبيد القاسم بن سلام كتابه المشهور فجمع وأجاد واستقصى ، فوقع من أهل العلم بموقع جليل وصار قدوة في هذا الشأن[1] . ولا يستطيع أحد أن ينكر معرفة الطحاوي بهذا الفرع من علم الحديث ، وقد يكون فيما مضى من كلامنا عن ثقافته اللغوية ما يكفي في الاحتجاج لذلك ، وإن كنا نضيف إليه هنا أن أعلام هذا الفرع هما أبو عبيدة وأبو عبيد ، وقد أخذ الطحاوي عنهما من غريب الحديث ، بل كان يعترض عليهما ويخطئهما أحيانا ، أما أخذه عن أبي عبيدة معمر بن المثنى ، فقد كان بواسطة ولاد النحوي عن المصادري عن أبي عبيده ، وأما ما أخذه من أبي عبيد القاسم بن سلام فقد كان بواسطة علي بن عبد العزيز ، كما عرفنا بذلك الطحاوي في حديثه عن معنى طف الكيل ، (... وقد حدثنا ولاد النحوي عن المصادري عن أبي عبيدة قال ، المطفف ، الذي لا يوفي على الناس من الناس ... وذكر أبو عبيد القاسم بن سلام في كتاب غريب الحديث الذي أجازه لنا منه علي بن عبد العزيز ، الطف ، أن يقرب الاناء من الامتلاء من غير أن يمتلئ . يقال ، هذا طف المكيال ، وطفا المكيال إذا قرب أن يمتلأ ومنه التطفيف ، وفي الكيل إنما هو نقصانه[2]) . ومثل هذا التفسير اللغوي وتصريحه بالأخذ عن أبي عبيدة وأبي عبيد يوجد في مواضع متفرقة من كتب الطحاوي وخاصة كتابه مشكل الآثار[3] .

١٢٧ — و ، ز ، مختلف الحديث والناسخ والمنسوخ منه ،

ولا يصلح للقيام بهما إلا الغواصون على المعاني الدقيقة ، الجامعون بين الحديث وبين الفقه وأصوله . وسوف نرى في الفصل الثاني أن هذين العلمين الجليلين هما ميدان الطحاوي ، وأنه كان فارس هذا الميدان ، فإن مقدرته العلمية أبت عليه إلا أن يقتحم أدق مسائل الحديث التي تستعصي على الكثيرين .

---

(١) انظر ، نفس المصدر السابق ص١٢٢ .
(٢) مشكل الآثار ، ٤/ ٢٦٥ .
(٣) كمثال لذلك ، انظر ، مشكل الآثار ١/ ٢٦ ، ١٥١/٦ ، ٢٥١ ، ٦٠/٢٥١ .

١٣٨ — هذه هي أهم علوم الحديث ، أوجزنا القول فيها ، لنعلم موقف أبي جعفر منها ، ومكانته فيها . وقد وضح لنا أنه كان مؤهلا بما أهّله ليكون إماما في علم الحديث ، إذ لم يكتف بتعلمها ومعرفتها ، بل أدلى بجهده فيها ، وألف في أصعبها وأدقها ، فكان له السبق ، والكشف المستغلق.

وحيث إن الخلاف حول الوضوء من مس الذكر كان السبب المباشر في أن يرمى أبو جعفر بالجهل بالحديث ، وأن يخرج من زمرة علمائه — نرى أن نوجز كلام البيهقي في هذا الموضوع ، ثم نتبعه بقول الطحاوي ، ليكون مثلا طيبا للمقارنة بينهما ، وأيهما كانت صناعة الحديث ألصق ، وسوف نرى أن قوة معارضة أبي جعفر في الحديث ، وتضييقه المسالك على خصمه كانت سببا في أن يهاجم هذا الهجوم القاسي .

أحاديث مس الذكر ، بين الطحاوي والبيهقي (١)

١٣٩ — تكلم البيهقي عن هذا الموضوع في ثلاثة أبواب ، الباب الأول ، (باب الوضوء من مس الذكر) الباب الثاني ، باب الوضوء من مس المرأة فرجها ، الباب الثالث ، باب ترك الوضوء من مس الفرج بظهر الكف ثم أخذ يرد على ما يستدل به من يقول بعدم الوضوء من مس الذكر ، واستكمالا لهذا الموضوع يعقد بابا يبين فيه أن الوضوء لا يجب من مس الانثيين .

في الباب الأول :

أ — روى البيهقي بسنده عن مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أنه سمع عروة بن الزبير يقول ، دخلت على مروان بن الحكم ، فتذاكرنا ما يكون منه الوضوء ، فقال مروان ، ومن مس الذكر الوضوء ، فقال عروة ، ما علمت ذلك ؟ فقال مروان ، أخبرتني بسرة بنت صفوان أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه

---

(١) نقلت كلام البيهقي من (السنن الكبرى) له ، لعدم تمكني من الاطلاع على كتاب (معرفة السنن) ، وسوف أشير إلى اعتراضات وتعليقات المارديني صاحب الجوهر النقي المطبوع مع السنن الكبرى (انظر السنن ١/ ١٢٨—١٣٢) .

عليه وسلم يقول : "إذا مس أحدكم ذكره فليتوضأ"(1) .

ب - وروى بسنده عن الزهري عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم أنه سمع عروة بن الزبير يقول : ذكر مروان بن الحكم في امارته على المدينة أنه يتوضأ من مس الذكر اذا افضى اليه الرجل بيده ، فأنكرت ذلك وقلت : لا وضوء على من مسه . فقال مروان : أخبرتني بسرة بنت صفوان أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر ما يتوضأ منه . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ويتوضأ من مس الذكر . قال عروة : فلم أزل أماري مروان حتى دعا رجلا من حرسه فأرسله الى بسرة ليسألها عما حدثت من ذلك . فأرسلت اليه بسرة بمثل الذي حدثني عنها مروان .

جـ - وروى مثل ذلك أيضا بسنده عن هشام بن عروة عن أبيه بعدة طرق .

د - وأورد بسنده عن (محمد بن المبارك ثنا الهيثم بن حميد عن العلاء ابن الحارث عن مكحول عن عنبسة بن أبي سفيان عن أم حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من مس فرجه فليتوضأ) ثم يورده من طريق آخر إلى الهيثم بن حميد . ثم يقول البيهقي: (وبلغني عن أبي عيسى الترمذي قال : سألت أبا زرعة عن حديث عنبسة فاستحسنه ورأيته كان يعده محفوظا(2)).

---

(1) أشار صاحب الجوهر الى أن حديث بسرة عن الزهري فيه اضطراب فالبيهقي يرويه هنا عن الزهري عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم عن عروة ثم يرويه البيهقي فيما بعد في باب الوضوء من مس المرأة فرجها عن الزهري عن عروة ، وأخرجه الطحاوي في كتاب الرد على الكرابيسي عن الزهري عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عروة عن بسرة . قال الطحاوي ولم يسمعه الزهري من عروة ، بل من عبد الله بن أبي بكر أو من أبيه أبي بكر عن عروة (أنظر : السنن الكبرى ١/ ١٢٨ والجوهر في نهاية الصفحة) .

(2) قال صاحب الجوهر من كتاب الترمذي : (قال محمد بن إسماعيل : لم يسمع مكحول من عنبسة . وروى عن رجل عنه غير هذا الحديث وكأنه لم ير هذا الحديث صحيحا) وفي الأم عن ابن معين قال : هذا أضعف أحاديث هذا الباب وأخرج النسائي حديثا عن مكحول عن عنبسة عن أم حبيبة . ثم قال : مكحول لم يسمع من عنبسة شيئا . (أنظر : الجوهر ١/ ١٢٨-١٢٩ السنن الكبرى) .

هـ — روى بسنده عن إسحاق بن محمد الفروي عن يزيد بن عبد الملك النوفلي عن المقبري عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (من مس ذكره فليتوضأ[1]).

و — روى بسنده عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص أن أباه أمره بالوضوء من مس الذكر[1]. ثم يروى عن عمر بن الخطاب وابنه أنهما كانا يقولان بالوضوء من مس الذكر. وأخيرا يستعيد الطحاوي من روايته أن ابن عمر وابن عباس كانا يقولان بالوضوء منه[2].

١٠ — في باب الوضوء من مس المرأة فرجها[3].

أ — يروى بسنده عن عبد الرحمن بن نمر اليحصبي عن الزهري عن عروة عن مروان حديث بسرة السابق بزيادة (... والمرأة مثل ذلك). ثم يبين أن هذه الزيادة لا يرويها عن الزهري غير ابن نمر هذا. مع ملاحظة أن الزهري رواه عن عروة هنا. وفي الباب قبله عن عبد الله بن أبي بكر عن عروة[4]. ولذلك روى بعده حديث الزهري عن عبد الله بن أبي بكر عن عروة وليس فيه هذه الزيادة وقال : هذا هو الصحيح من حديث الزهري. ثم ساق حديث ابن نمر اليحصبي من طريق آخر. وبين أن هذه الزيادة فيه انما هي من قول الزهري.

ب — روى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (أيما رجل مس فرجه فليتوضأ. وأيما امرأة مست فرجها فلتتوضأ).

جـ — روى عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب عن بسرة أنها قالت : يارسول الله. كيف ترى في إحدانا تمس فرجها. والرجل يمس ذكره بعد ما يتوضأ ؟ فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم : توضأ يابسرة منه صفوان.

---

(١) السنن ١/ ١٣٠ — ١٣١. وفي الجوهر النقي نهاية ص ١/ ١٢٩ — ١٣٠ من السنن الكبرى بن المارديني أن حديث أبي هريرة فيه رجلان متكلم فيهما. إسحاق بن محمد بن عبد الله بن أبي فروة. ويزيد النوفلي.

(٢) انظر السنن ١/ ١٣١. وسوف نعلم فيما يأتي أن الطحاوي أثبت أن أكثر الصحابة يقولون بعدم الوضوء من مس الذكر ومنهم ابن عباس.

(٣) انظر السنن الكبرى ١/ ١٣٢ — ١٣٣.

(٤) انظر هـ ٢ من الصفحة السابقة. والسنن ١/ ١٢٩.

هـ - وعن عبيد الله بن عمر عن القاسم عن عائشة قالت : إذا مست المرأة فرجها توضأت .

١٤١ - في باب ترك الوضوء من مس الفرج بظهر الكف .

أ - روى بسنده عن (عبد الرحمن بن القاسم عن يزيد بن عبد الملك النوفلي عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أفضى بيده إلى فرجه ليس دونها حجاب فقد وجب عليه وضوء الصلاة وهكذا رواه معن بن عيسى وجماعة عن الثقات عن يزيد بن عبد الملك إلا أن يزيد تكلموا فيه) ثم روى بسنده أن أحمد بن حنبل سئل عنه فقال : شيخ من أهل المدينة ليس به بأس.(١) ثم رواه عن أبي هريرة موقوفا بسند فيه البخاري: (من أفضى إلى فرجه فليتوضأ) .

ب - روى بسنده عن (الشافعي ثنا عبد الله بن نافع وابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب عن عقبة بن عبد الرحمن عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا أفضى أحدكم بيده إلى ذكره فليتوضأ . وزاد ابن نافع فقال : عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الشافعي رحمه الله تعالى : وسمعت غير واحد من الحفاظ يروونه لا يذكرون فيه جابرا . وزاد أبو سعيدة في حديثه قال الشافعي : والإفضاء باليد إنما هو ببطنها كما يقال أفضى بيده مبايعا وأفضى بيده إلى الأرض ساجدا وإلى ركبتيه راكعا(٢)) .

---

(١) انظر : السنن ١/١٣٢ . وفي نهاية الصفحة يعلق صاحب الجوهر على رأي البيهقي في يزيد ونقله رأي ابن حنبل ، فيقول : (أغلظ القول العلماء فيه قال أبو زرعة : واهي الحديث ، وأغلظ القول فيه جدا . وقال النسائي : متروك الحديث . وقال الساجي : ضعيف منكر الحديث واختلط بآخره . والبيهقي أخفى ما قيل فيه . على أن الذي حكاه عن ابن حنبل لم أر أحدا ذكره عنه غيره بل قد حكى عنه خلاف ذلك فيه فذكر البخاري وغيره عنه أنه قال : عنده مناكير ، وفي الميزان للذهبي ضعفه أحمد وغيره . وقدمنا في باب الوضوء من مس الذكر أن في الحديث انقطاعا) .

(٢) قال صاحب الجوهر عن الحلى : قول الشافعي لا دليل عليه من قرآن ولا سنة ولا إجماع ولا قول صاحب ولا قياس ولا رأي صحيح ، ولا يصح في الآثار (من أفضى بيده إلى فرجه) ولو صح فالإفضاء يكون بظهر اليد كما يكون ببطنها (١/١٣٢ السنن الكبرى) .

١٢٢ ـ وقد ناقش البيهقي الحديث الذي يستدل به من يرى عدم الوضوء من مس الذكر : (وأما الحديث الذي أخبرناه أبو الحسن علي ابن محمد المقرئ أنا أبو محمد الحسن بن محمد بن إسحاق أنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا ملازم بن عمرو الحنفي ثنا عبد الله بن بدر عن قيس بن طلق عن أبيه طلق بن علي قال : خرجنا إلى نبي الله صلى الله عليه وسلم وفدا ، حتى قدمنا عليه فبايعناه وصلينا معه فجاء رجل كأنه بدوي فقال : يارسول الله ، ماترى في مس الرجل ذكره بعدما يتوضأ ، فقال : وهل هو إلا بضعة أو مضغة منك . فهذا حديث رواه ملازم بن عمرو . هكذا قال أبو بكر أحمد بن إسحاق الصبغي ، ملازم فيه نظر[1] ـ قال الشيخ : ورواه محمد بن جابر اليمامي وأيوب بن عتبة عن قيس بن طلق ، وكلاهما ضعيف ، ورواه عكرمة بن عمار عن قيس أن طلقا سأل النبي صلى الله عليه وسلم فأرسله . وعكرمة بن عمار أقل من رواه عن قيس . وعكرمة بن عمار قد اختلفوا في تعديله[2] ، فغمزه يحيى بن سعيد القطان ، وأحمد بن حنبل وضعفه البخاري جدا .

وأما قيس بن طلق ، فقد روى الزعفراني عن الشافعي أنه قال : سألنا

---

(١) قال المارديني عن ملازم : وثقه ابن حنبل وابن معين وأبو زرعة وأحمد بن عبد الله العجلي ، وقال أبو حاتم : لا بأس به صدوق ، وأخرج له ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما والحاكم في المستدرك (١/ ١٣٤ السنن) .

(٢) احتج به مسلم ، واستشهد به البخاري ، وأخرج له ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما والحاكم في المستدرك ، وسئل ابن المديني عن عكرمة فقال : كان عند أصحابنا ثقة ثبتا ، ووثقه وكيع والعجلي وقال ابن معين : صدوق ليس به بأس . وانظر (الجوهر ١/ ١٣٤ من السنن) .

من قيس فلم نجد من يعرفه[1] ، ثم يكون لنا قبول خبره وقد عارضه من وصفنا ثقته ورجاحته في الحديث وتثبته ؟) ، ثم روى البيهقي أن يحيى[2] ابن معين وأبا حاتم وأبا زرعة ، يوهنون قيس بن طلق ، ثم إن حديث قيس بن طلق كان في أول الهجرة ، وقد حمله البعض على مسه إياه بظهر كفه ، لأن في أحد طرقه (... ثم حبت أحك فخذي ، فأصابت يدي ذكري فقال النبي صلى الله عليه وسلم ، إنما هو منك) والظاهر من حال من يحك فخذه وأصابت يده ذكره أنه إنما يصيبه بظهر كفه والله أعلم[3] . ثم روى البيهقي أن أحمد بن حنبل وعلي بن المديني ويحيى بن معين تناظروا في مس الذكر . فقال يحيى بن معين ، يتوضأ منه ، وتقلد علي بن المديني قول الكوفيين وقال به . واحتج ابن معين بحديث بسرة بنت صفوان ، واحتج ابن المديني بحديث قيس بن طلق . وقال ليحيى ، كيف تتقلد أسناد بسرة ومروان بن الحكم أرسل شرطيا حتى رد جوابها اليه ؟ فقال يحيى ، ثم لم يقنع ذلك عروة حتى أتى بسرة فسألها وشافهته بالحديث ، ثم قال يحيى ، ولقد أكثر الناس في قيس بن طلق وأنه لا يحتج بحديثه . فقال احمد بن حنبل ، كلا الامرين على ما قلتما . فقال يحيى ، عن مالك عن نافع عن ابن عمر ، يتوضأ من مس الذكر . فقال علي ، كان ابن مسعود يقول ، لا يتوضأ منه ، وانما هو

---

(١) ذكر في الجوهر ، أنه معروف روى عنه تسعة أنفس ذكرهم صاحب الكمال ، وروى هو وابن أبي حاتم توثيق ابن معين له ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وأخرج له ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما والحاكم في المستدرك ، وروى له أصحاب السنن الأربعة ، وقد حسن الترمذي حديثا رواه من طريق ملازم وصححه غير الترمذي (الجوهر ، ١/ ١٣٤)،

(٢) ذكر البيهقي ذلك بسند فيه محمد بن الحسن النقاش المفسر ، وهو من المتهمين بالكذب ، وقال البرقاني ، كل حديثه مناكير ، وروى النقاش كلام ابن معين عن عبد الله بن يحيى القاضي السرخسي والسرخسي هذا قال فيه ابن عدي كان متهما في روايته عن قوم انه لم يلحقهم ، وقد سبق في هذا توثيق ابن معين له (انظر الجوهر ، ١/ ١٣٤ ــ ١٣٥ من السنن الكبرى) ،

(٣) منع في الجوهر هذا الظاهر ، وعلى تقدير تسليمه ، فجواب النبي صلى الله عليه وسلم يشمل المس بظاهر اليد وباطنها ، ثم في سند هذا الحديث محمد بن جابر ، وقد ضعفه البيهقي (أنظر الجوهر ١/ ١٣٥ من السنن الكبرى)،

عمّن؟

بضعة من جسدك . فقال يحيى : هذا عمن ؟ فقال : عن سفيان عن أبي قيس عن هذيل عن عبد الله . وإذا اجتمع ابن مسعود وابن عمر واختلفا ، فابن مسعود أولى أن يتبع . فقال أحمد بن حنبل : نعم ولكن أبا قيس(1) الأودي لا يحتج بحديثه . فقال علي : حدثني أبو نعيم ثنا مسعر عن عمير بن سعيد عن عمار قال : لا أبالي ، مسسته أو أنفي . فقال يحيى : بين عمير بن سعيد وعمار بن ياسر مفازة(2) . ثم أورد البيهقي طريقا آخر لهذه المناظرة وأن ابن حنبل قال في آخرها : عمار وابن عمر استويا(3) ، فمن شاء أخذ بهذا ومن شاء أخذ بهذا .

ثم ينقل أن سفيان وابن جريج اجتمعا فتذاكرا مس الذكر . فقال ابن جريج يتوضأ منه . وقال سفيان : لا يتوضأ منه . فقال سفيان : أرأيت لو أن رجلا أمسك بيده منيا ، ما كان عليه ؟ فقال ابن جريج : يغسل يده . قال فأيهما أكبر ، المني أو مس الذكر ؟ فقال : ما ألقاها على لسانك إلا الشيطان . فقال البيهقي : (وإنما أراد ابن جريج أن السنة لا تعارض بالقياس . وذكر الشافعي في رواية الزعفراني عنه أن الذي قاله من الصحابة لا وضوء فيه إنما قاله بالرأي ومن أوجب الوضوء فيه فلا يوجبه إلا بالاتباع(4)) .

---

(1) في الجوهر : أن أبا قيس هذا وثقه ابن معين ، وقال العجلي : ثقة ثبت ، واحتج به البخاري ، وأخرج له ابن حبان في صحيحه والحاكم في المستدرك (الجوهر النقي ١/ ١٣٦ من السنن الكبرى) على أن القصة إسنادها ضعيف (١/ ١٣٤ — ١٣٥ السنن) .

(2) في مصنف ابن أبي شيبة : حدثنا ابن فضيل ووكيع عن مسعر عن عمير بن سعيد قال : كنت جالسا في مجلس فيه عمار بن ياسر فسئل عن مس الذكر في الصلاة فقال : ما هو إلا بضعة منك . وهذا سند صحيح وفيه تصريح بأنه لا مفازة بينهما (المرجع السابق نفس الصفحة) .

(3) في الجوهر : أنا لا نسلم الاستواء ، لأن مع عمار ابن مسعود وغيره من الصحابة ، والأسانيد بذلك صحاح كما ذكر ابن عبد البر ولم يقل بالوضوء من مس الذكر من الصحابة غير ابن عمر كما سيأتي عن الطحاوي (نفس المرجع) .

(4) الذين قالوا بعدم الوضوء هم الأكثرون . وكيف يقال إنهم قالوه بالرأي مع صحة الحديث الذي أبدوه ؟ (نفس المرجع ١/ ١٣٧) .

١٤٣ - باب في مس الأنثيين .

روى البيهقي بسنده عن هشام بن عروة عن أبيه عن بسرة أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال : (من مس ذكره ، أو أنثييه ، أو رفغه فليتوضأ) .
ثم نقل عن علي بن عمر (الدارقطني) أن عبد الحميد بن جعفر الذي رواه عن هشام وهم في ذكر الأنثيين والرفغ ، وأدرج ذلك في حديث بسرة ، وإنما هو قول عروة غير مرفوع ، ثم يقول في النهاية ، " والقياس أن لا وضوء في المس ، وإنما اتبعنا السنة في ايجابه بمس الفرج ، فلا يجب بغيره "(١).

هذا موجز للموضوع كما عرضه أبو بكر البيهقي ، ويلاحظ أنه لم يرد أن يناقش الموضوع حتى ينبه على أنهم هم المتهمون للأثر ، وأن غيرهم لا سند لهم إلا الرأي والقياس . وسوف نترك الطحاوي يقدم لنا الدليل على خطأ هذا التنبيه ، من كتابه معاني الآثار الذي انتقده البيهقي .

١٤٤ - باب مس الفرج ، هل يجب فيه الوضوء أم لا (٢) ؟

حدثنا أبو بكرة قال ، ثنا الحسين بن مهدي ، قال ، ثنا عبد الرزاق قال ، أنا معمر عن الزهري عن عروة أنه تذاكر هو ومروان الوضوء من مس الفرج فقال مروان ، حدثتني بسرة بنت صفوان أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يأمر بالوضوء من مس الفرج . فكأن عروة لم يرفع بحديثها رأسا فأرسل مروان إليها شرطيا ، فرجع فأخبرهم أنها قالت ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بالوضوء من مس الفرج .

---

(١) عارض صاحب الجوهر في أن ذكر الأنثيين ادراج ، وأكد أنه من متن الحديث كما ثم علق على قوله ، (القياس أن لا وضوء ....) بأن المس ليس بفرج ، ومع ذلك أوجب الشافعي الوضوء بمسه ، ذكره ابن حزم (الجوهر ، ١/ ١٣٨ من السنن الكبرى) .

(٢) انظر ، معاني الآثار ، ١/ ٤٣ - ٤٨ ، طبع الهند سنة ١٣٤٨ هـ جزآن في مجلد .

فذهب قوم إلى هذا الأثر ، فأوجبوا الوضوء من مس الفرج ، وخالفهم في ذلك آخرون ، فقالوا ، لا وضوء فيه . واحتجوا في ذلك على أهل المقالة الأولى ، فقالوا ، في حديثكم هذا أن عروة لم يرفع بحديث بسرة رأسا ، فإن كان ذلك لأنها عنده في حال من لا يؤخذ ذلك عنها — ففي تضعيف من هو أقل من عروة لبسرة ما يسقط به حديثها . وقد تابعه على ذلك غيره ، حدثنا يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، أخبرني زيد عن ربيعة أنه قال ، (لو وضعت يدي في دم أو حيضة ما نقض وضوئي ، فمس الذكر أيسر أم الدم أم الحيضة) ؟ قال ، وكان ربيعة يقول لهم ، (ويحكم ، مثل هذا يأخذ به أحد ؟ ونعمل بحديث بسرة ؟ والله لو أن بسرة شهدت على هذه النعل لما أجزت شهادتها . إنما قوام الدين الصلاة ، وإنما قوام الصلاة الطهور ، فلم يكن في صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم من يقيم هذا الدين إلا بسرة) قال ابن زيد ، على هذا أدركنا مشيختنا ، ما منهم واحد يرى في مس الذكر وضوءا . وإن كان انما ترك أن يرفع بذلك رأسا لأن مروان عنده ليس في حال من يجب القبول من مثله ، فإن خبر شرطي مروان عن بسرة دون خبره هو عنها ، فإن كان مروان خبره في نفسه عند عروة غير مقبول لخبر شرطيه إياه عنها كذلك أحرى ألا يكون مقبولا .

وهذا الحديث أيضا فلم يسمعه الزهري من عروة ، إنما دلسه به . بذلك أن يونس حدثنا قال ، ثنا شعيب بن الليث عن أبيه عن ابن شهاب عن عبدالله بن أبي بكر بن محمد عن عروة بن الزبير عن مروان بن الحكم قال ، الوضوء من مس الذكر ، قال مروان ، أخبرتنيه بسرة بنت صفوان ، فأرسل إلى بسرة فقالت ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يتوضأ منه ، فذكر مس الذكر .

قال أبو جعفر ، فصار هذا الأثر إنما هو عن الزهري عن عبد الله ابن أبي بكر عن عروة فقط ، فحط بذلك درجة ، لأن عبدالله بن أبي بكر ليس حديثه عن عروة كحديث الزهري عن عروة ، ولا عبدالله بن أبي بكر عندهم في حديثه بالمتقن ، لقد حدثني يحيى بن عثمان قال ، ثنا ابن وزير قال ، سمعت الشافعي يقول ، سمعت ابن عيينة يقول ، كنا إذا رأينا

الرجل يكتب الحديث عند واحد من نظرائهم منهم عبدالله بن أبي بكر
سخريا منه ، لأنهم لم يكونوا يعرفون الحديث ، وأنتم فقد تفضلون ما هو
مثل هذا بأقل من كلام مثل ابن عيينة .

(وقال آخرون : إن الذي بين الزهري وبين عروة في هذا الحديث
أبو بكر بن محمد — ثم ساق سنده في ذلك — فإن قالوا : فقد روى هذا
الحديث أيضا هشام بن عروة عن أبيه ، وهشام فليس ممن يتكلم في روايته
بشيء ، ثم ذكروا في ذلك ما حدثنا ابن أبي عمران قال : ثنا عبيد الله بن محمد
التيمي قال : أنا حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه قال : سألني
مروان عن مس الذكر فقلت : لا وضوء فيه ، فقال مروان فيه الوضوء . ثم ذكر
مثل حديث أبي بكرة الذي في أول هذا الباب عن حسين بن مهدي — وبعد
أن يورد أبو جعفر عدة طرق لهذا الحديث عن هشام يرد الاعتراض بقوله : —
قيل له : إن هشام بن عروة أيضا لم يسمع هذا من أبيه ، وإنما أخذه من
أبي بكر أيضا فدلس به عن أبيه ، حدثنا سليمان بن شعيب قال : ثنا الخصيب
قال : ثنا همام عن هشام بن عروة قال : حدثني أبو بكر بن محمد بن عمرو بن
حزم عن عروة ، أنه كان جالسا مع مروان ، ثم ذكر الحديث على ما ذكره ابن
أبي عمران وابن خزيمة فرجع الحديث إلى أبي بكر أيضا .

(فإن قالوا : فقد رواه عن عروة أيضا غير الزهري وغير هشام ، فذكروا في
ذلك ما حدثنا محمد بن الحجاج وربيع المؤذن قالا : ثنا أسد قال :
ثنا ابن لهيعة قال : ثنا أبو الأسود أنه سمع عروة يذكر عن بسرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم مثله . قيل لهم : كيف تحتجون في هذا بابن لهيعة
وأنتم لا تجعلونه حجة لخصمكم فيما يحتج به عليكم ؟ .

(ولم أرد بشيء من ذلك الطعن على عبدالله بن أبي بكر ، ولا على
ابن لهيعة ، ولا على غيرهما ، ولكني أردت بيان ظلم الخصم .

(فثبت وهاء حديث الزهري بالذي دخل بينه وبين عروة ، ووهاء حديث
الزهري أيضا وهشام بالذي بين عروة وبسرة ؛ لأن عروة لم يقبل ذلك ولم يرفع
به رأسا ، ولقد سقط الحديث بأقل من هذا .

(وإن احتجوا في ذلك بما حدثنا أبو بكـرة قال ، ثنا أبو داود قال ، ثنا هشام عن يحيى بن أبي كثير أنه سمع رجلا يحدث .... قيل لهم كفى بكم ظلما أن تحتجوا بمثل هذا .

(وإن احتجوا في ذلك بما حدثنا على بن معبد قال ، ثنا يعقوب بـن إبراهيم بن سعد قال ، ثنا أبي عن ابن إسحاق قال ، حدثني محمد بـن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب عن عروة بن الزبير عن زيد بن خالـد قال ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ، من مس فرجه فليتوضأ ـ قيل له ، أنت لا تجعل محمد بن إسحاق حجة في شيء إذا خالفه فيه مثل من خالفه في هذا الحديث ولا إذا انفرد . ونفس هذا الحديث منكر وأخلق به أن يكون غلطا ، لأن عروة حين سأله مروان عن مس الفرج أجابه عن رأيه أن لا وضوء فيه فلما قال له مروان عن بسرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال قال له عروة ، ما سمعت به . وهذا بعد موت زيد بن خالد[1] بكم ما شاء الله . فكيف يجوز أن ينكر عروة على بسرة ما قد حدثه اياه زيد بن خالد عن النبـي صلى الله عليه وسلم ؟

(فإن احتج في ذلك بما حدثنا ربيع الجيزي قال ، ثنا إسماعيل بن أبـي أويس ، قال ، ثنا ابراهيم بن اسماعيل بن أبي حبيبة الأشهلي عن عمر بن شريح عن عروة عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك ـ قيل لهم ، أنتم

---

(١) اختلف في كنيتـه وفي وقت وفاته وسنه اختلافا كثيرا . هل هـو ابو زرعـة ، أو أبو عبد الرحمن ، أو أبو طلحة ، وهل مات سنة ٧٨ هـ بالمدينة ، أو سنة ٦٨ ، أو سنة ٧٢ ، أو سنة ٥٠ بمصر ، أو في آخر خلافـة معاويـة . وكان معه لواء جهينة يوم الفتح وحديثـه في الصحيحين وغيرهما . (انظـره الاستيعاب ١/ ١٩٧ ، الإصابة في تمييز الصحابة ٣/ ٢٧ . الطبعـة الشرقية سنة ١٣٢٥ هـ ـ ١٩٠٧م) . وقوله : (... بكم ما شاء اللـه) يريد به أن هذه الحادثـة كانت بعد موت زيد بن خالد بكثير . ولعل هذا التعبير كان شائعا في عصر الطحاوي .

لا تدعون خصمكم أن يحتج عليكم بمثل عمر بن شريح (1) . فكيف تحتجون به أنتم عليه ؟ ثم ذلك أيضا في نفسه منكر ، لأن عروة لما أخبره مروان عن بسرة بما أخبره به من ذلك ، لم يكن عرفه قبل ذلك ، لا عن عائشة ولا عن غيرها .

(فإن احتجوا في ذلك بما حدثنا يزيد بن سنان قال ثنا رحيم بن اليتيم قال ، ثنا عمرو بن أبي سلمة عن صدقة بن عبد الله عن هشام بن زيد عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك (2) - قيل لهم ، صدقة ابن عبد الله هذا عندكم ضعيف فكيف تحتجون به ، وهشام بن زيد (3) فليس من أهل العلم الذين يثبت بروايتهم مثل هذا .

(وإن احتجوا في ذلك بما حدثنا يزيد بن سنان قال ، ثنا عمرو بن خالد قال ، ثنا العلاء بن سليمان عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ، من مس فرجه فليتوضأ - قيل لهم ، كيف تحتجون بالعلاء (4) هذا وهو عندكم ضعيف ؟

(وإن احتجوا في ذلك بما حدثنا يونس قال ، ثنا معن بن عيسى القزاز ، عن يزيد بن عبد الملك عن المقبري ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله

---

(1) هو عمر بن سعيد بن شريح ، السبئي ، ويقال له ابن سريج . تكلم فيه ابن حبان وابن عدي . فقال ابن عدي ، أحاديثه عن الزهري ليست مستقيمة . وضعفه الدارقطني في العلل . (انظر، لسان الميزان ٤/ ٣٠٩ - ٣١٠) . وذكره الذهبي في الميزان وسماه ، عمر بن سعيد بن شريح ، ونبه على أن اسم جده بالسين المهملة لا بالشين المعجمة ، يروي عن الزهري . قال الأزدي ، لا يصح حديثه . (انظر، ميزان الاعتدال ٢/ ٢١١) .

(2) هو صدقة بن عبد الله السمين ، عن ابن المنكدر والعلاء بن الحارث وجماعة ، وعنه ، وكيع والوليد والفريابي ، ضعفه أحمد والبخاري ، وقال أبو زرعة كان قدريا لينا ، وكذا ضعفه النسائي ومعظم الثقات . ميزان الاعتدال ١/ ٤٦٤، ٤٦٥

(3) ليس في تهذيب التهذيب إلا هشام بن زيد بن أنس بن مالك الأنصاري وهو ثقة ، يروي عن جده فقط (١١/ ٣٩) ، كما أنه لم يذكر في لسان الميزان .

(4) هو العلاء بن سليمان الرقي عن ميمون بن مهران ، والزهري . قال ابن عدي ، منكر الحديث ، وله بمتون وأسانيد لا يتابع عليها . انظر ، ميزان الاعتدال ٢/ ١٠٢ .

عليه وسلم قال : من أفضى بيده الى ذكره ليس بينهما ستر ولا حجاب فليتوضأ — قيل لهم : يزيد[(١)] هذا عندكم منكر الحديث لا يساوى حديثه شيئا ، فكيف تحتجون به ؟ .

وان احتجوا فى ذلك بما حدثنا يزيد قال : ثنا وحيم قال : ثنا عبدالله بن نافع الصائغ قال : ثنا ابن أبى ذئب عن عقبة بن عبد الرحمن عن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان عن جابر بن عبدالله ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، مثل حديث يونس عن معن — قيل لهم : هذا الحديث كل من رواه عن ابن أبى ذئب من الحفاظ يقطعه ويوقفه على محمد بن عبدالرحمن . فمن ذلك ما حدثنا أبوبكرة قال : ثنا أبو عامر قال : ثنا ابن أبى ذئب عن عقبة عن محمد بن عبدالرحمن عن النبى صلى الله عليه وسلم بذلك . فهؤلاء الحفاظ يوقفون هذا الحديث على محمد بن عبد الرحمن ويخالفون فيه ابن نافع ، وهو عندكم حجة عليه ، وليس هو بحجة عليهم ، فكيف تحتجون بحديث منقطع فى هذا وأنتم لا تثبتون المنقطع[(٢)] ؟) .

ثم أورد أبو جعفر بسنده عن مكحول عن عنبسة بن أبى سفيان عن أم حبيبة عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : (من مس فرجه لا يتوضأ) .

---

(١) هو يزيد بن عبدالملك بن المغيرة بن الحارث بن عبد المطلب ، النوفلى ، أبو المغيرة — ويقال أبو خالد — المزنى . روى عن أبيه وأبى سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف وابن المنكدر وغيرهم . وعنه : ابنه يحيى ، وعبدالرحمن ابن القاسم المصرى ، وعبد الله بن نافع الصائغ وغيرهم . يكاد ينعقد الاجماع على تضعيفه ، فعن أحمد أنه ضعيف الحديث ، وقال : عنده مناكير ، وضعفه البخارى جدا ، وقال النسائى : متروك الحديث ، وقال فى موضع آخر : ليس بثقة . توفى بالمدينة سنة ١٦٧ هـ (وانظر تهذيب التهذيب ١١/ ٣٤٧ — ٣٤٨) .

(٢) نقل البيهقى عن الإمام الشافعى مثل قول الطحاوى فى هذا الحديث ، مع ملاحظة أنهم يطلقون على المرسل اسم المنقطع (انظر السنن الكبرى ١/ ١٣٤ ، والفقرة ١٤١ ب منها ، والفقرة ١٣٣) .

ورد هذا الحديث لأن مكحولاً[1] لم يسمع من عنبسة شيئاً ، كما قال أبو مسهر ، وأنتم تحتجون في مثل هذا بقول أبي مسهر .

ثم أورد حديثاً عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم بعدة طرق ثم قال : (أنتم تزعمون أن عمرو بن شعيب لم يسمع من أبيه شيئاً ، وإنما حديثه عن صحيفة ، فهذا على قولكم منقطع ، والمنقطع فلا يجب به عندكم حجة .

(فقد ثبت فساد هذه الآثار كلها التي يحتج بها من يذهب إلى إيجاب الوضوء من مس الفرج) .

ثم يحتج الطحاوي لعدم نقض الوضوء بحديث قيس بن طلق عن أبيه يرويه بعدة طرق ، يقول في إحداها .

(حدثنا محمد بن خزيمة قال ، ثنا حجاج قال ، ثنا ملازم ، عن عبد الله بن بدر عن قيس بن طلق عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سأله رجل فقال ، يانبي الله ماترى في مس الرجل ذكره بعد ما توضأ ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : (هل هو إلا بضعة منك أو قطعة منك ؟) ، ويعلق على هذه الرواية بقوله ، (فهذا حديث ملازم صحيح[2] مستقيم الإسناد غير مضطرب في إسناده

(١) هو أبو عبد الله بن أبي مسلم ، الهذلي ، الفقيه ، الحافظ ، أصله من كابل ، وقيل من أولاد كسرى ، وحكى أنه كان عبد سعيد بن العاص ، فوهبه لامرأة من هذيل بمصر ، فحفظ ما في مصر من العلم ، ثم ذهب الى العراق والمدينة فحفظ ما فيهما ، ثم أتى الشام ففتشها ، يرسل كثيراً ، ويدلس عن أبي بن كعب وعبادة بن الصامت وعائشة ، والكبار ، وروى عن أبي أمامة الباهلي ، وواثلة بن الأسقع ، وأنس بن مالك وغيرهم ، وعنه ، أيوب بن موسى والعلاء بن الحارث ، وحجاج بن أرطاة ، والأوزاعي وغيرهم . قال الدوري عن ابن معين ، قال أبو مسهر ، لم يسمع مكحول من عنبسة بن أبي سفيان ولا أدري أدركه أم لا . وقال النسائي ، لم يسمع مكحول من عنبسة شيئاً (انظر ، تذكرة الحفاظ ١/ ١٠١ — ١٠٢ ، وتهذيب التهذيب ١٠/ ٢٨٩ — ٢٩٢) . وعنبسة ابن أبي سفيان من كبار التابعين ، مات سنة ٤٧ هـ (تهذيب التهذيب ٨/ ١٥٩ ، ١٦٠) .

(٢) هو ملازم بن عمرو السحيمي اليمامي ، عن عبد الله بن بدر ، وهو جده عبد الله بن النعمان ، وعنه مسدد وهناد ، وثقه ابن معين وأبو زرعة والنسائي وقال أبو حاتم صدوق ، ووثقه أحمد ، وروى عنه ولده صالح وقال ، حاله مقارب ، قال الذهبي ، لأجل هذه اللفظة أوردته ، وإلا فالرجل صدوق (ميزان الاعتدال ٢/ ١٩٩) .

وقد روى ملازم هذا الحديث عن عبد الله بن بدر بن عميرة الحنفي ، السحيمي ، اليمامي ، روى عن ابن عباس وابن عمر وطلق بن علي وقيس بن طلق ، وغيرهم ، وعنه

ملازم — وقيل انه ابن ابنه أو ابن ابنته — وأيوب بن عتبة ، وجهضم بن عبد الله القيسي ، وعكرمة بن عمار الحنفي وغيرهم ، وثقه ابن معين وأبو زرعة والعجلي ، وذكره ابن حبان في الثقات (تهذيب التهذيب ٥/ ١٠٤ — ١٠٥) ، وقيس بن طلق الحنفي ضعفه أحمد ويحيى في إحدى الروايتين عنه ، في رواية عثمان بن سعيد عنه ، ثقة ، ووثقه العجلي ، وقال ابن أبي حاتم ، سألت أبي وأبا زرعة عنه فقالا ، قيس بن طلق ليس ممن تقوم به حجة ، وقال ابن القطان ، يقتضي أن يكون خبره حسناً لا صحيحاً (ميزان الاعتدال ٣/ ٣٩٧)

ولا فى متنه . فهو أولى عندنا مما رويناه أولا من الآثار المضطربة فى أسانيدها

ولقد حدثنى ابن أبى عمران قال : سمعت عباس بن عبد العظيم العنبرى يقول :

سمعت على بن المدينى يقول : حديث ملازم هذا أحسن من حديث بسرة .

فإن كان هذا الباب يؤخذ من طريق الإسناد واستقامته فحديث ملازم

هذا أحسن إسنادا ، وإن كان يؤخذ من طريق النظر ، فإنا رأيناهم

لا يختلفون أن من مس ذكره بظهر كفه أو بذراعيه لم يجب فى ذلك وضوء فالنظر

أن يكون مسه إياه ببطن كفه كذلك ، وقد رأيناه لو مسه بفخذه لم يجب عليه

بذلك وضوء ، والفخذ عورة ، فإذا كانت مماسته إياه بالعورة لا توجب عليه وضوءا

فمماسته إياه بغير العورة أحرى ألا توجب عليه وضوءا .

فقال الذين ذهبوا إلى إيجاب الوضوء منه ، فقد أوجب الوضوء فى مماسته

بالكف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم . فذكروا فى ذلك ما حدثنا أبو بكرة

قال : ثنا أبو داود قال : ثنا شعبة قال : أنبأنى الحكم قال : سمعت مصعب

ابن سعد بن أبى وقاص يقول : كنت أمسك المصحف على أبى فمسست فرجى فأمرنى

أن أتوضأ — ثم روى عن ابن عباس وابن عمر أنهما كانا يقولان بالوضوء من مس الذكر

ثم رد ذلك بقوله — أما ما رويتموه عن مصعب بن سعد بن أبى وقاص فإنه قد روى

عن مصعب بن سعد عن أبيه خلاف ما رواه عنه الحكم . حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال :

ثنا أبو عامر قال : ثنا عبد الله بن جعفر عن إسماعيل بن محمد عن مصعب بن سعد

قال : كنت آخذ على أبى المصحف فاحتككت . فأصبت فرجى . فقال : أصبت

فرجك ؟ قلت : نعم احتككت . فقال : اغمس يدك فى التراب . ولم يأمرنى أن

أتوضأ . وروى عن مصعب أيضا أن أباه أمره بغسل يده — ثم روى سنده

فى ذلك وقال : فقد يجوز أن يكون الوضوء الذى رواه الحاكم فى حديثه عن

مصعب هو غسل اليد على ما بينه الزبير بن عدى حتى لا يتضاد الروايتان .

— أما طلق بن على فهو صحابى ، وقد وفد على النبى صلى الله عليه وسلم

وعمل معه فى بناء المسجد . ويقال له : طلق بن ثمامة . (وانظر : الاستيعاب

١/ ٢٢١ — ٢٢٢ . وتهذيب التهذيب ٥/ ٣٣) .

(وقد روى عن سعد من قوله أنه لا وضوء في ذلك ، حدثنا محمد بن خزيمة قال ، ثنا عبد الله بن رجاء قال ، أنا زائدة عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس ابن أبي حازم قال ، فسئل سعد عن مس الذكر فقال ، إن كان نجسا فاقطعه لا بأس به – ثم روى مثل ذلك عن سعد بطريق آخر .

(وأما ماروى عن ابن عباس في إيجاب الوضوء فيه فإنه قد روى عنه خلاف ذلك ، حدثنا أبو بكرة قال ، ثنا يعقوب بن إسحاق قال ، ثنا عكرمة بن عمار قال ، ثنا عطاء عن ابن عباس قال ، ما أبالي إياه مسست أو أنفي ، حدثنا أبو بكرة قال ، ثنا أبو عامر قال ، ثنا ابن أبي ذئب عن شعبة مولى ابن عباس عن ابن عباس ، مثله ، حدثنا صالح بن عبد الرحمن قال ، ثنا سعيد بن منصور قال ، ثنا هشيم قال ، انا الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه كان لا يرى في مس الذكر وضوءا .

(فلم نعلم أحدا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أفتى بالوضوء منه غير ابن عمر ، وقد خالفه في ذلك أكثر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم) – ثم يروى بسنده عن علي بن أبي طالب ، وعبد الله بن مسعود وعمار بن ياسر ، وحذيفة أنهم كانوا لا يأتون بالوضوء منه ثم يقول ،

(فإن كان يجب في مثل هذا تقليد ابن عمر ، فتقليد من ذكرنا أولى من تقليد ابن عمر ، وقد روى ذلك عن سعيد بن المسيب والحسن البصري عنهما بسنده ، وأخيرا يقول ، (فبهذا نأخذ ، وهو قول أبي حنيفة وأبي يوسف ، ومحمد بن الحسن رحمهم الله تعالى) .

١٤٥ – هذا موضوع واحد عرضه كل من الطحاوي والبيهقي . فهل في هذا العرض ما يؤيد البيهقي في دعواه جهل أبي جعفر بصناعة الحديث إذا كان هذا الحافظ للحديث ، المحيط بطرقه ، الخبير بنقده ، سندا ومتنا ، العارف بوجوه الترجيح ، الجامع لآراء الصحابة والتابعين ، إذا كان من هذا شأنه جاهلا بالحديث ، فمن الذي يعد من علمائه ؟! لقد كان للطحاوي دون شك نقل الفهم والأخذ عمن أخذ عنه أعلام هذا الفن ، كالبخاري ومسلم وأصحاب

السنن ، وإن حفظه وجمعه لأحاديث من تقدمه ومن عاصره ليدعونا إلى أن نسلم له ليس فقط بمعرفة صناعة الحديث ، بل بالتفوق فيها . وعلى حين يجمع الطحاوي مسند أحمد والصحيحين ، وجامع الترمذي ، وسنن النسائي والموطأ وغيرها ـ نجد البيهقي ليس عنده جامع الترمذي ، ولا سنن النسائي ، ولا سنن ابن ماجه ، ولا مسند أحمد.(1)

ولا يعني من هذا عقد مقارنة بين الطحاوي والبيهقي في علم الحديث ، لأن المقارنة إنما تكون بين الأنداد ، وقد كان الطحاوي (أستاذا) على حد تعبير صاحب كشف الظنون .

كما لا ينبغي أن ننتقص مكانة البيهقي ، ولكنا نعطي كل ذي حق حقه ، مقتدين في ذلك بكلمة أبي جعفر التي وردت في أثناء عرضه لموضوع مس الذكر (.. ولم أرد بشيء من ذلك الطعن على عبد الله بن أبي بكر ، ولا على ابن لهيعة ، ولا على غيرهما . ولكني أردت بيان ظلم الخصم) .

وقد كان في عرض الطحاوي لهذا الموضوع ما أقام الدليل على خطأ من يزعم أن مستند القائلين بعدم الوضوء من المس هو الرأي والقياس ، فقد وجدناهم متبعين لحديث صح لديهم ، مقتدين بقول معظم الصحابة رضوان الله عليهم . وإذا كان هناك قياس فإنما هو استكمال للحجة ومجاراة للخصم .

وسوف نفصل ذلك عند الكلام على منهج الطحاوي وخطته في كتبه .

---

(1) انظر : طبقات الشافعية جـ ٣ / ٣ ، وزاد على ذلك في تذكرة الحفاظ ، (بل كان عنده الحاكم فأكثر عنه) . (انظر : تذكرة الحفاظ ، ٣ / ٠ (٣) .

جـ ـ مناقشة ابن تيمية

١٢٦ ـ إذا استعدنا كلام ابن تيمية في الطحاوي ، وجدنا أنه يشمل ثلاث نقط .

النقطة الأولى . اعترافه بأن الطحاوي كان كثير الحديث فقيها ، عالما .

النقطة الثانية . ادعاؤه أن ترجيحه للأحاديث إنما كان من جهة القياس فقط .

النقطة الثالثة . ادعاؤه أن أبا جعفر لم تكن له معرفة بالإسناد كمعرفة أهل العلم به .

١٢٧ ـ ونشكر لابن تيمية اعترافه بعلم الرجل وفقهه وكثرة حديثه وإن كانت هذه حقائق من الصعب إنكارها . غير أن هذا الاعتراف يحمل في ثناياه اتهام الطحاوي بأنه لم يكن ممن يميزون الغث من السمين فقد سبق أن نقلنا قوله : (... وقد يكون الرجل صادقا كثير الحديث ، كثير الرواية فيه ، لكن ليس من أهل العناية بصحيحه من سقيمه ...)[1] . وهكذا يؤول هذا الاعتراف إلى ادعاء أن أبا جعفر لم يكن له معرفة بالإسناد . أي إلى النقطة الثالثة .

١٢٨ ـ أما النقطة الثانية ـ وهي أن ترجيحه بين الأحاديث إنما كان من جهة القياس فقط ـ فقد أشرنا إلى الرد على ذلك آنفا ، وعرضنا مثلا لذلك موضوعه مس الذكر . ورأينا صورة من موازنته وترجيحه بين الأحاديث وأنه لا يلجأ إلى النظر إلا بعد أن يستوفى الترجيح من جهة الأخبار والموازنة بين أسانيدها ومتونها . وسنبين ذلك بصورة أوضح في الفصل القادم إن شاء الله تعالى .

١٢٩ ـ والذي يعنينا هنا هو مناقشة النقطة الثالثة التي زعم فيها ابن تيمية أن الطحاوي لم يكن من عادته نقد الحديث ، لأنه لم تكن له معرفة بالسند .

---

(١) انظر فقرة ١١٧ .

ونحن نوافق ابن تيمية على أن أبا جعفر لم يكن من عادته نقد الحديث، ولكن . ما السبب في ذلك؟ هنا نختلف مع ابن تيمية فلا نسلم له أبدا أن الطحاوي لم تكن له معرفة بالسند، بل كان له به علم واسع، ومعرفة واعية، وإلمام تام . إلا أنه لم يكن يتبع كل حديث برأيه فيه، ونقده له، لأن لـه مذهبا خاصا في الجرح والتعديل يتلاءم مع وجهة نظره، فلم يكن يلجأ إلى نقد الرجال إلا عند ما يتعين النقد وسيلة للترجيح، وحينئذ تتضح بأنك أمام عالم متمكن، خبير بالرجال وما قيل فيهم جرحا وتعديلا . وفي هـذه المواضع التي كان ينتقد فيها السند كان يحس بأنه خرج من مذهبه الذي ألزم به نفسه، فيعتذر عن ذلك بأن الخصم هو الذي ألجأه إلى هذا النقد، وأنه اضطر إلى الكلام فيمن تكلم فيه من الرجال ليبين ظلم هذا الخصم وتجنيه .

١٥٠ — ومذهب الطحاوي في الجرح والتعديل أشار إليه في أكثر من موضع في كتابه (معاني الآثار) في مواضع الخلاف التي يضطر فيها إلى الكلام في الرجال والموازنة بينهم . ففي (باب التكبير للركوع والتكبير للسجود والرفع من الركوع . هل مع ذلك رفع أم لا) ، يقول بعد أن يورد جملة من الأحاديث بطرق كثيرة سواء في جانب الرأي المخالف ، أو الرأي الـذي يؤيده ، وبعد نقده للأحاديث التي يحتج بها المخالف يقول ، (قـال أبو جعفر ، فما أردت بذلك تضعيف أحد من أهل العلم وما هكذا مذهبي ، ولكني أردت بيان ظلم الخصم لنا)[1] .

وقد مضى قول الطحاوي في حديث مس الذكر ، (. . . ولم أرد بشيء من ذلك الطعن على عبد الله بن أبي بكر ولا على ابن لهيعة ، ولا على غيرهما ، ولكني أردت بيان ظلم الخصم)[2] .

وفي (باب النكاح بغير ولي عصبة) يقول أبو جعفر — بعد أن يبين رأيه في الأحاديث المختلفة ، (وما كلامي في هذا إرادة مني الازدراء على

---

(١) انظر معاني الآثار ١/ ١٣٤

(٢) نفس المرجع ١/ ٤٤ ، وانظر الفقرة (١٤٥) ص ٢٧٥ ؟؟

أحد ممن ذكرت ، ولا أحد مثل هذا طعنا ، ولكني أردت بيان ظلم هذا المحتج ، وإلزامه من حجة نفسه ما ذكرت)[1] .

هذا هو مذهب أبي جعفر ، لا يضعف أحدا ، ولا يطعن على أحد من أهل العلم .

١٠١ – وقبل أبي جعفر كره قوم الجرح ، واعتبروه غيبة أوكلا بها ، ورفض الخطيب رأيهم ، وروى قول الشاعر :

ولابن معين في الرجال مقالة . سيسأل عنها والمليك شهيد

فإن تك حقا فهي في الحكم غيبة . وإن تك زورا فالقصاص شديد

كما روى بسنده أن يوسف بن الحسين الرازي دخل على عبد الرحمن بن أبي حاتم وهو يقرأ على تلاميذه كتاب الجرح والتعديل فقال له : وما الجرح والتعديل ؟ قال : أظهر أحوال أهل العلم من كان منهم ثقة أو غير ثقة . فقال له يوسف ابن الحسين : استحييت لك يا أبا محمد ، كم من هؤلاء القوم قد حطوا رواحلهم في الجنة منذ مائة سنة ومائتي سنة وأنت تذكرهم وتغتابهم على أديم الأرض ؟! فبكى عبد الرحمن وقال : يا أبا يعقوب ، لو سمعت هذه الكلمة قبل تصنيفي هذا الكتاب لما صنفته[2] .

وذهب فريق إلى أن العدالة هي إظهار الإسلام ، وسلامة المسلم من فسق ظاهر ، دون أن يعنوا باختبار الأحوال ، وتتبع الأعمال التي يحصل معها العلم من ناحية غلبة الظن بالعدالة[3] .

١٠٢ – ولم يكن أبو جعفر يرى رأي هذا الفريق ، ولا رأي من سبقهم ، ولكن كان فيما يجعل الورع الذي يتردد في أن ينتقص من أعراض الناس ، وضعوا لسانه أو قلما يشتغل به .

---

(١) انظر : معاني الآثار ، ٢ / ٦

(٢) انظر : الكفاية في علم الرواية ص ٣٧ – ٣٨ وقد رد الخطيب على هذا الرأي مبينا أن الرسول عليه السلام ذكر مثالب بعض الناس ، وأن الجرح ليس غيبة ، وذكر أقوال الجرح من الأئمة وأجمعها (انظر : الكفاية ٣٨ – ٤٦) .

(٣) الكفاية ص ٨٢ .

فإذا أضفنا إلى ذلك أنه ما من رجل ، بل ما من إمام إلا وقد تكلم فيه حتى البخاري حامل لواء هذه الصناعة[1] ، (وقد كان ابن معين — عفا الله عنه — يطلق في أعراض الثقات الأئمة لسانه بأشياء أنكر عليه) مثل كلامه في الأوزاعي ، وطاووس ، والشافعي[2] . وأن الجرح أحيانا قد يكون بسبب المنافسة ، أو التعصب ، أو الاعتبارات الشخصية ، كما قد يكون بذكر ما لا يسقط العدالة في الواقع[3] . وأن كل المؤلفين في الحديث دون استثناء رووا من أشخاص متكلم فيهم[4] ، لأن مذاهب النقاد للرجال غامضة دقيقة ، وربما سمع بعضهم في الراوي أدنى مغمز فتوقف عن الاحتجاج بخبره ، وإن لم يكن الذي سمعه موجبا لرد الحديث ولا مسقطا للعدالة[5] — إذا راعينا كل هؤلاء الاعتبارات أدركنا سر مذهب الطحاوي الذي اتبعه ، والذي يحتم به أن يقتحم هذا الميدان الشائك إلا للضرورة ، فما يدريه فلعله يطعن في رجل هو عند ربه مرضي عنه ؟ .

وهذه الأحاديث التي اختلف في أسانيدها جرحا وتعديلا ، أليس هناك احتمال — قد يقوى وقد يضعف — في أن تكون صحيحة ؟ وعلى اعتبار أنها صحيحة — وهو ما ذهب إليه الآخذون بها — أليس من الأحوط أن يوفق بينها وبين ما جاء في معناها مخالفا لها ، بالتماس مرجحات أخرى غير السند ؟ إن هذا هو منهج أبي جعفر ، يدخل السند كأحد المرجحات ولا يعتبره كل المرجحات ، كما هو من سمات الطحاوي (أهل الآثار[6]) الذين يتهمون الأسانيد .

(١) انظر ، طبقات الشافعي الكبرى ، ١/ ١٩٠ .
(٢) انظر ، جامع بيان العلم ٢/ ١٥٩ — ١٦٠ .
(٣) انظر ، الكفاية ص ١٠٩ — ١١٤ ، ومقدمة ابن الصلاح ص ١٩٢ — ١٩٤ ، واختصار علم الحديث ص ٩١ — ٩٢ .
(٤) انظر ، جامع الأصول ١/ ٨٦ — ٨٧ ، والكفاية ص ١٠٨ ، واختصار علم الحديث ص ٦ .
(٥) الكفاية ص ١٠٩ .
(٦) انظر ، معاني الآثار ٢/ ٤١١ .

ولا يفوتنا أن ننبه على أن العبارات التي ترد في كلام الطحاوي من مثل قوله: (... مما طعن فيه أهل الآثار ...)، أو (... غير أن أهل الإسناد يضعفون هذا الإسناد ...)[1] أو ما أشبه هذا من العبارات، - ليس معناها أنه ليس من أهل الآثار، أو ليس من له قدرة على التمييز بين الصحيح وغيره من بينهم، فإن معرفته بما قال أهل الإسناد هي في الوقت نفسه معرفة بالإسناد، ومعرفته بما قال أئمة الجرح والتعديل هي علم منه بالطرق المتشعبة للجرح والتعديل. ولا يعيبه أنه ينقل رأي المتقدمين في أسانيد الأحاديث، لأن علم الجرح والتعديل بالذات يعتمد على ما قاله أهل الأجيال السابقة فيمن عاصرهم، إذ هم بهم أعرف ممن لم يشاهدهم ممن أتى بعدهم. على أن الطحاوي لم يكتف بالنقل عمن سبقه، بل كانت له قدرة ذاتية على النقد، وجهد مستقل في تحقيق الأحاديث كما سنفصله قريبا.

١٠٣ - وإذا كنا ندعي أن أبا جعفر كان من أهل العلم بالأسانيد بما قيل فيها جرحا وتعديلا، مع أنه لم يلتزم بيان كل إسناد - فإن دليلنا على هذه الدعوى أمران:

أولهما: علمه بالرجال.

ثانيهما: تطبيقه هذا العلم في كلامه على الأسانيد، كما تعرضه الأمثلة التي سوف تأتي بها.

أولا: علمه بالرجال:

١٠٤ - أما علمه بالرجال فكان مصدره أمرين: أ- الكتب التي ألفت فيهم، ب- والروايات التي تصل إليه عمن تكلموا في الرجال كسفيان الثوري، ويحيى بن معين وغيرهما.

أ- وقد اطلع الطحاوي على كتاب يحيى بن معين في الرجال، فقد جاء في ثنايا كلام أبي جعفر في (باب صفة الجلوس في الصلاة كيف هو؟)

---

(1) انظر: مشكل الآثار ٢/ ١٤.

عنه عائشة لمخالفته : (... فإن ذكرنا في ذلك ضعف العطاف بن خالد ، قيل لهم : وأنتم أيضا تضعفون عبد الحميد أكثر من تضعيفكم للعطاف مع أنكم لا تطرحون حديث العطاف كله ، إنما تزعمون أن حديثه في القديم صحيح كله ، وأن حديثه بأخرة قد دخله شيء . هكذا قال يحيى بن معين في كتابه . فأبو صالح سماعه من العطاف قديم جدا ، فقد دخل ذلك فيما صححه يحيى من حديثه ...)(١) .

كذلك اطلع أبو جعفر على كتاب محمد بن سعد في الطبقات . فقد روى القمي حديث التلبين وهو اللبن والتمر اللذان ليسا بمكروهين - عن قيس بن سعد بن عبادة ، وعلق الطحاوي على هذا الإسناد بقوله : (وقيس بن سعد متأخر الوفاة ، وليس يستنكر لقاء القمي إياه ، فذكر محمد بن سعد ، صاحب الواقدي ، في كتابه في الطبقات ، قال : وقيس ابن سعد توفي بالمدينة في خلافة معاوية)(٢) .

في بيان مشكل ما روي فيمن صلى عليه من الموتى جماعة من المسلمين تشفعوا له ، يقول أبو جعفر : (حدثنا يونس ، أنبأنا ابن وهب ، أخبرني ابن جريج ، أن أيوب بن أبي تميمة أخبره ، أن عبد الله بن يزيد رضيع عائشة أخبره ، أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم أخبرته ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (ما من رجل مسلم يموت فيصلي عليه أمة من المسلمين يبلغون أن يكونوا مائة فيشفعون له إلا شفعوا فيه) .

ثم ذكر هذا الحديث من طريق آخر عن (عبد الله بن يزيد) رضيع عائشة أيضا .

ثم ذكره من طريق ثالث بسنده عن حماد بن سلمة عن أيوب عن أبي قلابة عن (عبد الله بن يزيد النطلي) ثم قال : (هكذا يقول حماد في إسناد هذا الحديث : (عن عبد الله بن يزيد النطلي) ، وإنما هو رضيع عائشة

---

(١) انظر : معاني الآثار ١/ ١٠٢

(٢) انظر : مشكل الآثار ٢/ ٢١٠ – ٢١١ . وانظر في ترجمة قيس ابن سعد : الطبقات لابن سعد جـ ٦ ص ٢١ – ٢٥ .

في ذلك يقولون : "عن عبد الله بن يزيد رضيع عائشة) ، وهو أشبه بالصواب في ذلك ، والله أعلم ، وعبد الله بن يزيد الخطمي هو رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم غير حديث — ثم أورد بسنده إليه حديثا عنه — قال أبو جعفر، وذكره محمد بن سعد في الطبقات ، فقال : عبد الله بن يزيد الخطمي من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، ممن نزل الكوفة واختط بها دارا ، وولاه عليها عبد الله ابن الزبير[1] .

كما اطلع أبو جعفر على كتاب البخاري في التاريخ ، ونقل عنه كثيرا في كتابه "مشكل الآثار" ، كقوله : (... فوجدنا البخاري قد ذكر في تاريخه محمد بن أبي حفص هذا ، فقال : هو كوفي ، سمع منه أبو نعيم ، وقتا عنه أبو غسان ....)[2] .

وكقوله : (.... وغسان بن سعد هذا ذكر البخاري أنه بصري تميمي يكنى أبا بكر ، ويعرف بالكاتب ، وأنه يحدث عنه شعبة ، وأبو عاصم ، ويحيى ابن كثير بن درهم هذا ...)[3] .

وكقوله — وهو مثال أيضا للناحية التطبيقية الدالة على معرفته لرجال الأسانيد وما قيل فيهم — :

(حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس قال ، ثنا أبو كريب قال ، جاء صفوان بن أمية إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم برجل سرق رداء من تحت رأسه وهو نائم ، فلم ينكر ذلك الرجل ، فأمر به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بقطع يده ، فقال صفوان : أفي هذا يقطع ؟ قد تصدقت عليه ، فقال : فهلا قلت هذا قبل أن تأتيني به . قال أبو جعفر : فإن أنكر منكر احتجاجنا في هذا الحديث لمكان أشعث بن سوار ، قيل له : إن أشعث ليس بمتروك الحديث

---

(١) مشكل الآثار ١/ ١٠٤ — ١٠٥ ، وينقل عن ابن سعد أيضا في المرجع السابق جـ٤ ص ٢٠٩ ، وانظر ترجمة (عبد الله بن يزيد الخطمي) في (الطبقات الكبرى) لابن سعد جـ٦/ ص ١ ط ليدن سنة ١٣٢٥ .

(٢) أنظر : مشكل الآثار ١/ ٢٦٨ .

(٣) أنظر : " " ٢/ ١٦٦ — ١٦٧ .

وما تخلف عنه أحد من أئمة الحديث في زمنه ، حتى حدث عنه منهم شعبة والثوري . وقد حدث عنه من هو أجل من هذه الطبقة وهو أبو إسحاق السبيعي ولقد ذكر البخاري عن أبي بكر بن أبي الاسود عن عبد الرحمن بن مهدي قال ، قال سفيان ، أشعث أثبت عندي من مجالد . وهذه رتبة جليلة[1]) ، وفي مواضع أخرى كثيرة ينقل الطحاوي عن تاريخ البخاري[2] .

وليست ثقافة الطحاوي في الرجال مقصورة على قراءته لطبقات ابن سعد أو كتاب ابن معين ، أو تاريخ البخاري ، فإن هذه الكتب هي ما تيسر لنا أن نعثر عليه من بين مصادر ثقافته ، وقد يكون هناك كثير غيرها لم يصل إلينا بها منها .

١٠٠-ب – والروايات التي تصل لأبي جعفر مشافهة عن رأي الأئمة في الرجال ، هي أيضا من مصادر ثقافته في الرجال ، وتساند في ذلك الكتب التي تثقف بها أبو جعفر ومن أمثلة ذلك قوله ، (... ثم طلبنا الوقوف على مقدار سعيد بن بشير في الرواية ، فوجدنا أبا زرعة الدمشقي قد حدثنا قال ، حدثنا حيوة بن شريح الحضرمي ، سمعت بقية يقول ، سألت شعبة عن سعيد بن بشير فقال ، إن ذلك لصدوق . وقال لنا أبو زرعة ، وسألت عنه أحمد ابن حنبل ، فقال ، قد روى عنه شيوخنا وكيع وابن مهدي)[3] .

وهكذا علم أبو جعفر رأي شعبة ، وأحمد بن حنبل ، ووكيع ، وابن مهدي في سعيد بن بشير .

في موضع آخر بين الطحاوي أن جابرا الجعفي إذا بيّن في حديثه طريقة التحمل وقال ، حدثني أو سمعت أو غير ذلك فهو حديث صح سماعه وإذا لم يبين بأن ذكر كلمة (عن) فإن حديثه محتمل للتدليس ، (وذلك أني سمعت فهد بن سليمان يقول ، سمعت أبا نعيم يقول ، قال سفيان كل ما

---

(١) انظر ، مشكل الآثار ٣/١٣٢-١٣٣ .
(٢) انظر مثلا ، مشكل الآثار ٢/١٩ ، ٣/٢٩٢ ، ٤/١٥١ ، ٤/٢٥٠ ، ٤/٣٥٩ .
(٣) انظر ، مشكل الآثار ١/٢٤٨ .

قال لك فيه جابر - يعني الجعفي - سمعت أو حدثني أو أخبرني فاشدد به يديك ، وما كان سوى ذلك فقيه ما فيه[1]).

وفي (باب السلام في الصلاة ، كيف هو ؟) ساق أبو جعفر بإسناده حديثا عن (عمرو بن أبي سلمة قال ، ثنا زهير بن محمد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يسلم تسليمة واحدة) ثم يعترض أبو جعفر على هذا الحديث بأنه موقوف على عائشة في الأصل ، (هكذا رواه الحفاظ ، وزهير بن محمد وإن كان رجلا ثقة ، فإن رواية عمرو بن أبي سلمة عنه تضعف جدا ، هكذا قال يحي بن معين ، فيما حكى لي عنه غير واحد من أصحابنا ، منهم علي بن عبد الرحمن بن المغيرة ، وزعم أن فيها تخليطا كثيرا[2]).

ثم يروي بسنده عن عبد الله بن مسعود أنه رأى أميرا صلى بمكة فسلم تسليمتين ، فقال ابن مسعود ، أنى من أين علقها ؟ (فسمعت ابن أبي داود يقول ، قال يحي بن معين ، هذا من أصح ما روي في هذا الباب[3]).

وقد روى الطحاوي بسنده أن عمر كان لا يرفع يديه في الصلاة إلا في التكبيرة الأولى ، ثم قال ، (فهذا عمر لم يكن يرفع يديه أيضا إلا في التكبيرة الأولى في هذا الحديث ، وهو حديث صحيح ؛ لأن الحسن بن عياش وإن كان هذا الحديث إنما دار عليه ، فإنه ثقة حجة ، قد ذكر ذلك يحي بن معين وغيره[4]).

وأمثال هذه الروايات التي تصل إلى أبي جعفر ، وتصدره برأي الأئمة في الرجال يعثر القارئ على كثير منها في كتب الطحاوي ، وهذه الروايات مع الكتب التي قرأها أبو جعفر واستعان بها تجعلنا على يقين من علم الطحاوي بالرجال ، ومعرفته الجرح والتعديل .

---

(١) انظر ، مشكل الآثار ٢/ ٩ ٢٠-٢١٠ .
(٢) انظر ، معاني الآثار ١/ ١٥٩ ، وانظر أيضا ، ٢/ ٩٠ ، ٩٤ ، ٢٥ مشكل الآثار .
(٣) انظر ، معاني الآثار ١/ ١٦٠ .
(٤) انظر ، معاني الآثار ١/ ١٣٢-١٣٤ .

ومما يزيد هذا اليقين رسوخا في نفوسنا أن أبا جعفر كان من بين المؤلفين فيه ، وقد قدمنا أن كتابه في التاريخ وإن كان مفقودا فإن كثيرا من الكتب نقلت عنه ، وسوف نرى فيما يأتي من ترجمة رجال حديث (رد الشمس إلى علي) أن ابن حجر ينقل عن تاريخ الطحاوي ، فكيف يكون جاهلا بالرجال من يفردهم بالتأليف ، ومن ينقل عنه العلماء ؟ . ثم إن الطحاوي قد ألف كتابا في المدلسين رد به على كتاب الكرابيسي فيهم ، والتأليف في المدلسين يحتاج إلى خبرة بالرجال ، ومعرفة تاريخهم ، والتغلغل وراء مصادر ثقافتهم حتى يعلم من منهم الذي يروي عن شيخ لم يلقه وإن كان معاصرا له ومن منهم الذي يروي عمن لقيه مالم يسمع منه ، وهو ... أكثر خفاء وأشد غموضا ولا يكتشفهم إلا النقاد الفاحصون ، الذين أحاطوا بالرواة وتتبعوا أحوالهم. أو بعبارة أخرى ، إن الخاصة من النقاد هم الذين يستطيعون التأليف في هذا اللون من علم الحديث ، وقد كان الطحاوي أحدهم ، فكيف يتهم بعدم معرفة الرجال هذا الخبير بالرجال ؟ .

ثانيا – الأمثلة التطبيقية

١٠٦ – والأمثلة التي اخترناها لتدل على معرفة الطحاوي بالرجال هي قليل من كثير يجده المطالع لكتبه موزعا في مواضع كثيرة ، وخاصة في مواضع الخلاف بين الاحناف وغيرهم .

أمثلة لرواة رأو شيئين أو بلد شيئين ، ومن خلط من الثقات أو وهم .

١ – وقد ثارت مناقشة بين الطحاوي والنسائي حول حديث ، قال فيه الطحاوي ان أحد الرواة تفرد به عن الزهري ، وقال أحمد بن شعيب النسائي إن آخر قد شركه فيه . وذلك في باب بيان مشكل ان يوتى اثنا عشر ألفا من قلة اذا صبروا وصدقوا) . وهذا ماقاله الطحاوي .

(حدثنا ابن مرزوق ، حدثنا وهب بن جرير عن أبيه ، سمعت يونس بن يزيد يحدث عن الزهري ، عن عبيد الله بن عتبة ، عن ابن عباس قال ، قال

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، (خير الصحابة أربعة ...) هذا الحديث
عندنا مما تفرد به جرير يعني حازم عن يونس بن يزيد بهذا الإسناد .
ولا نعلم أحدا شركه فيه . ولا نعلم أحدا من أصحاب الزهري رواه عن الزهري
غير يونس بن يزيد . غير أن أحمد بن شعيب قد خالفنا في ذلك . وذكر
أن هذا الحديث بهذا الإسناد قد شرك يونس بن يزيد فيه عقيل بن خالد
فرواه عن الزهري بهذا الإسناد كما رواه عنه يونس بن يزيد . وذكر لنا في
ذلك ما ذكر أنه أخبره إياه أحمد بن سليمان - يعني لوينا - عن حبان
ابن علي عن عقيل عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس قال . قال رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم . (خير الصحابة أربعة . وخير السرايا أربعمائة .
وخير الجيوش أربعة آلاف) وذكر كلمة معناها لا يهزم اثنا عشر ألفا من قلة
إذا صبروا وصدقوا . ثم قال لنا أحمد بن شعيب عند ذلك . وحبان بن
علي ليس بالقوي . وكان من حجتنا عليه في ذلك بتوفيق الله تعالى . أن حبان
ابن علي إنما أخذ هذا الحديث عن يونس بن يزيد عن عقيل فيما ذكر . كما
حدثنا فهد حدثنا مندل وحبان عن يونس بن يزيد عن عقيل عن ابن شهاب
عن عبيد الله عن ابن عباس قال . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . (خير
الصحابة أربعة . وخير السرايا أربعمائة . وخير الجيوش أربعة آلاف . ولن
يؤتى اثنا عشر ألفا من قلة). فعاد هذا الحديث عن حبان عن يونس بن يزيد
عن عقيل بإسناده نفسه . وكان حبان ليس بالقوي في روايته كما ذكر أحمد
ابن شعيب . وكذلك يقول أهل العلم بالأسانيد سواه . ومندل أخوه عندهم
دونه في ذلك . وإذا كان ذلك كذلك عاد الحديث إلى يونس على ما رواه عنه
جرير بن حازم . بلا شريك له في التثبت في الرواية فيه . فإن قال قائل . فإن
روى غير مندل وغير حبان هذا الحديث عن عقيل ؟ - قيل له . نعم . قد
رواه سواهما عن عقيل الليث بن سعد . وهو من الأمانة في عقيل . والتثبت
والضبط عنه على ما لا خفاء به في ذلك عند أهل العلم بالأسانيد وبرواتها غير
أن الليث رواه عن عقيل بن خالد عن ابن شهاب قال . بلغنا أن رسول الله

صلى الله عليه وآله وسلم ... فيكون منقطعاً ، ويونس من بينه من رواية جرير له رواه موصولاً)[1] .

وهذه المناقشة التي عرضها الطحاوي ، نرى أنها تبين استفادة الطحاوي علم الجرح والتعديل من النسائي ومن غيره ، ونرى أنها تؤكد معرفة الطحاوي لأقدار الرجال والتمييز بينهم واستعماله لمصطلحات الحديث ثانيها تبين كيف أن سعة دائرة الطحاوي في الحديث ، وإلمامه بطرقه المختلفة جعلاه أهلا لأن يناقش أحد شيوخه المشهورين في علم الحديث رواية ودراية ، وهو أحمد بن شعيب النسائي .

انفراد البصرة بحديث[2] :

٢- روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : (لا جَلَب ولا جَنَب) ، والجلب : أن يُحرك وراء الفرس شيء يُستحث به فيسبق ، والجنب : أن يُجنب مع الفرس الذي يسابق به فرس آخر ، حتى إذا دنا من الغاية تحول صاحبه على الفرس المجنوب .

(قال أبو جعفر : وهذه سنة تفرد بها البصريون ، لا نعلم أهل مصر من أمصار المسلمين سواهم رووها عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من وجه مقبول ، ولا نعلم غيرهم رواها بوجه من الوجوه ، وإن كان مضموزا فيه غير أهل المدينة ، فإن عمران بن موسى الطائي قال : ثنا إسماعيل بن أبي أويس عن كثير بن عبد الله المزني ، عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : لا جلب ولا جنب)[3] .

---

(١) مشكل الآثار ١/ ٢٣٨-٢٣٩ بتصرف يسير .

(٢) عد ابن الصلاح (معرفة الأفراد) نوعا مستقلا ، وقسمه إلى ما هو فرد مطلق وفرد بالنسبة إلى جهة خاصة وفصل فيه ما انفرد به الثقة أو غيره وحكم كل ذلك . (انظر مقدمة ابن الصلاح ص ٤١-٤٢) .

(٣) انظر : مشكل الآثار ٢/ ٣٦٤-٣٦٥ . وانظر النهاية لابن الأثير ١/ ١٩٥ ، ٣١٠ في معنى الجلب والجنب .

ويلاحظ أن أبا جعفر نبه على أن الطريق الذي لهذا الحديث قد وجهت إليه انتقادات ، ثم لا يحاول أن يذكر لنا ماقيل فيه أوما وجه إليه من طعن ، ثم يقول بعد ذلك بقليل .

٣- (وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حديث واحد لا نعلمه روي عنه صلى الله عليه وآله وسلم في الرهان غيره ، وهو ما قد حدثنا سليمان بن شعيب ثنا يحيى بن حسان ثنا سعيد بن زيد ثني الزبير بن الخريت ثنا أبو الوليد قال ، أرسلت الخيل في زمن الحجاج بن يوسف ، والحكم ابن أيوب أمير البصرة ، فلما انصرفنا من الرهان قلنا ، لو ملنا إلى أنس ابن مالك فسألناه هل كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يراهن على الخيل ، قال ، فسئل أنس عن ذلك فقال ، نعم ، والله لقد راهن على فرس له يقال لها سبحة ، فسبقت الناس ، فبهش[1] لذلك وأعجبته .

قال أبو جعفر ، وهو من حديث البصريين أيضا ، وإن كان سعيد بن زيد ليس بالقوي في روايته عند أهل الإسناد . فأما السبق بغير رهان كان فيه فقد رويت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم آثار صحاح ...)[2]. ويلاحظ تضعيفه للسند هنا أيضا ، وإن كان هنا نص على الشخص الضعيف بخلاف ماتقدم .

٤- ويسوق أبو جعفر حديثا عن أبي يحيى ، عن ابن عباس ، بطريقين مختلفين ، ويزيد (أبا يحيى) هذا إيضاحا في الطريق الثاني بأنه (أبو يحيى ، مولى ابن عفراء الانصاري) ، ثم يقول ، (وأبو يحيى هذا ، فيروى عنه المكيون والكوفيون جميعا[3]) .

٥- ويروي حديثا بإسناد فيه (إسماعيل بن عياش) ، ثم يعلق عليه بقوله ، (غير أن أهل الإسناد يضعفون هذا الإسناد ، لأنه عن (إسماعيل بن عياش) عن غير أهل بلده ، وإن كانوا لا يطعنون روايته[4]).

---

(١) في النهاية لابن الاثير ، (يقال للانسان اذا نظر الى الشيء فأعجبه واشتهاه وأسرع نحوه ، قد بهش إليه) ص١٢١ ج ١ .
(٢) [illegible] مشكل الآثار ، ٢/٣٦٦-٣٦٧ .
(٣) مشكل الآثار ، ١/ ٤٢١-٤٢٢ .
(٤) مشكل الآثار ، ٢/ ١٤ .

٦ـ (حدثنا إبراهيم بن أبي داود ، حدثنا أبو معمر عبد الله بن أبي الحجاج المنقري ، ثنا عبد الوارث عن حسين المعلم ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عبد الله بن عمرو الأوزاعي ، عن يعيش بن الوليد بن هشام ، عن معدان بن طلحة ، عن أبي الدرداء ...)

وبعد أن يروي أبو جعفر من شيوخه ما يصحح اسم (عبد الله بن عمرو الأوزاعي) ، المذكور في الإسناد المتقدم ، منبها على أن اسمه الصحيح هو (عبد الرحمن بن عمرو) ، يقول عن (معدان بن طلحة) المذكور أيضا في هذا الإسناد ، (وهكذا يقول العراقيون في نسب هذا الرجل ، وأما الشاميون فيقولون فيه ، (معدان بن أبي طلحة) ، وهم به أعرف ، لأنه منهم ، وهو يعمري ، وقد سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه[1]) .

٧ـ (قال أبو جعفر ، وإنما أدخلت في هذا الباب ما رواه همام عن عطاء وإن كان الذين يحدونهم[2] الحجة في عطاء بن السائب أهل العلم بالإسناد إنما هم أربعة دون من سواهم ، شعبة ، والثوري ، وحماد بن سلمة وحماد بن زيد ، لأن سماع همام من عطاء إنما كان بالبصرة لما قدمها عليهم وقد كان أيوب السختياني لما قدمها عليهم قال للناس ، إيتوه وسلوه عن حديثه عن أبيه عن عبد الله بن عمر في التسبيح في دبر كل صلاة ... فقوى في قلبنا سماع همام منه إذ كان بالبصرة ، لأنه إنما كان اختلاطه بعد رجوعه إلى الكوفة[3]) .

والمثال السابق يوضح لنا علم أبي جعفر بمن خلط في آخر عمره من الثقات وبالرواة الذين رووا عنهم قبل الاختلاط ، وبعده .

---

(١) مشكل الآثار ، ٢ / ٢٧٤ ــ ٢٧٥ .

(٢) هكذا العبارة في الأصل ، والمناسب (يعدهم) بدون الواو؛ لأن الفاعل (أهل الإسناد) ، حتى تكون العبارة على الوجه الأصح .

(٣) مشكل الآثار ، ١ / ، ص ٦٠ .

ومعرفة هذا فن عزيز مهم ، كما يقول ابن الصلاح[1] الذى بين أن (الحكم فيهم ، أنه يقبل حديث من أخذ عنهم قبل الاختلاط ، ولا يقبل حديث من أخذ عنهم بعد الاختلاط ، أو أشكل أمره فلم يدر هل أخذ منه قبل الاختلاط أو بعده)، وقد عد من اختلط (عطاء بن السائب) المتقدم ذكره ، كما ذكر من بينهم أيضا (سعيد بن أبى عروبة) الذى ذكره الطحاوى فى المثال الآتى .

٨- فى بيان مشكل ماروى فى تسمية المولود قبل سابعه ، أتى أبو جعفر بطرق كثيرة ، من بينها هذا الإسناد ، (فوجدنا إبراهيم بن مرزوق قد حدثنا قال ، ثنا روح بن عبادة ، حدثنا سعيد بن أبى عروبة ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة بن جندب عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال : كل غلام رهين بعقيقة تذبح عنه ، ويسمى ، ويحلق رأسه فى اليوم السابع .

قال أبو جعفر ، فكان فى هذا الحديث تسميته فى اليوم السابع غير أنه ليس بالقوى فى قلوبنا ، لأن الذى رواه عن سعيد بن أبى عروبة إنما هو روح ، وسماعه من سعيد إنما كان بعد اختلاطه ، فطلبناه من رواية سواه ممن سماعه منه كان قبل اختلاطه .....)[2] .

١٠٧- على أن شخصية أبى جعفر الناقدة ، تحدد معالمها وتتجلى أكثر وضوحا ، ويبرز ذكاؤه وعمق فهمه عندما يتتبع الأحاديث المختلفة لاختلاف طرقها ، ويحققها ، ثم يستخرج ما يغلب على ظنه أنه الصواب مستعينا بجمعه للطرق الكثيرة ، مستعينا بمعرفته الواسعة بالتاريخ فى الموازنة بين رجال الأسانيد . فقد يختلف فى رواية الحديث الواحد مالك وسفيان ، أو شعبة والليث وابن لهيعة ، أو غير هؤلاء من الثقات ، فلأيهم نحكم بصحة الحديث ؟ وهنا نشهد أبا جعفر وقد وقف موقف الحكم العادل الذى يؤيد حكمه بالدليل المقنع .

---

(١) انظر ، مقدمة ابن الصلاح ص١٩٤-١٩٧ .

(٢) انظر ، مشكل الآثار ١/٤٥٣-٤٥٤ .

ثم يسمو أبو جعفر في نقده للحديث إلى ما هو أعلى من ذلك عندما ينقد الحديث من جهة المتن معتمدا على الاتجاهات العامة في الشريعة الإسلامية ، وهذه درجة لا يسمو إليها إلا محدث فقيه كأبي جعفر.

وفيما يلي أمثلة تدل على براعته في تحقيق الحديث والموازنة بين الرجال نتبعها إن شاء الله ببعض الأمثلة التي ينقد فيها أبو جعفر متن الحديث.

تحقيق الحديث ، والموازنة بين الرجال

١٠٨ - روى الطحاوي بطرق كثيرة من عائشة وأبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : (كل صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج) ، وبعد أن فسر (الخداج) بأنه النقصان في مدة الحمل ، كما يقال أيضا لمن كان ناقصا في خلقه بسبب ذلك ، خداج - بين أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد سمى صلاة أخرى خداجا لمعنى غير المعنى الذي سمى به هذه الصلاة خداجا (حدثنا عبد الملك بن مروان الرقي ، ثنا حجاج بن محمد عن شعبة ، سمعت ابن سعيد - يعني عبد ربه ابن سعيد - يحدث عن أنس من أهل مصر ، عن عبد الله بن نافع ابن العمياء ، عن عبد الله بن الحارث ، عن المطلب ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال ، (الصلاة مثنى مثنى ، وتشهد في ركعتين ، وتبايس وتمسكن ، وتقنع بيديك وتقول ، اللهم اللهم ، فمن لم يفعل ذلك فهي خداج)[(1)].

وكما حدثنا أبو قرة محمد بن هشام الرعيني ، ثنا عبد الله بن صالح ثني الليث عن عبد ربه بن سعيد عن عمران بن أبي أنس ، عن عبد الله ابن نافع بن العمياء ، عن ربيعة بن الحارث ، عن الفضل ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثله .

---

(1) في النهاية ١/ ٦٨ ، تباءس ، من البؤس وهو الخضوع والفقر فلعل رواية الطحاوي فيها تسهيل للهمزة .

وقد نقل الترمذي نقد البخاري لهذا الحديث في سننه (٢/ ١٧٦ - ١٧٧) مع شرح ابن العربي ، وقد أخطأ البخاري في خطأ شعبة في اسم عمران بن أبي أنس ، وخالفه في نسبة شعبة فهو يروي عنه ابن نافع

حدثنا أحمد بن شعيب ، أنبا محمد بن نصر بن سعيد ثنا عبد الله — يعني ابن المبارك — عن الليث ، حدثني عبد ربه بن سعيد عن عمران ابن أبي أنس ، عن عبد الله بن نافع بن العمياء ، عن ربيعة ابن الحارث ، عن الفضل بن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، قريبا من ذلك .

حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، ومالك بن عبد الله بن سيف التجيبي ، ثنا عبد الله بن يوسف الدمشقي ، ثنا عبد الله بن لهيعة ، ثنا عبد ربه بن سعيد عن عمران بن أبي أنس ، عن عبد الله بن نافع بن العمياء عن ربيعة بن الحارث عن الفضل بن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، مثله .

قال أبو جعفر ، ولما وقع الاختلاف في إسناد هذا الحديث كما ذكرنا وجدناه إنما يدور على عبد ربه بن سعيد ، ثم الذين اختلفوا عنه فيه هم ، شعبة ، والليث ، وابن لهيعة ، فيقول شعبة فيه ، عن أنس بن أبي أنس ، ويقول الليث وابن لهيعة فيه مكان ذلك ، عمران بن أبي أنس ، فكان معقولا في ذلك انه كما قال الليث وابن لهيعة فيه ، لا كما قال شعبة فيه ، لأن عمران بن أبي أنس رجل معروف ، قد رويت عنه أحاديث سوى هذا الحديث ، ان ابن أبي أنس هذا من أهل مصر ، فعقلنا بذلك أن أهل مصر بنسبه أعلم من غيرهم .

ثم وجدناهم بعد ذلك مختلفين في الرجل الذي يحدث عنه عبد الله ابن نافع بن العمياء ، ففي حديث شعبة ، أنه يروي عن عبد الله بن الحارث عن المطلب بن أبي وداعة ، وفي حديث الليث وابن لهيعة ، عن ربيعة بن الحارث ، فكان عبد الله بن الحارث في حديث شعبة ، وعن الفضل بن عباس مكان المطلب في حديث شعبة .

فتأملنا ذلك ، فوجدنا ربيعة بن الحارث ، هو ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب بن هاشم ، ويكنى أبا أروى[1] ، وكانت وفاته في خلافة عمر بالمدينة وكان أسن من عمه العباس بن عبد المطلب بسنتين ، وله ابن قد روى عن

---

(١) في هامش مشكل الآثار ٢ / ٢٥ ، أن أبا اروى هذا ذكره في تجريد أسد الغابة وقال ، كان ربيعة شريك عثمان في التجارة ، وتوفي سنة ٢٣ هـ .

النبي صلى الله عليه وآله وسلم - ثم روى الطحاوي حديثين من طريق هـــذا الابن ، الذي كان يسمى في الجاهلية عبد المطلب ، وسمي في الإســـلام ، المطلـــب (١).

قال أبو جعفر ، فعقلنا بذلك أنه محال أن يكون عبد الله بن نافع بـــن العمياء ، لقي ربيعة بن الحارث وكان موهوما أن يكون قد لقي عبد الله بـــن الحارث الذي يروي عن الفضل بن عباس ، الذي سمعه من أبيه . فكان الصحيح فيما اختلف فيــه شعبة والليث وابن لهيعة في إسناد هذا الحديث فيمـــا بعد عبد الله بن نافع بن العمياء ، كما قال شعبة ، والله أعلـــم (٢)).

وهكذا رأينا كيف أن أبا جعفر قد حكم على شعبة في موضع ، وحكم لـــه في موضع آخر ، مستعينا بتاريخ الرواة ، من الصحابة وغيرهم ، فهل يقال فـــي مثل هذا المحقق الدقيق ، الخبير بالرجال وتأريخهم ، ومن رووا عنه ومـــن روى عنهم ، ويعرف مقاديرهم في موازين النقد والتمحيص ، هل يقال في حقـــه إنه لم يكن يعرف الرجـــال ؟ .

٤ - وفي موضع آخر يفاضل أبو جعفر بين مالك وسفيان في إســـناد حديث اختلفا فيه ، فيقول ، (حدثنا يونس ، حدثنا سفيان عن أبي النضـــر عن بشر بن سعيد ، أرسله أبو الجهم ابن أخت أبي بن كعب إلى زيد بـــن خالـــد ليسأله ، ما سمعت من النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الذي يمر بيـــن يدي المصلـــي ؟ فحدثه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ، لأن يقـــوم أحدكم أربعين خير له من أن يمر بين يديـــه ، لا يدري ، أربعين سنة أو شهرا ، أو يومـــا ؟ .

حدثنا يونس ، أنبأ ابن وهب عن مالك ، عن أبي النضر عن بشر . . . .

كما قد حدثناه ابن عيينة عن أبي النضر ، إلا أنه قال ، أرسله زيد إلى أبي الجهم ،

---

(١) في التقريب أنه صحابي سكن الشام وتوفي سنة ٦٢ هـ ، انظر هامـــش ٢/٢٦ مشكل الآثـــار .

(٢) مشكل الآثار ٢/٢٢-٢٧ بتصرف يسير .

قال أبو جعفر : ولما اختلف مالك وسفيان في الرد ود اليه رواية هذا الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام : مَن هو ؟ من زيد بن خالد الجهني ، ومن أبي الجهم — احتجنا إلى طلبه من رواية غيرهما من الأئمة الذين رووه عن أبي النضر ، ليكون ما مضى أن نجده في ذلك قاضيا بين مالك وابن عيينة فيه ، فوجدنا إبراهيم بن مرزوق قال : حدثنا أبو عامر العقدي حدثنا سفيان — يعني الثوري — عن سالم أبي النضر عن بشر بن سعيد عن أبي الجهم الانصاري : سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول : لأن يقوم حين مائة أربعين خيرله من أن يمر بين يديه . قال : ما أدري أربعين يوما أو أربعين شهرا ، أو أربعين سنة ؟

فكان في ذلك أن راويه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم هو أبو الجهم الأنصاري ، لا زيد بن خالد ، فوجب بذلك القضاء فيما اختلف فيه مالك وسفيان بن عيينة منه لمالك على ابن عيينة ، لأن مالكا والثوري لما اجتمعا في ذلك على شيء كانا أولى بحفظه من ابن عيينة فيما خالفهما فيه (١) .

١١ — ويختلف شعبة وحماد بن زيد في رواية حديث ، فيحكم أبو جعفر لحماد بن زيد قائلا : (... هذا الحديث حقيقة على ما رواه عليه حماد ابن زيد ، لا على ما رواه شعبة عليه ، وإنما أتى شعبة في ذلك ، لأنه كان يحدث من حفظه ، ولا يرجع إلى كتابه ، ويحدث بمعاني ما سمع لا بألفاظه التي سمعها من حدثه ، إذ كان ذلك مما يعجز عنه ، ولم يكن فقيها فيرد ذلك الى الفقيه حتى يميز بين معانيه في قلبه كمالك ، والثوري ...) (٢) .

ونكتفي بهذه الأمثلة في موازنة أبي جعفر بين الرجال وتحقيقه الاحاديث المختلف فيها ، ونترك كثيرا من أمثال ما قدمناه حتى لا يطول بنا الحديث لننتقل إلى عرض بعض الأحاديث التي نقدها أبو جعفر من جهة المتن ، ولا يخلو

---

(١) انظر : مشكل الآثار ، ١/ ١٨—١٩ .

(٢) انظر : مشكل الآثار ، ٤/ ٥—٦ .

بعضها من نقد للسند أيضا ، لتزداد يقينا بحلو كعب الطحاوى فـــى نقد الحديث ، ولتدرك أن اتهام ابن تيمية له ظلم ، وبعد عن الحقيقـــة والواقـــع .

١٥٩ — نقـد متـن الحديـث

والذى يتعرض لنقد متن حديث ، لا بد أن يتعرض لإسناد هذا الحديث ، إذ لا يتصور أن يقول الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ، حديثا يناقـــض القرآن أو يناقض الاتجاهات العامة التى قررتها شريعة الإسلام دون أن يكون هناك نسخ ، ولكن المعقول أن يكون فى إسناد هذا المتن شيء ما ، ولهـــذا سوف ترى أبا جعفر يتعرض للإسناد عند كلامه على متن الحديث الذى ينقده .

١٦٠ — هل صلى النبى صلى الله عليه وسلم — على أبى بن كعب رأس المنافقيـــن ؟ .

(حدثنا يزيد بن سنان ، وإبراهيم بن أبى داود جميعا قالا ، حدثنـــا عبد الله بن صالح ، حدثنى الليث ، حدثنى عقيل بن خالد عن ابن شهـــاب أخبرنى عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن ابن عباس ، عن عمر أنه قـــال ، لما مات عبد الله بن أبى بن سلول ، دُعى له رسول الله صلى الله عليه وآلـــه وسلم ، ليصلى عليه . فلما قام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وثبـــت إليه فقلت ، يارسول الله ، أتصلى على ابن أبى ، وقد قال يوم كذا وكذا كـذا وكذا ، أعدد عليه قوله . فتبسم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وقـــال ، أخر عنى ياعمر ، فلما أكثرت عليه قال ، إنى خُيرت فاخترت ، ولو أعلم أنـــى لو زدت على السبعين غفر له زدت عليها . قال ، فصلى عليه . هكـــذا حدثناه يزيد وابن أبى داود . وزاد ابن أبى داود فى حديثه خاصة ، ثم انصرف فلم يمكث إلا يسيرا حتى نزلت الآيتان من براءة ، (ولا تصل على أحد منهـــم مات أبدا ولا تقم على قبره — إلى قوله — وهم فاسقون)[1] .

---

(١) سورة التوبة ، الآيتان ٨٤ ، ٨٥ . وقوله تعالى (وهم فاسقـــون) هو نهاية الآية ٨٤ . أما الآية ٨٥ فنهايتها قوله تعالى ، (وهم كافرون) .

ثم روى أبو جعفر هذا الحديث نفسه عن ابن عمر بطريقين ، إلا أن فيه أن عمر قال للرسول عليه الصلاة والسلام ، (أتصلي عليه وقد نهاك الله أن تصلي عليه؟ بدل قوله (أتصلي على ابن أبي ، وقد قال يوم كذا وكذا كذا وكذا) . ثم يعلق على ذلك بقوله ، (قال أبو جعفر ، وحديث ابن عمر هذا فيه قول عمر لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، "أتصلي عليه وقد نهاك الله أن تصلي عليه") . وليس ذلك في حديث ابن عباس الذي رويناه قبله ، وكان ذلك في حديث ابن عباس ، (أتصلي عليه وقد قال يوم كذا ، ، ، ، ،) والذي في حديث ابن عباس من هذا أولى عندنا مما في حديث ابن عمر ، لان محالا أن يكون الله تعالى ينهى نبيه عن شيء ، ثم يفعل ذلك الشيء . ولا نرى هذا إلا وهما من بعض رواة الحديث ، والله أعلم) .

وهكذا يرجح الطحاوي حديث ابن عباس على حديث ابن عمر ، مستدلا بأن طبيعة النبوة تأبى أن يكون الحديث كما رواه ابن عمر .

ومع ترجيحه لحديث ابن عباس فإن في نفس أبي جعفر منه شيئا ، لأن الحديث يثبت أن النبي عليه الصلاة والسلام قد صلى على ابن أبي ، وهذا يستبعد ، لأن الصلاة على المؤمنين إنما هي رحمة لهم ، كما روى ذلك عنه عليه السلام وروى الطحاوي بسنده أنه عليه السلام كان لا يصلي على مديون لا وفاء لدينه ولا على من غل من الغنيمة زجرا له ، فالمنافق بذلك كان أحرى ، لما أخبر الله تعالى من كفرهم ، ولأنه محال أن يصلي على من نهي عن الصلاة عليه ، وقد روى الطحاوي بسنده عن جابر ، وطرق كثيرة أن الرسول عليه السلام لم يصل على ابن أبي ، ويرجح هذا الحديث على حديث ابن عباس وابن عمر مستدلا بما تقدم[1] .

١٢ ـ ما روي أنه كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات ، ،

(حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، أنبأ ابن وهب أن مالكا حدثه عن

---

(١) انظر ، مشكل الآثار ، ١/ ١٠٢ ـ ١٠٨ .

عبد الله بن أبي بكر ، عن عمرة ابنة عبد الرحمن عن عائشة — أم المؤمنين —
أنها قالت ، كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرمن ، ثم
نسخن بخمس معلومات ، ثم توفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
وهن مما يقرأ من القرآن .

قال أبو جعفر : وهذا مما لا نعلم أحدا رواه كما ذكرنا غير عبد الله
ابن أبي بكر ، وهو عندنا وهم منه ، أعني ما فيه مما حكاه عن عائشة أن رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم ، توفي وهن مما يقرأ من القرآن ، لأن ذلك
لو كان كذلك لكان كسائر القرآن ، ولجاز أن يقرأ به في الصلوات ، وحاشا
لله أن يكون كذلك ، أو يكون قد بقي من القرآن ما ليس في المصاحف التي قامت
بها الحجة علينا . ولكن حقيقة هذا الحديث عندنا — والله أعلم — ما قد
رواه من أهل العلم عن عمرة من مقداره في العلم وضبطه له فوق مقدار عبد الله
ابن أبي بكر ، وهو القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق رضي الله عنه . كما
حدثنا محمد بن خزيمة ، ثنا حجاج بن منهال ، ثنا حماد بن سلمة ، عن
عبد الرحمن بن القاسم ، عن القاسم بن محمد ، عن عمرة ، عن عائشة قالت ،
كان مما نزل من القرآن ثم سقط ، لا يحرم من الرضاع إلا عشر رضعات ، ثم
نزل بعد أو خمس رضعات . وقد تابع القاسم بن محمد على إسقاط الذي في
حديث عبد الله بن أبي بكر — إمام من أئمة زمنه ، وهو يحيى بن سعيد
الأنصاري — ثم روى أبو جعفر حديثه بإسناده إليه —

قال أبو جعفر ، فهذا أولى مما رواه عبد الله بن أبي بكر ؛ لأن محالا
أن تكون عائشة تعلم أنه قد بقي من القرآن شيء لم يكتب في المصاحف
ولا تنبه على ذلك من أغفله ... ومما يدل على فساد ما قد زاده عبد
الله بن أبي بكر ، على القاسم بن محمد ويحيى بن سعيد في هذا الحديث
أنا لا نعلم أحدا من أئمة أهل العلم روى هذا الحديث عن عبد الله بن أبي بكر
غير مالك بن أنس . ثم تركه مالك فلم يقل به وقال بضده . وذهب إلى أن قليل

الرضاع وكثيره يحرم . ولو كان ما في هذا الحديث صحيحا وأن ذلك في كتاب الله لكان ما لا يخالفه ولا يقول بغيره . والله نسأله التوفيق(١) .

١٤ - هل ولد الزنا شر الثلاثة ؟

روى عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ، ولد الزنا شر الثلاثة - أي شر من أمه ، ومن حملت به منه - . (فسأل سائل فقال ، كيف يجوز أن يكون أولاد الزنا ، الذين لا أفعال لهم في الزانين شرا ممن منهم الزنا ؟ فكان جوابنا أنه قد روى عن عائشة إنكارها ذلك على أبي هريرة ، وإخبارها أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، انما قصد بذلك القول الى انسان بعينه ، لمعنى كان فيه دون سائر أولاد الزنا) ثم يرجح الطحاوي حديث عائشة ويذكر أنه أشبه بما قاله عليه السلام مما في حديث أبي هريرة ، رضي الله عنه ، لأن الله تبارك وتعالى قال في كتابه العزيز ، " ولا تزر وازرة وزر أخرى " وقال سبحانه وتعالى ، " وأن ليس للإنسان إلا ما سعى ، وأن سعيه سوف يرى ، ثم يجزاه الجزاء الأوفى " ، فكان ولد الزنا ليس ممن كان له في زنا أمه ولا في زنا أبيه حتى حملت به منه سعي)(٢)

ومما يؤيد ما ذهب إليه الطحاوي ما رواه عن ابن عمر أنه قيل له ، يقولون ولد الزنا شر الثلاثة ، فقال ، بل هو خير الثلاثة ، قد أعتق عمر عبيدا له من أولاد الزنا ، ولو لم يكن حسنا ، ما فعل(٣) .

١٥ - هل أكل البرد مفطر للصائم ؟

(حدثنا موسى بن الحسن البغدادي ، ثنا قيس بن حفص الدارمي ثنا عبد الوارث بن سعيد ، ثنى علي بن زيد ، عن أنس قال ، مطرت السماء بردا ، فقال لنا أبو طلحة ، ناولوني من هذا البرد ، فجعل يأكل وهو صائم وذلك في رمضان ، فقلت ، أتأكل البرد وأنت صائم ؟ فقال ، إنما هو برد نزل من السماء نطهر به بطوننا ، وإنه ليس بطعام ولا بشراب . فأتيت رسول

---

(١) انظر ، مشكل الآثار ، ٣ /٦-٨ .
(٢) انظر ، مشكل الآثار ، ١ /٣٩١-٣٩٢ . والآية الأولى من سورة فاطر ، من الآية ١٨ ، وما بعدها من سورة النجم ٣٩ ، ٤٠ ، ٤١ .
(٣) انظر ، مشكل الآثار ١ /٣٩٢ .

الله صلى الله عليه وآله وسلم فأخبرته بذلك فقال «خذ ها من عملك».

فقال قائل : كيف جاز لكم أن تقبلوا هذا من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، والقرآن يخالفه ، لأن الله تعالى قال «وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر ، ثم أتموا الصيام إلى الليل»(١) ... ؟

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه «أنا ما قبلنا هذا الحديث ، إذ كان الذي رفعه إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم علي بن زيد ، وليس من أهل التثبت ، وقد رواه من أنس من هو أثبت منه فلم يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وهو قتادة بن دعامة السدوسي ، وثابت ابن أسلم البناني ، وكل واحد منهما حجة على علي بن زيد ، في خلافه إياه ، فكيف بهما جميعا في خلافهما إياه ؟/. ثم ساق أبو جعفر إسناده إليهما ، وبين أن هذا الفعل من أبي طلحة — وإن يكن في عصر النبي — إلا أن النبي لم يعلم بفعله حتى يقره عليه. فهو كالذي بلغ عمر أن بعضهم لا يغتسل من الجنابة ، واحتجوا بأنهم كانوا يفعلون ذلك في عصر النبي عليه السلام فقال لهم عمر ، أفسألتم النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن ذلك ؟ فلما قالوا ، لا أمرهم بالغسل وأوعدهم على تركه(٢)».

١٦١ — بعد ما قدمناه من الأدلة التي تؤكد رسوخ قدم الطحاوي في نقد الحديث ، سندا ، ومتنا — أعتقد أنه لا يسع المنصف إلا أن يعترف بإمامة أبي جعفر في نقد الحديث ، وأن يؤمن معنا بأن معرفته للرجال واقتدارهم ، وقدرته على الموازنة بينهم ، وفحصه للأحاديث ، واكتشاف عللها ، لا تقل أبدا عما اعترف به له ابن تيمية من كثرة الحديث ، أو ما شهد له به غيره من صحة حافظته ، وقوة ذاكرته.

---

(١) من الآية ١٨٧ سورة البقرة.

(٢) انظر ، مشكل الآثار ٢/٢٤٧-٢٤٩.

وقد وضح مما قدمناه مذهب أبي جعفر في الجرح والتعديل ، وأن التزامه لهذا المذهب هو الذي حال بينه وبين أن يتخذ من نقد الرجال مادة لـه ، إذ لم يكن يلجأ إلى نقدهم إلا لضرورة أو لمجاراة مذهب من يناظره ، ولهذا يتردد في مناقشة مثل قوله : (فإن كان هذا الأمر يؤخذ من طريق الإسناد ... وإن كان يؤخذ من طريق تصحيح الآثار ... وإن كان يؤخذ من طريق النظر)

وقد كان يكفيه - لئلا يتهمه ابن تيمية بعدم معرفة الرجال - أن يرجح بين الأحاديث المختلفة معتبرا جانب الإسناد فقط ، وهذا أمر هين ميسور له ، ولكن أبي ورعه وحسن ظنه ، كما أبت همته إلا أن يدخل اعتبار الصحة في حسابه ثم ينظر هل يستطاع تصحيح الآثار أم لا ؟ وقد نتساءل عن السر الذي دفع ابن تيمية إلى اتهام أبي جعفر بعدم معرفة الرجال ، مع ما وضح لنا من إحاطته بالرجال وتمرسه بنقدهم .

١٦٢ - وهنا نلتمس لابن تيمية العذر في تجنيه على أبي جعفر وغدوه ونلتمسه له من جهتين :

أولاهما : ما عرف عنه من حدة تدفعه إلى التطرف في المناقشة والاتهام . يقول الأستاذ محمد أبو زهرة في كتابه عنه : (وإن الحق ليوجب علينا ونحن نذكر صفاته ، ألا نقتصر على محاسنها ، بل نذكر مع الحسن غيره ، ونحن إن تلمسنا له صفة غير محمودة ، لم يبرز لنا من بين سجاياه غير إلا صفة واحدة ، وهي الحدة في القول ، والشدة فيه ، حتى إنه ليرجع أحيانا فيكره الناس الشفاء لألم الدواء ، بل إن تلك الحدة كانت تخرج به من نطاق الحجة القوية والنقد اللاذع إلى الطعن أحيانا ... وكثيرا ما كان يصف مخالفيه بأنهم مبتدعون)(1) .

ثانيتهما : ما نصب نفسه من محاربة لبعض طوائف الشيعة المتطرفين عليهم بعلمه ولسانه وسيفه ؛ لأنهم انحرفوا عن الإسلام وانتقوا خصوبة من الفرع

---

(1) ابن تيمية : حياته وعصره ، آراؤه وفقهه ، ص ١٠٢ ، الطبعة الأولى ط . دار الفكر العربي .

والتتار ، وكشفوا عورات الصليبيين (1) . وطبيعي أن يجد الشيعة في حديث (رجوع الشمس إلى علي) حجة قوية لتدعيم دعاواهم في علي رضي الله عنه . وطبيعي أن يجتهد ابن تيمية في هجومه عليهم ، فيأخذ بالظنة ويعاقب الجار بذنب الجار ، وما يدريه ، لعله يضعف أحاديث صحيحة يستدل بها الشيعة ، لأنهم ينحرفون في الاستدلال بها ، ولأنهم عرفوا بوضع الحديث ؟

وقد قال ابن الجوزي الذي ينقل عنه ابن تيمية رأيه في الأحاديث ، (فضائل علي الصحيحة كثيرة ، غير أن الرافضة لا تقنع ، فوضعت له ما يضع ، لا ما يرفع) (2) .

وقد غلب على ظن أبي جعفر صحة حديث رجوع الشمس ، واعتبره معجزة للرسول عليه الصلاة والسلام أكثر منه منقبة لعلي رضي الله عنه ، وكان الدافع له إلى إتيانه بهذا الحديث ، هو التوفيق بينه وبين ما روي من أن الشمس لم تحبس على أحد إلا ليوشع ، ثم يقول ، (وكل هذه الأحاديث من علامات النبوة ، وقد حكى علي بن عبد الرحمن بن المغيرة ، عن أحمد بن صالح أنه كان يقول ، لا ينبغي لمن كان سبيله العلم التخلف عن حفظ حديث أسماء الذي روي لنا عنه ، لأنه من أجل علامات النبوة) (3) .

ولا يعيبه أن يعتبر الشيعة هذا الحديث منقبة لعلي ، أو حتى إذا استدلوا به على معتقد لهم فيه غلو وتطرف ، فإن الذين في قلوبهم زيغ يستدلون حتى بالقرآن يتعسفون في تأويله ، ليخضعوه لأهوائهم وآرائهم . وإن من عنده الجرأة على وضع الحديث بكذب على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لن يصعب عليه أن يستدل بصحيح الحديث في غير موضعه ، أو يفسر القرآن بغير ما يحتمله .

---

(1) انظر ، المصدر السابق ص ١٢٠ ـ ١٢٤ .

(2) السنة قبل التدوين ص ١٩٦ ، نقلا عن المنتقى من منهاج الاعتدال ص ٤٤٤ .

(3) انظر مشكل الآثار ٢ / ١١ ، والفقرة رقم ١١٧ من الصفحة

١٦٢- وإذا سلمنا جدلاً بأن حديث رجوع الشمس حديث ضعيف أو موضوع ، فهل في رواية أبي جعفر له ما يسوغ لابن تيمية أن يتهمه بالجهل بالرجال ؟ وهل من المتبع في موازين النقد أن يُستنبط من جزئية حكماً كلياً ؟ أم هي عادة ابن تيمية أن يعمم في مثل هذا ؟

إذا كان هذا منطق ابن تيمية ، لزمه أن يتهم النسائي والترمذي وأحمد ابن حنبل وغيرهم من أصحاب السنن والمسانيد، بما اتهم به الطحاوي من جهل بالرجال ، بل لزمه أن يتهم البخاري ومسلماً بما اتهم به الطحاوي وذلك لان ابن الجوزي أخرج أحاديث اعتقد انها موضوعة ، منها حديث في صحيح البخاري ، وحديث في صحيح مسلم ، وأحاديث كثيرة في مسند أحمد ، وسنن أبي داود ، ومستدرك الحاكم ، ومؤلفات البيهقي كالسنن والشعب والبعث والدلائل وغيرها ، وصحيح ابن خزيمة ، والتوحيد له ، وصحيح ابن حبان ، ومسند الدارمي ، وتاريخ البخاري ، وخلق افعال العباد وجزء القراءة له ، وسنن الدارقطني[1] . وقد ذكر ابن تيمية ان ابن الجوزي أخرج أحاديث موضوعة رواها أحمد والنسائي[2] . كما ذكر ابن تيمية ايضاً أحاديث دارت على الالسنة وهي موضوعة ، وقد روى بعضها الترمذي منها ما يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم : (أنا مدينة العلم ، وعليّ بابها) وحكم عليه ابن تيمية بأنه ضعيف ، بل موضوع ، ومنها ما يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (اللهم إنك أخرجتني من أحب البقاع إليّ فأسكني في أحب البقاع إليك) . قال عنه ابن تيمية : (هذا حديث باطل كذب ، وقد رواه الترمذي وغيره ، بل إنه قال لمكة : إنك أحب بلاد الله إليّ وقال : إنك لأحب البلاد إلى الله[3]).

(١) انظر : التعقبات على الموضوعات للسيوطي ، ص٦٠ (آخر الكتاب) ط . الهند سنة ١٣٠٣ هـ .

(٢) انظر : منهاج السنة ٤/ ٩ ، ١١ .

(٣) انظر : فتاوى ابن تيمية ٢/ ١٩٦ .

وإذا كانت رواية حديث ضعيف أو موضوع تعني أن راويه لا يعرف الرجال لزم أن يكون من قدمناهم لا يعرفون الرجال . ولا أظن ابن تيمية يرضى بهذه النتيجة . فبين هؤلاء من هم علماء الرجال وأئمة الجرح والتعديل . فمن يعرف الرجال إذا لم يعرفهم هؤلاء ؟ .

١٦٤- على أن حديث (رجوع الشمس) لا يعدو أن يكون كغيره من أخبار الآحاد التي تحتمل الصدق والكذب . والحكم له بأحدهما إنما يكون بغلبة الظن . لا القطع . وفي هذا تختلف الانظار . وإذا كان من رأى البعض أن هذا حديث ضعيف . فإن من رأى آخرين أنه حديث صحيح منهم أحمد بن صالح . الذي نقل الطحاوي كلمته في الإشادة بهذا الحديث . ودعوته العلماء إلى حفظه . لأنه من أجل علامات النبوة . ولا يظن بأحمد بن صالح الجهل بالرجال . فقد كان يعد من بين علماء الجرح والتعديل (١) .

وإذا كان ابن الجوزي قد أورد هذا الحديث ضمن موضوعاته . فإن السيوطي قد تعقبه . وبين في مقدمة تعقباته أن ابن الجوزي . والحاكم لا يؤخذ بقولهما دون نظر وتمحيص . لأن الأول كان متساهلا في موضوعاته حتى عد من بينها بعض الصحيح . وكان الثاني متساهلا في مستدركه . حتى عد من الصحيح ما ليس منه .

وكان حديث (رجوع الشمس) من الأحاديث التي رأى السيوطي أنها صحيحة ولا ينبغي أن تعد من الموضوعات . فقد نقل كلام ابن الجوزي في هذا الحديث وهو قوله . (حديث أسماء بنت عميس في رد الشمس . فيه فضيل بن مرزوق ضعيف وله طريق ثان . فيه عبد الرحمن بن شريك . قال أبو حاتم . واهي الحديث وفيه العباس بن عقبة . رافضي . رمي بالكذب . وحديث أبي هريرة كذلك فيه داود بن فراهيج . ضعيف) ثم تعقبه السيوطي بقوله . (قلت . فضيل . ثقة

---

(١) انظر . الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ ١٦٣ - ١٦٨ . وتوجيه النظر ص ١١٥ .

صدوق ، احتج به مسلم والأربعة ، وابن شيبان ، وثقة غير أبي حاتم روى عنه البخاري في الادب ، وابن عقدة من كبار الحفاظ ، وثقه النسائي وما ضعفه إلا مصري متعصب ، والحديث صرح جماعة بتصحيحه ، منهم القاضي عياض (١)).

وقد صحح هذا الحديث القاضي عياض كما أشار إليه السيوطي - وذلك في كتابه المعروف بالشفا في تعريف حقوق المصطفى (٢)) ، وقد خرج السيوطي أحاديث الشفا ، في كتاب سماه (مناهل الصفا في تخريج أحاديث الشفا) ، وقال فيه عن حديث أسماء ، (حديث أسماء بنت عميس في رد الشمس على علي بعد ما غربت ، الطبراني بأسانيد ، رجال بعضها ثقات (٣))

فليس الطحاوي هو الوحيد الذي قال بصحة هذا الحديث ، فقد وجدنا أحمد ابن صالح ، والطبراني والسيوطي والقاضي عياض يقولون بصحته ، وقد قال بصحته أيضا ابن منده ، وابن شاهين ، وابن مردويه ، فقد قال صاحب المقاصد الحسنة ، (حديث رد الشمس على علي ، قال أحمد ، لا أصل له وتبعه ابن الجوزي فأورده في الموضوعات ، ولكن قد صححه الطحاوي ، وصاحب الشفا ، وأخرجه ابن منده ، وابن شاهين من حديث أسماء ابنة عميس وابن مردويه من حديث أبي هريرة (٤) ...) .

---

(١) انظر ، التعقيبات على الموضوعات ، للسيوطي ، ص٥٧ ، ط ، الهندسة ١٣٠٣ هـ .

(٢) انظر ، الشفا - الباب الرابع من القسم الأول / ص٢٨٠ ، ط ، الهند سنة ١٢٧٦ هـ .

(٣) انظر ، مناهل الصفا ، ص٣٨ ، ط ، الهند سنة ١٢٧٦ هـ . وللسيوطي أيضا كتاب في تصحيح هذا الحديث اسمه (كشف اللبس في حديث رد الشمس) ، انظر ، كشف الظنون ٢/

(٤) المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة ، ص١٠٧ ، ط ، الهند سنة ١٣٠٤ هـ .

ونقل ابن تيمية أن أبا القاسم عبدالله بن عبدالله بن أحمد الحكاني صنف رسالة سماها (مسألة في تصحيح رد الشمس، وترغيب النواصب الشمس) جمع فيها طرق هذا الحديث (١).

١٦٥ — وإذا عرضنا اسناد حديث أسماء على مقاييس الجرح والتعديل، ووزناه بموازين نقد الرجال — لم نجد فيه ما يقطع بكذبه، لأن معظم رجاله ثقات، والذين تكلم فيهم لم يجتمع على تركهم، بل اختلف فيهم مابين موثق ومضعف، وقد كان من مذهب المحدث — كالنسائي — ألا يترك حديث الرجل حتى يجتمع الجميع على تركه (٢).

وقد روى الطحاوي هذا الحديث من طريقين.

أما الطريق الأول فهو: (حدثنا أبو أمية، ثنا عبيد الله بن موسى العبسي ثنا الفضيل بن مرزوق، عن إبراهيم بن الحسن عن فاطمة ابنة الحسين عن أسماء ابنة عميس، قالت. (٣)).

---

(١) انظر، منهاج السنة ٤/ ١٨٨ — ١٩٥

(٢) انظر، الإعلان بالتوبيخ ص ١٦٨، وتوجيه النظر ص ١١٦.

(٣) أبو أمية — الذي روى عنه الطحاوي — هو محمد بن إبراهيم بن مسلم، الطرسوسي الحافظ، بغدادي الأصل. روى عنه أبو حاتم الرازي، وأبو عوانة الاسفرائيني وغيرهما، وثقه أبو داود وأبو بكر الخلال، وقال ابن حبان، لا يعجبني الاحتجاج بخبره إلا بما حدث من كتابه (وانظر، تهذيب التهذيب ٩/ ١٠— ١٦).

وعبيد الله بن موسى بن أبي المختار — واسمه باذام — العبسي مولاهم، الكوفي. روى عنه البخاري وابن حنبل وابن سعد وغيرهم. وثقه ابن حبان وقال، كان يتشيع، وضعفه قليلون (وانظر، تهذيب التهذيب ٧/ ٥٠ — ٥٣).

والفضيل بن مرزوق، الأغر الرقاشي، الكوفي، أبو عبد الرحمن. روى عنه وكيع وأبو نعيم. وثقه ابن عيينة وابن معين، وقال أحمد، لا أعلم إلا خيرا. وضعفه النسائي (انظر، تهذيب التهذيب ٧/ ٢٩٨ — ٣٠٠).

وإبراهيم بن الحسن بن نجيح، الباهلي البصري. روى عنه أبو حاتم وأبو زرعة ووثقه، كما ذكره ابن حبان في الثقات (تهذيب التهذيب ١/ ١١٥).

وفاطمة بنت الحسين بن علي بن أبي طالب، تابعية. روت عن فاطمة وعن أبيها وغيرها (انظر، طبقات ابن سعد ٨/ ٣٤٧ — ٣٤٨).

وأسماء ابنة عميس بن معد بن الحارث، الخثعمية، وهي أخت (ميمونة) زوج النبي صلى الله عليه وسلم، وأخت (لبابة أم الفضل) زوج العباس. هاجرت الى الحبشة مع زوجها جعفر بن أبي طالب، فولدت له هناك محمدا وعبدالله وعونا. ولما هاجرت الى المدينة تزوجها أبو بكر الصديق بعد مقتل جعفر، فولدت له (محمد بن أبي بكر). ثم تزوجها علي بن أبي طالب بعد وفاة أبي بكر روى عنها من الصحابة عمر بن الخطاب، وأبو موسى الاشعري، وغيرهما. (انظر، الاستيعاب ٢/ ٧٢٥ ط. سنة ١٣١٩).

وأما الطريق الثاني فهو (حدثنا علي بن عبدالرحمن بن محمد بن المغيرة ثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن أبي فديك ، ثني محمد بن موسى ، عن عون بن محمد ، عن أمه أم جعفر ، عن أسماء ابنة عميس أن النبي صلى الله عليه وسلم ...) .(١)

١٦٦ — وبدراسة الرجال — والرواة فيها — في كلا الطريقين نرى أن إسناد هذا الحديث محتمل ، ليس فيه ما يميل بالظن إلى عدم الصحة ، وأن ابن تيمية قد لاحظ ذلك ، عندما وجدناه يلتمس العذر (لأحمد بن صالح) ما حكي عنه من قوله إن هذا الحديث من أجل علامات النبوة ، بقوله «وأحمد ابن صالح رواه من الطريق الأول ، ولم يجمع طرقه وألفاظه التي تدل من وجوه

---

(١) علي بن عبدالرحمن هو أبو الحسن الكوفي ثم المصري ، المعروف بعلان . ذكره ابن حاتم في الثقات ، وقال ابن أبي حاتم ، كتبت عنه بمصر وهو صدوق . قال الطحاوي ، مات في شعبان سنة ٢٧٢ هـ (انظر، تهذيب التهذيب ٧/ ٣٦٠ — ٣٦١) .

وأحمد بن صالح ، روى عنه البخاري وغيره وثقه الحافظ ، وقال النسائي عنه جفاء في مجلسه فأفسد الحال بينهما (انظر، تهذيب التهذيب ١/ ٣٩ — ٤٠)

وابن أبي فديك ، هو محمد بن اسماعيل بن مسلم ، أبو اسماعيل المدني روى عنه الشافعي وأحمد وغيرهما . وثقه ابن معين وابن حبان ، وقال النسائي ليس به بأس (المرجع نفسه ٩/ ٦١) .

ومحمد بن موسى بن أبي عبدالله الفطري ، المدني . قال أبو حاتم ، صدوق صالح الحديث ، كان يتشيع ، وقال الطحاوي ، محمود في روايته وقال ابن شاهين في الثقات ، قال أحمد بن صالح ، محمد بن موسى الفطري من ثقات الفطريين ، حسن الحديث ، قليل الحديث (المرجع نفسه ٩/ ٤٨٠) .

وعون بن محمد ، ذكر الطحاوي أنه عون بن محمد بن علي بن أبي طالب . وذكر ابن تيمية في نقده لهذا الحديث أن عونا هذا مجهول ، وأن نسبه لا ينفع له في قبول روايته .

وأمه هي أم جعفر ابنة محمد بن جعفر بن أبي طالب ، ويقال لها أم عون زوجة محمد بن الحنفية ، وأم ابنه عون . روت عن جدتها أسماء بنت عميس وعنها ابنها عون وأم عيسى الجزار (انظر، تهذيب التهذيب ١٢/ ٤٧٤) .

كثيرا على أنه كذب ، وتلك الطريق راويها مجهول عنده ليس يعلم الكذب عنده فلم يظهر له كذبه مع أن الطحاوي روى هذا الحديث من طريق أحمد ابن صالح ومن طريق آخر مقارب له ، وكان عذر أحمد بن صالح ينطبق أيضا عليه ، إلا أن ابن تيمية بدلا من أن يعتذر له بذلك ، يقول عقب ذلك مباشرة (والطحاوي ليست عادته نقد الحديث كنقد ....) الخ ما قاله عنه[1] .

١٦٧ ـ فإذا نظرنا في (حديث أسماء) من جهة المتن وجدنا أن في القصة شيئا ، وذلك لأمرين :

الأمر الأول : مخالفته للقوانين الطبيعية ؛ لأن الشمس تخضع لقوانين محددة ، وتسير في فلك مرسوم وهي ـ في سيرها ـ مرتبطة بغيرها من الأجرام السماوية ، بحيث لو اختل نظامها ولو في شيء يسير لاختل نظام المجموعة الشمسية كلها على الأقل ، والله سبحانه وتعالى يقول : (" والشمس تجري لمستقر لها ، ذلك تقدير العزيز العليم . والقمر قدرناه منازل حتى عاد كالعرجون القديم . لا الشمس ينبغي لها أن تدرك القمر ، ولا الليل سابق النهار ، وكل في فلك يسبحون "[2] . فرجوع الشمس بعد غروبها ينافي وهذه القوانين .

الأمر الثاني : أن رجوع الشمس بعد غروبها أمر غريب عجيب فالمفروض فيه أن يشيع بين معظم الناس ، وأن يتواتر إلينا عبر الأجيال . وهذا الحديث لم يتواتر ، بل لم يبلغ حد الشهرة .

١٦٨ ـ وقد يعترض على الأمر الأول : بأن (أبا جعفر) إنما أورد هذا الحديث على أنه معجزة للرسول صلى الله عليه وسلم ، والله سبحانه وتعالى هو الذي أوجد هذه القوانين ، وهو القادر على أن يجعل الشمس تتخلف عن هذه القوانين ، تأييدا لرسوله صلى الله عليه وسلم

---

(١) انظر : منهاج السنة ٤/ ١٩٤ .

(٢) سورة يس الآيات ٣٨ ـ ٤٠

ويدفع هذا الاعتراض بأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يلجأ إلى الخوارق والمعجزات الحسية ، لإقناع الناس بدعوته ، وأن المعجزة التي تحدى بها قومه وطالبهم جميعا إلى أن يعترفوا بصدقه إنما كانت القرآن بل عندما جاءت المصادفة تغري العامة لأن يؤمنوا بأن الظواهر الكونية تهتم وتتأثر بالأحداث التي تعرض لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، نهرهم الرسول بشدة ، ووقفهم على حقيقة الأمر في ذلك ، وكان هذا عندما ربطوا بين موت إبراهيم بن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وبين كسوف الشمس ، وظنوا أن الشمس إنما كسفت حزنا وحدادا على موت إبراهيم ، فقال لهم عليه الصلاة والسلام ، (الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته ، ولكنهما آيتان من آيات الله ، فإذا رأيتموهما فصلوا)[1] .

ولطالما سأل المشركون رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقدم لهم معجزة كونية ، أو آية حسية ، حتى يؤمنوا بما جاء به ، ولكن الله سبحانه يعلم أن إيمانهم غير متوقف على اظهار هذه الآية ، وأنهم انما يطلبونها عنادا ، ومكابرة ، "وقالوا لولا نزل عليه آية من ربه ، قل إن الله قادر على أن ينزل آية ، ولكن أكثرهم لا يعلمون"[2] . "ويقولون لولا أنزل عليه آية من ربه ، فقل إنما الغيب لله فانتظروا اني معكم من المنتظرين"[3] "وقالوا لن نؤمن لك حتى تفجر لنا من الأرض ينبوعا ، أو تكون لك جنة من نخيل وعنب فتفجر الأنهار خلالها تفجيرا ، أو تسقط السماء كما زعمت علينا كسفا ، أو تأتي بالله والملائكة قبيلا ، أو يكون لك بيت من زخرف أو ترقى في السماء ولن نؤمن لرقيك حتى تنزل علينا كتابا نقرؤه قل سبحان ربي هل كنت إلا بشرا رسولا"[4] .

---

(١) انظر، إرشاد الساري شرح صحيح البخاري ٢/ ٦٩٦ ، ومسلم بشرح النووي ، كتاب الكسوف ٦/ ١٩٨ — ٢٠٤ .
(٢) سورة الأنعام آية ، ٣٧
(٣) سورة يونس ، آية ٢٠ ، وانظر، سورة الرعد آية ، ٧ ، ٢٧ .
(٤) سورة الإسراء آية ٩٠ — ٩٣ .

ولو أجابهم الله إلى ما طلبوا ، فأجرى على يدى رسوله هذه المعجزات الحسية — لقالوا عنه إنه ساحر ، " ولو نزلنا عليك كتابا فى قرطاس فلمسوه بأيديهم لقال الذين كفروا إن هذا إلا سحر مبين (١) " . وأن حالهم فى هذا إنما هو سبيل من سبقهم من الأمم الذين أجابهم الله لما طلبوه فلم يزدهم ذلك إلا كفرا ، ويلفت القرآن الأنظار إلى ذلك عندما يذكر — بعد أن عرض طلبات الكفار فى الآيات المتقدمة من سورة الإسراء — ما حصل بين موسى وفرعون ، " ولقد آتينا موسى تسع آيات بينات ، فاسأل بنى إسرائيل إذ جاءهم فقال له فرعون إنى لأظنك يا موسى مسحورا (٢) " .

وبناء على هذا التكذيب من السابقين بالمعجزات الحسية ، يقرر الله سبحانه وتعالى أن هذه الآيات الحسية لن تكون من وسائل اقتناع هذه الأمة ، " وما منعنا أن نرسل بالآيات إلا أن كذب بها الأولون ، وآتينا ثمود الناقة مبصرة فظلموا بها ، وما نرسل بالآيات إلا تخويفا (٣) " .

والمجتمع الإنسانى تدرج فى نموه ونضج عقليته ، وكانت الرسالات السماوية خاصة محدودة بفترات معينة ، ومجتمعات خاصة ، فكانت المعجزات الحسية مناسبة لهذه العقليات المحدودة ، ولكن عندما اكتمل النضج لعقلية الإنسان أرسل الله سبحانه محمدا عليه الصلاة والسلام برسالة عامة ، غير محدودة بحدود الزمان أو المكان ، وأعطاه معجزة خالدة باقية ما بقى الزمان ، صالحة لكل زمان ومكان ، قائمة لكل بنى الإنسان ، هذه المعجزة هى القرآن ، وهو وحده كاف فى إثبات نبوة الرسول عليه الصلاة والسلام ، " وقالوا لولا أنزل عليه آيات من ربه قل إنما الآيات عند الله ، وإنما أنا نذير مبين ، أولم يكفهم أنا أنزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم ، إن فى ذلك لرحمة وذكرى لقوم يؤمنون (٤) " .

---

(١) سورة الأنعام آية ٧ (٢) سورة الإسراء آية ١٠١

(٣) سورة الإسراء ، آية ٥٩ .

(٤) سورة العنكبوت ، الآيتان ٥٠ ، ٥١ .

ومن هذا نستطيع أن نقرر أنه لم يكن من منهج الرسول صلى الله عليه وسلم أن يأتي بمعجزة حسية ، ولم يجب الكافرين ، مع حرصهم والحاحهم في أن يروا معجزة ناسخة لهم أو مماثلة لما تقدم ، لأن المعجزة الحسية قد تبهر وقت الشاهد ، لكنه إذا أفاق قد يكذب ويزعم أنه سحر أو غيره . وأنها خاصة بمن شاهدها أما المعجزة العقلية فهي باقية ما بقي عقل يفكر .

١٦٩ — ونستمر في نقدنا لحديث أسماء فنقرر أنه من غير المعقول أن تكون صلاة (علي) العصر في وقتها سببا كافيا لمخالفة الشمس للقوانين التي تجري عليها منذ خلقها الله ، (لأن من فاتته صلاة العصر ، إن كان مفرطا لم يسقط ذنبه إلا بالتوبة ، ومع التوبة لا يحتاج إلى رد الشمس ، وإن لم يكن مفرطا كالنائم والناسي فلا ملام عليه في الصلاة بعد الغروب .. وأيضا فالنبي صلى الله عليه وسلم فاتته صلاة العصر يوم الخندق فصلاها قضاء هو وكثير من أصحابه ، ولم يسأل الله رد الشمس)(١) ، لأنه يعلم أن سنن الكون هي النواميس الثابتة التي لا ينبغي لأحد أن يتدخل فيها ، إلا عندما يبدل الله الأرض غير الأرض ، والسماء غير السماء ، وليس علي بأفضل من النبي صلى الله عليه وسلم .

١٧٠ — ونقدنا لمتن حديث أسماء لا يعني أن أبا جعفر لا يعرف الإسناد ، كما ادعى ابن تيمية . فقد رأينا أن إسناد الحديث محتمل ، ولكن الطحاوي في سياقه هذا الحديث إنما يسلك سبيلا مهدها له كل من سبقه من المحدثين ، حيث أوردوا أحاديث تشبه رد الشمس ، وما وجه إلى متن هذا الحديث من نقد ينطبق أيضا على ما أوردوه .

---

(١) منهاج السنة ، ٤/ ١٨٧ .

الفصل الثاني

مختلف الحديث قبل الطحاوي وبعده

- اختلاف التأليف في الحديث بسبب تنوع الأغراض
- دوافع الطحاوي للتأليف في مختلف الحديث ومشكله
- بعض المؤلفين في مختلف الحديث قبل الطحاوي وبعده وعرض لمؤلفاتهم .

اختلاف التأليف في الحديث بسبب تنوع الأغراض

١٧١ — قال الإمام أبو السعادات مبارك بن محمد بن الأثير الجزري[1] في مقدمة كتابه (جامع الأصول) مبينا اختلاف أغراض الناس من التأليف في الحديث :

(ما زلت أتتبع كتب الحديث وأطلبها ، رغبة في معرفته والإحاطة بسنده يعتني وازع الإسلام والدين حيث وجدت بعون الله فيها كل مطلوبي وأدركت بلطفه كل مرغوبي ، ورأيت هذا العلم على شرفه وعلو منزلته وعظم قدره علما عزيزا ، مشكل اللفظ والمعنى ، والناس في تصانيفهم التي جمعوها فيه وألفوها مختلفو الأغراض ، متنوعو المقاصد ،

١ — (فمنهم من قصرت همته على تدوين الحديث مطلقا ، ليحفظ لفظه ، ويستنبط منه الحكم ، كما فعله عبيد الله بن موسى العبسي وأبو داود الطيالسي ، وغيرهما من أئمة الحديث أولا ، وثانيا أحمد بن حنبل ومن بعده فإنهم أثبتوا الأحاديث في مسانيد رواتها ، فيذكرون مسند أبي بكر الصديق رضي الله عنه مثلا ، ويثبتون فيه كل ما رووه عنه ، ثم يذكرون بعده الصحابة واحدا بعد واحد على هذا النسق

٢ — (ومنهم من يثبت الأحاديث في الأماكن التي هي دليل عليها ، فيضعون لكل حديث بابا يختص به ، فإن كان في معنى الصلاة ذكروه في باب الصلاة ، وإن كان في معنى الزكاة ذكروه في باب الزكاة ، كما فعله مالك ابن أنس في كتاب (الموطأ) إلا أنه لقلة ما فيه من الأحاديث قلت أبوابه ثم اقتدى به من بعده ، فلما انتهى الأمر إلى زمن البخاري ومسلم ، وكثرت الأحاديث المودعة في كتابيهما ، كثرت أبوابهما وأقسامهما ، واقتدى بهما من جاء بعدهما ، وهذا النوع أسهل مطلبا من الأول لوجهين ،

---

[1] توفي سنة (٦٠٦ هـ) .

أ- الوجه الأول ، أن الانسان قد يعرف المعنى الذي يطلب الحديث لأجله وإن لم يعرف راويه ولا في مسند من هو . بل ربما لا يحتاج إلى معرفة راويه . فاذا أراد حديثا يتعلق بإقامة الصلاة طلبه من كتاب الصلاة وإن لم يعرف أن راويه أبو بكر رضي الله عنه - .

ب - الوجه الثاني ، أن الحديث اذا ورد في كتاب الصلاة علم الناظر أن ذلك الحديث هو دليل ذلك الحكم من أحكام الصلاة . فلا يحتاج أن يفكر فيه ليستنبط الحكم منه . بخلاف الأول

٢- (ومنهم من استخرج أحاديث تتضمن ألفاظا لغوية ، ومعاني مشكلة . فوضع لها كتاباً قصره على ذكر متن الحديث ، وشرح غريبه وإعرابه ومعانيه . ولم يتعرض لذكر الأحكام كما فعله أبو عبيد القاسم بن سلام ، وأبو محمد عبد الله ابن مسلم بن قتيبة ، وغيرهما .

٤- ٣- (ومنهم من أضاف إلى هذا الاختيار ذكر الأحكام ، وآراء الفقهاء مثل أبي سليمان حمد بن محمد الخطابي في (معالم السنن وأعلام السنن) وغيره من العلماء .

٥- (ومنهم من قصد ذكر الغريب دون متن الحديث ، فاستخرج الكلمات الغريبة ودوّنها ورتبها وشرحها . كما فعله أبو عبيد أحمد بن محمد الهروي ، وغيره من العلماء .

٦- ومنهم من قصد الى استخراج أحاديث تتضمن ترغيبا وترهيبا ، وأحاديث تتضمن أحكاما شرعية غير جامعة فدونها ، وأخرج متونها وحدها . كما فعله أبو محمد الحسين بن مسعود في (كتاب المصابيح) .

وغير هؤلاء المذكورين من أئمة الحديث لو رُمْنا أن نستقصي ذكر كتبهم واختلاف أغراضهم ومقاصدهم لطال الكتاب ولم ننته إلى حد . فاختلاف الأغراض هو الداعي إلى اختلاف التصانيف[1]) .

---

(١) جامع الأصول ١/ ١٦- ١٨ .

١٢٢ - والأحاديث التي تفيد معاني مشكلة ، أو تنص على أحكام متعارضة - كانت هي الغرض الأهم لأبي جعفر ، الذي وجه همته إلى بيانها ، ورفع الالتباس والتناقض عنها ، ومن أجلها ألف كتابيه الجليلين ، (شرح معاني الآثار) ، ومشكل الآثار) .

وهذا الاتجاه الذي اتجه إليه الطحاوي قريب مما أطلق عليه (علم اختلاف الحديث) ، إذا توسعنا في مدلول كلمة (اختلاف) ، وأطلقناها بمعناها اللغوي ، لا بمعناها الاصطلاحي الذي خصصها به المتأخرون من علماء الحديث .

١٢٣ - ولبيان العلاقة بين (مختلف الحديث) ، (والناسخ والمنسوخ منه) ، (ومشكل الحديث) - نذكر أن الحديث ينقسم إلى مقبول ومردود .

(فالمقبول ، مارواه عدل ضابط لما يرويه ، بسند متصل مع خلوه من الشذوذ والاعلال - والشذوذ ، مخالفة الثقة من هو أرجح منه ، والإعلال ، وجود أمر خفي يقدح في صحة الحديث كوصل منقطع أو رفع موقوف - ثم المقبول إن سلم من المعارضة سمي محكما .

وإن عورض بمثله ، فإن أمكن الجمع بغير تعسف ، فهو مختلف الحديث .

وإن لم يمكن الجمع ، وثبت تأخر أحدهما ، عرف المتأخر بالناسخ ، والآخر بالمنسوخ .

وإن لم يثبت فإن أمكن الترجيح بين الحديثين صير إليه ، وإلا توقفنا عن العمل بهما .

والحديث المردود ، ماوجد فيه أحد أمرين ، الأول ، عدم الاتصال في السند ، والثاني ، وجود أمر في الراوي يوجب طعنا فيه)[1]

---

(١) انظر : مفتاح السنة ص ١٦٤ - الطبعة الثانية سنة ١٣٤٢ هـ - ١٩٢١ م - المطبعة العربية بمصر .

وبناء على هذا البيان عرفوا (مختلف الحديث) ، بأنه (علم يبحث فيه عن التوفيق بين الأحاديث المتناقضة ظاهرا ، إما بتخصيص العام تارة ، أو بتقييد المطلق ، أو بالحمل على تعدد الحادثة الى غير ذلك من وجوه التأويل ، ويطلق عليه ، علم تلفيق الحديث)[1]

والنسخ ، هو (رفع حكم شرعي بدليل متأخر)[2] فالمنسوخ من الحديث ، هو الحكم الشرعي الذى أثبته حديث مقبول سابق . والناسخ منه ، هو الحكم الشرعي الذى أثبته حديث مقبول متأخر عن الأول .

والصحة ، والتعارض الذى لا يقبل التوفيق ـ شرطان جوهريان في الأحاديث الناسخة والمنسوخة .

أما مشكل الحديث أو الآثار ، فهو أعم من (اختلاف الحديث) ومن (الناسخ والمنسوخ منه) ، لأن الاشكال ـ وهو الالتباس والخفاء[3] ـ قد يكون ناشئا من ورود حديث يناقض حديثا آخر ، من حيث الظاهر ، أو من حيث الحقيقة ونفس الأمر ، وقد ينشأ الإشكال من مخالفة الحديث للعقل ، أو للقرآن ، أو للغة ، والمؤلف يرفع هذا الإشكال إما بالتوفيق بين الأمرين المتعارضين ، أو ببيان نسخ فيهما ، أو بشرح المعنى بما يتفق مع العقل ، أو القرآن ، أو اللغة ، أو بتضعيف الحديث الموجب للاشكال ورده ، أو بغير ذلك .

١٧٤ ـ وتخصيص (مختلف الحديث) بما تقدم هو صنع المتأخرين والا فمعنى (الاختلاف) شامل لما ذكروه . كما يشمل أيضا (الناسخ والمنسوخ) و(الراجح والمرجوح) من الحديث .

ـــــــــــــــــــ

(١) انظر ، مفتاح السنة ص ١٥٩ ، وعلوم الحديث ومصطلحه ص ١٠٩

(٢) انظر ، النسخ في القرآن الكريم ـ لأستاذنا الدكتور مصطفى زيد المجلد الأول ص ١١١ الفقرة ١٦٤ .

(٣) انظر ، القاموس المحيط ٣/ ٤١٢ ط المطبعة الميمنية بمصر سنة ١٣٤٩ هـ .

وما يدل على ذلك أن ابن الصلاح ذكر (الناسخ والمنسوخ) نوعا[1] مستقلا من أنواع علم الحديث ثم ذكره مرة ثانية كقسم من أقسام (مختلف الحديث).

فقد ذكر أن (مختلف الحديث) ينقسم إلى قسمين، (أحدهما) أن يمكن الجمع بين الحديثين، ولا يتعذر إبداء وجه ينفي تنافيهما، فيتعين حينئذ المصير إلى ذلك، والقول بهما معا... والقسم الثاني أن يتضادا بحيث لا يمكن الجمع بينهما، وذلك على ضربين، أحدهما، أن يظهر كون أحدهما ناسخا والآخر منسوخا، فيعمل بالناسخ ويترك المنسوخ. والثاني، ألا تقوم دلالة على أن الناسخ أيهما والمنسوخ أيهما، فيفزع حينئذ إلى الترجيح، ويعمل بالأرجح منهما والأثبت ....)[2].

وقد أشار الطحاوي إلى أن الاختلاف بين الحديثين إنما يكون في الأحاديث الصحيحة المعارضة بمثلها، فإذا عورضت بما دونها في الصحة لم يكن هناك اختلاف.

ففي باب (بيان مشكل ما روي في لبس النعل الواحدة)، روى الطحاوي بسنده عن أبي هريرة، وجابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المشي في النعل الواحدة، (فقال قائل من أهل الجهل بالآثار، كيف تقبلون هذا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأنتم تروون عنه، ما ذكرنا حدثنا أبو أمية، ثنا محمد بن الصلت الكوفي، ثنا مندل، عن ليث، عن عبد الرحمن ابن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت (ربما رأيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يمشي في نعل واحدة). قال: ففي هذا اختلاف لا نحب لكم أن تضيفوه إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. فكان جوابنا له - بتوفيق الله عز وجل وعونه - أن الاختلاف في مثل هذا إنما يكون بعد تكافؤ الأسانيد فيه، وثبوت الروايات له، فأما إذا كان بخلاف ذلك، فلا يكون

---

(١) انظر: مقدمة ابن الصلاح في علم الحديث – النوع الرابع والثلاثون، ص١٠٣.

(٢) انظر مقدمة ابن الصلاح في علم الحديث – النوع السادس والثلاثون، ص١٠٣.

كما ذكرت ... فإنما هو من حديث (مندل) ، وليس من أهل التثبت من ذكرنا قبله ، لا سيما وإنما روى ما ذكرت عن ليث بن أبي سليم ، وهو أيضا - وإن كان من أهل الفضل - فإن روايته ليست عند أهل العلم بالأسانيد بالقوية . والذي ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما يخالفها عن جابر وعن أبي هريرة هو أحسن .. لأن من لبس نعلا واحدة وخفا واحدة كان بذلك عند الناس سخيفا ومسخورا منه . فمثل هذا لو لم يكن فيه نهي وجب أن ينهى عنه . والله سبحانه نسأله التوفيق[1]) .

١٧٠ - وإذا تساءلنا عن الدوافع التي حببت إلى أبي جعفر هذا اللون من التأليف ، وبحثنا عن السر الذي جعله يتخذ من الأحاديث المشكلة والمختلفة غرضا له - وجدنا أن هذه الدوافع تنحصر في ثلاثة أمور :

أولها : طبيعة أبي جعفر الميالة إلى المقارنة ، والرغبة في الإنتاج الذي يثبت شخصيته واستقلاله . وقد سبقت الإشارة إلى المراحل التي مر بها التصنيف في الحديث ، حتى انتهت إلى مرحلة المسانيد . ثم كان البخاري أول من أفرد الصحيح من الحديث بالتصنيف ، وتبعه في هذا غيره . وكان ذلك في القرن الذي عاش فيه الطحاوي .

وقد أخذ الطحاوي عن السابقين والمعاصرين ، ثم نظر فوجدهم قد تكلموا في الحديث ، وصنفوا فيه مسانيد ، وصحاحا ، وسننا . فهل يكرر أبو جعفر عملهم ، فيكون جهده مقصورا على مجرد نقل ما عندهم ؟ إذن ما أسهل أن يعكف على تصنيف كتاب يجمع فيه ما عندهم ، وما ليس عندهم مما أتيح له أن يأخذه من غير طرقهم . ولكن ذلك لم يكن ليرضي همته ، ولا ميله إلى الاستقلال . لذلك اختار لنفسه ميدانا لم يستوفه السابقون ، وهو ميدان الأحاديث المتعارضة والمشكلة ، ولم تمنعه صعوبة هذا الاتجاه من الإقدام على السير فيه ، وما يمنعه أن يكون مبرزا في هذا الميدان وقد توفرت له

---

(١) انظر : مشكل الآثار ٢ / ١٤١-١٤٢ .

أدواتـه ، واكتملـت لـه عدتـه ، منذ أخذ نفسه بدراسة عميقة متصلة فـي اللغة والنحو ، والفقـه وأصولـه ؟ لقد كان أبو جعفر إماما في الفقه ، وإماما في الحديث ، والجامع بينهما هو الذي تُذلل له صعاب هذا الميـدان، وهو الأقـدر على إزالـة الاشكال ، ورفع التعارض بين الأخبار .

يقول (ابـن الصلاح) عن علم اختـلاف الحديث ، (وإنما يكمل للقيام بـه الأئمـة الجامعون بين صناعتي الحديث والفقـه ، الغواصون على المعاني الدقيقـة[1]) .

ويقول غيره عن هذا النوع نفسـه من علم الحديث ، (هذا فن من أهم الأنواع ، ويضطر إلى معرفته جميع العلماء من الطوائف ، وهو أن يأتي حديثـان متضادان في المعنى ظاهرا ، فيوفق بينهما ، أو يرجح أحدهما ، وإنمـا يكمل له الأئمة الجامعون بين الحديث والفقـه ، والأصوليون الغواصون علـى المعانـي[2]) ، واستجابة لطبيعة الدراسة الظاهرة عنده رأيناه يتجـه في تأليفـه في الفقـه نفس الاتجاه فيؤلف في (اختلاف العلماء) .

إن هذا الاتجاه الذي اتجه إليـه الطحاوي في تأليفـه هو دليل أصالته وبينة حفظـه ، وآيـة اجتهاده واستقلالـه .

وثاني الدوافع التي جعلت أبا جعفر يتجه هذا الاتجاه في تصنيفه فـي الحديث ، هو الدفاع عن الإسـلام ، وصد هجمات خصومه من أهل الديانات الأخرى ، ومن الملاحدة الذين لا دين لهم ، ومن ينتسـب إليه من أهل الجهالة والأهـواء .

وقد صرح الطحاوي بهذا الدافع في مقدمة كتابه (شرح معاني الآثـار) حيث قال ، (سألني بعض أصحابنا أن أضع له كتابا أذكر فيه الآثـار المأثورة عن رسول الله صلى الله عليـه وآلـه وسلم ، في الأحكام التي يتوهم أهل الإلحاد والضعفة من أهل الإسلام أن بعضها ينقض بعضا ، لقلة علمهـم بناسخها من منسوخها ...) الخ ما ذكره .

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ص١٤٣ .

(٢) تدريب الراوي شرح تقريب النواوي ص١٩٢ ط ، مصر سنة ١٣٠٧ هـ

والدافع الثالث ، هو تأييد مذهب الأحناف والاستدلال له بالحديث والرد على من يزعمون أن الأحناف يقدمون الرأى والقياس على الحديث ، لأن بضاعتهم من الحديث قليلة .

ولم يصرح الطحاوى بهذا الدافع ، ولكنا نستنبطه بعد اطلاعنا على كتابه (شرح معانى الآثار) ، فإن كل الكتاب يتعرض للأحكام التى يخالف فيها الأحناف غيرهم ، ويتعرض للأحاديث المختلفة التى هى أدلة هذه الأحكام ، بل لا يبعد أن يكون هذا الدافع الثالث هو الغرض الأول من تأليف أبى جعفر لهذا الكتاب بالذات ، ومما أيدنا فى هذا ما ذكره أبو جعفر فى مقدمته ، من أن بعض أصحابه سأله أن يؤلف كتابا ... ولا يبعد أن يكون هؤلاء الأصحاب ينتمون إلى المذهب الحنفى الذى ينتسب إليه الطحاوى .

والعينى الذى ألف كتابين فى شرح كتاب الطحاوى (معانى الآثار) قد صرح فى أحد شرحيه بما سكت عنه الطحاوى من دواعى تأليفه لكتابه ، فقد قال فى مقدمة شرحه معددا أغراضه من تأليفه : (.... وإظهارا بأن الحنفية هم المتمسكون بالحديث والخبر ، وأن مذهبهم هو الحديث النبوى فى كل أمر صدر وكيف لا وهم يقدمون خبر الواحد على القياس ، ويبنون الأحكام على صحة الآثار ، ومع هذا فالخصم يطعنهم باتباع الرأى وترك المنقول إظهارا منهم أنهم لا رأى لهم لا فى المنقول ولا فى المعقول ، ومن لا رأى له لم يدر مواقع الخبر ، ولا وقف على موارد الأثر)(1) .

١٢٦- والمصنفون فى علم (اختلاف الحديث) قليلون ، ولا نعلم أحدا ألف فيه قبل الإمام الشافعى رضى الله عنه (٢٠٤ هـ) ، ثم ألف فيه (ابن قتيبة) (٢٦٣ هـ) ، وأبو يحيى زكريا بن يحيى الساجى

---

(1) انظر : مغانى الاخيار ، الورقة الاولى أ .

(٣٠٢هـ) ، ثم الطحاوي (٣٢١ هـ)[1] .

ولا شك أن مناقشات كانت تدور حول الأحاديث المتعارضة قبل عصر الإمام الشافعي ، وأن اجتهاد الصحابة ومن بعدهم في تأويلها ونفع التعارض بينها بصورة ما ، كان أحد أسباب اختلاف العلماء ، إلا أني لم أعثر على مؤلف فيها قبل الإمام الشافعي . الذي ذكر في كتابه (الأم)[2] أبوابا اختلف فيها علي وابن مسعود وأبوابا اختلف فيها الشافعي مع مالك ، وهذه الأبواب تصلح أمثلة لاختلاف الحديث الذي أفرده الشافعي بمؤلف مستقل (ولم يقصد استيفاءه ، بل ذكر جملة منه ، ينبه بها على طريقته)[3]

وسوف نخص كتاب الشافعي في (اختلاف الحديث) بكلمة موجزة تبين فيها منهجه ، كما سنفعل ذلك أيضا في كتاب ابن قتيبة تأويل (مختلف الحديث) لنقارنها بمنهج الطحاوي وطريقة تناوله للأحاديث المختلفة .

(اختلاف الحديث للشافعي)

١٢٧- يفرد الشافعي رضي الله عنه مقدمة طويلة لكتابه (اختلاف الحديث) يبين فيها مكانة السنة من التشريع ، ويقيم الدليل على حجية خبر الواحد ، مشيرا إلى أنه قد ذكر هذا الدليل في موضع آخر بقوله : (... وقد كتبته في كتاب جماع العلم الدليل على ما وصفت فاكتفيت في رد كثير منه في كتابي هذا ، وقد رددت منه جملا تدل من لم يحفظ كتاب جماع العلم على ما وراءها إن شاء الله ..)[4] .

---

(١) انظر : كشف الظنون ٣٢/١ ، ومفتاح السنة (ص ١٥٩) . وأبو يحيى الساجي هو زكريا بن يحيى بن عبد الرحمن ابن محمد بن عدي ، الضبي ، البصري محدث البصرة في عصره ، كان من الحفاظ الثقات . له كتاب جليل في (علل الحديث) ، ومن كتبه (اختلاف الفقهاء) . توفي بالبصرة سنة ٣٠٢ هـ (انظر شذرات الذهب ٢ /٢٥٠-٢٥١) .

(٢) انظر : الأم جـ ٧ ص ١٥١-١٧٦ ، وص ١٧٧ وما بعدها .

(٣) انظر : تدريب الراوي ص ٣٩٧ .

(٤) انظر : اختلاف الحديث للشافعي ، مطبوع على هامش الجزء السابع من كتاب (الأم) له ص ٦ . ط . بولاق سنة ١٣٢٥ هـ .

كما بين أسباب اختلاف الحديث ومنهجه في التوفيق بين الأحاديث المختلفة . فيذكر أن حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم كلام عربي جار على أساليب العرب . فقد يخرج عاما ويراد به العام . وقد يخرج عاما . ويراد به الخاص ، والحديث على عمومه حتى يقوم الدليل على الخصوص . وهو يشير بهذا إلى أن العموم والخصوص من أسباب اختلاف الحديث . وأن حمل أحدهما على الآخر هو المخرج من هذا الاختلاف إذا أمكن التوفيق استعمل الحديثان معا . (وكلما احتمل حديثان أن يستعملا معا استعملا معا . ولم يعطل واحد منهما الآخر)[(١)] . وإذا لم يمكن وجد دليل النسخ صير إليه . ويلاحظ أن الشافعي يدخل الناسخ والمنسوخ في اختلاف الحديث . فهو يقول . (وفي الحديث ناسخ ومنسوخ . وما ينسب إلى الاختلاف من الاحاديث ناسخ ومنسوخ فيصار إلى الناسخ دون المنسوخ)[(٢)] .

ومن أسباب اختلاف الحديث ما يكون اختلافا في الفعل من جهة أن الامرين مباحان . و (منها ما لا يخلو من أن يكون أحد الحديثين أشبه بمعنى كتاب الله أو أشبه بمعنى سنن النبي صلى الله عليه وسلم مما سوى الحديثين المختلفين أو أشبه بالقياس . فأي الأحاديث المختلفة كان هذا فهو أولاهما عندنا أن يصار إليه ....)[(٣)] .

---

(١) اختلاف الحديث على هامش الأم ج٧ ص٦٠ . وتوجد نسخة مخطوطة بدار الكتب المصرية تحت رقم ٣٨ حديث .

(٢) انظر . الام ٧/ ٢٠٥ . ومن أمثلة الناسخ والمنسوخ التي ذكرها الشافعي القيام للجنازة . فقد روى أنه عليه الصلاة والسلام قال . "إذا رأيتم الجنازة فقوموا لها حتى تخلفكم أو توضع" ... قال الشافعي . (وهذا لا يعدو أن يكون منسوخا أو أن يكون النبي قام لها لعلة قد رواها بعض المحدثين من أن جنازة يهودي مر بها على النبي فقام لها كراهية أن تطوله . وأيهما كان . فقد جاء عن النبي تركه بعد فعله . والحجة في الاخر من أمره ..) (وانظر هامش الام ٧/ ٢٥ ـ ٢٥) وقارن بما ذكره العلماء من تعريف لعلم مختلف الحديث .

(٣) انظر . هامش الام ٧/ ٨ ـ ٩ .

ثم يذكر الشافعي رحمه الله أن الصحة في الأحاديث المتعارضة شرط للتسليم بالتعارض فيها ومحاولة تأويلها ، فيقول : (وجماع هذا ألا يقبل إلا حديث ثابت ، كما لا يقبل من الشهود إلا من عرف عدله . فإذا كان الحديث مجهولا أو مرغوبا عن حمله ، كان كما لم يأت ، لأنه ليس بثابت[1]) .

١٢٨ - وفيما يلي مثالان لعلاج الشافعي للأحاديث المختلفة :

أولهما : (باب الحجامة للصائم) : روى الشافعي بسنده أن شداد بن أوس قال : (كنت مع النبي زمان الفتح فرأى رجلا يحتجم لثمان عشرة خلت من رمضان فقال وهو آخذ بيدي : أفطر الحاجم والمحجوم) . ثم روى بسنده عن ابن عباس أن رسول الله احتجم محرما صائما .

(قال الشافعي : وسماع ابن أوس عن رسول الله عام الفتح ، ولم يكن يومئذ محرما ، ~~ولم يصحبه محرما قبل حجة الإسلام~~ ، فذكر ابن عباس حجامة النبي عام حجة الإسلام سنة عشر ، وحديث أفطر الحاجم والمحجوم في الفتح سنة ثمان قبل حجة الإسلام بسنتين . قال الشافعي : فإن كانا ثابتين ، فحديث ابن عباس ناسخ ، وحديث إفطار الحاجم والمحجوم منسوخ . قال : وإسناد الحديثين معا مشتبه ، وحديث ابن عباس أمثلهما إسنادا . فإن توقى رجل الحجامة كان أحب إلي احتياطا ولئلا يعرض صومه أن يضعف فيفطر . وإن احتجم فلا تفطره الحجامة ، إلا أن يحدث بعدها ما يفطره مما لو لم يحتجم فعله أفطره .

قال الشافعي : ومع حديث ابن عباس القياس : أن ليس الفطر من شيء يخرج من جسد إلا أن يخرجه الصائم من جوفه متقيئا ، وأن الرجل قد ينزل غير متلذذ فلا يبطل صومه ، ويعرق ويتوضأ ، ويخرج منه الخلاء والريح والبول ، ويغتسل ويتنور - فلا يبطل صومه . وإنما الفطر من إدخال البدن أو التلذذ بالجماع أو التقيؤ فيكون على هذا إخراج شيء من جوفه كما

---

(١) انظر : هامش الأم ٢ / ٨٥ . وقارن بما ذكره الطحاوي من لزوم شرط الصحة في الأحاديث المختلفة ، في ف ١٢٢ فيما سبق .

بعد إدخاله فيه . قال . والذى أحفظ عن بعض أصحاب رسول الله والتابعين وعامة المدنيين أنه لا يفطر أحد بالحجامة[1] .

وفي الثالث . (باب نكاح المحرم) .

(حدثنا الربيع قال . أخبرنا الشافعي قال . أخبرنا سفيان . عن عمرو ابن دينار . عن ابن شهاب قال . أخبرني يزيد بن الأصم أن رسول الله نكح ميمونة وهو حلال . قال عمرو . قلت لابن شهاب . أتجعل يزيد بن الأصم الى ابن عباس . أخبرنا سفيان . عن أيوب بن موسى . عن نبيه بن وهب . عن أبان ابن عثمان . عن عثمان . أن رسول الله قال . المحرم لا ينكح ولا يخطب .

أخبرنا الشافعي قال . أخبرنا مالك عن نافع عن نبيه بن وهب - أحد[2] بني عبد الدار - عن أبان بن عثمان . عن عثمان . أن رسول الله قال . لا ينكح المحرم . ولا ينكح . ولا يخطب .

أخبرنا مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن سليمان بن يسار أن رسول الله بعث أبا رافع مولاه ورجلا من الانصار فزوجاه ميمونة . والنبي بالمدينة .

أخبرنا الشافعي . أخبرنا سعيد بن سلمة . عن إسماعيل بن أمية . عن سعيد بن المسيب قال . وهل فلان[3] ؟ ما نكح رسول الله ميمونة إلا وهو حلال .

قال . وقد روى بعض قرابة ميمونة أن النبي صلى الله عليه وسلم نكح ميمونة محرما .

قال الشافعي . فكان أشبه الأحاديث أن يكون ثابتا عن رسول الله أن رسول الله نكح ميمونة حلالا . فإن قيل . ما يدل على أنه أثبتهما ؟ قيل . روى عن عثمان عن النبي النهي عن أن ينكح المحرم ولا ينكح . وعثمان متقدم الصحبة ومن روى أن النبي نكحها محرما لم يصحبه إلا بعد السفر الذى نكح فيه ميمونة

---

(١) انظر . (اختلاف الحديث) على هامش (الأم)، ٢/ ٢٢٦-٢٢٨ .

(٢) في معاني الآثار ١/ ٤٤١ (أخى بنى عبد الدار) .

(٣) هكذا في الأصل . ولعل هناك حذفا تقديره . و(هل فلان ممن يعلم مثل هذا) مثلا .

وإنما نكحها قبل حرمة القضية ، وقيل له ، وإذا اختلف الحديثان فالمتصل الذي لا شك فيه أولى عندنا — إن ثبت — لو لم تكن الحجة الا فيه نفسه مع حديث عثمان ما يوافقه ، وإن لم يكن متصلا اتصاله ، فإن قيل ، فإن من روى أن رسول الله نكحها محرما قرابة يعرف نكاحها . قيل ، (ولابن أختها يزيد بن الأصم) ذلك المكان منها ولسليمان بن يسار منها مكان الولاية يشابه أن يعرف نكاحها . فإذا كان يزيد بن الاصم وسليمان بن يسار مع مكانهما منها يقولان نكحها حلالا ، وكان ابن المسيب يقول ، نكحها حلالا — ذهبت العلة في أن يثبت من قال ، نكحها وهو محرم بسبب القرابة وأن حديث عثمان بالإسناد المتصل لاشك في اتصاله أولى أن يثبت مع موافقة ما وصفت .

فأي محرم نكح ، أو أنكح فنكاحه مفسوخ ، بما وصفت من نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن نكاح المحرم (١) .

١٧٩ — ومن هذين المثالين وغيرهما من أبواب (اختلاف الحديث) للإمام الشافعي رضي الله عنه نستنبط ما يأتي :

١ — أن الفقه هو أهم غاية لعلم (اختلاف الحديث) ، وأن المحدثين الفقهاء هم الذين يعنون به ويجتهدون في تأويله ويبنون آراءهم الفقهية على أساس من هذا الاجتهاد في التأويل . ولذلك كان ترتيبه على أبواب الفقه ، دون ذكر لأبواب العقيدة والفضائل ، وغيرها ، يدل على هذا صنيع الشافعي ثم الطحاوي . أما إذا أضيف إلى أبواب الفقه أبواب من العقيدة أو غيرها ، فالأولى أن يسمى العلم حينئذ (مشكل الحديث) كما صنع الطحاوي وكما صنع بعده ابن فورك — وسيأتي ذكره — .

٢ — ترتيب الابواب الفقهية في كتاب (اختلاف الحديث) للشافعي ، غير ملتزم ، فلو لا يجمعها في كتاب مثل كتاب الطهارة تجمع فيه أبواب الطهارة

---

(١) اختلاف الحديث ٧ / ٢٣٨ — ٢٤١

ثم كتاب الصلاة تجمع فيه أبواب الصلاة وهكذا .... ولكنه بدأ كلامه بأبواب من الصلاة ثم اتبعها بأبواب في الطهارة ثم يعود إلى الصلاة وهكذا ، وأقرب الأمثلة على ذلك ما ذكرناه من افطار الحاجم والمحجوم ثم أتبعه مباشرة بنكاح المحرم ، ثم تكلم بعد عدة أبواب من الصلاة واستقبال القبلة للغائط وأكل المحرم من الصيد[1] . ويلاحظ أن عدم الدقة في الترتيب هو طبيعة كل عمل جديد لم يسبق له ما يحاكيه أو يهذبه . وسوف نرى أن الطحاوي قد استفاد ممن سبقه من المؤلفين في هذا اللون فجاء ترتيبه محكما بديعا ، وأنه سار فيه على منهج دقيق .

٣ـ الناسخ والمنسوخ من موضوعات (اختلاف الحديث) ، وإن أفرده بالتصنيف بعض المؤلفين لأهميته .

٤ـ يورد الشافعي ما يحفظه من طرق للحديث ، ويبسط القول في مواضع الخلاف مستعملا طريقته في المناظرة[2] . وسوف نرى أن هذا هو ما نعله الطحاوي أيضا .

٥ـ يستعمل الشافعي أحيانا القياس في الترجيح ، كما رأينا في مثال الحجامة للصائم ؛ ولأن القياس أصل من الأصول التي ارتضاها ، كما نص على ذلك بقوله ، (والعلم من وجهين ، اتباع واستنباط . والاتباع اتباع كتاب ، فإن لم يكن فسنة ، فإن لم تكن فقول عامة من سلفنا لا نعلم له مخالفا ، فإن لم يكن فقياس على كتاب الله عز وجل ، فإن لم يكن فقياس على سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإن لم يكن فقياس على قول عامة سلفنا لا مخالف له . ولا يجوز القول إلا بالقياس ، وإذا قاس من له القياس فاختلفوا وسع كلا أن يقول بمبلغ اجتهاده ، ولم يسعه اتباع غيره فيما أدى إليه اجتهاده بخلافه[3]) .

---

(١) انظر ، فهرس اختلاف الحديث .

(٢) انظر مثلا ، باب الساعات التي تكره فيها الصلاة من كتاب (اختلاف الحديث) هامش (الأم) ٧/ ٢٥ ١ـ ١٢٩ .

(٣) اختلاف الحديث ٧/ ١٢٨ ـ ١٢٩ .

٦ـ يؤيد رأيه أحيانا بعمل الصحابة والتابعين وآراء الائمة قبله.
هذه بعض الملاحظات على كتاب الشافعي في (اختلاف الحديث) . وسوف
يتبين لنا أن الطحاوى تأثر تأثيرا كبيرا بالشافعي وبخاصة في كتابه (معاني
الاثار).

(تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة)

١٨٠ـ والغرض الأول من تأليف هذا الكتاب هو الرد على أعداء
أهل الحديث ، والجمع بين الأخبار التي ادعوا عليها التناقض والاختلاف
والجواب عما أوردوه من الشبه على بعض الاخبار المتشابهة او المشكلة بادىء الرأى
وقد صرح ابن قتيبة بذلك في خطبة هذا الكتاب حيث قال : (... فانك
كتبت إليّ تعلمني ما وقفت عليه من ثلب ، أهل الكلام أهلَ الحديث وامتهانهم
وإسهابهم في الكتب بذمهم ، ورميهم بحمل الكذب ، ورواية المتناقض..)[1]
وبعد أن يحكي أقوالهم في أهل الحديث يقول : (هذا ما حكيت من طعنهم
على أصحاب الحديث ، وشكوت تطاول الأمر بهم على ذلك من غير أن ينضح عنهم
ناضح ، ويحتج لهذه الأحاديث محتج ، أو يتأولها متأول ، حتى أُسيئوا
بالعيب ، ورضوا بالقذف ، وصاروا بالإمساك عن الجواب كالمسلّمين ، وبتلك الأمور
معترفين وتذكر أنك وجدت في كتابي المؤلف في غريب الحديث بابا ذكرت فيه
شيئا من المتناقض عنهم ، وتأولته ، فأملت بذلك أن تجد عندي في جميعه مثل
الذى وجدته في ذلك من الحجج ، وسألت أن أتكلف ذلك محتسبا للثواب، فتكلفته
بمبلغ علمي ومقدار طاقتي ، وأعددت ما ذكرت في كتبي من هذه الأحاديث ليكون
الكتاب تاما جامعا للفن الذى قصدوا الطعن به ، وقدمت قبل ذلك الأحاديث
وكشفنا معانيها وصف أصحاب الكلام وأصحاب الحديث بما أعرف به كل فريق ..)[2].

---

(١) تأويل مختلف الحديث ، ص ٢ .

(٢) تأويل مختلف الحديث ص ٤ ، ٥ .

بعد أن يصف أهل الكلام وأهل الحديث يشرع في الدفاع عن الأحاديث المختلفة ، ويعنون لها بقوله ، (ذكر الأحاديث التي ادعوا عليها التناقض والأحاديث التي تخالف عندهم كتاب الله تعالى ، والأحاديث التي يدفعها النظر وحجة العقل[1]) .

١٨١- وبناء على ما تقدم من تحديد لمعنى (اختلاف الحديث) و (مشكل الحديث) والفرق بينهما ، أرى أنه كان الأولى بابن قتيبة أن يسمى كتابه (مشكل الحديث) كما سمى كتابا آخر لـه (مشكل القرآن) ، فإن هذا الاسم أكثر ملاءمة لغرضه ولموضوعات كتابه من تأويل مختلف الحديث ، وقد وجدنا الطحاوي في كتابه (مشكل الآثار) يتناول الموضوعات التي تناولها ابن قتيبة مما لا يختص بورود حديثين متناقضين من حيث الظاهر .

١٨٢- ومن الواضح أن ابن قتيبة لم يُعن بالأحكام الفقهية التي يمكن استخلاصها من الأحاديث ، وقد يكون ذلك لأنه يرد على أهل الكلام ، فهو مرتبط بما يوردونه من اعتراضات أغلبها بعيد من الأحكام العملية .

ومن الواضح أيضا أنه قلما يروي حديثا بسنده ، وأن علاجه للأحاديث يكون أغلبها من جهة اللغة ، وأن معرفته بالحديث لا تعدو أن تكون إلماما به وأخذا منه بطرف ، دون تعمق فيه ، وقد قال ، (وقد كنت في عنفوان الشباب ، وتطلب الآداب أحب أن أتعلق من كل علم بسبب وأن أضرب فيه بسهم[2]) ، وقد اعترف ابن قتيبة بأنه ليس من أهل صناعة الحديث المتخصصين فيه ، وذلك بصدد رده دعاوى النظام على ابن مسعود فيما نسب إليه انه رأى قوما من الزط[3] فقال ، هؤلاء أشبه من رأيت بالجن ليلة الجن .

---

(١) المصدر السابق ص٤ ، ١٠ .

(٢) المصدر السابق ص٧٤ .

(٣) الزُط - بضم الزاي - جنس من السودان أو الهند أو السند ، معرب جَت - بفتح الجيم - (انظر ، النهاية٢/ ٣٤ ، ١٣٢٢ والقاموس المحيط ٢/ ٣٧٥ ط ، سنة ١٣١٩ ، واللسان ٩/ ١٧٩ ط سنة ١٣٠١) .

قال ابن قتيبة : (وأصحاب الحديث لا يثبتون حديث الزط وما ذكر من حضوره مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الجن . وهم القدوة عندنا في المعرفة بصحيح الأخبار وسقيمها ، لأنهم أهلها ، والمعتنون بها ، وكل ذي صناعة أولى بصناعته[1]) .

ولذلك لم يكن معظم تخريجه للأحاديث المتعارضة والمشكلة يرضي رجال الحديث ، يقول ابن الصلاح : (وكتاب مختلف الحديث لابن قتيبة في هذا المعنى إن يكن قد أحسن فيه من وجه ، فقد أساء في أشياء منه قصر باعه فيها ، وأتى بما غيره أولى وأقوى[2]) .

ويقول ابن كثير : (.. وقد صنف فيه الشافعي فصلا طويلا من كتابه الأم نحوا من مجلد ، وكذلك ابن قتيبة له فيه مجلد مفيد ، وفيه ما هو غث ، وذلك بحسب ماعنده من العلم[3]) .

٨٣ ١ـ وفيما يلي مثالان من كتاب (تأويل مختلف الحديث) لابن قتيبة :

المثال الأول : (قالوا حديثان متناقضان . قالوا : رويتم عن وكيع عن الأعمش عن أبي صالح ، عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : "إذا انقطع شسع نعل أحدكم فلا يمش في نعل واحدة" ورويتم عن مندل عن ليث عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت : ربما انقطع شسع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمشى في النعل الواحدة حتى يصلح الأخرى قالوا : وهذا خلاف ذاك .

قال أبو محمد : ونحن نقول : ليس ههنا خلاف بحمد الله تعالى ، لأن الرجل كان ينقطع شسع نعله ، فينبذها أو يمسكها بيده ويمشي في نعل واحدة إلى أن يجد شسعا . وهذا يفحش ويقبح في النعلين والخفين وكل زوجين من اللباس يستعمل في اثنين فيستعمل في واحد ويترك الآخر . وكذلك الرداء يلقى على أحد المنكبين ويترك الآخر . فأما أن ينقطع شسع الرجل فيمشي

---

(١) تأويل مختلف الحديث ص٤٠ـ٤١ .

(٢) انظر : مقدمة ابن الصلاح ص ١٤٣ .

(٣) انظر : اختصار علوم الحديث لابن كثير ص٦٠ .

خطوة أو خطوتين أو ثلاثا إلى أن يصلح الآخر . فإن هذا ليس بمنكر ولا قبيح . وحكم القليل يخالف حكم الكثير في كثير من المواضع . ألا ترى أنه يجوز للمصلي أن يمشي خطوة وخطوات وهو راكع إلى الصف الذي بين يديه ولا يجوز له أن يمشي وهو راكع مائة ذراع ومائتي ذراع . ويجوز له أن يردي الرداء على منكبيه إذا سقط عنه ، ولا يجوز له أن يطوي ثوبه في الصلاة ولا أن يحمل حملا يتطاول . ويتم فلا تنقطع صلاته وقهقهه فتنقطع(١) .

المثال الثاني : (قالوا حديث ينقضه القرآن . قالوا : رويتم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : صلة الرحم تزيد في العمر . والله تبارك وتعالى يقول : (فإذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون(٢)) . فكيف تزيد صلة الرحم في أجل لا يتأخر عنه ولا يتقدم ؟

قال أبو محمد : ونحن نقول إن الزيادة في العمر تكون بمعنيين أحدهما السعة والزيادة في الرزق وعافية البدن . وقد قيل : الفقر هو الموت الأكبر . وجاء في بعض الحديث : أن الله تعالى أعلم موسى صلى الله عليه وسلم أنه يميت عدوه . ثم رآه بعد يسف - أي ينسج - الخوص . فقال يارب وعدتني أن تميته . قال : قد فعلت ، قد أفقرته . وقال الشاعر :

ليس من مات فاستراح بميت إنما الميت ميت الأحياء

يعني الفقير . فلما جاز أن يسمى الفقر موتا ، ويجعل نقصا من الحياة جاز أن يسمى الغنى حياة ، ويجعل زيادة في العمر .

والمعنى الآخر : أن الله تعالى يكتب أجل عبده عنده مائة سنة ، ويجعل بنيته وتركيبه وهيئته لتعمير ثمانين سنة ، فإذا وصل رحمه زاد الله تعالى في ذلك التركيب وفي تلك البنية ، ووصل ذلك النقص فعاش عشرين أخرى حتى يبلغ المائة . وهي الأجل الذي لا يستأخر عنه ولا يتقدم(٣)) .

---

(١) انظر : تأويل مختلف الحديث ١٠٨-١١٠ ، وقارن بما ذكره الطحاوي في هذا الحديث في ف ١٧٢ فيما سبق .
(٢) سورة الأعراف ، آية ٣٤ .
(٣) تأويل مختلف الحديث ص ٢٥٤-٢٥٥ .

١٨٤- وقد حكى ابن تيمية اعتراض بعض أهل الكلام على أحاديث موهمة للتشبيه مثل ، كلتا يديه يمين ، وقلوب العباد بين إصبعين من أصابع الرحمن ، ولا تسبوا الريح فإنها من نفس الرحمن(١) ، وغيرها ثم أجاب عنها .

وهذا النوع من الأحاديث لم يتعرض له الشافعي أو الطحاوي ، لأنه بعيد عن موضوع (اختلاف الحديث) على ما سبق بيانه . ولعل البيئة أيضا كان لها أثر في ذلك ، فإن مصر لم تكن مسرحا للمذاهب الكلامية المتنافرة والمتطرفة كما كان الشأن في العراق وبلاد فارس ، فوجد عند ابن تيمية ما يحفزه على الرد على أهل الكلام ومناقشة الأحاديث الموهمة للتشبيه مالم يوجد مثله عند الطحاوي ، مع أنه كان على معرفة بعلم الكلام ، ورسالته فيه مشهورة ، ومحل تقدير أهل السنة .

(مشكل الحديث وبيانه)

١٨٥- وبعد عصر الطحاوي ألف أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك(٢) (ت ٤٠٦ هـ) كتابا يناقش فيه الأحاديث التي يعترض عليها المتكلمون من غير أهل السنة ، وسمى كتابه ، (مشكل الحديث وبيانه) .

وهو يأتي فيه بالأحاديث الموهمة للتشبيه والتي يعترض عليها بعض أهل الكلام ، ثم يبين معناها من وجهة نظر الأشاعرة الذين ينتمي إليهم ويعالجها علاج المتكلم لا المحدث ، فقلما يتعرض للأحاديث ببيان قوتها او ضعفها ، أو نقد في سندها أو متنها ، بل إنه يورد الأحاديث من غير سندها .

يقول في مقدمة الكتاب ، (أما بعد ، فقد وفقت - أسعدكم الله بطاعته ووفقنا إلى الإتمام بما ابتدأنا به على تحري النصح والصواب - إلى إملاء

---

(١) انظر ، المصدر السابق ص٢٥ سـ ٢٨ .

(٢) انظر ، ترجمته في طبقات الشافعية ٣/ ٥٢ .

كتاب نذكر فيه ما اشتهر من الأحاديث المروية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، مما يوهم ظاهره التشبيه ، مما يتعلق به الملحدون على الطعن في الدين ، وخصوا بتقبيح ذلك الطائفة التي هي الظاهرة بالحق لسانا وبيانا ، وقهرا وعلوا وامكانا ، الظاهرة عقائدها من شوائب الأباطيل وشوائب البدع والأهواء الفاسدة ، وهي المعروفة بأنها أصحاب الحديث ...)[(1)].

(أبكار الأفكار في مشكل الأخبار)

١٨٦ـ وهذا الكتاب أقرب الكتب شبها بكتاب الطحاوي (شرح معاني الآثار) وهو مخطوط بدار الكتب المصرية تحت رقم (٢٨ حديث) وقد فقد منه كتاب الطهارة ، وكتاب الصلاة ، وجزء من كتاب الصوم ، كما فقد ايضا اسم مؤلفه ، الذي عاش بعد القرن السادس الهجري تقريبا ، لانه يناقش البغوي[(2)] في عدة مواضع من كتابه .

وتأثر المؤلف بالطحاوي واضح تماما من كثرة نقله عنه ، حتى يكاد يكون في بعض اصوله اختصارا (لشرح معاني الآثار) .

(التحقيق في أحاديث الخلاف)

١٨٧ـ ومؤلفه هو ابن الجوزي ـ عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت ٥٩٧) ، وقد ذكر صاحب الأعلام أنه مخطوط[(3)] . ولم أعثر عليه .

(بنات الأفكار في معاني الأخبار)

١٨٨ـ ومؤلفه هو ، محمد بن علي بن طولون ، الحنفي (ت ٩٥٣) مصور بدار الكتب المصرية تحت رقم (٥٥٩ حديث تيمورية) .

---

(1) انظر ، مشكل الحديث وبيانه لابن فورك ص٣ ط ، الهند سنة ١٣٦٢ هـ .

(2) هو الحسين بن مسعود بن محمد ، محيي السنة ، فقيه محدث مفسر نسبته الى (بغشا) من قرى خراسان ، له كتاب المصابيح ، والجمع بين الصحيحين ، توفي سنة ٥١٠ هـ (انظر ، وفيات الاعيان ١/ ١٠٢) .

(3) انظر ، الاعلام ٤/ ٩٠ .

والكتاب يعالج أربعين حديثا ، ويبدأ بقوله : (بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله على جزيل فضله الاكمل ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه مااطلع نجم وأفل ، وبعد ، فهذا تعليق سميته (بناء الافكار في معاني الأخبار) ، فمنها ، ما أخرجه أصحاب السنن من حديث جابر ابن سمرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (من توضأ يوم الجمعة ، فبها ونعمت ، ومن اغتسل فالغسل أفضل) ، قيل : الضمير في (بها) للسنة ، أي فبالسنة أخذ ونعمت الخصلة هي – وهذا مروي عن الأصمعي . . .) .

وفي نهاية الكتاب يذكر أنه أجاب عن الحديث الأول بناء على سؤال سائل (ثم سأل في إضافة تتمة أربعين حديثا ، فكتبت له هذه الأربعين الطيبة ملخصة ، وقد كنت كتبت في هذا المعنى مؤلفين أحدهما مسند ، والآخر متصل ، وعززتهما بثالث) .

(مشكلات الأحاديث النبوية وبيانها)

١٨٩ – وإلى عهد قريب كانت الأحاديث المشكلة تدفع بعض النجديين إلى التأليف في بيانها والدفاع عنها . فقد ألف عبد الله بن علي النجدي القصيمي ، كتابا سماه (مشكلات الأحاديث النبوية وبيانها) ، وصدره بقوله : (يحتوي هذا الكتاب على الأحاديث النبوية التي استشكلتها العلوم الحديثة ، من طبية وجغرافية وفلكية وحسية الخ . وفيه بيانها بنفس العلوم الحديثة) . وقد ذكر فيه قرابة ثلاثين حديثا ، منها مشكلات عذاب القبر ، وسحر اليهود للنبي صلى الله عليه وسلم ، وحديث الذباب وانشقاق القمر ، والدجال ، وغير ذلك من الأحاديث التي رآها مظنة الاعتراض أو التي اعترض عليها فعلا .

ويقول في مقدمته مبينا غرضه من تأليفه ومنهجه فيه : (أما بعد ، فهذا بيان لأحاديث نبوية صحيحة قد أشكلت على كبار العلماء . فقد أشكل بعضها طبيا ، وبعضها فلكيا ، وبعضها علميا ، وبعضها حسيا ، وبعضها دينيا . فعجل فريق تلقاها بردها وتحامل على رواتها . ولم يحسب في ذلك فجرأ العامة وأشباه

العامة على أن يكذبوا كل ما لم يحفظوا بعلمه من صحيح الأخبار . وتكلم فيهما فريق آخر كلاهما لم يسر مع الصواب والتوفيق له لتزاد كلامه أهل الشك شكا وريبة . وضل من أجلهما فريق ثالث ، فهوى في الشك والحيرة فرغب عن الدين ، وأوغل في الشهوات والملذات ونحن نسأل الله السلامة من ذلك كله كما نسأله أن يقضى لنا الرشاد والهداية فيما فعلنا وفيما سوف نفعل . وقد سردنا الاحاديث سردا حيثما تيسرت لم نراع في ذلك ترتيبا ولا تقديما ولا تأخيرا ، وذلك لان كل حديث قائم بنفسه ، مستقل بمعناه ، لا ارتباط له بغيره).

١٩٠ - وقد رأينا أن بعض الكتب السابقة يقتصر نشاطها على بحث الأحاديث المتعلقة بصفات الله ، كما يفعل السيوطي مثلا ذلك في كتابه (تأويل الأحاديث الموهمة للتشبيه)(١) .

وقد وجدت كتب أخرى اقتصرت من المعنى الواسع لكلمة (مشكل) على بحث المشكلات النحوية أو اللغوية الموجودة في أحاديث كتاب خاص، ومن هذه الكتب .

(شرح مشكل الصحيحين) لابن الجوزي ، وهو يبحث في الإعراب واللغة الموجود منه الجزء الثاني ، مخطوط بدار الكتب تحت رقم (٩٢) حديث)

(شرح مشكل الحديث والآثار) لمحمد بن عبد الرحمن الملقى الشافعي مخطوط بدار الكتب تحت رقم (١٥٠٧ حديث) .

(شرح مشكلات موطأ مالك) برواية محمد بن الحسن ، تأليف ملا على بن سلطان محمد الهروي (مخطوط ، حديث ٢٢٢) .

---

(١) مخطوط بدار الكتب المصرية برقم ٥٥ مجاميع ، حديث .

الفصل الثالث

أثر الطحاوي في الحديث وعلم السنة كما يبدو في كتبه

- الطحاوي وسنن الشافعي
- الطحاوي في شرح معاني الآثار
- الطحاوي في مشكل الآثار
- مكانة هذه الكتب بين كتب الحديث
- مكانة الطحاوي بين المحدثين

١٩١ — ترك الطحاوي في الحديث مؤلفات عظيمة ، سبقت الاشارة اليها عند الكلام على آثاره العلمية (١) . وكتبه في الحديث وعلوم السنة التي تيسر لي الاطلاع عليها ، أو التي نص عليها المؤرخون ولم تتيسر لي رؤيتها — تشهد بجليل مكانته ، وتكفي لبيان عظيم إسهامه في خدمة حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وتيسيره للمسلمين سبيل الانتفاع به ، بجمعه وشرح معانيه ، وبيان مشكله ، والتمييز بين ناسخه ومنسوخه .

وفي هذا الفصل أتناول ما عرف من كتب الطحاوي في الحديث وعلوم السنة ، بعرضها وبيان منهجه فيها .

١٩٢ — فمن كتبه في هذا الميدان .

١ — (التسوية بين (حدثنا) و(أخبرنا))

وهي رسالة صغيرة ، لخصها ابن عبد البر ، ونقلت تلخيصه لها (٢) ويبدو أن تأليفه لها كان استجابة لما ثار في عصره من مناقشات حول تحديد بعض المصطلحات المستعملة في علم الحديث ، وأنه استعان بالقرآن والحديث حيث تتبع استعمالهما لهاتين المادتين ، فوجدهما يستعملانها بمعنى واحد واستدل بذلك على أنه لا وجه لتخصيص حالة التحمل بطريق العرض بإحدى هاتين المادتين ، على ما سبق تفصيله .

٢ — (الرد على كتاب المدلسين للكرابيسي)

١٩٣ — ولم أستطع أن أحصل على كتاب الكرابيسي في المدلسين كما لم يتيسر لي الاطلاع على الكتاب الذي ألفه الطحاوي في الرد عليه ولا أعلم أنه محفوظ في مكتبة ما ، ولم يشر إليه بروكلمان ولا غيره ، وقد رأينا أن (الماردينى) وهو من علماء القرن الثامن (٧٤٥ هـ) قد نقل عن كتاب

---

(١) انظر ، ف ٨٧ وما بعدها من الباب الأول .

(٢) انظر ، ف ١٢٠ وما بعدها من الباب الثاني .

الرد على الكرابيسي للطحاوي[1] ، ومعنى هذا أن الكتاب كان معروفا ومتداولا حتى القرن الثامن الهجري . وكتاب الكرابيسي في المدلسين قد أثار ضجة كبيرة ، إذ وجد فيه بعض علماء الكلام مادة للتهجم على رجال الحديث والطعن عليهم ، كما أشار إلى ذلك الرامهرمزي في كتابه : (الفاصل)[2] .

وقد ذم (الإمام أحمد بن حنبل) كتاب الكرابيسي ، وانتقده ، كما انتقده غيره من العلماء[3] .

وقد انتدب أبو جعفر نفسه للرد على هذا الكتاب ، وكم كنت أود لو اطلعت على كتاب الكرابيسي ، وكتاب الطحاوي في الرد عليه ، لنحصل على مقارنة بين عمل هذين العالمين الجليلين ، ولنرى صورة للمناقشة في فرع مهم من فروع علم الحديث ، وهو فرع لا يحسن الكلام فيه إلا الحفاظ

---

(١) انظر : السنن الكبرى للبيهقي ١/ ١٢٨ ، وانظر : هـ ، ف ١٣٩ من الفصل الاول من الباب الثاني .

(٢) انظر : (شروط الأئمة الخمسة) للحازمي ، بتعليق الكوثري ص٢٢ ، هـ١ .

(٣) انظر : شرح علل جامع الترمذي ، لعبد الرحمن بن أحمد المعروف بابن رجب (٧٠٦- ٧٩٥ هـ) ، مخطوط بدار الكتب المصرية تحت رقم (٩١ ، مصطلح الحديث) الورقة ١٢٥ أ ، ب .

وفيما يذكر ابن رجب في أثناء عرضه لفضل علم علل الحديث - رسالة أبي داود إلى أهل مكة وفيها : (إنه ضرر على العامة أن يكشف لهم كل ما كان من هذا الباب فيما مضى من عيوب الحديث ، لأن علم العامة يقصر عن مثل هذا) ثم قال (وهذا كما ذكره أبو داود ، فإن العامة تقصر أفهامهم عن مثل ذلك وربما ساء ظنهم بالحديث جملة إذا سمعوا ذلك ، وقد تسلط كثير ممن يطعن في أهل الحديث عليهم بذكر شيء من هذه العلل ، وكان مقصوده بذلك الطعن في أهل الحديث جملة ، والتشكيك فيه ، أو الطعن في حديث أهل الحجاز ، كما فعله (حسين الكرابيسي) في كتابه الذي سماه (بكتاب المدلسين) . وقد ذكر كتابه هذا للإمام أحمد فذمه ذما شديدا ، وكذلك أنكره عليه أبو ثور وغيره من العلماء .)

الجامعون لطرق الحديث ، والمميزون بين رواته ، وتأليف الطحاوي لهذا الكتاب - فوق دلالته على علمه ورسوخ قدمه - يؤيد أيضا ما قدمناه من أن الطحاوي كان يحس بمشكلات عصره العلمية ، ويسهم برأيه فيها .

٣- (صحيح الآثار)

١٩٤- ذكر (بروكلمان) أن هذا الكتاب محفوظ بمكتبة (باتنه ١ ، ٥٠٤ ، رقم ٥٢٨) . وتأليف الطحاوي لهذا الكتاب يعني أنه شارك في الحركة التي بدأها البخاري وهي التصنيف في الصحيح المجرد، وقد عاصر الطحاوي هذه الحركة ، وشاهد إنتاجها وتأثر بها ، وأنتج لها هذا الكتاب . والاطلاع على هذا الكتاب يعطينا فرصة عظيمة لندرك شرط الطحاوي في صحيحه ، ولنقارنه بكتب الصحاح المؤلفة في القرن الثالث ، وليلقي ضوءا على تقييمه للأحاديث التي رواها في كتبه الأخرى مما لم يصرح فيها بالحكم عليها من حيث الصحة أو الضعف . ولعل هذه الفرصة تتاح في وقت قريب إن شاء الله تعالى .

٤- (سنن الشافعي)

١٩٥- وقد سمع أبو جعفر هذا الكتاب من خاله المزني سنة ٢٥٢ هـ . ورواه عن الطحاوي أبو القاسم ميمون بن حمزة بن الحسين الحسيني العدل قال ، قرئ على أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي وأنا أسمع ، في ذي الحجة ، وفي المحرم سنة ٣١٢ هـ قال ، حدثنا أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى المزني في ذي القعدة من سنة ٢٥٢ هـ . كما رواه عنه محمد بن المظفر بن موسى بن عيسى البزاز الحافظ ، وكما رواه أيضا أبو بكر محمد بن إبراهيم بن علي بن عاصم بن المقرئ .

وهذه الطرق عن الطحاوي ذكرت في مقدمة الكتاب المطبوع(١)، والطريق الأول منها هو المذكور في النسخة المخطوطة بدار الكتب تحت رقم (٢٢٦ حديث) .

---

(١) طبع المطبعة الشرقية سنة ١٣١٥ هـ في حوالى ١٢٢ ص من القطع المتوسط .

١٩٦ــ وقد بدأ هذا الكتاب بأخبار من الصلاة ، ثم البيوع ثم ما جاء في الأذان ثم الصيام .. إلى آخر ما جاء في هذا الكتاب مما يدل على أن الترتيب الدقيق لم يلتزم فيه .

وفي مواضع من الكتاب ينقل الطحاوي عن المزني عن الشافعي بعض آرائه في المسائل الفقهية ، كما في صلاة الكسوف (ص٩١ـ١٠٦) وكما في آخر الكتاب ، حيث ذكر مسألة للإمام الشافعي رضي الله عنه .

وفي آخر النسخة المطبوعة زيادات ليست مروية عن الشافعي ، وإنما هي من رواية أبي جعفر من غير المزني عن غير الشافعي ، مثل : الطحاوي عن بحر بن نصر عن ابن وهب (١) .

١٩٧ــ وفي هذا الكتاب يسرد أبو جعفر الاحاديث دون أن يعلق عليها في الغالب ، وتعليقاته الفقهية نادرة ، ومنها قوله في الحديث الذي رواه عن المزني عن الشافعي عن سفيان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ملك مائة سهم من خيبر اشتراها فاستجمعها ، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله ، اني أصبت مالا لم أصب مثله قط ، وقد أردت أن أتقرب به إلى الله عز وجل فقال له : "احبس الأصل ، وسبل الثمرة " .

قال أبو جعفر : هذا يدل على إجازة حبس المشاع كما قال أبو يوسف ، والشافعي رحمه الله (٢) ولو لم يجز هذا لدلنا عليه حديث ابن عون عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، في أمره عمر أن يحبس ماله من خيبر على ما أمره أن يحبسه عليه لما سأله عن ذلك ؛ لأن خيبر لم تقسم إلا في زمن عمر رضي الله عنه . فأما ما كان في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ، فإنما هو قسمة جمع ؛ لأنه جعل كل مائة سهم كسهم واحد ، ثم جزأها ثلاثة على ذلك ، ولم يقسم الأرض (٣) .

---

(١) انظر : السنن ، ص١١٩ وما بعدها .
(٢) انظر هذا الحديث في (معاني الآثار) للطحاوي ٢/ ٢٤٩ ، وانظر رأي أبي يوسف والطحاوي في الوقف في مختصر الطحاوي ص١٣٧ .
(٣) السنن للشافعي برواية الطحاوي ص٩٢ .

١٩٨ — أما تعليقاته الحديثية فهي أكثر ورودا من تعليقاته الفقهية في هذا الكتاب ، وفي هذه التعليقات التي يعقب بها على المزني أو على الشافعي ما يؤيد ما سبق أن أثبته من رسوخ قدم أبي جعفر في علم الحديث ومعرفة رجاله والبصر بعلله .

فمن ذلك أنه روى حديثا عن المزني عن الشافعي عن مالك بن أنس عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن عبيد الله بن جريج . ثم يعترض بقوله : (هكذا حدثنا المزني ، وإنما هو عن عبيد بن جريج)(١) .

ومن ذلك أيضا ما رواه عن المزني عن الشافعي (عن مالك بن أنس عن هشام بن عروة عن أبيه أنه سأل أسامة بن زيد وأنا جالس معه ، كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير في حجة الوداع حين دفع ؟ ٠٠٠٠) بعد أن يسوق الحديث يعلق عليه بقوله : (قال أبو جعفر : هكذا حدثناه اسماعيل بن يحيى من كتابه (عن هشام بن عروة عن أبيه أنه سأل أسامة بن زيد وأنا جالس معه) . وهذا غلط ، لأن هشاما لم ير أسامة ، وإنما هو عندنا — والله أعلم — : (أنه سأل أسامة بن زيد رجل وأنا جالس معه) حتى يرجع الجلوس إلى عروة)(٢) .

ويصحح للمزني حديثا يرويه بسنده عن (أم بلال ابنة هلال عن ابنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : يجزئ الجذع من الضأن ضحية . قال أبو جعفر : هكذا قرأه المزني علينا : (عن ابنها) . وإنما هو (عن أبيها)(٣) .

والطحاوي يشير بذلك إلى أن المزني قد صحف في هذا الإسناد ، لما بين الكلمتين (ابنها وأبيها) من المشابهة .

---

(١) السنن ص٨٧ وعبيد بن جريج التيمي ، مولاهم ، المدني ، روى عن ابن عمر ، وابن عباس ، وأبي هريرة . روى عنه : يزيد بن أبي حبيب ، وسليمان ابن موسى ، وزيد بن أبي عتاب ، وغيرهم . وثقه أبو زرعة والنسائي وابن حبان وقال العجلي : مكي تابعي ثقة (انظر : تهذيب التهذيب ٧/ ٦٢) .

(٢) انظر : السنن ص٨٦ .

(٣) انظر : السنن ص١٠١ . وفي تهذيب التهذيب ١٢/ ٤٦٠ — ٤٦١ أن أم بلال روت عن أبيها ، وهي تابعية ثقة .

وقد نبه الطحاوي على تصحيف للمزني في متن حديث آخر . فقد روى بسنده عن رفاعة الأنصاري (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نادى ، أيها الناس ، إن قريشا أهل أمانة ، من بغاهم العوائر أكبه الله لمنخريه . يقولها ثلاثا) . قال أبو جعفر ، هكذا قرأه المزني علينا ، (أهل أمانة) وإنما هو (أهل امامة) ، وقال ، (العوائر) وإنما هي (العواثر[1]) .

---

(١) انظر ، السنن ص٧٦ . وفي مسند الشافعي رواية أبي العباس الأصم عن الربيع بن سليمان المرادي ، ص٩٤ طبع سنة ١٣٢٧ هـ . (أخبرنا يحيى بن سليم عن عبد الله بن عثمان بن خثيم ، عن إسماعيل ابن عبيد بن رفاعة الانصاري عن أبيه عن جده رفاعة أن النبي صلى الله عليه وسلم نادى ، أيها الناس إن قريشا أهل أمانة ، ومن بغاها العواثر أكبه الله لمنخريه ، يقولها ثلاثا) .

وفي لسان العرب نقلا عن الأزهري ، (يقال ، فلان وقع في عاثور شر ، وعاثور شر إذا وقع في ورطة لم يحتسبها ولا شعر بها . وأصله ، الرجل يمشي في ظلمة الليل فيتعثر بعاثور السيل ، أو في خدٍ خده سيل المطر ، وفي الحديث ، ان قريشا أهل أمانة ، من بغاها العواثر كبه الله لمنخريه وروي العوائر . أي بغى لها المكايد التي يعثر بها كالعاثور الذي يخد في الأرض فيتعثر به الإنسان إذا مر ليلا وهو لا يشعر به ، فربما أعنته . والعواثر ، جمع عاثور . وهو المكان الوعر الخشن ، لانه يعثر فيه . وقيل ، هو الحفرة التي تحفر للأسد . واستعير هنا للورطة والخطة المهلكة - قال ابن الأثير ، وأما عوائر ، فهي جمع عائر ، وهي حبالة الصائد أو جمع عاثرة ، وهي الحادثة التي تعثر بصاحبها ، من قولهم ، عثر بهم الزمان إذا أخنى عليهم) .

(انظر ، لسان العرب ٦/ ٢١٥ ط . الطبعة الأميرية ببولاق سنة ١٣٠٠ هـ) .

ويرى الشافعي أن مالك بن أنس قد أخطأ في سند حديث ، ولكن أبا جعفر لا يرى هذا الرأي ، ويدافع عن مالك مستعينا بما عرف عنه من جمعه للطرق الكثيرة للحديث الواحد .

وهذا الحديث يرويه الطحاوي عن (المزني) ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم قالا ، حدثنا الشافعي رحمه الله ، عن مالك بن أنس ، عن عبد الكريم بن مالك الجزري ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة أنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فآذاه القمل ، فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يحلق رأسه ، وقال ، صم ثلاثة أيام ، أو أطعم ستة مساكين مُدّين مُدّين لكل إنسان ، أو انْسُكْ بشاة ، أيّ ذلك فعلت أجزأ عنك . قال الطحاوي ، سمعت المزني ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم يقولان ، قال محمد بن إدريس الشافعي رحمه الله ، غلط مالك بن أنس في الحديث ، الحفاظ حفظوه عن عبد الكريم عن مجاهد عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى عن كعب بن عجرة . قال أبو جعفر ، لم يغلط مالك فيه قد حدثنا يونس ، أنبأ ابن وهب أن مالكا أخبره عن عبد الكريم بن مالك الجزري عن مجاهد ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثله . قال ، وذلك أن مالكا لم يغلط فيه وأن الغلط كان من غيره ، إلا أن تكون المرة التي حضرها الشافعي رحمه الله لم يذكر مالك فيها في هذا الحديث مجاهدا (١) .

٩٩ـ وسنن الشافعي قد رواها غير الطحاوي عن غير المزني رواها أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم ، عن الربيع بن سليمان المرادي وتعرف (بمسند الشافعي) .

وقد طبع هذا المسند على الحجر في سنة ١٣٠٦ هـ / ١٨٨٩ م ، وفي مقدمة هذه الطبعة بيان بأسماء الأسانيد المعروفة و(رحلة الشافعي) للسيوطي برواية الربيع الجيزي .

---

(١) انظر ، السنن ص ٨٠ .

كما طبعت مرة ثانية خالية من هذه المقدمات في سنة ١٣٢٧ بمطبعة شركة المطبوعات العلمية .

وأغلب الظن أن الشافعي لم يمل مسنده هذا وإنما استخرجه الربيع من كتب الشافعي ومسموعاته منه ، وليس فيه أي تعليق للربيع ولا للأصم فيه زيادات قليلة واختلاف في الترتيب من "سنن الشافعي" برواية الطحاوي عن المزني .

كما أن فيه بعض ما لم يسمعه الربيع من الشافعي (١) .

٢٠٠ — ولئن كان ما سبق من انتاج الطحاوي في الحديث قد شاع ما يماثله قبل عصره وبعده ، فإنه قد انفرد من بين معاصريه بالتأليف في موضوعات عز المؤلفون فيها قبله ، إذ لم يكتب أحد قبله في (مختلف الحديث ، ومشكله) بإحاطة وتمكن من الحديث والفقه معا ، كما كتب هو، وإن كان للأولين فضل السبق وتمهيد الطريق . ولم يخلفه من يكتب في هذا الفرع كتابته أو يبدع فيه إبداعه فينتج لنا مثل (معاني الآثار) أو (مشكل الآثار) .

هـ — (شرح معاني الآثار)

٢٠١ — وموضوع هذا الكتاب هو الأحاديث المتعارضة التي كانت من أسباب اختلاف العلماء في الأحكام العملية ، لاستدلال كل فريق بما يؤيده من هذه الأحاديث المختلفة ، ولهذا فالكتاب ليس من موضوعه البحث عن المناقب أو الفضائل أو غير ذلك مما يخرج من نطاق البحث الفقهي . وقد رتبه أبو جعفر على أبواب الفقه ترتيبا محكما ، فقد قسمه إلى كتب ، وقسم الكتب إلى أبواب تندرج تحتها .

وهذه قائمة بما اشتمل عليه من كتب ، وعدد الأبواب في كل كتاب .

---

(١) انظر ، السنن ص ١٢٢ ، ١٢٥ .

١- كتاب الطهارة ، وفيه ٢٧ بابا ، و ١٤ بحثا ترد في ثنايا الأبواب مما يستطرد إليه أبو جعفر .

٢- كتاب الصلاة ، وفيه ٧٢ بابا ، و ١٥ بحثا ترد في ثنايا الأبواب مما يستطرد إليه أبو جعفر .

٣- كتاب الجنائز ، وفيه ١١ بابا ، وبحث واحد عن الصلاة في النعلين .

٤- كتاب الزكاة ، وفيه ١٠ أبواب .

٥- كتاب الصيام ، وفيه ١٥ بابا ، وبحثان .

٦- كتاب مناسك الحج ، وفيه ٣٥ بابا ، وأربعة أبحاث .

وهذه الكتب الستة تستغرق الجزء الأول من الكتاب في طبعته الهندية التي تقسمه الى جزئين في مجلد واحد .

٧- كتاب النكاح ، وفيه ١٢ بابا ، و ١٠ أبحاث .

٨- كتاب الطلاق ، وفيه ، عشرة أبواب ، وبحثان ، عن أقوال الصحابة في وقوع الطلقات الثلاث دفعة ، وأخبار ليلة القدر .

٩- كتاب العتاق ، وفيه أربعة ابواب .

١٠- كتاب الايمان والنذور ، وفيه خمسة أبواب .

١١- كتاب الحدود ، وفيه ١١ بابا .

١٢- كتاب الجنايات ، وفيه ١٠ أبواب ، و ٣ أبحاث

١٣- كتاب السير ، وفيه ١٨ بابا ، و ٣ أبحاث

١٤- كتاب وجوه الفيء وقسم الغنائم وحرمة الصدقات على بني هاشم ، وفيه ثلاثة أبحاث .

١٥- كتاب الحجة في أن فتح مكة كان عنوة ، وفيه بحثان .

١٦- كتاب البيوع ، وفيه ١٤ بابا ، و ٤ ابحاث

١٧- كتاب الصرف ، وفيه بابان

١٨- كتاب الهبة والصدقة ، وفيه ٤ أبواب .

١٩- كتاب الرهن ، وفيه بابان .

٢٠- كتاب المزارعة والمساقاة ، وفيه باب

٢١- كتاب الشفعة ، وفيها باب واحد .

٢٢- كتاب الاجارات ، وفيه ٣ ابواب

٢٣- باب اللقطة والضوال .

٢٤- كتاب القضاء والشهادات ، وفيه ١٠ أبواب ، و٦ ابحاث

٢٥- كتاب الصيد والذبائح والاضاحي ، وفيه ١٢ بابا ، وبحث واحد عن اتباع السنن .

٢٦- كتاب الاشربة ، وفيه ٣ أبواب

٢٧- كتاب الكراهية ، وفيه ٢٩ بابا ، و٥ بحوث

٢٨- كتاب الزيادات ، وفيه ٩ ابواب

٢٩- كتاب الوصايا ، وفيه بابان

٣٠- كتاب الفرائض ، وفيه بابان .

٣٠٢- وطريقة أبي جعفر التي يكاد يلتزمها في عرض الابواب انه يبدأ بالآثار التي يذهب اليها مخالفه في الرأي ، ثم يتبعها بالآثار المعارضة التي يراها هو أولى بالاتباع ، ثم يرجحها . وان كان للمخالف حجة أخرى أتى بها ورد عليها . وقد يضطره الموضوع الى ذكر احاديث تتعلق بموضوع آخر - وهي البحوث التي اشتملت عليها الابواب - ثم يستدل للرأي الذي رجحه بالنظر) ، وقد يذكر من قال بهذا الرأي من الصحابة والتابعين ثم لا يكاد يترك بابا حتى ينبه على أن هذا الرأي الذي رجحه هو مذهب أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد ، ان كان بينهم اتفاق ، أو ينص على من ذهب اليه منهم ان كان في المسألة خلاف بين الاحناف . ومن النادر الا ينبه على رأي ائمة الاحناف في المسألة ، كصنيعه في (باب ما يستحب للرجل أن يقول اذا سمع الأذان)[1] .

---

(١) انظر ، معاني الآثار ١/ ٨٥-٨٧ .

أما غير الأحناف من أصحاب المذاهب الأخرى فقلما يصرح الطحاوي باسم واحد منهم ، وإنما غايته أن يقول ، (فذهب قوم إلى هذه الآثار ..... وخالفهم في ذلك آخرون) ، ثم لا يذكر من الأسماء الموافقة أو المخالفة إلا أسماء أئمة المذهب الحنفي ، وإلا أسماء الصحابة والتابعين ، ومن النادر أن يصرح بغير ذلك من الأسماء ، ومن هذا القليل قوله في (كتاب الحجة في فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة عنوة) ، (قال أبو جعفر ، أجمعت الأمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صالح أهل مكة قبل افتتاحه إياها ثم افتتحها بعد ذلك . فقال قوم ، كان افتتاحه إياها بعد أن نقض أهل مكة العهد ، وخرجوا من الصلح ، فافتتحها يوم افتتحها وهي دار حرب لا صلح بينهم وبين أهلها ولا عقد ولا عهد ، وممن قال هذا القول ، أبو حنيفة والأوزاعي ، ومالك بن أنس ، وسفيان بن سعيد الثوري ، وأبو يوسف ومحمد بن الحسن رحمهم الله[1]) .

٢٠٣ـ أما منهجه في مناقشة الآثار المختلفة ، فيمكن تلخيصه فيما يأتي .

(١) ـ يجتهد في أن يبحث عن معنى يوفق به بين الأحاديث المتعارضة بما يزيل تعارضها وبذلك يصحح هذه الأخبار ولا يضعف أحدها ما وجد إلى ذلك سبيلا ، لأن إعمال الحديث أولى من إهماله ، وكثيرا ما تتردد هذه العبارة بعد عرضه للأحاديث ومناقشتها ، (فهذا وجه هذا الباب من طريق تصحيح معاني الآثار) .

وقد صرح أبو جعفر بهذا في (باب الشك في الصلاة[2]) ، فقد ذهب البعض إلى أن من شك في صلاته ليس عليه إلا أن يسجد سجدتين ثم يسلم محتجين بما يفيد ذلك من الآثار التي رواها أبو جعفر ، وذهب آخرون ،

---

(١) انظر ، معاني الآثار ٢/ ١٨٤ .

(٢) انظر ، معاني الآثار ١/ ٢٥٠ ـ ٢٥١ .

إلى أنه يبنى على الأقل ، ثم يسجد ثم يسلم ، محتجين بآثار وجهها أبو جعفر بقوله : (فهذه الآثار تزيد على الآثار الأُول ؛ لأن هذه توجب البناء على الأقل ، والسجدتين بعد ذلك فهي أولى منها ؛ لأنها قد زادت عليها (١)) .

وذهب فريق ثالث إلى أن المصلى ينظر إلى أرجح رأيه في ذلك فيعمل على ذلك ، ثم يسجد سجدتى السهو بعد التسليم ، وإن كان لا رأى له في ذلك يبنى على الأقل حتى يعلم يقينا أنه قد صلى ما عليه بعد أن يورد حديثا يؤيد ذلك يقول :

(وتصحيح الآثار يوجب ما يقول أهل هذه المقالة ؛ لأنّ هذا المعنى إن بطل ووجب ألا يعمل بالتحرى انتفى هذا الحديث ، وإن وجب العمل بالتحرى ان كان له رأى ، والبناء على الأقل إذا لم يكن له رأى استوى حديث عبد الرحمن بن عوف ، وحديث أبى سعيد ، وحديث ابن مسعود فصار كل واحد منها قد جاء في معنى غير المعنى الذى جاء فيه الآخر ، وهكذا ينبغى أن يخرج عليه الآثار ، ويحمل على الاتفاق ما قدر على ذلك ، ولا يحمل على التضاد إلا ألاّ يوجد لها وجه غيره (٢)) ، ثم بعد ذلك يقوى هذا الرأى بالنظر .

ب ـ إذا تضادت الآثار ، ولا سبيل إلى الجمع بينها ، فإن كان هناك نسخ بيّنه (٣) ، والكتاب يعتبر مصدرا هاما من مصادر النسخ في السنة .

---

(١) ، (٢) نفس المرجع ١/٢٥١ ـ ٢٥٢ ، وانظر أيضا المرجع نفسه ، ١/١٢٦ ـ ١٢٧ .

(٣) المطلع على الكتاب يستطيع بسهولة أن يعثر على أمثلة كثيرة للنسخ ، وعلى سبيل المثال ، انظر : ١/١٣ ، ١/٥٢ ، ١/١٢٤ ، ٢/٢٢ .

جـ- وإن لم يظهر نسخ بحث عن مرجح بين الآثار المتعارضة بما هو معروف من وسائل الترجيح[1]

وقد تقدم من الأمثلة ما يصلح لتقديم صورة من ترجيح أبي جعفر بين الأحاديث، من طريق نقده للرجال وموازنته بينهم.

وقد صرح ببعض قواعده في الترجيح عرضا في ثنايا الكتاب

فمن ذلك:

١- أن المتصل الاسناد أولى أن يعمل به مما خالفه[2].

٢- الرواية التي فيها زيادة صحيحة الإسناد العمل بها أولى كما تقدم في (باب الشك في الصلاة) في الصفحة السابقة. وكما في (باب سؤر الكلب) حيث يقول أبو جعفر: (ولو وجب أن يعمل بما روينا في السبع ولا يجعل منسوخا لكان ماروى عبد الله بن المغفل في ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم أولى مما روى أبو هريرة لأنه زاد عليه[3] والزائد أولى من الناقص).

٣- رواية الحافظ أولى من رواية غيره، ويؤخذ بما فيها من زيادة أو نقص في موضع التعارض[4].

---

(١) باب الترجيح بين الأخبار باب واسع، فقد بلغ بعضهم بالمرجحات إلى أكثر من مائة وجه، وقسمها البعض ستة أقسام: (١) الترجيح بحال الراوي كالضبط والعدالة. (٢) الترجيح بالتحمل، فالذي تحمل بعد البلوغ أولى أن يقبل ممن تحمل قبله. (٣) الترجيح بكيفية الرواية، فالذي يروي باللفظ يرجح على من يروي بالمعنى. (٤) الترجيح بلفظ الخبر، فالفصيح أقرب الى أن يكون هو الصحيح. (٥) الترجيح بالحكم فالحديث الذي يشتمل على وجه البيان للحكم أولى مما لم يقصد به بيان الحكم. (٦) الترجيح لوقت الورود فالمدني يقدم على المكي لانه هو الناسخ حينئذ بحكم تأخره. (٧) الترجيح بأمر خارجي كأن يكون أحد الخبرين يشهد له القرآن أو الحديث المشهور أو الاجماع أو دليل العقل دون الآخر. (وانظر الكفاية ٤٣٤-٤٣٧ وتوجيه النظر ٤٠١-٤٠٥، وأصول التشريع الاسلامي ٣٢٢-٣٢٣).

(٢) انظر معاني الآثار ١/ ٢٣٩، وانظر مثل ذلك أيضا في الترجيح نفسه ٢/ ٢١٧-٢٢٢.

(٣) انظر معاني الآثار ١/ ١٣. (٤) انظر معاني الآثار ١/ ٢٢٦.

ماذا يريد بالآثار المتواترة ؟

٤- (والآثار في ذلك قد جاءت متواترة ، وإن كان أكثرها منقطعا فإنه منقطع لم يضاده متصل[1]) . ؟

ثم لا يكاد أبو جعفر يترك بابا رجحه بأحد الوجوه المتقدمة إلا عضده بالنظر ، وقوّاه بموافقة القياس له . فذكر القياس حينئذ عامل مساعد في الترجيح .

د- غير أن طبيعة الموضوع قد تضطره إلى أن يستعمل القياس كعامل أساسي في الترجيح ؟ وذلك عندما تتكافأ أسانيد الأحاديث المتعارضة بحيث يصعب ترجيح أحدها ، أو يكون الخلاف ناشئا من حديث واحد يحتمل تأويلات مختلفة . يناصر كل تأويل منها فريق من العلماء . فإن الآثار حينئذ لا تصلح بمفردها لتأييد أحد الفريقين ، فيلجأ أبو جعفر إلى المقاصد العامة في الشرع ، والأحكام المتناظرة المتفق عليها ، يستهديها ويلتمس الترجيح منها .

فاستعماله للنظر حينئذ لا يعني أنه يقدمه على الخبر ، ولا ينبغي أن يُظن به ذلك ، وبخاصة بعد أن صرح بأن الخبر والقياس إذا تعارضا قدم الخبر على القياس ؟ ففي (باب صلاة العصر ، هل تعجل أم تؤجل) قال : (... ولو خلينا والنظر لكان تعجيل الصلوات كلها في أوائل أوقاتها أفضل ، ولكن اتباع ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما تواترت به الآثار أولى[2]) . ؟

ومن أمثلة ترجيحه بين الآراء بالنظر ، ما ذكره في كتاب السير أن الصبي إذا بلغ بدون احتلام فهل يكون في معنى البالغين في السهام وفي حل قتله في دار الحرب إن كان حربيا ؟ .

فقد ذكر آثارا استنبط منها فريق من العلماء أنه لا يحكم لأحد بالبلوغ

الترجيح بالنظر

ليس هنا إلا

---

(١) انظر ، معاني الآثار ٢/ ٢٠١ .

(٢) انظر معاني الآثار ١/ ١١٤ .

إلا بالاحتلام أو بإنبات عانته . وذهب آخرون إلى أن البلوغ يكون بشيئين وبمعنى ثالث هو أن يمر على الصبي خمس عشرة سنة . وهذه السن هي حد البلوغ للقتال أيضا . وممن ذهب الى هذا أبو يوسف .

أما أبو حنيفة . فكان يرى فيمن لم يحتلم ولم ينبت أنه لا يحكم له بالبلوغ حتى يأتي عليه ١٩ سنة أو ١٨ سنة على اختلاف في الروايات .

احتج أبو يوسف بما روى عن ابن عمر قال . عُرضت على النبي صلى الله عليه وسلم وأنا ابن اربع عشرة سنة فلم يجزني في المقاتلة وعرضت عليه يوم الخندق وأنا ابن خمس عشرة سنة . فأجازني في المقاتلة .

غير أن هذا الحديث يحتمل أن يكون رد النبي لابن عمر ليس لأنه غير بالغ . ولكن لما رأى من ضعفه . وأجازه وهو ابن خمس عشرة سنة . ليس لأنه بالغ . ولكن لما رأى من جلده وقوته . وقد يجوز أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم ما نظر كم سنه في الحالين جميعا . وقد نقل عليه السلام والسلام في سمرة بن جندب ما يدل على هذا أيضا كما رواه الطحاوي .

فانتفى بذلك أن يكون في حديث ابن عمر حجة لأبي يوسف . لاحتمال ما ذهب اليه أبو حنيفة . لأن أبا حنيفة لا ينكر أن يفرض للصبيان إذا كانوا يطيقون القتال ويحضرون الحرب وإن كانوا غير بالغين .

قال أبو جعفر . (ولما انتفى أن يكون في هذا الحديث حجة لأحد الفريقين على الفريق الآخر . التمس حكم ذلك من طريق النظر لنستخرج من القولين اللذين ذهب أبو حنيفة إلى أحدهما . وأبو يوسف إلى الآخر منهما - قولا صحيحا)

وبعد أن يذكر القياس يقول . (فثبت بالنظر الصحيح في هذا الباب كله ما ذهب إليه أبو يوسف رحمة الله عليه . بالنظر لا بالاثر . وانتفى ما ذهب إليه أبو حنيفة ومحمد رحمة الله عليهما (1))

في باب الصدقات الموقوفات نحيط بالموضوع تأويلات محتملة قريبة من المثال السابق . وبعد أن يفيض أبو جعفر في عرض الآراء المختلفة وحجج

---

(1) انظر . معاني الآثار ٢٢/٢ الى ٢٢٦ .

أصحابها ، يعرض الموضوع على ميزان النظائر الشرعية ، ثم يقول : (.... بأن هذا المذهب ، به نقول ، من طريق النظر ، لا من طريق الآثار ، لأن الآثار في ذلك قد تقدم وصفنا لها ، وبيان معانيها ، وكشف وجوهها [1]) .

ومثل ذلك أيضا في باب حكم بول ما يؤكل لحمه ، إذ بعد عرضه للموضوع يقول : (فهذه وجوه هذه الآثار . فلما احتملت ما ذكرنا ، ولم يكن فيها دليل على طهارة الأبوال ، احتجنا أن نرجع فنلتمس ذلك من طريق النظر لنعلم كيف حكمه [2]) .

وكقوله في باب القنوت في الفجر وغيره : (... فلما اختلفوا في ذلك وجب كشف ذلك من طريق النظر لنستخرج من القولين معنى صحيحا .. فثبت بما ذكرنا أنه لا ينبغي القنوت في الفجر في حال حرب ولا غيره قياسا ونظرا على ما ذكرنا [3]) .

وليس الطحاوي بدعا في استعمال القياس للاطمئنان إلى أن الحكم الذي يرجحه موافق لنظائره ، فقد رأينا الإمام الشافعي رضي الله عنه يلجأ إليه ويستعمله [4] في الترجيح بين الآثار المختلفة .

٢٠٤ — وقد قدمنا في الفصل السابق مثالين من اختلاف الحديث للإمام الشافعي ، هما : (نكاح المحرم) و (حجامة الصائم) . وسوف نختار من (شرح معاني الآثار) للطحاوي نفس الموضوعين ، لنرى كيف عرضهما الطحاوي ولتتم الموازنة بين عمل الإمامين .

(باب الصائم يحتجم)

٢٠٥ — روى الطحاوي قول الرسول عليه الصلاة والسلام : (أفطر الحاجم والمحجوم) باثني عشر طريقا ، ثم بين أن قوما ذهبوا إلى أن الحجامة

---

(١) انظر معاني الآثار ٢/ ٢٤٩—٢٥١ ، والعبارة التي نقلتها في ص ٢٥١ من المرجع السابق .
(٢) انظر معاني الآثار ١/ ٦٥
(٣) انظر معاني الآثار ١/ ١٤٩
(٤) انظر ف ١٧٦ من الفصل الثاني من الباب الثاني .

لا تفطر الصائم . وأولوا قول الرسول السابق بأنه لا يدل على أن ذلك الفطر كان من أجل الحجامة . بل قد يجوز أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم أخبر أنهما أفطرا بمعنى آخر . ووصفهما بما كانا يفعلانه حين أخبر عنهما بذلك . كما تقول . فسق القائم . ليس أنه فسق بقيامه . ولكنه فسق بمعنى غير القيام . ثم يروى بسنده أن أبا الأشعث الصنعاني - وهو أحد رواة الحديث السابق - قال . (إنما قال النبي صلى الله عليه وسلم (أفطر الحاجم والمحجوم) لأنهما كانا يغتابان . ثم يؤيد أبو جعفر هذا المعنى بقوله . (وهذا المعنى معنى صحيح . وليس إفطارهما ذلك كالإفطار بالأكل والشرب والجماع . ولكنه حبط أجرهما باغتيابهما . فصارا بذلك مفطرين . لا أنه إفطار يوجب عليهما القضاء . وهذا كما قيل . الكذب يفطر الصائم . وليس يراد به الفطر الذي يوجب القضاء . إنما هو على حبوط الأجر بذلك كما يحبط بالأكل والشرب) .

غير أن بعض الصحابة والتابعين رأى أن الحجامة تكره للصائم لأنها تضعف قدرته على الصوم . وبعد أن يروى الطحاوى أقوالهم بسنده يرجح المعنى الأول الذي صرح به أبو الأشعث . ويحتج له بحجة وجيهة . هي (أن المعنى الثاني لو كان مقصودا لما كان الحاجم داخلا في ذلك . لأنه لا يضعف بذلك . فلما دام الحاجم والمحجوم قد جمعا في الإفطار . فالأشبه أن يكون ذلك لمعنى واحد . هما فيه سواء . مثل الغيبة) .

ثم يروى أبو جعفر حديث ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم . بعشرة طرق . كما يروى حديثا آخر عن أنس بهذا المعنى . ثم يقول مؤيدا ما ذهب إليه بالنظر بعد الأثر :

(فهذا وجه هذا الباب من طريق تصحيح معاني الآثار . وأما وجهه من طريق النظر . فإنا رأينا خروج الدم أغلظ أحواله أن يكون حدثا ينقض به الطهارة . وقد رأينا الغائط والبول خروجهما حدث ينتقض به الطهارة ولا ينقض الصيام . فالنظر أن يكون الدم كذلك . وقد رأينا الصائم لا يفطره

قصيد المرى فالحجامة فى النظر أيضا كذلك ، وهذا قول أبى حنيفة وأبى يوسف ومحمد ـ رحمهم الله تعالى) .

ثم يروى بسنده أن سالم بن عبد الله والقاسم بن محمد كانا لا يريان بالحجامة للصائم بأسا ، وقالا : أرأيت لو احتجم على ظهر كفه ، أكان ذلك يفطره ؟ (١) .

٢٠٦ ـ فإذا رجعنا إلى ما نقلناه عن الشافعى فى موضوع الحجامة للصائم ، وقارناه بما كتبه الطحاوى فى نفس الموضوع ، خرجنا بالملاحظات الآتية :

١ ـ بينما يروى الشافعى حديث (أفطر الحاجم والمحجوم) بطريق واحد وكذلك حديث ابن عباس فى أن الحجامة لا تفطر ، يرويه الشافعى بطريق واحد . نجد الطحاوى يروى الحديث الأول باثنى عشر طريقا ، والحديث الثانى بعشرة طرق ويزيد عليها واحدا عن أنس رضى الله عنه ـ وسيأتى الكلام عن فائدة الجمع للطرق المختلفة .

٢ ـ اعتمد الشافعى على زمن التحمل للرواية ، وخرج من تناقض الحديثين بتقرير نسخ الحديث المتأخر فى إباحة الحجامة للصائم للحديث السابق عليه فى إفطار الحجامة للصائم .

لكن الطحاوى لم ير وجها للنسخ ، ولم يصح عنده أن الحديث عمل به فترة ما حملا للإفطار على حقيقته ، ثم جاءت الإباحة ، ولكنه ذهب إلى تأويل آخر للحديث تؤيده فيه اللغة ، واستعمال الحديث لها ، كما يؤيده فيه أن أحد رواة الحديث عن الرسول صلى الله عليه وسلم قد ذهب إليه وفسر الظروف التى أحاطت بالحديث عند قوله ، ففهم أن معنى الفطر هو حبوط الأجر ، فقد قال عليه السلام : (رب صائم ليس له من صيامه إلا الجوع والعطش) .

---

(١) انظر معانى الآثار ١/ ٢٤٩ ـ ٢٥١ .

٢- أيد الإمام الشافعي المعنى الذي رجحه بالقياس ، وكذلك فعل الطحـــاوي .

أ- ذهب الشافعي إلى أن الحجامة للصائم مكروهة لما تجلبه من الضعف والإجهاد ، وقد روى الطحاوي هذا المعنى عن بعض الصحابة والتابعيـــن ثم اعترض عليه أن الحجامة إذا كانت تضعف المحجوم فلماذا دخل الحاجم في الحديـــث ؟ ثم رأى أن الأولى أن يبحث عن معنى يشترك فيـــه الحاجم والمحجوم ، وهذا المعنى هو الغيبـــة .

ب- في نهايـة الموضوع نبـه الإمام الشافعي على أن الرأي الـــذي ارتضاه هو قول بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعض التابعيـــن وعامـة المفتين .

وفي نهايـة الموضوع ينبـه الطحاوي أيضا على أن الرأي الذي رجحـــه هـو قول بعض التابعيـــن .

(نكـــاح المحرم)

٢٠٧- (حدثنا يونس قال ، أنا ابن وهب أن مالكا وابن أبي ذئب حدثاه عن نافع عن نبيـه ابن وهب أخي بني عبد الدار ، عن أبان بن عثمـــان قال ، سمعت أبي عثمان بن عفان يقول ، قال رسول الله صلى الله عليـــه وسلم ، لا ينكح المحرم ولا يُنكح ، ولا يخطب - ثم رواه الطحاوي بأربعة طرق أخرى - ثم قال ، قال أبو جعفر ، فذهب قوم إلى هذا الحديث فقالـوا ، لا يجوز للمحرم أن ينكح ولا ينكح ولا يخطـب

وخالفهم في ذلك آخرون فقالوا ، لا نرى بذلك كله بأسا للمحرم ، ولكنه إن تزوج فلا ينبغي أن يدخل بها حتى يحـل .

واحتجوا في ذلك بما حدثنا ربيع المؤذن ، قال ، ثنا أسد قـــال ، ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائـدة ، قال ، ثنا محمد بن إسحاق ، ح وحدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال ، ثنا عبد الله بن هارون فقال ، ثنا أبي فقال حدثني ابن إسحاق ، قال ، ثنا أبان بن صالح وعبد الله بن أبي نجيح عن مجاهـد

وعطاء ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة بنت الحارث وهو حرام ، فأقام بمكة ثلاثا ، فأتاه حويطب بن عبد العزى في نفر من قريش في اليوم الثالث فقالوا ، إنه قد انقضى أجلك فاخرج عنا فقال ، وما عليكم لو تركتموني فعرست بين أظهركم فصنعنا لكم طعاما فحضرتموه؟ فقالوا ، لا حاجة لنا في طعامك ، فاخرج عنا ، فخرج نبي الله صلى الله عليه وسلم ، وخرج بميمونة حتى عرس بها بسرف[1] .

حدثنا يزيد بن سنان قال ، ثنا معلى بن أسد ، قال ، ثنا أبو عامر قال ، ثنا رباح بن أبي معروف عن عطاء ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة بنت الحارث وهو محرم — ثم روى هذا الحديث بأربعة طرق أخرى — حدثنا أبو بكرة قال ، ثنا إبراهيم بن بشار ح وحدثنا إسماعيل بن يحيى قال ، ثنا محمد بن إدريس قالا ، ثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ، قال عمرو ، فحدثني ابن شهاب عن يزيد بن الأصم أن النبي صلى الله عليه وسلم نكح ميمونة — خالة يزيد وهو حلال ، قال عمرو ، فقلت للزهري ، وما يدري يزيد بن الأصم ، أعرابي بوال ، أتجعله مثل ابن عباس؟!

ثم روى بسنده عن عائشة قالت ، تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم بعض نسائه وهو محرم .

وروى بسنده عن أبي هريرة قال ، تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم . ثم يقول ، (فقال لهم أهل المقالة الأولى ، ومن يتابعكم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو محرم ، وهذا أبو رافع وميمونة يذكران أن ذلك كان منه وهو حلال كما

تذكروا ما حدثنا ابن مرزوق قال ، ثنا حبان بن هلال قال ، ثنا حماد ابن زيد ، عن مطر ، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، عن سليمان بن يسار

---

(1) سرف ، موضع على عشرة أميال من مكة ، كما في هامش معاني الآثار ١/ ٤٤٢ ، وكما في معجم البلدان ٥/ ٢٠-٢١ ط ، سنة ١٣٢٢هـ-١٩٠٦م ، وكانت هذه المرة عمرة القضاء ، كما في الاستيعاب ٢/ ٧٨١-٧٨٢ .

من أبي رافع أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة حلالا ، وبنى بها حلالا ، وكنت الرسول بينهما .

حدثنا ربيع المؤذن وربيع الجيزي قالا ، ثنا أسد ، ح وحدثنا محمد ابن خزيمة قال ، ثنا حجاج ، قالا ثنا حماد ابن سلمة عن حبيب بن الشهيد عن ميمون بن مهران ، عن يزيد بن الأصم ، عن ميمونة بنت الحارث قالت ، تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم بسرف ونحن حلالان بعد أن رجع من مكة — ولم يقل ابن خزيمة ، بعد أن رجع من مكة) — ثم روى هذا الحديث بطريق آخر ، ثم قال ،

فكان من حجتنا عليهم ، أن هذا الأمر إن كان يؤخذ من طريق صحة الإسناد واستقامته — وهكذا مذهبهم — فإن حديث أبي رافع الذي ذكرنا فإنما رواه مطر الوراق ، ومطر عندهم ليس ممن يحتج بحديثه وقد رواه مالك ، وهو أضبط منه وأحفظ ، فقطعه . حدثنا يونس قال أنا ابن وهب أن مالكا حدثه عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن سليمان بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أبا رافع مولاه ورجلا من الانصار فزوجاه ميمونة بنت الحارث وهو بالمدينة قبل أن يخرج

وحديث يزيد بن الاصم فقد ضعفه عمرو بن دينار في خطابه للزهري وترك الزهري الإنكار عليه ، وأخرجه من أهل العلم وجعله أعرابيا بوالا ، وهم يضعفون الرجل بأقل من هذا الكلام ، وبكلام من هو أقل من عمرو بن دينار والزهري ، فكيف وقد أجمعا جميعا على الكلام بما ذكرنا في يزيد بن الأصم ؟ ومع هذا فإن الحجة عندكم في ميمون بن مهران هو جعفر بن برقان ، وقد روى هذا الحديث منقطعا . حدثنا فهد قال ثنا أبو نعيم ، قال ، ثنا جعفر بن برقان ، عن ميمون بن مهران قال ، كنت عند عطاء فجاءه رجل فقال ، هل يتزوج المحرم ؟ فقال عطاء ، ما حرم الله عز وجل النكاح منذ أحله ، قال ميمون ، فقلت له ، إن عمر بن عبد العزيز كتب إلي أن سل يزيد بن الأصم أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين تزوج ميمونة حلالا أو حراما ؟ فقال

يزيد تزوجها وهو حلال . فقال عطاء : ما كنا نأخذ هذا إلا من ميمونة كنا نسمع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجها وهو محرم .

فأخبر جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران بالسبب الذي له رفع إليه هذا الحديث عن يزيد بن الأصم ، وأنه إنما كان ذلك من قبل يزيد لا من ميمونة ولا من غيرها ، ثم حاجّ ميمون به عطاء ، فذكره عن يزيد ولم يجوز به ، فلو كان عنده عمن هو أبعد منه لاحتج به عليه ، ليؤكد بذلك حجته . فهذا هو أصل هذا الحديث أيضا عن يزيد بن الأصم لا عن غيره ، والذين رووا أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها وهو محرم أهل علم وأثبت أصحاب ابن عباس ، سعيد بن جبير ، وعطاء ، وطاوس ، ومجاهد وعكرمة ، وجابر بن زيد ، وهؤلاء كلهم أئمة فقهاء يحتج برواياتهم وآرائهم والذين نقلوا عنهم فكذلك أيضا منهم ، عمرو بن دينار ، وأيوب السختياني وعبد الله بن أبي نجيح ، فهؤلاء أيضا أئمة يقتدى برواياتهم .

ثم قد روي عن عائشة أيضا ما قد وافق ما روي عن ابن عباس ، وروى ذلك عنها من لا يطعن أحد فيه ، أبو عوانة عن مغيرة عن أبي الضحى عن مسروق فكل هؤلاء أئمة يحتج برواياتهم ، فما رووا من ذلك أولى مما روى من ليس كمثلهم في الضبط ، والتثبت ، والفقه ، والأمانة .

وأما حديث عثمان ، فإنما رواه نبيه بن وهب ، وليس كعمرو بن دينار ولا كجابر بن زيد ، ولا كمن روى ما يوافق ذلك عن مسروق عن عائشة . ولا لنبيه أيضا موضع في العلم كموضع أحد ممن ذكرنا .

فلا يجوز إذ كان كذلك ، أن يعارض به جميع من ذكرنا ممن روى بخلاف الذي روى هو .

فهذا حكم هذا الباب من طريق الآثار .

فأما النظر في ذلك ، فإن المحرم حرام عليه جماع النساء ، فاحتمل أن يكون عقد نكاحهن كذلك ، فنظرنا في ذلك فوجدناهم قد أجمعوا أنه لا بأس على المحرم بأن يبتاع جارية ، ولكن لا يطأها حتى يحل ، ولا بأس أن يشتري

طيبا ليتطيب به بعدما يحل ، ولا بأس بأن يشترى قميصا ليلبسه بعدما يحل وذلك الجماع والتطيب واللباس حرام عليه كله وهو محرم ، فلم يكن حرمة ذلك عليه تمنعه عقد الملك عليه ، ورأينا المحرم لا يشترى صيدا ، فاحتمل أن يكون حكم عقد النكاح كحكم عقد شراء الصيد ، أو كحكم عقد شراء ما وصفنا مما سوى ذلك .

فنظرنا فى ذلك فإذا من أحرم وفى يده صيد أمر أن يطلقه ، ومن أحرم وعليه قميص وفى يده طيب أمر أن يطرحه عنه ويرفعه ، ولم يكن ذلك كالصيد الذى يؤمر بتخليته وبترك حبسه ، ورأيناه إذا أحرم ومعه امرأة لم يؤمر بإطلاقها ، بل يؤمر بحفظها وصونها ، فكانت المرأة فى ذلك كاللباس والطيب لا كالصيد ، فالنظر على ذلك أن يكون فى استقبال عقد النكاح عليها فى حكم استقبال عقد الملك على الثياب والطيب الذى يحل له به لبس ذلك واستعماله بعد الخروج من الإحرام .

فقال قائل ، فقد رأينا من تزوج أخته من الرضاعة كان نكاحه باطلا ، ولو اشتراها كان شراؤه جائزا ، فكان الشراء يجوز أن يعقد على ما لا يحل وطيه [1] ، والنكاح لا يجوز أن يعقد إلا على من يحل وطيها ، وكانت المرأة حراما على المحرم جماعها ، فالنظر على ذلك أن يحرم عليه نكاحها .

فكان من الحجة للآخرين عليهم فى ذلك ، أنا رأينا الصائم والمعتكف حرام على كل واحد منهما الجماع ، وكل قد أجمع أن حرمة الجماع عليهما من ذلك إنما هى حرمة دين ، كحرمة حيض المرأة الذى لا يمنعها من عقد النكاح على نفسها ، فحرمة الإحرام فى النظر أيضا كذلك . وقد رأينا الرضاع الذى لا يجوز تزويج المرأة لمكانه إذا طرأ على النكاح فسخ النكاح ، فكذلك لا يجوز استقبال النكاح عليه ، وكان الإحرام إذا طرأ على النكاح لم يفسخه ، فالنظر على ذلك أيضا أن يكون لا يمنع استقبال عقد النكاح ، وحرمة الجماع بالإحرام

---

(١) فى لسان العرب ، ٢٠ / ٢٧٨ أن (وطى وطيا) لغة فى وطىء .

كحرمته بالصيام سواء ، فإذا كانت حرمة الصيام لا تمنع عقد النكاح ، فكذلك حرمة الإحرام لا تمنع عقد النكاح أيضا .

فهذا هو النظر في هذا الباب ، وهو قول أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد .

وقد حدثنا محمد بن خزيمة قال ، ثنا حجاج قال ، ثنا جرير بن حازم ، عن سليمان الأعمش ، عن إبراهيم أن ابن مسعود كان لا يرى بأسا أن يتزوج المحرم .

حدثنا محمد قال ، ثنا حجاج قال ، ثنا حماد عن حبيب المعلم وقيس وعبد الكريم عن عطاء أن ابن عباس كان لا يرى بأسا أن يتزوج المحرمان .

حدثنا روح بن الفرج قال ، ثنا أحمد بن صالح قال ، ثنا ابن أبي فديك قال ، حدثني عبد الله بن محمد بن أبي بكر قال ، سألت أنس بن مالك عن نكاح المحرم ، فقال : وما بأس به ، هل هو إلا كالبيع (1) .

٢٠٨- وإذا استعدنا ما ذكره الشافعي في هذا الموضوع (2) وجدنا أنه يرجح النهي عن نكاح المحرم ، ويرى فسخ النكاح إذا تم في هذه الحالة . في حين يذهب أبو جعفر إلى نقيض هذا الرأي ، فيرى أنه لا بأس بنكاح المحرم ، أي بعقد العقد دون الدخول الذي يجب أن يؤجل إلى الحل .

وقد احتج الشافعي لرأيه بثلاثة طرق مرسلة ، وطريقين متصلين لحديث عن عثمان بن عفان رضي الله عنه . ورأى الشافعي أن الأخذ بحديث عثمان أولى من وجهين : أ- أن عثمان قديم الصحبة ، فهو أكثر إدراكا لهذا الموضوع الذي حضره ممن هو أحدث منه صحبة ممن روى العكس . ب- أن حديث عثمان حديث متصل قوي لا شك في اتصاله ، والمتصل أولى من غيره ، فهو أقوى ما في هذا الباب . ولم يفصل الشافعي رأي مخالفه على عكس الطحاوي . وكأن الطحاوي يناقش الإمام الشافعي رضي الله عنه في هذين الأمرين .

---

(1) انظر : معاني الآثار ١/ ٤٤١-٤٤٢ (آخر الجزء الأول) .

(2) انظر : ف ١٢٦ من الفصل الثاني من الباب الثاني .

ثم (أولا) يروي حديث أن الرسول تزوج ميمونة وهو محرم، عن ابن عباس، وعن عائشة، وعن أبي هريرة . والشافعي يريد بقدم الصحبة هنا من صحب الرسول قبل عمرة القضاء - كما نص على ذلك - وفي هؤلاء من هو قديم الصحبة بهذا المعنى .

وهو (ثانيا) يناقش الأسانيد، ويوازن بينها، بما يتبين معه أن حديث عثمان ليس في إسناده ما يكافئ الأئمة الثقات الذين رووا خلافه، سواء عن ابن عباس أو عن عائشة، ففي الباب إذن ما هو أقوى منه مما يجب أن يؤخذ به .

وفي نقد أبي جعفر لهذا السند، وموازنته بين الحديثين عن طريق نقد لأسانيدهما - تتجلى لنا صورة رائعة من تمكن الطحاوي وعلمه وسعة حفظه، ومعرفته بالرجال، مما يقوي ما أبديناه في مكان غير هذا، كما يقدم لنا دليلا جديدا على أنه لم يكن يلجأ إلى نقد السند إلا إذا اضطره الخصم إلى ذلك، فقد رأينا أن الإمام الشافعي يقوي حديث عثمان لقوة سنده فيناقش الطحاوي من يرى هذا الرأي بقوله : (... إن هذا الأمر إن كان يؤخذ من طريق صحة الإسناد واستقامته - وهكذا مذهبهم - فإن ...) الخ .

وقد احتج الطحاوي لرأيه أيضا بالقياس، بينما لم يحتج الشافعي لرأيه هنا بالقياس . وذلك لأن الطحاوي قد التزم في هذا الكتاب منهجا لا يكاد يعدل عنه، وقد فصلنا ذلك فيما سبق .

٢٠٩ - بعد هذا البيان للمنهج الذي نهجه أبو جعفر في كتابه (شرح معاني الآثار)، نعود فنلقي نظرة عامة على الكتاب لنخرج بالملاحظات الآتية :

١- الكتاب ليس من الكتب التي غايتها حفظ الحديث فقط، فنكتفي بسرده . وإنما الغاية الأولى للكتاب هي معرفة الأحكام من بين الأحاديث

المختلفة ، والموازنة بين أدلة هذه الأحكـــام ٠

فهو كتاب في (فقه الحديث) ، وأقرب ما يكون إلى كتب الأحكـــام الحديثية ٠ وقد صرح الطحاوي في مقدمته بأنه سوف يعنى بالآثار المختلفة في (الأحكام) ٠ كما صرح بذلك أيضا في ثنايا الكتاب ٠ ففي عرضه لموضـــوع (فتح مكة ، هل كان صلحا أم حربا) ذكر خلافا بين أبي حنيفة وأبي يوسـف في حكم أراضي مكة ، ثم قال ، (٠٠ وقد ذكرنا في هذا الباب الآثار التـي رواها كل فريق ممن ذهب إلى ما ذهب إليه أبو حنيفة ، وأبو يوسف رحمهمـا الله ، في كتاب المسمى ، شرح معاني الآثار المختلفة المروية عن رسول اللـه صلى الله عليه وسلم في الأحكام ، فأغنانا ذلك عن إعادته هنـــا(١)) ٠

تشير الجملة السابقة إلى اسم الكتاب كما وضعه مؤلفه ، فهي دالة على الغاية منه ، وكما اتجه الطحاوي إلى استخلاص الأحكام من الأحاديث اتجه الاتجاه نفسه في القرآن ، فألف كتابه (أحكام القرآن) ٠

ومع أن الاتجاه في شرح معاني الآثار اتجاه فقهي تجده غنيـــا بالمادة الحديثية ، لكثرة سياقته للأحاديث الكثيرة بالطرق المتعــددة وتقده للأحاديث في عدة مواضع ، واستطراده إلى موضوعات غير فقهية يسرد فيها كثيرا من الأحاديث ، كصنيعه في أخبار ليلة القــدر ٠

٢- يقدم الكتاب صورة ممتازة من (اختلاف العلماء) ، وإذا كان مؤلف الطحاوي في (اختلاف الفقهاء) مفقودا ، ولا يوجد منه إلا أجزاء اختصرها الرازي الجصاص، فإن كتاب (شرح معاني الآثار) يقدم لنا كثيرا من اتجاهات المذاهب الفقهية، وآرائها في الأحكام المختلفة ، مما لا غنى عنه فـي الدراسات الفقهية المقارنة ، ولا ينقصه إلا أن توضع النقط على الحـروف. أعني أن الكتاب يقدم الآراء ، دون أن يعين أصحابها ولا من ذهب إليهـا فإنه ــ كما تقدم ــ قلما يذكر أسماء أصحاب المذاهب غير المذهب الحنفي

---

(١) انظر ، معاني الآثـار ٢ / ١٨٩٠

ويعرض الطحاوي الآراء ويفصلها ويناقشها مناقشة علمية ، استحق أن يقول فيه ابن عبد البر : (كان كوفي المذهب ، عالما بجميع مذاهب العلماء).

٣ـ تأثُّر الطحاوي بالإمام الشافعي في هذا الكتاب تأثر واضح سواء في الاتجاه إلى التأليف في (اختلاف الحديث) ، أم في عرضه لموضوعاته وإفاضته في بيان الأحكام الفقهية ، ومناظرته للخصم ، واستعماله للقياس واقتصاده في نقد السند ، وإن كان الطحاوي في كل ما تقدم أكثر تفصيلا وأغزر مادة بحكم تأخر زمنه وجمعه ما عند السابقين .

٤ـ يبدو في هذا الكتاب حماس الطحاوي للدفاع عن المذهب الحنفي كما يتجلى فيه عمق إحساسه بالألم ، لاتهام الأحناف ظلما بأنهم لا يتبعون الخبر ، بل يقدمون القياس عليه . ويظهر هذا واضحا من مناقشة الطحاوي للأسانيد التي يحتج بها مخالفوه .

فمن ذلك قوله : (... قيل لهم : قد صدقتم ، قد روى هذا بشر بن منصور عن سفيان كما ذكرتم ، ولكنكم لا ترضون من خصمكم بمثل هذا أن تحتجوا عليه بما رواه أصحاب سفيان أو أكثرهم عنه على معنى ، ويحتج هو عليكم بما رواه بشر بن منصور عن سفيان بما يخالف ذلك المعنى ، وتعدون المحتج عليكم بمثل هذا جاهلا بالحديث . إن هذا الجور بين ، وما كلامي في هذا إرادة مني الازدراء على أحد ممن ذكرت ، ولا أعد مثل هذا طعنا ولكني أردت بيان ظلم هذا المحتج ، وإلزامه من حجة نفسه ما ذكرت).(1)

وقوله أيضا : (... وهذا المخالف لنا قد زعم أنه يقول بالاتباع ، فممن أخذ قوله هذا ، ومَنْ إمامه فيه ؟) (2)

وقد احتج خصومه لرأيهم بأن الآثار المتصلة تشهد له ، فأجابهم بقوله : (أما على مذهبكم فأكثرها لا يجب لكم به الحجة على مخالفكم ، لأنه لو احتج عليكم بمثل ذلك لم تسوغوه إياه ، ولجعلتموه باحتجاجه بذلك عليكم جاهلا بالحديث ..) ثم يأخذ في تفصيل الرد عليهم (3) .

---

(1) نفس المصدر ٢ / ٦ .
(2) انظر : معاني الآثار ٢ / ٢٥٤ .
(3) انظر : معاني الآثار ٢ / ٤١٨ .

وفي غيرها تقدم من مواضع أخرى في كتابه ، يرد على خصومه أحيانا بعنف وشدة وقوة عارضة في المناظرة والجدل .

وهذه المواضع تؤيد ما قدمناه من أن تأييد الأحناف والدفاع عنهم كان من أغراض كتابه الرئيسية ، وخاصة أبي جعفر في هذا الكتاب طبيعية؛ لأنه أول مؤلفاته — كما قيل — ، ولأنه قد تعرض للهجوم من غير شك عندما قرر أن يترك المذهب الشافعي إلى المذهب الحنفي .

هـ — ايراد الطرق الكثيرة للحديث ظاهرة تبدو بوضوح في هذا الكتاب ، حتى إنه يورد في بعض الأحيان عشرين طريقا للحديث (١) ، ويروى كل ما جاء في الموضوع ، من خبر مرفوع أو موقوف أو مرسل ، أو أثر من السلف ، بأسانيد مختلفة المراتب ، ليستخلص منها ما يؤديه إليه اجتهاده ، بعد أن ألقى على الموضوع ما يضيء للباحث طريقه . فلم يكن إيراد هذه الطرق الكثيرة انطلاقا من غزارة حفظه ، وإنما كان لها عمل هام ، وفائدة عظيمة ، فقد يختصر الراوي الحديث ، أو يرويه دون أن يبين الظروف التي أحاطت به ، مما يترتب عليه فهم معنى معين ، مع أنه لو عرفت هذه الظروف ، أو روى الحديث كاملا ، لتغير هذا الفهم ، ولا يتضح ذلك إلا بالطرق الكثيرة التي تلقي الأضواء على مثل هذا .

٢ — (بيان مشكل الآثـــار)

٢١٠ — وهو ثاني الكتابين اللذين ألفهما الطحاوي في موضوع مختلف الحديث ومشكله . وبناء على ما سبق من تحديد الفرق بين (مختلف الحديث) و (مشكل الحديث) — كانت المباحث الفقهية والأحكام العملية هي طابع كتاب (شرح معاني الآثار) . أما (مشكل الآثار) فقد اشتمل من الأحاديث على ما رآه الطحاوي مشكلا خفي المعنى ، سواء أكان ذلك في التفسير ، أم في القراءات أم في الفقه ، أم في اللغة ، أم في علم الكلام ، أم في غير ذلك ، فهو أعم من مختلف الآثار . وما يدل

---

(١) انظر : معاني الآثار ٢/ ١٢٦ — ١٢٧ .

على أن الطحاوى قد كان مدركا لهذا الفرق بين كتابيه ، أنه روى حديث (الخال وارث من لا وارث له) وذكر أن البعض ذهب إلى أنه الخال من ذوى الأرحام ، ثم ذكر أن البعض يروى الحديث بدون ذكر للخال :(وأنا وارث من لا وارث له) وأن هذا البعض ذهب إلى أن الخال هو الذى يكون له عصبة .

بعد أن احتج الطحاوى للرأى الأول قال :(... وما سوى ذلك مما يحتاج إليه فى توريث ذوى الأرحام بأرحامهم ليس هذا موضعه فنقصناه ولم نأت بأكثر مما أتينا به هاهنا ، لأننا إنما أتينا به هاهنا لبيان المشكل الذى روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيه ، لا لما سواه ، وأما ما يحتاج إليه فى ذلك مما سوى ما قد ذكرناه فى هذا الباب فقد جئنا به فى كتابنا فى (أحكام القرآن) ، وفى (شرح معانى الآثار) فغنينا بذلك عن إعادته هاهنا ، والله نسأله التوفيق(١)).

٢١١- وفى مقدمة هذا الكتاب ما يوضح الهدف من تأليفه وأنه لن يقتصر فيه على الأحاديث المختلفة ، كما أنه لم يؤلفه استجابة لسؤال أحد من أصحابه ، ولكن التماس الثواب من الله هو ما دفعه إلى هذا العمل . وذلك أنه يقول بعد خطبة الافتتاح :(... فإنى نظرت فى الآثار المروية عنه صلى الله عليه وآله وسلم بالأسانيد المقبولة التى نقلها ذوو التثبت فيها ، والأمانة عليها ، وحسن الأداء لها ، فوجدت فيها أشياء مما يسقط معرفتها والعلم بما فيها عن أكثر الناس ، فمال قلبى إلى تأملها ، وبيان ما قدرت عليه من مشكلها ، ومن استخراج الأحكام التى فيها ، ومن نفى الإحالات عنها) ويبدو إيمانه العميق بالله عز وجل وسمو شريعته وبعدها عن التناقض ، فى كل صفحة من صفحات كتابه فهو يقول فى نهاية مقدمته(... وأن أجعل ذلك أبوابا أذكر فى كل باب منها

---

(١) انظر ، مشكل الآثار جـ ٤ ص٨ .

ما يجب الله عز وجل من ذلك فيها ، حتى أبين ما قدرت عليه منها كذلك ملتمسا ثواب الله عز وجل عليه . والله أسأل التوفيق لذلك ، والمعونة عليه فإنه جواد كريم . وهو حسبي ونعم الوكيل).

ويدافع عن نصوص الشريعة ، وأنها لا تتعارض ، وأن ما يظنه البعض تناقضا إنما هو بحسب الظاهر وأنهم لو أعملوا عقولهم لوجدوا النصوص متسقة متلائمة ، (... فالواجب على ذوي اللب أن يعقلوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يخاطب به أمته ، فإنه إنما يخاطبهم به ليقفهم على حدود دينهم ، وعلى الآداب التي يستعملونها فيه ، وعلى الأحكام التي يحكمون بها فيه ، وأن يعلم أنه لا تضاد فيها وأن كل معنى فيها يخاطبهم به يخالف ألفاظه فيه الألفاظ التي قد كان خاطبهم فيها قبله من جنس ذلك المعنى وأن يطلبوا ما في كل واحد من ذينك المعنيين إذا وقع في قلوبهم أن في ذلك تضادا أو خلافا فإنهم يجدونه بخلاف ما ظنوه فيه ، وإن خفي ذلك على بعضهم فإنما هو بتقصير علمه عنه ، لا لأن فيه ما ظنه من تضاد أو خلاف ، لأن ما تولاه الله بخلاف ذلك ، كما قال تعالى ، (ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا). والله نسأله التوفيق[1])

٢١٢ — ويلفت النظر أن الكتاب ينقصه الترتيب الدقيق الذي التزمه أبو جعفر في (شرح معاني الآثار) ، فإنه لم يجمع الأبواب المتشابهة تحت عنوان كتاب يشملها ، بل ذكر الأبواب حيثما اتفق . وقد يكون السبب في هذا أن طبيعة الموضوع تأبى مثل هذا التنظيم ، لأن كثيرا من الأبواب لا يوجد لها نظائر تنظم إليها ، ولأن موضوع الكتاب ليس مقصورا على استخراج الأحكام حتى يرتبه على أبواب الفقه — وإن كان هذا ليس عذرا كافيا — ، أو يكون الطحاوي لم يبيض هذا الكتاب ، ومات والكتاب مسودات لم ينقح ولم ينظم وقد يقوي هذا الافتراض أن هذا الكتاب هو آخر مصنفاته[2] ، كما يقوي

---

(١) انظر ، مشكل الآثار جـ ١ ص ٦١ . والآية في سورة النساء من الآية رقم ٨٢ .

(٢) انظر هامش فقرة ٩٢ .

هذا الافتراض أيضا أن في الكتاب زيادات ألحقها به تلميذ الطحاوي أبو القاسم هشام بن محمد بن قرة بن خليفة الرعيني ، أو تلميذ هذا التلميذ . ففي (باب بيان مشكل ما روى من جواب رسول الله صلى الله عليه وسلم للذي قال له : ياخير البرية . قال ذاك أبي إبراهيم) وجدت هذا الإسناد : (حدثنا هشام ابن محمد بن خليفة ، ثنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الازدي الطحاوي إملاء ، حدثنا بكار بن قتيبة ....)[1] .

وفي موضع آخر : (حدثنا أحمد بن محمد ، حدثنا إبراهيم بن مرزوق وإبراهيم ابن يونس البصريان ...)[2] وعدم تنظيم الكتاب وترتيب أبوابه كان أحد الدواعي إلى تأليف مختصر له ، كما أشار إلى ذلك صاحب (المعتصر من المختصر) في مقدمة كتابه حيث قال : (... والكتاب يحتوي على معان حسنة عزيزة وفوائد جمة غزيرة ، ويشتمل على فنون من الفقه ، وضروب من العلم ... وكان تطويل كتابه بكثرة تطريقه الاحاديث وتدقيق الكلام فيه ، حرصا على التناهي في البيان . على غير ترتيب ونظام لم يتوخ فيه ضم باب إلى شكله ، ولا إلحاق نوع بجنسه ، فتجد أحاديث الوضوء فيه متفرقة من أول الديوان إلى آخره ، وكذلك أحاديث الصلاة والصيام وسائر الشرائع والأحكام ، تكاد ألا تجد فيه حديثين متصلين من نوع واحد ، فصارت بذلك فوائده ولطائفه منتشرة متشتتة فيه ، يعسر استخراجها منه ، إن أراد طالب أن يقف على معنى بعينه لم يجد ما يستدل به على موضعه إلا بعد تصفح جميع الكتاب ...)[3] .

٢١٣ ـ وقد طبع كتاب (مشكل الآثار) في أربعة أجزاء بالهند وهذه الطبعة فيها الكثير من التحريف والأخطاء ، والبياض الدال على النقص وكمثل لهذا أن الطحاوي في بداية كتابه ذكر خطبة الحاجة المأثورة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم ذكر أسانيده في هذه الخطبة ، ثم وجدنا

---

(١) انظر : مشكل الآثار ١/ ٤٤٧ .
(٢) انظر : مشكل الآثار ١/ ٤٤٨ ، وانظر أيضا المرجع نفسه ١/ ٢/ ٤٥ ، ١/ ٣/ ٤٥ .
(٣) انظر : مقدمة المعتصر من المختصر ص٢ ـ ٣ .

الكلام في السطر التالي ينتقل نقلة فجائية الى موضوع آخر فيقول ،(وقد روى عن ابن عباس مما يدخل في هذا المعنى أيضا ما قد حدثنا محمد بن على بن داود وفهد بن سليمان قالا ، حدثنا محمد بن الصلت الكوفي ، حدثنا يحيى ابن زكريا — ثم بياض — صفوان بن عسال أن يهوديا قال لصاحبه ، تعال نسأل هذا النبي ، فقال الآخر ، لا تقل هذا النبي ، فإنه إن سمعها صارت له أربعة أعين ، فأتاه فسأله عن هذه الآية ،(... ولقد آتينا موسى تسع آيات بينات)(1) . فقال ، لا تشركوا بالله شيئا ، ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق ، ولا تسرقوا ، ولا تزنوا ، ولا تسحروا ، ولا تأكلوا الربا ، ولا تمشوا ببرئ الى ذى سلطان ليقتله ، ولا تقذفوا المحصنة ولا تفروا من الزحف ، وعليكم خاصة اليهود ألا تعدوا في السبت ، قال ، فقبلوا يده ، وقالوا ، نشهد أنك نبي . قال ، فما يمنعكم أن تتبعوني ؟ قالوا ، إن داود دعا ألا يزال في ذريته نبي ، وإنا نخشى إن اتبعناك أن يقتلنا اليهود ...).

فبخلاف موضع البياض الدال على نقص في الأصل ، فإن سياق الكلام يدل على حلقة مفقودة فإن الكلام ابتدأ بخطبة الحاجة ثم انتقل فجأة إلى مشكل ما روى في الآيات التسع دون أن يكون هناك عنوان لهذا الموضوع الجديد أو بداية له ، ثم إن الطحاوي يتكلم في هذا الموضوع عن حديث في إسناده من يسمى بأبي الوليد وأن شكا وقع في حديثه ، وليس فيما تقدم أي حديث فيه أبو الوليد أو في إسناده شك .

ويمثل لهذا أيضا أن حديث (رد الشمس) ذكر في الكتاب في أكثر من موضع بنفس الألفاظ ودون أي تغيير في طريقة العرض ، ودون حاجة داعية إلى أن يكرر الموضوع(2) .

وليس للكتاب خاتمة تدل على أنه انتهى . وقد جاء في خاتمة الطبع

---

(1) سورة الاسراء ، من الآية ١٠١ .

(2) انظر مشكل الآثار ٢/ ٨ـ ١٤ ، ٤/ ٣٨٨ ، ٢٠٧ آخر جـ ٤ .

اعتذار هذا نصه : (وقد تم طبع الكتاب قدر ما كان موجودا عندنا ، وإن لم يتم الكتاب في الحقيقة كما يدل عليه سياق العبارة ، ورجاؤنا إلى من وجد بقية الكتاب أن يكمله ، كما يكمل النقص الذي تخلله[1]).

٢١٤ - وبناء على إيمان أبي جعفر بعدم ورود الشرع بالمعاني المتناقضة ، فانه يحاول جاهدا أن يزيل التناقض اذا كان بين حديثين ، أو بين الحديث والعقل ، ولا يغادر ذلك حتى يطمئن إلى أنه أتى بمعنى يلتقي عنده المعنيان المتعارضان ، وينسب إلى الجهل من يعتقد أن التعارض حقيقي من غير وجه للنسخ : (... وكان من لا علم عنده ممن وقف على هذين الحديثين يرى أنهما متضادان ، وحاشا لله أن يكونا متضادين[2]) ، وهو مستشعر لخطر الموضوع الذي نصب نفسه له ، ولذا لا يكاد يوجد باب عالجه دون أن يختمه بهذه العبارة : (والله نسأل التوفيق).

٢١٥ - فإذا كان الإشكال ناشئا من احتمال الحديث لمعان مختلفة فانه يبينها دون أن يحدد هذه المعاني ، أو بعبارة أدق ، دون أن يصر على أن أحد المعاني المحتملة هو مقصود الحديث . فهو مثلا يروي عن حكيم بن حزام قال : (بايعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على ألا أخر الا قائما) فاختلف الناس في تأويل هذا الحديث ، فذهب فريق إلى أن المقصود هو الخرور في الصلاة حتى تكون صلاته سليمة لا شيء فيها ، فإنه إذا لم يرفع رأسه ويقيم صلبه من الركوع والسجود لا ينظر الله إلى صلاته . وذهب آخرون إلى أن الخرور هو الموت ؟ ثم قال أبو جعفر : (وكل هذه الأصول التي يسوغ عليها حديث حكيم ابن حزام هذا محتملة أن يكون ما تأولت عليه هو الذي أراده حكيم . والله أعلم ما أراد ما كان منها أو ما سواها مما يحتمل أن يكون عليه[3]). كما يتجلى إيمانه وورعه وتواضعه من قوله بعد

---

(١) انظر مشكل الآثار ٤/ ٢٩٠-٢٩١

(٢) " " " ١٢/١

(٣) " " " ٧٩/١-٨١ .

أن روى حديثا محتملا لأكثر من معنى ، (والله أعلم بحقيقة الامر فى ذلك غير أن هذا ما بلغه فهمنا منه ، والله سبحانه نسأله التوفيق)(١).

٢١٦ــ وكما أكثر الطحاوى من إيراد الطرق للحديث فى كتابه (شرح معانى الآثار) ، أكثر أيضا من روايتها فى هذا الكتاب ، (مشكل الآثار) وقد أفاده جمعه للطرق المختلفة للحديث فائدة كبيرة ، فقد أوضحت له أحيانا ما غمض على غيره ، كما وهبته ميزة الاتجاه إلى تحقيق الحديث وتحرير ألفاظه وما به من زيادة أو نقص ، وما يتبع ذلك من فهم معنى النص .

فمن أمثلة استفادته من حفظه وجمعه للطرق فى تفسير ما أشكل على من تقدمه أنه روى بسنده عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، أنه قال : (مع الغلام عقيقة ، فأهريقوا عنه دما ، وأميطوا عنه الأذى) . (قال أبو جعفر: فكان فيما روينا أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن يماط عن المولود الأذى . وذلك ما قد أشكل على من قبلنا ، منهم محمد بن سيرين . حتى لقد روى عنه فى ذلك ما قد حدثنا محمد بن خزيمة ، ثنا حجاج بن منهال ، ثنا يزيد بن إبراهيم حدثنا محمد بن سيرين عن سليمان بن عامر أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : فى الغلام عقيقة ، فأهريقوا عنه دما ، وأميطوا عنه الأذى . قال محمد : فحرصت أن أعلم معنى (أميطوا عنه) فلم يخبرني أحد .

قال أبو جعفر : ثم تأملنا نحن ذلك الأذى ، فوجدنا فى حديث قد روى عن عائشة فى هذا المعنى ــ ثم روى بسنده عنها ــ قالت : عق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن حسن وحسين يوم السابع ، وسماهما ، وأمر أن يماط عن رأسه الاذى ــ يعنى عن رأسيهما ، أقول ذلك والله أعلم ــ قال أبو جعفر : فعقلنا بذلك أن الإماطة التى أرادها صلى الله عليه وآله وسلم هى الإماطة عن رأس الصبى المذبوح عنه ، مما قد زاد فى الدلالة على الإماطة المراد فى ذلك ما هى .

---

(١) انظر : مشكل الآثار ، ٢/ ١٧٩ ، وانظر أيضا ما يأتى من الأمثلة .

ثم روى الطحاوى عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال : (كنا فى الجاهلية إذا ولد لنا غلام ذبحنا عنه شاة ولطخنا رأسه بدمها ، ثم كنا فى الإسلام إذا ولد لنا غلام ذبحنا عنه شاة ولطخنا رأسه بالزعفران). فعقلنا بذلك أن الأذى الذى مر بإماطته عن رأس المولود هو الدم الذى كان يلطخ به رأسه فى الجاهلية — والله أعلم —

ثم يروى بسنده عن الرسول أنه (أمر أن يحلق عن الغلام ، ولا يمس رأسه بدم) فكان هذا الحديث أكثر كشفا عما يماط .

قال أبو جعفر ، وقد يحتمل أن يراد بإماطة الأذى ، حلق الشعر الذى عليه ، كقوله تعالى ، "فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك(1)" يريد بذلك المحصورين عن البيت فى العمرة التى توجهوا لها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية . والله أعلم بمراد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما ذكرنا . وإياه نسأله التوفيق(2)).

وفى (باب بيان مشكل ما روى فى قوله تعالى ، (وشهد شاهد من بنى اسرائيل على مثله) ، يقدم لنا الطحاوى نموذجا من أحاديث التفسير ، وتتجلى لنا مقدرته على التحقيق مستعينا بحفظه وجمعه للطرق ، فقد روى الطحاوى بسنده (عن مالك ، عن أبى النضر ، عن عامر بن سعد عن أبيه قال : ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لأحد يمشى على الأرض إنه من أهل الجنة إلا لعبد الله بن سلام ، وفيه نزلت هذه الآية ، (وشهد شاهد من بنى اسرائيل على مثله فآمن واستكبرتم(3))

فأنكر منكر أن يكون عبد الله بن سلام هو المراد بهذه الآية ، وذكر أن المراد بها سواه ، وأنها فى سورة مكية ، وأن إسلام عبد الله كان بالمدينة)

---

(1) سورة البقرة ، من الآية رقم ١٩٦ .
(2) انظر ، مشكل الآثار ، ١/ ٤٥٩—٤٦١ .
(3) سورة الاحقاف ، الآية ١٠ .

ثم يبين الطحاوي أن ممن ذهب إلى ذلك ، الشعبي ، وكذلك سعيد بن جبير الذي كان يقرأ : (ومِن عنده علم الكتاب) بالكسر ، أي من عند الله علم الكتاب ويستشهد بما روي عن ابن عباس في قراءتها ، ثم يقول :

(فتأملنا هذا الباب ، هل خالف فيه الشعبي وسعيد بن جبير أحد من أمثالهما - ثم يروي بسنده عن مجاهد - ، ومع أن السورة مكية إلا أن أبا جعفر لا يستبعد أن تلحق بها آية مدنية ، لأن الآية قد تنزل فيؤمر بها أن توضع في مكان كذا وكذا .

ثم يرجع إلى حديث مالك الذي رواه أول الباب ، فيكشف عنه ليقف على حقيقته ، فيجد أن للحديث طريقا آخر لم يذكر فيه نزول تلك الآية قال : (فوقع في قلوبنا من ذلك شيء ، فكشفنا عنه أيضا حتى وقفنا على الحقيقة فيه ، فوجدنا يونس قد حدثنا قال ، حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير ، ثنا عبد الله بن وهب عن مالك ، فذكر بإسناده مثله ، ثم قال فيه : قال مالك : (وفيه نزلت « وشهد شاهد من بني اسرائيل على مثله فآمن واستكبرتم » ، ووجدنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب قد حدثنا قال ، حدثنا عمي ، ثم ذكر بإسناده مثله مما أضافه إلى مالك فيه مثله ، فوقفنا بذلك على أن ذكر نزول هذه الآية في هذا الحديث ليس من كلام النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، ولا من كلام سعد ، وإنما هو من كلام مالك ، فخرج بذلك أن يكون فيه حجة على الشعبي وسعيد بن جبير ، في إثبات نزول هذه الآية أنه كان في عبد الله بن سلام .

ثم تأملنا ما قد روي في نزولها سوى هذا الحديث ، فوجدنا - ثم يروي بسنده - أن الحجاج بن يوسف قال لمحمد ابن يوسف بن عبد الله بن سلام لَه تعلم حديثا حدثه أبوك عبدَ الملك بن مروان أميرَ المؤمنين ، قال : أي حديث يرحمك الله ؟ فرب حديث حدث به ، قال : حديث المصريين لما حاصروا عثمان رضي الله عنه ، قال : قد علمت ذلك الحديث ، فحدثه به ، فكان فيه أنهم قالوا لعبد الله بن سلام لما حذرهم من قتل عثمان : كذب اليهودي ، فقال : كذبتم والله وأثمتم ، ما أنا بيهودي ، وإني لأحد المسلمين يعلم الله ورسوله

والمؤمنون . وقد أنزل الله تعالى ذلك في قوله : (قل كفى بالله شهيدا بيني وبينكم ومن عنده علم الكتاب)[1] ، والآية الأخرى (قل أرأيتم إن كان من عند الله وكفرتم به وشهد شاهد من بني إسرائيل على مثله فآمن واستكبرتم).

فكان ما كان في هذا الحديث من إخبار ابن سلام بنزول هاتين الآيتين فيه أولى ، وكان بما نزل فيه أعلم[2]) .

٢١٧ — وهذا الكتاب مظهر لثقافة أبي جعفر المتعددة الجوانب ويتجلى فيه محدثا أكثر منه فقيها ، وإن لم يخل الكتاب من بعض المباحث الفقهية التي يستوفيها بأسلوبه المختار[3] ، كما أنه أحيانا يستنبط من الحديث وجوها من الفقه والفوائد[4] ، وقليلا ما يتعرض لذكر أئمة الأحناف وبيان رأيهم على العكس من صنيعه في (شرح معاني الآثار) .

٢١٨ — وقد قدمت أمثلة كافية لطريقة أبي جعفر في تناوله للأحاديث من ناحية الفقه أو التفسير . وسنعرض هنا بعض أمثلة لطريقة أبي جعفر اللغوية في تأويل أحاديث الصفات الموهمة للتشبيه ، أو الأحاديث المعارضة للعقل أو اللغة .

روى الطحاوي بسنده أن النبي عليه الصلاة والسلام قال : (إن الله لا يمل حتى تملوا) . (فقال قائل : وكيف يجوز لكم أن تقبلوا هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وفيه إضافة الملل إلى الله تعالى في حال ما ، وذلك منتف عن الله ليس من صفاته ؟ فكان جوابنا له في ذلك : أن الملل منتف من الله تعالى كما ذكر ... وإنما هو عند أهل العلم باللغة على قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يمل الله حتى تملوا ، إذ كان الملل موهوما منكم وغير موهوم منه عز وجل . وكان مثل ذلك الكلام الجاري على ألسن الناس عند

---

(١) سورة الرعد — من الآية ٤٣ (آخر السورة)

(٢) انظر : مشكل الآثار ١/ ١٣٦ — ١٤٠ .

(٣) انظر مثلا : مبحث الطلاق في مشكل الآثار ١/ ٢٨٠ — ٢٨٦ .

(٤) انظر مثلا : مشكل الآثار ١/ ٢١ — ١٢٢ ، ١/ ٢٤٥ — ٢٤٦ .

وصفهم من يصفونه بالقوة على الكلام والبلاغة في البراعة به، (لا ينقطع فلان من خصومة خصمه حتى ينقطع خصمه) ليس يريدون بذلك أنه ينقطع بعد انقطاع خصمه، لأنهم لو كانوا يريدون ذلك لم تكن له فضيلة على خصمه، ولكنهم يريدون أنه لا ينقطع بعد انقطاع خصمه ... فمثل ذلك والله أعلم، قول الرسول صلى الله عليه وسلم، لا يمل الله حتى تملوا .. أي انكم انتم تملون فتنقطعون، والله بعد مللكم وانقطاعكم على الحال التي كان عليها قبل ذلك من انتفاء الملل والانقطاع، والله نسأله التوفيق[1]).

ويرى الطحاوي بسنده قول الرسول عليه الصلاة والسلام في المؤذنين (إنهم أطول الناس أعناقا) وهذا معارض للمشاهد من أن أعناق المؤذنين كأعناق سائر الناس، ولكن أبا جعفر يخرج الحديث بعبارة أنيقة مؤداها أن المؤذنين مؤدون طاعة عظيمة برفع عقيرتهم بالدعاء إلى الله، فتتطاول أعناقهم إلى الثواب فتكون في العلو بذلك أعدادا لأعناق آخرين وصفهم الله بقوله، " فظلت أعناقهم لها خاضعين[2] " ثم يقول، (ولم نجد في تأويل هذا الحديث ما قال الناس فيه أحسن من هذا التأويل الذي ذكرناه فيه والله أعلم بما أراده رسوله في ذلك، وإياه نسأله التوفيق[3]).

وقد روى قول الرسول عليه الصلاة والسلام، (أُسرعكن بي لحاقا أطولكن يدا) وأن زوجات النبي صلى الله عليه وسلم كن يتطاولن بأيديهن حتى توفيت زينب بنت جحش، وكانت امرأة قصيرة ولم تكن أطولهن يدا. فعرف حينئذ أن مراد النبي صلى الله عليه وسلم، الصدقة، لأنها كانت صناع اليد فتصنع الخير وتتصدق به في سبيل الله[4].

---

(١) انظره مشكل الآثار ١/ ٢٢٣ـ ٢٢٤، وقد تصرفت في النقل بعض التصرف.

(٢) من الآية ٤ من سورة الشعراء.

(٣) انظره مشكل الآثار ١/ ٨١ـ ٨٢.

(٤) انظره نفس المصدر ١/ ٨٢ـ ٨٣.

٢١ـ هذا ما تيسرت لنا معرفته من كتب الطحاوي في الحديث.
لعلي أكون قد وفقت في عرضها، وأديتها حقها في التعريف بها ، وإن كنت أعترف بأن الكلام عنها يقصر عن الوفاء بما تحويه من علم وتجديد في العرض وإعمال للفكر ، ولا يعطي الكلام من الأثر ما ينتجه قراءتها والاتصال بها اتصالا مباشرا ، حيث يدرك المطالع لأول وهلة ما تمتاز به هذه الكتب ويلمح فيها شخصية أبي جعفر التي قرأت فاستوعبت ثم لم تذب في غيرها ، وسوف يكبر القارئ مؤلف هذه الكتب ، وتمتلئ نفسه بالإعجاب والتقدير لمؤلفاته .

وحتى يسهل تناول هذه الكتب وتداولها ، وحتى نوفيها بعض حقها أقترح ما يأتي :

١ـ أن يطبع كتاب (شرح معاني الآثار) طباعة حديثة محققة مع بيان تلك الأحاديث وضعفها ، وعزوها الى كتب الصحاح والسنن وغيرها وكتاب القرشي المسمى (الحاوي في بيان آثار الطحاوي) قد تكفل بذلك فأرى أنه من الأفضل أن يطبع معه ، كما صنع بالسنن الكبرى للبيهقي والجوهر النقي المطبوع بأسفل صفحاتها . علما بأن (الحاوي) للقرشي لا يزال مخطوطا للآن .

٢ـ أن تطبع مؤلفات العيني في شرح (شرح معاني الآثار) وهي :
(نخب الأفكار) و (مباني الأخبار) و (مغاني الأخيار) .

وهذه الكتب لا تزال مخطوطة ، مع أهميتها الكبرى في التعريف بالرجال وشرح الألفاظ ، واستخراج الفوائد الفقهية ، وغير ذلك . والعيني إمام بارع في هذا الميدان ، يشهد له بذلك كتابه في شرح البخاري المسمى (عمدة القاري) .

٣ـ أن يعاد طبع كتاب (بيان مشكل الآثار) وأن يعتنى بإكمال ما فيه من نقص ، مع تحقيق النص وشرحه ، وبيان درجة أحاديثه وعزوها إلى كتب الحديث المعتمدة .

٤ـ كتاب الطحاوي في الصحيح الذي أشار اليه بروكلمان (صحيح الآثار) من المهم جدا أن يكون لدينا صورة منه ، وأن يهتم بالبحث عن نسخ اخرى ثم يحقق ويطبع.

مكانة كتب الطحاوي بين كتب الحديث

٢٢٠- قسم الدهلوي(١) كتب الحديث إلى أربع طبقات باعتبار الصحة والشهرة .

ويعني بالصحة : أن يشترط مؤلف الكتاب على نفسه إيراد صحيح أو حسن غير مقلوب ، ولا شاذ ، ولا ضعيف إلا مع بيان حاله ، فإن إيراد الضعيف مع بيان حاله لا يقدح في الكتاب .

ويعني بالشهرة : أن تكون الأحاديث المودعة في هذه الكتب دائرة على ألسنة المحدثين قبل تدوينها ، وبعد تدوينها ، فيكون أئمة الحديث قبل المؤلف قد رووها بطرق شتى ، وأوردوها في مسانيدهم وجوامعهم . وبعد المؤلف اشتغلوا برواية الكتاب وحفظه ، وكشف مشكله ، وشرح غريبه ، وبيان إعرابه وتخريج طرق أحاديثه ، واستنباط فقهها ، والبحث عن أحوال رواتها طبقة بعد طبقة إلى يومنا هذا ، حتى لا يبقى شيء مما يتعلق به غير مبحوث عنه إلا ما شاء الله ، ويكون نقاد الحديث قبل المصنف وبعده وافقوه في القول بها وحكموا بصحتها ، وارتضوا رأي المصنف فيها ، وتلقوا كتابه بالمدح والثناء ويكون العامة لا يخلون عن اعتقادها وتعظيمها .

فإذا اجتمعت هاتان الصفتان كاملتين في كتاب كان من الطبقة الأولى وإن فقدتا رأسا لم يكن له اعتبار ، وبين هاتين المرتبتين مراتب .

١- فالطبقة الأولى منحصرة بالاستقراء في ثلاثة كتب ، الموطأ وصحيح البخاري ، وصحيح مسلم . قال الشافعي : أصح الكتب بعد كتاب الله موطأ مالك ، واتفق أهل الحديث على أن جميع ما فيه صحيح على رأي مالك ومن وافقه . وأما على رأي غيره فليس فيه مرسل ولا منقطع إلا قد اتصل سنده

---

(١) أحمد بن عبد الرحيم الفاروقي الدهلوي الهندي ، أبو عبد العزيز ، الملقب شاه ولي الله ، فقيه حنفي من المحدثين من أهل دهلي بالهند كان له ولأسرته وتلاميذه أثر كبير في إحياء الحديث والسنة بالهند ، توفي سنة ١١٧٩ أو سنة ١١٧٦ (انظر الأعلام ١/ ١٤٤- ١٤٥).

السند من طرق أخرى . . . . وإن شئت الحق الصراح فقس كتاب الموطأ بكتاب الآثار لمحمد ، والأمالي لأبي يوسف ، تجد بينه وبينهما بعد المشرقين فهل سمعت أحدا من المحدثين والفقهاء تعرض لهما أو اعتنى بهما ؟

أما الصحيحان ، فقد اتفق المسلمون على أن جميع ما فيهما من المتصل المرفوع صحيح بالقطع ، وأنهما متواتران إلى مصنفيهما ، وأن كل من يهون أمرهما فهو مبتدع متبع غير سبيل المؤمنين . وإن شئت الحق الصراح فقسهما بكتاب ابن أبي شيبة ، وكتاب الطحاوي ، ومسند الخوارزمي وغيرها - تجد بينها وبينهما بعد المشرقين .

٢- الطبقة الثانية ، كتب لم تبلغ مبلغ الموطأ والصحيحين ، ولكنها تتلوها ، كان مصنفوها معروفين بالوثوق والعدالة ، والحفظ والتبحر في فنون الحديث ، ولم يرضوا في كتبهم هذه بالتساهل فيما اشترطوا على أنفسهم فتلقاها من بعدهم بالقبول ، واعتنى بها المحدثون والفقهاء طبقة بعد طبقة كسنن أبي داود ، وجامع الترمذي ، ومجتبى النسائي ، وكاد مسند أحمد يكون من هذه الطبقة .

٣- الطبقة الثالثة ، مسانيد وجوامع ومصنفات صنفت قبل البخاري ومسلم ، وفي زمانهما ، وبعدهما جمعت بين الصحيح والحسن والضعيف والمعروف والغريب والشاذ والمنكر ، والخطأ والصواب ، والثابت والمقلوب ولم تشتهر بين العلماء ذلك الاشتهار ، وإن زال عنها اسم النكارة المطلقة ولم يتداول ما تفردت به الفقهاء كثير تداول ، ولم يبحث عن صحتها وسقمها المحدثون كثير فحص ، ومنه ما لم يخدمه لغوي بشرح غريب ، ولا فقيه بتطبيقه بمذاهب السلف ، ولا محدث ببيان مشكله ، ولا مؤرخ بذكر أسماء رجاله - ولا أريد المتأخرين المتعمقين ، وإنما كلامي في الأئمة المتقدمين من أهل الحديث - فهي باقية على استتارها واختفائها وخمولها ، كمسند أبي على ، ومصنف عبد الرزاق ، ومصنف أبي بكر بن أبي شيبة ، ومسند عبد بن حميد والطيالسي وكتب البيهقي ، والطحاوي ، والطبراني . وكان قصدهم جمع ما وجدوه لا تلخيصه ، وتهذيبه ، وتقريبه من العمل .

٤- الطبقة الرابعة : كتب قصد مصنفوها بعد قرون متطاولة جمع مالم يوجد في الطبقتين الأوليين ، وكانت في الجوامع والمسانيد مختفية ، فنوهوا بأمرها ، وكانت على ألسنة من لم يكتب حديثه المحدثون ككثير من الوعاظ المتشدقين... ومظنة هذه الأحاديث ، كتاب الضعفاء لابن حبان ، وكامل ابن عدي ، وكتب الخطيب ، وأبي نعيم ، والجوزقاني ، وابن عساكر ، وابن النجار ، والديلمي وكاد مسند الخوارزمي يكون من هذه الطبقة . وأصلح هذه الطبقة ما كان ضعيفا محتملا ، وأسوأها ما كان موضوعا أو مقلوبا شديد النكارة . وهذه الطبقة مادة كتاب الموضوعات لابن الجوزي .

ههنا طبقة خامسة ، منها ما اشتهر على ألسنة الفقهاء والصوفية والمؤرخين ونحوهم وليس له أصل في هذه الطبقات الأربع ، ومنها ما دسه الماجن في دينه ، العالم بلسانه ، فأتى بإسناد قوي وكلام بليغ .

أما الطبقة الأولى والثانية ، فعليهما اعتماد المحدثين ، وحول حماها مرتعهم ومسرحهم .

وأما الثالثة ، فلا يباشرها للعمل عليها والقول بها إلا النحارير الجهابذة الذين يحفظون أسماء الرجال ، وعلل الأحاديث ، نعم ربما يؤخذ منها المتابعات والشواهد ، وقد جعل الله لكل شيء قدرا .

وأما الرابعة ، فالاشتغال بجمعها أو الاستنباط منها نوع تعمق من المتأخرين ، وإن شئت الحق فطوائف المبتدعين من الرافضة والمعتزلة وغيرهم يتمكنون بأدنى عناية أن يلخصوا منها شواهد مذهبهم ، فالانتصار بها غير صحيح في معارك العلماء بالحديث ، والله أعلم)(١) .

٢٢١- وهكذا وضع الدهلوي كتب الطحاوي في المرتبة الثالثة ، حيث تأخر من كتب الصحاح وكتب السنن ، كما جعل للموطأ مركز الصدارة في الطبقة الأولى مع صحيحي البخاري ومسلم .

---

(١) انظره حجة الله البالغة ١/ ١٠٥-١٠٨ ، الطبعة الخيرية سنة ١٣٢٢ هـ .

ولكن هذا الترتيب رأى الدهلوى ، وليس موضع اتفاق بين العلماء فقد وجدنا ابن حزم يضع مصنف الطحاوى فى طبقة كتب السنن بعد الصحيحين وقبل الموطأ ، إذ جعل الموطأ فى نهاية ترتيبه الآتى الذى قسم فيه كتب الحديث إلى ثلاث طبقات ، وذلك حيث يقول :

١ـ (أولى الكتب ، الصحيحان ، ثم صحيح سعيد بن السكن ، والمنتقى لابن الجارود ، والمنتقى لقاسم بن أصبغ .

٢ـ ثم بعد هذه الكتب كتاب أبى داود ، وكتاب النسائى(١) ، ومصنف قاسم بن أصبغ ، ومصنف الطحاوى ، ومسند أحمد ، والبزار ، وأبى بكر وعثمان ـ ابنى شيبة ـ ، ومسند ابن راهوية ، والطيالسى ، والحسن بن سفيان والمستدرك ، وابن سنجر ، ويعقوب بن شيبة ، وعلى بن المدينى ، وابن أبى عزرة وما جرى مجراها من الكتب التى أفردت لكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم صرفا .

٣ـ ثم بعدها الكتب التى فيها كلامه وكلام غيره ، ثم ما كان فيه الصحيح فهو أجل ، مثل ، مصنف عبد الرزاق ، ومصنف ابن أبى شيبة ، ومصنف بقى بن مخلد ، وكتاب محمد بن نصر المروزى ، ومصنف وكيع ، ومصنف الزيادى ، وموطأ مالك ، وموطأ ابن أبى ذئب ، وموطأ ابن وهب ، ومسائل ابن حنبل وفقه أبى عبيد ، وفقه أبى ثور ، وما كان من هذا النمط مشهورا كحديث شعبة وسفيان والليث والأوزاعى . والحميدى وابن مهدى ومسدد ، وما جرى مجراها .

فهذه طبقة موطأ مالك ، بعضها أجمع للصحيح منه ، وبعضها مثله وبعضها دونه . ولقد أحصيت ما فى حديث شعبة من الصحيح فوجدته ثمانمائة حديث ونيفا مسندة ، ومرسلا يزيد على المائتين . وأحصيت ما فى موطأ مالك

---

(١) لم يذكر سنن ابن ماجة ، ولا جامع الترمذى ، لأنه ما رآهما ولا دخلا الأندلس إلا بعد وفاته . (مفتاح السنة ٣٩ ، ١) .

وما في حديث سفيان بن عيينة ، توجدت في كل واحد منهما من السنة خمسمائة ونيفا مسندا ، وثلاثمائة مرسلا ونيفا ، وفيه نيف وسبعون حديثا قد ترك مالك نفسه العمل بها ، وفيها أحاديث ضعيفة وهّاها جمهور العلماء(١)).

٢٢٢ـ وبناء على اختلاف الانظار في مكانة الموطأ ، اختلف في عده ضمن الأصول المعتمدة في الحديث ، حيث جعله البعض سادس الكتب الخمسة (صحيحا البخاري ومسلم ، وسنن أبي داود ، وجامع الترمذي ، ومجتبى النسائي) كابن الأثير في جامع الأصول ، وتركه البعض الآخر وجعلوا سادس هذه الكتب مصنف ابن ماجة ، أو الدارمي(٢) .

وكانت كثرة المراسيل والبلاغات والمنقطعات في الموطأ ، وكثرة ما فيه من الآراء الفقهية لمالك ولغيره من بين الأسباب التي تمسك بها من أخره عن مرتبة الصحيحين ، كما أشار إلى ذلك ابن حزم فيما سبق .

٢٢٣ـ أما ابن خلدون فانه تكلم عرضا عن مكانة مؤلفات الطحاوي بين كتب الحديث عندما كان بصدد الدفاع عما اتهم به أبو حنيفة من قلة بضاعته من الحديث ، واعتذر له بأن أبا حنيفة كان متشددا في شرطه أما أصحابه من بعده فقد توسعوا في الشروط فكثر حديثهم (وروى الطحاوي فأكثر ، وكتب مسنده وهو جليل القدر ، إلا أنه لا يعدل الصحيحين ، لأن الشروط التي اعتمدها البخاري ومسلم في كتابيهما مجمع عليها بين الأمة كما قالوه ، وشروط الطحاوي غير متفق عليها كالرواية عن مستور الحال وغيره ، فلهذا قدم الصحيحان بل وكتب السنن المعروفة عليه ، لتأخر شرطه عن شروطهم(٣)) .

٢٢٤ـ وقد رأينا في النقول السابقة لمن تكلموا عن ترتيب كتب السنة ـ أنهم قد اتفقوا على أن مصنفات الطحاوي متأخرة عن كتب الصحاح ثم اختلفوا في مساواتها بكتب السنن المعروفة . فرأى ابن حزم أن (مصنف الطحاوي

---

(١) انظر : توجيه النظر ص١٤٤ ، ومفتاح السنة ص١٢٨ـ١٢٩ .

(٢) انظر : توجيه النظر ص٣ ١٥ .

(٣) انظر : مقدمة ابن خلدون ٢/ ١٠١١ .

في مرتبة السنن ، إلا أنه لم يبين لنا مقصوده (بمسند الطحاوي) هل هو (شرح معاني الآثار) أم (بيان مشكل الآثار) ؟

وذهب ابن خلدون ، والدهلوي إلى أنها متأخرة عن كتب السنن وبيّن الدهلوي أن كل (كتب) الطحاوي في الحديث ، في هذه المرتبة ، أما ابن خلدون فقد ذكر (مسند) الطحاوي — دون أن يحدد أي كتب الطحاوي يقصد — ، ولا أعلم أن للطحاوي مسندا ، ولم يذكره أحد ممن اهتم بإحصاء تآليفه ، إلا إذا كان ابن خلدون يعني بالمسند كل ما أسند إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو جمع على غير طريقة المسانيد .

٢٢٥ — غير أن العيني يلمح إلى أن كتاب (شرح معاني الآثار) راجح على الصحيحين ويصرح برجحانه على سنن أبي داود ، وجامع الترمذي وسنن ابن ماجة وغيرها . يقول العيني في معرض سياقه الحجة على إمامة الطحاوي : (... ومما يدل على ذلك أيضا تصانيفه المفيدة ولا سيما كتاب معاني الآثار ، فإن الناظر فيه ، المنصف ، إذا تأمله يجده راجحا على كثير من كتب الحديث المشهورة المقبولة ، ويظهر له رجحانه بالتأمل في كلامه وترتيبه ولا يشك في هذا إلا جاهل أو معاند متعصب . وأما رجحانه على نحو سنن أبي داود وجامع الترمذي وسنن ابن ماجة ونحوها — فظاهر لا يشك فيه عاقل ، ولا يرتاب فيه إلا جاهل ، وذلك لزيادة ما فيه من بيان وجوه الاستنباطات وإظهار وجوه المعارضات ، وتمييز النواسخ من المنسوخات ، ونحو ذلك . فهذه هي الأصل ، وعليها العمدة في معرفة الحديث . والكتب المذكورة غير مشحونة بها كما ينبغي ، كما ترى ذلك في تصانيفه .

(فإن ادعى المدعي كونه مرجوحا بوجود بعض الضعفاء والأسقاط في رجاله . فيجاب بأن السنن المذكورة ملأى بمثل ذلك ، بل قيل إنها لا تخلو من أحاديث باطلة ، وأحاديث موضوعة . وأما الأحاديث الضعيفة فكثيرة جدا .

(وأما سنن الدارقطني أو الدارمي أو البيهقي ونحوها ، فلا تقارب خطوه ، ولا تداني حظوه ، ولا هي مما تجري معه في الميدان ، ولا مما تتعادل معه في كفتي الميزان)[1].

٢٢٦ـ وجاء في خاتمة طبع (شرح معاني الآثار) مانصه: (... وعلى هذا فكتابه يفوق الصحاح كلها ، بماله من المزايا المذكورة ، والمعاني المرضية المسطورة ، وأما بالنظر إلى المتن والسند فملحق بالصحيحين ، ومساهم مواز للسنن الأربعة من غير مرية ولا مين ، بل لو قيل بعلوه عليها لم يبعد بالنظر إليها ، لما تحالأت على شديدة الوهاء ، وتظافرت في الأسانيد على كثير من المتروكين والكذابين ومن الضعفاء ، بل في سنن ابن ماجة جملة من الموضوعات ، وفي جامع الترمذي شيء من الأخبار المتروكات ..)[2] فهذا تصريح بأن (معاني الآثار) يرجح الصحيحين من بعض النواحي ، ولا يقل عنه من جهة السند أو المتن ، أما كتب السنن فهو مساوٍ لها إن لم يفقها .

٢٢٧ـ وهكذا اختلفت الآراء حول مكانة كتب الطحاوي ، وقد رأينا أن الشروط التي يلتزمها المؤلف في كتابه هي التي تحدد مكانة هذا الكتاب بين كتب الحديث ، كما صرح بذلك ابن خلدون في مقارنته كتاب الطحاوي بكتب الصحاح والسنن لما سبق ، لذا كان من المفيد أن نعرض شروط الصحيحين والسنن ، ونقارنها بشروط الطحاوي ، حتى نستطيع أن نضع كتبه حيث ينبغي لها أن توضع ، ولنرى هل الشروط وحدها هي التي تحدد مكانة الكتاب أم أن هناك مقاييس أخرى استند إليها البعض في تحديد هذه المكانة ؟

---

(١) مغاني الأخيار في رجال معاني الآثار ، بتصرف يسير في العبارة الورقة ٢ ب و ٣ أ .

(٢) خاتمة الطبع لكتاب معاني الآثار ـ جـ ٢ ص ٤٢٥ـ ٤٢٦ ـ بقلم محمد حسن بن محمد ظهور حسن .

٢٢٨ـ ولم ينقل عن واحد من أصحاب الكتب الستة أنه قال : «شرطت أن أخرج في كتابي ما يكون على الشرط الفلاني ، وإنما يعرف ذلك من سبر كتبهم ، فيعلم بذلك شرط كل رجل منهم (١) .

ولذلك اختلف في تحديد شروطهم ، وخاصة شروط البخاري .

فذهب الحاكم النيسابوري الى أن اختيار البخاري ومسلم ، أن يروي الحديث صحابي مشهور بالرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وله راويان ثقتان ثم يرويه عنه التابعي المشهور بالرواية عن الصحابي وله راويان ثقتان ، ثم يرويه عنه من أتباع التابعين الحافظ المتقن المشهور ، وله رواة من الطبقة الرابعة ، ثم يكون شيخ البخاري أو مسلم حافظا متقنا مشهورا بالعدالة . فهذه هي الدرجة الأولى من الصحيح (٢) .

---

(١) انظر ، شروط الأئمة الستة ، لابن طاهر ، ص ١٠ طبع مصر سنة ١٣٥٧ هـ ، بتعليق الكوثري . وقد صرح البخاري بشرط اللقاء وعدم الاكتفاء بالمعاصرة ليكون للإسناد المعنعن حكم الاتصال ، ثم أظهر هذا المذهب في تاريخه ، وجرى عليه في صحيحه ، أما مسلم فقد صرح في مقدمة صحيحه بالاكتفاء بالمعاصرة ، وبالغ في الرد على من خالفه (انظر ، هدي الساري ص ١٠ ، وصحيح مسلم ١/١٢٧ـ١٤٤) ، كما صرح مسلم في خطبة صحيحه بما يصلح أن يكون شرطا له ، حيث قسم الأحاديث إلى ثلاثة أقسام أ ـ مارواه الحفاظ المتقنون . ب ـ مارواه المستورون المتوسطون في الحفظ والإتقان ـ جـ ـ مارواه الضعفاء المتروكون . وذكر أنه إذا فرغ من القسم الأول اتبعه الثاني ، وأما الثالث فلا يعرج عليه . كما أن رسالة أبي داود إلى أهل مكة ، وقوله ، ذكرت الصحيح وما يشبهه وما يقاربه ، تعتبر تصريحا بشرطه (انظر ، رسالته الى اهل مكة في كتاب ، شروط الائمة الخمسة للحازمي ص٢٥ وتوجيه النظر ص ١٥٢) .

(٢) قسم الحاكم الحديث الصحيح إلى عشرة أقسام ، خمسة متفق عليها وخمسة مختلف فيها ، فالمتفق عليها هي ، ١ـ ما ذكرته أعلى هذا الهامش ٢ـ مثل الأول إلا أن راويه من الصحابة ليس له إلا راو واحد ٣ـ مثل الأول إلا أن راويه من التابعين ليس له إلا راو واحد ٤ـ الأحاديث الأفراد الغرائب =

وقد نقد أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي (ت ٥٠٧ هـ) هذا الرأي ، وذكر (أن البخاري ومسلما لم يشترطا هذا الشرط ، ولا نقل عن واحد منهما أنه قال ذلك ، والحاكم قدر هذا التقدير ، وشرط لهما هذا الشرط على ما ظن ، ولعمري إنه شرط حسن لو كان موجودا في كتابيهما ، إلا أنا وجدنا هذه القاعدة التي أسسها الحاكم منتقضة في الكتابين جميعا (١)) . ثم ذكر أمثلة تدل على ذلك من الكتابين .

أما شرط البخاري ومسلم في رأي ابن طاهر المقدسي ، فهو : (أن يخرجا الحديث المتفق (٢) على ثقة نقلته إلى الصحابي المشهور من غير اختلاف الثقات الأثبات ، ويكون إسناده متصلا غير مقطوع ، فإن كان للصحابي راويان فصاعدا فحسن ، وإن لم يكن له إلا راو واحد إذا صح الطريق إلى ذلك الراوي أخرجاه .

إلا أن مسلما أخرج أحاديث أقوام ترك البخاري حديثهم لشبهة وقعت في نفسه ، أخرج مسلم أحاديثهم بإزالة الشبهة (٣)) .

ـ) التي رواها الثقات العدول ـ هـ أحاديث جماعة من الأئمة عن آبائهم عن أجدادهم ، ولم تتواتر الرواية عن آبائهم عن أجدادهم بها الاعنهم كصحيفة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، وأجدادهم صحابة ، وأحفادهم ثقات والبخاري ومسلم لا يرويان إلا أحاديث القسم الأول . أما الخمسة المختلف فيها فهي : ١ـ المرسل ـ٢ـ أحاديث المدلسين إذا لم يذكروا سماعهم ـ٣ـ ما أسنده ثقة وأرسله جماعة من الثقات ـ٤ـ روايات الثقات غير الحفاظ العارفين ـ٥ـ روايات المبتدعة إذا كانوا صادقين . وذكر الكوثري أن هذه الاقسام التي عدها مختلفا فيها موجودة كلها في الصحيحين فضلا عن كتب السنن ، وإن سعى الشراح للإجابة عنها .. فلم يصب الحاكم في قسم من تلك الأقسام العشرة (انظر : شروط الأئمة الخمسة بتعليق الكوثري ص ٤٢ـ٤٧ ، وتوجيه النظر ص ٧٠) ، وقد تابع ابن الأثير الحاكم في تقسيمه ، ودافع عن رأي الحاكم في شرط البخاري (انظر : جامع الاصول ١/ ٩١ـ١٠١) .

(١) شروط الائمة الستة ص ١٤ .

(٢) قال العراقي في شرح التبصرة : ليس ما قاله ابن طاهر بجيد ، لأن النسائي ضعف جماعة أخرج لهم الشيخان (انظر : تعليق الكوثري على شروط الائمة الستة ص ١٠ ، وتوجيه النظر ص ٨٧) .

(٣) انظر : شروط الائمة الستة لابن طاهر ص ١٠ـ١١ .

نقد الحازمي للحاكم

٢٢٩- كما نقد أبا عبد الله الحاكم أيضا فيما زعمه من شروط البخاري ومسلم ، الحافظ أبو بكر محمد بن موسى الحازمي (ت ٥٨٤) ، وعقد بابا في إبطال قول الحاكم في شرط البخاري(١) ، ثم أردفه بباب آخر ذكر فيه (الشروط المعتبرة المذكورة عند الأئمة ، التي من احتوى عليها ، وتحلى بحليتها لزم قبول خبره ، واستحق إخراج حديثه في الصحيح).

وخلاصة الشروط التي ذكرها تنحصر في الإسلام ، والعقل ، والعدالة والضبط ، وإن أوصلها هو إلى أحد عشر شرطا نذكرها فيما يلي بإيجاز :

١- الإسلام ٢- العقل ٣- الصدق ٤- عدم التدليس ٥- الشهرة بطلب الحديث ٦- التلقي من العلماء لا من الصحف ٧- الضبط لما يسمع والتحقق من عدم تدليس شيخه ٨- التيقظ وسلامة الذهن من شوائب الغفلة ٩- قلة الغلط والوهم ١٠- حسن السمت والوقار ١١- مجانبة الأهواء وترك البدع(٢) .

ابن حجر

وقد اختصر ابن حجر هذه الشروط في قوله : (قال الحازمي ما حاصله ان شرط الصحيح أن يكون إسناده متصلا ، وأن يكون راويه مسلما صادقا غير مدلس ولا مختلط ، متصفا بصفات العدالة ، ضابطا متحفظا سليم الذهن ، قليل الوهم ، سليم الاعتقاد(٣)).

الحازمي

وبعد أن تتبع الحازمي صنيع البخاري وغيره استنبط أن البخاري يختار رجاله ممن تكاملت فيهم الصفات السابقة فهم في الدرجة العليا منها ، أما غيره فهم لا يقتصرون في اختيارهم على رجال الطبقة العليا ، بل يأخذون أيضا حديث من هم أقل من هذه الطبقة/ بدرجة أو بدرجات مع اعتبار المروي عنه في كل ذلك ، فمثلا أصحاب الزهري على طبقات خمس .

---

(١) انظر : شروط الائمة الخمسة ، للحازمي ص ٣١-٣٧ .

(٢) انظر : المصدر السابق ص٣٨-٤٢ .

(٣) هدى الساري ص ٧ .

١ـ الطبقة الأولى ، مثل مالك وابن عيينة ـ وهي الغاية في الصحة (وهي غاية مقصد البخاري) .

٢ـ الطبقة الثانية ، مثل الأوزاعي ، والليث بن سعد ـ شاركت الأولى في العدالة ، غير أن الأولى جمعت بين الحفظ والإتقان ، وبين طول الملازمة للزهري ، والطبقة الثانية لم تلازم الزهري إلا مدة يسيرة فلم تمارس حديثه وكانوا في الاتقان دون الطبقة الأولى ، وهم (شرط مسلم) .

٣ـ الطبقة الثالثة ، مثل سفيان بن حسين السلمي ، وجعفر بن برقان جماعة لزموا الزهري مثل أهل الطبقة الأولى ، غير أنهم لم يسلموا من غوائل الجرح ، فهم بين الرد والقبول ، وهم (شرط أبي داود والنسوي) .

٤ـ الطبقة الرابعة ، مثل إسحاق بن يحيى الكلبي ، ومعاوية بن يحيى الصدفي ـ قوم شاركوا أهل الطبقة الثالثة في الجرح والتعديل وتفردوا بقلة ممارستهم لحديث الزهري ، لأنهم لم يصاحبوه كثيرا (وهم شرط أبي عيسى الترمذي) .

٥ـ الطبقة الخامسة ، مثل بحر بن كثير ، والحكم بن عبد الله الأيلي وهم نفر من الضعفاء والمجهولين ، لا يجوز لمن يخرج الأحاديث على الأبواب أن يخرج حديثهم إلا على سبيل الاعتبار والاستشهاد عند أبي داود فمن دونه . فأما عند الشيخين فلا .

وقد يخرج البخاري أحيانا عن أعيان الطبقة الثانية ، ومسلم عن أعيان الطبقة الثالثة ، وأبو داود عن مشاهير الرابعة ، وذلك لأسباب تقتضيه.(١)

٣٢٠ـ والخلاصة في شرط البخاري ، انه عرف بالاستقراء من تصرفه ، (أنه يخرج الحديث الذي اتصل إسناده ، وكان كل من رواته عدلا موصوفا بالضبط ـ فان قصر احتاج إلى ما يجبر ذلك التقصير ـ وخلا عن أن يكون معلولا ـ أي فيه علة خفية قادحة ـ ، أو شاذا ـ أي خالف راويه من هو أكثر عددا منه أو أشد ضبطا مخالفة تستلزم التنافي ويتعذر معه

---

(١) انظر : شروط الائمة الخمسة ص ٤٢ـ٤٧ .

الجمع الذي لا يكون فيه تعسف ... وعرف بالاستقراء من تصرفه في الرجال الذين يخرج لهم أنه ينتقي أكثرهم صحبة لشيخه وأعرفهم بحديثه ، وإن أخرج من حديث من لا يكون بهذه الصفة فإنما يخرج في المتابعات ، أو حيث تقوم له قرينة بأن ذلك مما ضبطه هذا الراوي) [(١)] .

وكما عرف هذا الشرط باستقراء تصرفه ، عرف أيضا بالغاية التي قصدها البخاري من كتابه ، وهي جمع مختصر للحديث الصحيح ، وقد أوضح هذه الغاية عنوان كتابه الذي وضعه له ، وهو : (الجامع الصحيح المسند المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وسننه وأيامه [(٢)]) .

٢٣١ — وقد سبق الحديث عن شرط مسلم ، وأنه يروي عن طائفتين : الحفاظ المتقنين ، والمستورين المتوسطين في الحفظ والاتقان ، وانه يروي عن هؤلاء المستورين بعد فراغه من الحفاظ المتقنين . أما الضعفاء المتروكون فلم يعرج عليهم ، وعلى هذا يهون أمر ما يورد عليه وينتقد فيه لجريانه على ما وعد من إخراج حديث الطبقتين المتفاوتتين في الصحة [(٣)] .

٢٣٢ — أما أبو داود ، والترمذي ، والنسائي فهم متقاربون في شروطهم [(٤)] ، وقد أخرج (الترمذي) في كتابه الحديث الصحيح والحديث الحسن [(٥)] — وهو ما نزل عن درجة الصحيح ، وكان فيه بعض ضعف —

(١ ، ٢) انظر : توجيه النظر ص٨٨ ، ومقدمة ابن الصلاح ص١٢ .

(٣) انظر : تعليق الكوثري هامش ص٢ ، من شروط الأئمة الخمسة وشرح صحيح مسلم للنووي ١/٢٢—٢٦ .

(٤) انظر : الحازمي في شروط الأئمة الخمسة ص٥٢ .

(٥) كان أكثر المتقدمين يقسمون الحديث إلى قسمين : صحيح ، وضعيف أما الحسن فذكر البعض أنهم كانوا يدرجونه في الصحيح لمشاركته له في الاحتجاج به ، وذكر ابن تيمية أنهم كانوا يدرجونه في الضعيف؛ لأن الضعيف نوعان : ضعيف متروك ، وضعيف ليس بمتروك . وقد اختلف في تعريف الحسن اختلافا كبيرا حتى قال بعضهم : إنه لا مطمع في تمييز الحسن من غيره تمييزا يروي الغليل (وانظر — في الحديث الحسن : مقدمة ابن الصلاح : النوع الثاني ص٢٥—٣٠ ، وتوجيه النظر ١٤٥—١٤٨) ، وانظر ايضا : الباعث الحثيث ص٩ ، وفيها يقول ابن كثير : (... وهذا النوع — الحسن — لما كان وسطا بين الصحيح والضعيف في نظر الناظر لا في نفس الأمر — عسر التعبير عنه وضبطه على كثير من أهل هذه الصناعة ، وذلك لأنه أمر نسبي ، شيء ينقدح عند الحافظ ربما تقصر عبارته عنه . وقد تجشم كثير منهم حده) .

والحديث الغريب ، والغرائب التي خرجها فيها بعض المناكير ، وخاصة تلك التي في كتاب الفضائل ، ولكنه يبين ذلك غالبا ولا يسكت عنه ، ولا أعلم أنه خرج عن متهم بالكذب متفق على اتهامه حديثا بإسناد منفرد ، إلا أنه قد يخرج حديثا مرويا من طرق ، أو مختلفا في إسناده وفي بعض طرقه متهم ، وعلى هذا الوجه خرج حديث محمد بن سعيد المصلوب ، ومحمد بن السائب الكلبي نعم قد يخرج عن سيء الحفظ ، ومن غلب على حديثه الوهم ، ويبين ذلك غالبا ولا يسكت عنه .

وقد شاركه أبو داود في التخريج عن كثير من هذه الطبقة مع السكوت على حديثهم ، كإسحاق بن أبي فروة وغيره . وقد قال أبو داود في رسالته إلى أهل مكة ، ليس في كتاب السنن الذي صنفته من متروك الحديث شيء ، وإذا كان فيه حديث منكر بين أنه منكر . ومراده أنه لم يخرج لمتروك الحديث عنده على ما ظهر له ، أو لمتروك متفق على تركه ، فإنه قد خرج لمن قيل فيه إنه متروك ولمن قيل فيه ، إنه متهم بالكذب ، وقد كان أحمد بن صالح وغيره لا يتركون الا حديث من أجمع على ترك حديثه ، وحكى مثله عن النسائي - والترمذي يخرج حديث الثقة الضابط ، ومن يهم قليلا ، ومن يهم كثيرا ، ومن يغلب عليه الوهم يخرج حديثه قليلا ويبين ذلك ولا يسكت عنه ...).

وأما النسائي ، فشرطه أشد من ذلك ، ولا يكاد يخرج لمن يغلب عليه الوهم ، ولا لمن فحش خطأه وكثر ...)[1].

(١) انظر : شروط الأئمة الخمسة ، هـ ١ ص٤ ، والنسائي - على تأخره زمنا - ذكر بعضهم (مجتباه) بعد الصحيحين في المرتبة ، لأنه أشد انتقادا للرجال من الشيخين ، وأقل حديثا منتقدا بالنظر الى من بعد الشيخين وحسن بيان العلل ، لكن بالنظر إلى عدد الأحاديث التي انتقدها ابن الجوزي من بين أحاديث الكتب الستة يكون أبو داود مقدما على النسائي (وانظر : شروط الائمة الستة هامش ص ١٢ ، وص١٨ ، وشروط الأئمة الخمسة هـ ، ص ٦ ، ، وقارن بما في اختصار علوم الحديث ص٦ ، حيث أنكر ابن كثير أن يكون شرط النسائي أشد من شرط مسلم ، وسيأتي كلامه بعد الفقرة التالية).

أما ابن ماجة فقد أخرج أحاديث عن رجال متهمين بالكذب وسرقة الأحاديث ، فهو أقل من الكتب الخمسة السابقة ، حتى قال بعضهم ينبغي أن يجعل السادس كتاب الدارمي لا ابن ماجة ، لأن كتاب الدارمي قليل الرجال الضعفاء نادر الأحاديث المنكرة والشاذة ، وإن كانت فيه أحاديث مرسلة وموقوفات (١).

٢٣٣ - ولم يسلم الصحيحان ، وما بعدهما من الكتب من النقد والاعتراضات ، وقد عقد ابن حجر فصلا (٢) ساق فيه الاحاديث التي انتقدها الدارقطني وغيره على البخاري ، وذكر فيه أن النووي اختلف قوله في دفع ما اعترض على البخاري ، فقال في مقدمة شرح مسلم ما نصه ، (فصل قد استدرك جماعة على البخاري ومسلم أحاديث اخلا فيها بشرطهما ، ونزلت عن درجة ما التزماه ، وقد ألف الدارقطني في ذلك ، ولابي مسعود الدمشقي ايضا عليهما استدراك ، ولابي على الغساني في جزء العلل من التقييد استدراك عليهما ، وقد أجيب عن ذلك أو اكثره).

وقال في مقدمة شرح البخاري ، (فصل ، قد استدرك الدارقطني على البخاري ومسلم أحاديث ، فطعن في بعضها ، وذلك الطعن مبني على قواعد لبعض المحدثين ضعيفة جدا مخالفة لما عليه الجمهور من أهل الفقه والاصول وغيرهم ، فلا تغتر بذلك).

ثم يعلق ابن حجر بقوله ، (وسيظهر من سياقها والبحث فيها على التفصيل انها ليست كلها كذلك ، وقوله في شرح مسلم ، (وقد أجيب عن ذلك او اكثره) هو الصواب ، فان منها ما الجواب عنه غير منتهض كما سيأتي).

كما عقد ابن حجر في مقدمة شرحه لصحيح البخاري فصلا آخر

---

(١) انظر ، توجيه النظر ص ٣ ، ١٥ ، وهامش ص ٢١ من شروط الائمة الخمسة .

(٢) انظر ، هدى الساري ص ٣٤٤ وما بعدها .

أورد فيه ما اعترض على رجال البخاري مرتبا لهم على حروف المعجم[1] .

وقد حاول الخطيب أن يعتذر عن البخاري ومسلم في روايتهم عن رجال مطعون فيهم بأن هؤلاء الرجال لم يفسر جرحهم . والجرح لا يثبت حتى يفسر فقد كان البعض يجرح بما لا يسقط العدالة[2] .

وقد نقل مثل ذلك ابن الصلاح فيما نقله عنه العيني . ولكن العيني علق على ذلك بقوله : (قلت : قد فسر الجرح في هؤلاء - أي في عكرمة وإسماعيل ابن أبي أويس وعاصم بن علي وعمرو بن مرزوق وغيرهم . وقد أوردهم ابن الصلاح كمثال لمن لم يفسر سبب جرحه من رجال البخاري - . أما عكرمة . فقال ابن عمر رضي الله لنافع : لا تكذب علي كما كذب عكرمة على ابن عباس رضي الله عنهما وكذبه مجاهد وابن سيرين ومالك . وقال أحمد : يرى رأي الخوارج الصفرية وقال ابن المديني : يرى رأي نجدة . . . والجمهور وثقوه واحتجوا به ولعله لم يكن داعية .

وأما إسماعيل بن أبي أويس . فإنه أقر على نفسه بالوضع كما حكاه النسائي عن سلمة بن شعيب عنه . وقال ابن معين : لا يساوي فلسين . هو وأبوه يسرقان الحديث . وقال النضر بن سلمة المروزي فيما حكاه الدولابي عنه : كذاب . كان يحدث عن مالك بمسائل ابن وهب .

وأما عاصم بن علي . فقال ابن معين : لا شيء . وقال غيره : كذاب ابن كذاب . وأما أحمد فصدقه وصدق أباه .

وأما عمرو بن مرزوق . فنسبه ابو الوليد الطيالسي الى الكذب . وأما أبو حاتم فوثقه .

وأما سويد بن سعيد - وهو من رجال مسلم - المعروف بالتلقين

---

(١) انظر : هدي الساري ص٣٨٢-٤٦٥ . وانظر : توجيه النظر ص ٩٥ -١١٢ حيث اختصر كلام ابن حجر في الفصلين .

(٢) انظر : الكفاية ص١٠٨ . وانظر ايضا فيما اعترض به على مسلم : شرح صحيح مسلم للنووي ١/٢٤-٢٦ . والجواهر المضية ٢/ ٤٢٨ .

وقال أبن معين ، كذاب ساقط ، وقال أبو داود ، سمعت يحيى يقول ، هـــو حلال الـــدم ....).[١]

٢٢٤ـ أما باقي الكتب بعد الصحيحين فقد رأينا في الكــلام على شروطها وصف كثير من رجالها بالضعف والترك . ولئن ساغ أن يعتــرض على الصحيحين بما أُورد عليهما مما خالف غايتهما وهو التأليف في الصحيـــح فليس سائغا أن يعترض على الكتب الأخرى بما وقع فيها من ضعيف ؛ لأنه ليـــس من غايتها أن تقتصر على جمع الصحيح . وقد أبى ابن كثير أن تسمى هـــذه الكتب بالصحيح في قوله ، (وكان الحاكم أبو عبد الله والخطيب البغـــدادى يسميان كتاب الترمذى ، الجامع الصحيح . وهذا تساهل منهما ؛ فإن فيـــه أحاديث كثيرة منكرة . وقول الحافظ أبى على بن السكن ، وكذا الخطيـــب البغدادى في كتاب السنن للنسائي إنه صحيح — فيه نظر ؛ وإن له شرطـــا في الرجال أشد من شرط مسلم — غير مسلم ؛ فإن فيه رجالا مجهولين إما عينا أو حالا ، وفيهم المجروح ، وفيهم أحاديث ضعيفة ومعللة ومنكرة . كمـــا نبهنا عليه في الأحكام الكبيـــر .....).[٢]

٢٢٥ـ وقد أحسن ابن طاهر المقدسي في دفاعه عما ورد مـــن الضعيف في كتب السنن حيث يقول ، (فإن قيل ، لِمَ أُودعوها في كتبهم ولـــم تصح عندهم ؟ . فالجواب من ثلاثــة أوجــه ، أُحدها ، رواية قوم لها واحتجاجهم بها فأوردوها وبينوا سقمها لتزول الشبهة . والثاني ، أنهم لم يشترطـــوا ما ترجمه البخارى ومسلم — رضي الله عنهمـــا — على ظهر كتابيهما مـــن التسمية بالصحة ؛ فإن البخارى قال ، ما أخرجت في كتابي إلا ما صـــح

---

(١) [illegible]

(٢) انظــر ، عمدة القارى شرح صحيح البخــارى ١/١٠ـ١١ .

(٣) اختصار علوم الحديـــث ص٦ .

وتركت من الصحاح لحال الطول . ومسلم قال : ليس كل حديث صحيح أودعته هذا الكتاب ، وانما أخرجت ما اجمعوا عليه . ومَنْ بعدهم لم يقولوا ذلك فإنهم كانوا يخرجون الشيء وضده .

الثالث : أن يقال لقائل هذا الكلام ، رأينا الفقهاء وسائر العلماء يوردون أدلة الخصم في كتبهم ، مع علمهم أن ذلك ليس بدليل . فكان فعلهما يعني أبا داود والنسائي - كفعل الفقهاء والله أعلم(1) ».

٢٣٦- هذه هي الكتب الستة ، أوجزت ما قيل عن شروطها وأشرت إلى ما وجه اليها من نقد أو اعتراض. فما شروط الطحاوي ؟ وما مكانة مؤلفاته بين كتب الحديث ، كما تحددها هذه الشروط ؟ .

وبما أن للطحاوي أكثر من مؤلف في الحديث ، فإنه - للموازنة بينه وبين غيره - يتعين علينا ما يأتي :

اولا ، أن نحدد الغاية المشتركة بين الكتب التي نريد أن نوازن بينها .

ثانيا ، أن نحدد الكتاب الذي نريد أن نوازن بينه وبين غيره .

ثالثا ، أن نبحث عن شرط الطحاوي في الكتاب موضوع الموازنة .

٢٣٧- فإذا أردنا ان نقارن شيئا من مؤلفات الطحاوي بالصحيحين - كان علينا أن نبحث عن مؤلف له قصد فيه أن يكون تجريد الصحيح وافراده بالتأليف موضوعا له .

وقد وجدنا أن الطحاوي ألف في الصحيح كتابا سماه (صحيح الآثار) ولا شك أن هذا الكتاب يصلح لمقارنته بالصحيحين ، لاشتراكه معهما في الغاية والموضوع ، غير أنني لما يتيسر لي الاطلاع على هذا الكتاب ، ولا أعلم شيئا عن شروطه أو منهجه ، فمن المتعذر حينئذ أن يكون موضوعا للمقارنة .

٢٣٨- أما كتاب (شرح معاني الآثار) فقد سبق أن بينت أنه من كتب اختلاف الحديث ، وأقرب ما يكون إلى كتب الأحكام الحديثية أو فقه الحديث .

---

(1) انظر ، شروط الائمة الستة ص١٣ .

فإذا أردنا أن نوازن بينه وبين غيره - بناء على ما تقدم - ينبغي أن نختار ما ألف من الكتب في موضوعه لتكون موضوعا للمقارنة والموازنة بينه وبينها ، مثل ، اختلاف الحديث للشافعي ، أو منتقى الأخبار لابن تيمية أو غيرهما .

أما أن أقارنه بكتب الصحاح فإني - بلا شك - سوف أظلمه أو أظلمها :

أظلمه لأنني سوف أرجحها عليه ، لكثرة ما فيها من الصحاح ، وقلة ما فيها من الأحاديث المنتقدة ، وقوة أسانيدها في الجملة إلى غير ذلك مما يحقق الغاية من تأليفها .

ولكن أليس من حق الطحاوي أن يحتج علينا بأنه لم يكن من موضوعه أن يختار الصحيح ويهمل ما عداه ؟ وإنما موضوعه عرض الأحاديث المختلفة التي يتمسك بها فريقان ، أو أكثر ، كل فريق يؤيد بها وجهة نظر تعارض الأخرى ، وتمسك شخص بحديث ما دليل على أن هذا الحديث صحيح في رأيه وإن كان ضعيفا من وجهة نظر الآخرين ، لأنه ما تمسك به إلا لترجح تهمة عنده ، فعرض الطحاوي لمثل هذا الحديث حينئذ إنما هو عرض لوجهة نظر معينة في تصحيح الحديث ، ولهذا رأينا في منهج معاني الآثار أنه يعرض الحديث الذي يتمسك به المخالف أولا ، ثم يرد عليه ويبين سبب ضعفه أو سبب مرجوحيته بما فصلناه في موضعه . ومما يدل على مراعاة الغاية من الكتاب عند النقد والموازنة أن البخاري في صحيحه غيره في مؤلفاته الأخرى وأن النظر إلى صحيحه مغاير للنظر إلى مؤلفات في غير الصحيح التي كثر فيها الضعف[(1)] ، ومع ذلك لم يوجه إليها من النقد ما وجه إلى الصحيح مراعاة للقصد والغاية في كل .

وصنيع الطحاوي وشرطه في هذا الكتاب كصنيع الترمذي وشرطه حيث قال ،

---

(1) بدليل أن ابن الجوزي أخرج كثيرا من الموضوعات في تاريخ البخاري وخلق أفعال العباد ، وجزء القراءة له ، (انظر ١٦٣)

(ما أخرجت في كتابي إلا حديثا قد عمل به بعض الفقهاء) . ويعلق ابن طاهر على ذلك بقوله : (وهذا شرط واسع ، فإن على هذا الأصل كل حديث احتج به محتج أو عمل بموجبه عامل — أخرجه ، سواء صح طريقه أم لم يصح ...)(1).

٢٣٩ — وأظلم كتب الصحاح لو رجحت (شرح معاني الآثار) عليها ، معتمدا على ما فيه من بيان للناسخ والمنسوخ ، وما فيه من شرح للأحكام التي تدل عليها الأحاديث ، وما فيه من عرض للمذاهب الفقهية ، وطريقة استدلاله لها ، وكيفية الترجيح بين أدلتها ، إلى غير ذلك مما يخدم الغاية الحقيقية من التأليف في الحديث ، لأنه إذا كان مجرد جمع الأحاديث أو تجريد الصحيح منها غاية مطلوبة ، وقصدا هاما للتأليف ، لما فيه من حفظ السنة وصونها من عبث العابثين — فإن هذه الغاية هي في الحقيقة وسيلة لغاية أهم ، وهي استخراج القوانين الإسلامية ، واستنباط الأحكام وعلى هذا فكتاب الطحاوي — أعني شرح معاني الآثار — كتاب في الحديث وزيادة . ولكني مع ذلك أظلم كتب الصحاح لو رجحته عليها بما سبق ؛ لأنه لم يكن من غايتها أن تبسط الكلام في مثل هذا ، وإنما اقتصرت غايتها على جمع ما يصح بعد اجتهاد أصحابها ، ثم تقدمه للمستنبطين والمستفيدين .

لا مجال إذًا للمقارنة بين (شرح معاني الآثار) وبين كتب الصحاح ؛ لأن لكل وجهة هو موليها .

٢٤٠ — فإذا جاوزنا كتب الصحاح إلى كتب السنن لنقارن بينها وبين (شرح معاني الآثار) وجدنا أنه موازٍ لها من جهة السند والمتن

---

(1) انظر : شروط الأئمة الستة ص ١٢ . ويعلق الكوثري على ذلك في نفس الصفحة بقوله : (هذا يذكرنا صنيع المجد بن تيمية في (منتقى الأخبار) حيث جمع فيه كل ما تمسك به فقيه من الفقهاء ، بل ترك الكلام على تلك الأحاديث تصحيحا وتضعيفا باعتبار أن ذلك بالنظر إلى ما يظهر للناقد ، لا بالنسبة إلى ما في نفس الأمر . وقد أحسن صنعا في ذلك ؛ لاختلاف قبول شروط الأخبار عند المجتهدين ، فما يصححه هذا قد يضعفه ذاك . ولم يشرح منتقى الأخبار بعد على ملمح مصنفه ، فالشروح الموجودة بالأيدي اليوم مخربة لما يشرق فيه المصنف) . وقارن استحسان الكوثري لصنيع ابن تيمية في ترك التصحيح والتضعيف بما في مقدمة نيل الأوطار ١٦/١ حيث نقل الشارح أقوال من عابوا على ابن تيمية صنيعه .

مقارب لها من جهة الشرط ، متساو معها فيها وجهاليها من نقد .

فإذا اشتمل هذا الكتاب (على أنواع الحديث ، من الصحيح والحسن والضعيف الذي لا يذكره غالبا إلا في حجج الخصوم ، برويه لبيان ضعفه وعدم صلاحيته للاحتجاج به)[1] - فإن أبا داود جمع في سننه (الصحيح والحسن واللين والصالح للعمل ، وهو يقول ، ما ذكرت في كتابي حديثا اجمع الناس على تركه)[2]. وكذلك الترمذي وغيره على ما سبق بيانه.

على أن تضعيف الاحاديث أو تصحيحها يدور على حالة رواتها جرحا او تعديلا ، و (ينبغي أن يعلم أن جهات الضعف متباينة متعددة ، وأهل العلم مختلفون في أسبابه ... ثم أئمة النقل أيضا على اختلاف مذاهبهم وتباين أحوالهم في تعاطي اصطلاحاتهم يختلفون في أكثرها . فربَّ راو هو موثق به عند عبد الرحمن بن مهدي ومجروح عند يحيى بن إسماعيل القطان ، وبالعكس ، وهما إمامان عليهما مدار النقد في النقل ، ومن عندهما يتلقى معظم شأن الحديث)[3] وبهذا يتبين أن الأمر في الرواة يدور على اجتهاد العلماء فيهم . (وكذا في الشروط حتى ان من اعتبر شرطا وألغاه آخر يكون ما رواه الآخر مما ليس فيه هذا الشرط عنده مكافئا لمعارضة المشتمل على ذلك الشرط ، وكذا فيمن ضعف راويا ووثقه الاخر . نعم تسكن نفس غير المجتهد ومن لم يختبر أمر الراوي بنفسه إلى ما اجتمع عليه الأكثر وكذا المجتهد في اعتبار الشرط وعدمه ، والذي خبر الراوي فلا يرجع إلا إلى رأي نفسه . فما صح من الحديث في غير الكتابين - صحيحي البخاري ومسلم - يعارض مافيهما)[4].

---

(١) انظر ، معاني الأخيار ، المجلد الاول ، ورقة ٣ ب ، بتصرف.

(٢) انظر ، شروط الأئمة الخمسة ص ٥٥ هـ ١ .

(٣) انظر ، شروط الأئمة الخمسة ص ٥٨-٥٩ .

(٤) انظر ، شروط الأئمة الخمسة ص ٥٨ هـ ١ نقلا عن الكمال بن الهمام .

وكتب السنن تجمع الحديث في معظم الموضوعات بما يحقق الغاية منها . أما (شرح معاني الآثار) فيقتصر على الأحاديث المتعارضة التي هي أدلة الأحكام المتعارضة . ثم يبسط الكلام فيها بما يقنع ، كما سبق لنا في الحديث عن منهجه ، وكما وضحته الأمثلة الكثيرة السابقة .

وقد كان أبو داود والترمذي يختصران طرق الحديث حتى لا يطول ، وكان أبو جعفر يورد الطرق الكثيرة ؛ لأن إيرادها من الدعامات التي يبني عليها منهجه حتى ينكشف له وجه الحق فيها .

٢٤١ ـ أما كتاب (مشكل الآثار) ، فقد قال أبو جعفر في مقدمته : (... إني نظرت في الآثار المروية عنه ـ صلى الله عليه وآله وسلم ـ بالأسانيد المقبولة التي نقلها ذوو التثبت فيها ، والأمانة عليها ، وحسن الأداء لها ...) .

ومن هذه العبارة ندرك شرط الطحاوي فيه ، وهو أن يكون إسناده (مقبولا) وهو ما رواه العدل الضابط من وقت التحمل إلى وقت الأداء .

غير أنا وجدناه يأتي بأحاديث أشكل معناها ، مع أنها لم تستوف شرطه ، كما رأينا في حديث النهي في النعل الواحد ، وحديث الرضعات الخمس ؛ وإنما أتى بها ؛ لأنها كانت موضعا للاعتراض والتساؤل فيرويها أبو جعفر ليرد على المعترضين والمتسائلين مبينا لهم أن هذه الأخبار ضعيفة لضعف إسنادها .

٢٤٢ ـ وإذا أردنا أن نقارن هذا الكتاب بغيره ، فينبغي ألا نزنه بميزان الصحاح ـ كما نزن في سابقه ـ وإنما نزنه بميزان مشكل الحديث ، وسوف نرى أنه فريد في بابه ، مقدم في موضوعه وأجمع للفائدة من غيره مع شدة اتصاله بصناعة الحديث إسنادا ، ومتنا ، وفقها ما لا يوجد في غيره .

وإذا كان فيه أحاديث اعترض عليها ، فقد وضح لنا ما سبق أن الصحة والضعف مما تختلف فيهما أنظار المجتهدين ، ومن السهل أن يحكم على الحديث بالضعف ، ولكن الصعوبة إنما تكون في إزالة الإشكال الناشئ من الحديث على

فرض الصحة على أنه تبين لي أن الأحاديث المحكوم عليها بالضعف أو الوضع مما رواه الطحاوي في هذا الكتاب لا تقرر حكما ، ولا تحل حلالا أو تحرم حراما ، ولكنها مروية في الفضائل ، والتساهل في رواية الفضائل مذهب جماعة من الأئمة فقد روى الخطيب البغدادي بسنده عن سفيان الثوري ، وأحمد ابن حنبل ، وأبي زكريا العنبري أنهم يتشددون في أحاديث الأحكام والحلال والحرام . أما في الفضائل والرقاق فهم يتساهلون فيها[1] . وعلى كل فمثل هذه الأحاديث المنتقدة توجد بكثرة في كتب السنن وغيرها ، فهو متسامح معها من هذه الناحية ثم هو يمتاز عنها بالتجديد في الاتجاه حيث سبقه غيره إلى الجمع والتدوين فلا يعيبنا أن يكون صورة من سبقه .

٢٤٣ — ومع أن مؤلفات الطحاوي تعد ثمرة هامة في بناء علم الحديث ، وعرضه بلون لا ينقصه الجدة والطرافة ، مع اشتمالها على كثير من العلم والفوائد — فإننا نرى أن هذه الكتب لم تنل حظها من الشهرة ، والتداول بما يتناسب مع أهمية اللون الذي قدمه ، وندرة الكتب المماثلة له .

فلماذا لم تتداول هذه الكتب ؟ ولماذا لم تنل نصيبها من الشهرة ؟

السبب في رأيي يرجع إلى ما يأتي .

أولا : التنافس بين المحدثين والفقهاء ، وانحياز كل فريق منهم بنفسه ، وقد أشار إلى ذلك الخطابي في (معالم السنن) حيث يقول :

(... ورأيت أهل العلم في زماننا قد حصلوا حزبين ، وانقسموا إلى فرقتين ، أصحاب حديث وأثر ، وأهل فقه ونظر ، وكل واحد منهما لا تتميز عن أختها في الحاجة ، ولا تستغني عنها في درك ما تنحوه من البغية والإرادة ، لأن الحديث بمنزلة الأساس الذي هو الأصل ، والفقه بمنزلة البناء الذي هو له كالفرع ، وكل بناء لم يوضع على قاعدة وأساس فهو منهار ، وكل أساس خلا عن بناء وعمارة فهو قفر وخراب .

---

(1) انظر ، الكفاية ص ١٣٣ — ١٣٤ .

ووجدت هذين الفريقين على ما بينهم من التداني في المحلين، والتقارب في المنزلتين، وعموم الحاجة من بعضهم إلى بعض، وشمول الفاقة اللازمة لكل منهم إلى صاحبه - إخوانا متهاجرين، وعلى سبيل الحق بلزوم التناصر والتعاون غير متظاهرين.

فأما أهل الطبقة الذين هم أهل الأثر والحديث فإن الأكثرين منهم إنما وكدهم[1] الروايات وجمع الطرق، وطلب الغريب والشاذ من الحديث الذي أكثره موضوع أو مقلوب، لا يراعون المتون، ولا يتفهمون المعاني ولا يستنبطون سيرها، ولا يستخرجون ركازها[2] وفقهها. وربما عابوا الفقهاء، وتناولوهم بالطعن، وادعوا عليهم مخالفة السنن. ولا يعلمون أنهم عن مبلغ ما أوتوه من العلم قاصرون، وبسوء القول فيهم آثمون.

(وأما الطبقة الأخرى، وهم أهل الفقه والنظر فإن أكثرهم لا يعرجون من الحديث إلا على أقله، ولا يكادون يميزون صحيحه من سقيمه ....)[3]

ومع أن الطحاوي كان من أئمة الحديث، نجد أنه كان أيضا من الفقهاء البارزين، فلم يوف كتبه حقها من جاء بعده من أهل الحديث والمؤلفين في علومه، وخاصة أن بعض كتبه كان في فقه الحديث.

ثانيا: العصبية المذهبية: فقد كانت الفكرة السائدة عن المذهب الحنفي أنه يقدم الرأي على الحديث، وأن زاده من الآثار قليل، فصرف هذا الناس عن كثير من مؤلفات الأحناف، بالإضافة إلى ما أثير حول الطحاوي بالذات من أنه خرج على مذهب أهل الآثار، وآثر عليه مذهب أهل الرأي والقياس.

---

(١) هي بفتح الواو وسكون الكاف بمعنى همهم وغايتهم.

(٢) الركاز في الأصل الكنز يوجد في باطن الأرض، وهو هنا مستعار للتعبير عن كنوز الحديث من الأحكام والحكم.

(٣) (١/ ص ١٠ ط. أنصار السنة المحمدية سنة ١٣٦٦هـ ـ ١٩٤٧م) مطبوع مع مختصر سنن أبي داود.

ولعل مما يؤيد ما نقول أننا رأينا رسالة الطحاوى فى العقيدة قـد نالت شهرة واسعة، وحازت قبول أهل السنة وأصحابهم على اختلاف مذاهبهم الفقهية، فتناولوها بالشرح والبيان . ولم ينل مثل هذه العناية مؤلفات الطحاوى فى الحديث، لتدخل العصبية المذهبية، وبخاصة أن بعض كتب الطحاوى فى الحديث (كشرح معانى الآثار) هو فى معظمه انتصار لرأى الأحناف وترجيح لمذهبهم ، فكيف يستريح اليه أصحاب المذاهب الأخرى ؟

ولم تنل مؤلفات الطحاوى شيئا من العناية الا عندما هيأت السلطة التنفيذية سبيل الانتفاع بها وبخاصة (شرح معانى الآثار) الذى جعل له الملك المؤيد (كرسيا خاصا فى جامعه كباقى أمهات الحديث، فقام البدر العينى بتدريس هذا الكتاب خير قيام مدة مديدة (١)) وفى هذه المدة ألف العينى شرحيه (نخب الأفكار) و (مبانى الأخبار) .

ويقول البدر العينى — مبينا السبب فى عدم حفاوة الناس لشرح معانى الآثار، مع الإشارة إلى دور العصبية المذهبية فى ذلك : (.. ولم يظهر رجحان هذا الكتاب عند كثير من الناس، لكونه كنزا مخفيا، ومعدنا مغيبا لم يصادفه من يستخرج ما فيه من العجائب ، ولم يعثر عليه من يستنبط ما فيه من الغرائب، فلم يبرح الكمون والاختفاء ، ولم يبرز على منصة الاجتلاء، حتى كاد أن تشيف شمسه إلى الأفول، وبدره إلى التحول ، وذلك لقصور همم المتأخرين وتركهم هذا الكتاب ، واشتغالهم بما لا يفيد شيئا فى هذا الباب، مع استيلاء المخالفين المتعصبين على بقاع مناره ، وتحامل القصر المعاندة على اندراس معالمه وآثاره، ولكن الله يحق الحق ويبطل الباطل، حيث خلق أناسا قاموا بحقوقه ، وأحيوا مواته ، وكشفوا من محاسن معالمه ما فاته، لظهر له الترجيح على أمثاله ، والتفوق على أشكاله (٢) .

---

(١) الحاوى فى سيرة أبى جعفر الطحاوى ، للكوثرى . ص٣٢

(٢) مبانى الأخبار الورقة ٢ ب ، ٣ أ .

مكانة الطحاوى بين المحدثين

٢٤٤ ـ قد نقلنا جملة من أقوال المؤرخين والناقدين وثنائهم على الطحاوى ، واعترافهم بامامته ، فى الفصل الثانى من الباب الأول من هذا البحث .

والبدر العينى ـ بعد أن يروى الكثير من ثناء الأئمة على أبى جعفر ـ يسوى بينه وبين البخارى ومسلم وغيرهما ، بل يفضله عليهم بما امتاز به فى تآليفه مما قد فصلناه فى غير هذا الموضع ـ فيقول : (فهو كما ترى امام عظيم ، ثبت حجة ، كالبخارى ومسلم وغيرهما من أصحاب الصحاح والسنن ، يدل على ذلك اتساع روايته ، ومشاركته اياهم ، بل هو أثبت منهم فى استنباط الأحكام من القرآن والسنة ، وأشد منهم فى الفقه ، يصدق ذلك من ينظر فى كلامهم وكلامه ..)[1]

والخضرى يذكر أن الطحاوى (كان اماما فى الأحاديث والأخبار ، وتصانيفه فاق بها معاصريه[2]) وفى موضع آخر يسرد بعض كتبه ، ثم يبين لنا ما تركه الاطلاع على أحدها من انطباعات الاعجاب والتقدير فى نفسه فيقول : (... وكتاب شرح معانى الآثار . وقد اطلعنا على هذا الكتاب فوجدناه كتاب رجل ملىء علما ، وتمكن من حفظ سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم مع تمام الاطلاع على أقاويل الفقهاء ومستنداتهم فيما ذهبوا اليه)[3]

وقد أخذ الطحاوى من يونس بن عبد الأعلى وطبقته من أهل مصر ، وشارك مسلما فيهم أو فى بعضهم ، وكان يقدمه مسلم على قدم المساواة ، وله اجتهاداته فى الحديث ، وقد يؤديه البحث الى أن يضعف حديثا روى فى صحيح مسلم ، كحديث أبى حميد الساعدى فى صفة صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ورد فى

---

(١) مغانى الأخيار . المجلد الأول . الورقة ٢ ب

(٢) انظر ، تاريخ التشريع الاسلامى ص ٢٢٩

(٣) المرجع السابق ص ٣١٠ ـ ٣١١ .

صحيح مسلم ، وضعفه الطحاوي[1] لجهالة في بعض الطرق عن رجل عن أبي حميد قال : هذا يقطع على أصل مخالفنا ، وهم يردون الحديث بأقل من هذا .

وقد حصل خلاف بين القرشي صاحب الجواهر المضية وبين بعض المخالفين في مسألة التورك في الصلاة في الجلسة الثانية ، فذكر له المخالف حديث أبي حميد هذا ، فأجابه بتضعيف الطحاوي له ، فقال : (يصح ، يقول مسلم يصح ، والطحاوي يضعف ؟) فأجابه القرشي بأن أشياء كثيرة قد وقعت في مسلم وذكر أمثلة لذلك[2] . فليس تصحيح مسلم لحديث ما قطعا بصحته في الواقع ، وانما هو مجتهد يصيب ويخطئ ، والطحاوي ليس بأقل منه اجتهادا وممارسة للحديث .

٢٢٥ — وقد وضح لنا فيما سبق أن الطحاوي قد توفرت له الأدوات التي تؤهله لهذه المكانة العلمية . ونضيف الى ذلك أنه كان أمينا دقيقا .

فمن دلائل أمانته ، تحديده لكيفية التحمل ، هل هي بالسماع أو الاجازة أو المكاتبة أو غير ذلك مما سبقت أمثلة له[3] . وقد بلغ في ذلك مرتبة رفيعة يستدل عليها أنه شك في كيفية تحمله لحديث ما في غيره الا أن يعترف به لسلك . فقد رأيناه يقول : (حدثنا علي بن عبد العزيز — فيما أعلم ، فان لم يكن فقد دخل فيما كان أجازه لي — قال : ثنا أبو عبيد . . .)[4]

---

(١) انظر تفصيل ذلك في معاني الآثار ١/ ٢٥١ — ٢٥٣ ، حيث تكلم في اسناد هذا الحديث بكلام متين .

(٢) انظر كتاب الجامع من الجواهر المضية في طبقات الحنفية ٢/ ٤٢٨ — ٤٣٠ ، وشروط الأئمة الخمسة بتعليق الكوثري ، هامش ص ٦١ . ومن الأمثلة الهامة التي انتقد فيها مسلم أنه روى عن أبي سفيان أنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم لما أسلم : يارسول الله ، أعطني ثلاثا : تزوج ابنتي أم حبيبة ، واجعل معاوية كاتبا ، وأمرني أن أقاتل الكفار كما قاتلت المسلمين . فأعطاه النبي ما سأله . . . وفي هذا من الوهم ما لا يخفى ، فأم حبيبة تزوجها النبي وهي بالحبشة ومعاوية كان كاتبا للنبي من قبل ، وأما امارة أبي سفيان فقد قال الحفاظ انهم لا يعرفونها . وانظر في هذا وفي غيره الجواهر المضية ٢/ ٤٢٨ — ٤٣٠ .

(٣) انظر ف ١٣١ — ١٣٢ (٤) انظر معاني الآثار ٢/ ٢٥٣

ومن ذلك توضيحه للشك في الحديث ، هل هو منه أو من أحد شيوخه ،

فمن ذلك أن يونس بن عبد الأعلى حدثه عن أبي أيوب الأنصاري أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (للمسلم على المسلم ست خصال . اذا دعاه أن يجيبه ، واذا لقيه أن يسلم عليه ، واذا عطس أن يشمته - أو عطس يشميه - الشك من يونس ، واذا مرض أن يعوده ، واذا مات أن يحضره ، واذا استنصح ينصحه) ، (١) ... حدثنا بذلك ابراهيم بن مرزوق فقال : ثنا وهب ، أو بشر ابن عمرو - شك أبو جعفر - عن شعبة ...) (٢)

ومن ذلك توضيحه لما أبهم من السند ، معلنا أن هذا الايضاح منه حتى لا يوهم أن هذه الزيادة من نفس الرواية ، كقوله : (حدثنا اسحاق بن ابراهيم البغدادي حدثنا محمد بن صالح القرشي - قال أبو جعفر : وهو الذي يقال له : ابن النطاح ، ويضاف ولاؤه الى جعفر بن سليمان الهاشمي - حدثنا مرحوم بن زياد القشيري ، حدثنا يزيد - قال أبو جعفر : الرقاشي - ...)(٣)

(حدثنا أبو أمية ، حدثنا خلف بن الوليد الأزدي ، حدثنا أبو جعفر الرازي - قال الطحاوي : واسمه عيسى بن ماهان - عن عبد الملك بن عمير ...) (٤)

ومن ذلك أنه اذا روى عن شيخ له : يذكر في أول مرة نسبه واسمه موضحا ، فاذا تكرر ذكره اختصر اسمه . كقوله : (حدثنا أحمد بن علي بن عبد الأعلى ، البغدادي ، المعروف بجحلس)(٥)

إلى أمثلة أخرى كثيرة تؤكد أمانة الرجل ودقته ، وحسن ضبطه وأدائه .

٢٢٦ - والذي يقرأ كتب الطحاوي ، ويتصل به من كثب - لا يجد مناصا من الاعتراف بفضله وعلمه وأمانته ، ولا يملك نفسه من التحمس له ، والاعجاب به ، كما تحمس له هؤلاء الذين وضعوه بحق في الصف الأول بين أعلام الحديث في عصره الذهبي .

---

(١) انظر مشكل الآثار ٤/ ١٠١ (٢) انظر : معاني الآثار ١/ ١٣٢

(٣) انظر : مشكل الآثار ١/ ٦٢ (٤) المرجع السابق ١/ ٢١٦

(٥) المرجع السابق ١/ ٤٤٢ .

خاتمة البحث

٢٤٧ — لعله من المفيد — بعد أن طال بنا الكلام عن الطحاوي وأثره في الحديث — أن نذكّر بأهم ما تضمنه هذا البحث .

لقد عرفنا في التمهيد أن مصر كانت في أوج نشاطها العلمي في عصر الطحاوي ، وأنها كانت مدرسة للفقه والحديث ، يرحل إليها طلاب المعرفة ، وأن الطحاوي قد عاصر أصحاب الصحيحين والسنن ، وشارك بعضهم في بعض شيوخهم ، كما تكلمنا عن دخول المذاهب إلى مصر ، وخاصة المذهب الحنفي ، وأثبتنا أن الطحاوي كان أول عالم مصري يعتنق هذا المذهب ، وناقشنا تاج الدين السبكي في زعمه أن مصر لم يل قضاءها إلا مالكي أو شافعي وأن القاضي بكارا هو القاضي الحنفي الوحيد الذي ولي قضاءها . وقد أثبتنا أن قضاة أحنافا ولوا قضاء مصر قبل بكار وبعده . ثم أثبتنا دخول المذهب الحنبلي إلى مصر في القرن الرابع خلافا لما زعمه السيوطي من أن الحنابلة لم يعرفوا بمصر إلا في القرن السابع وما بعده ، وتكلمنا عن أماكن الدرس في مصر ، وبينا أن الطحاوي كان يدرّس بجامع الفسطاط .

٢٤٨ — وفي الباب الأول الذي خصصناه لحياة أبي جعفر — تناولنا في الفصل الأول منه كثرة التحريف في اسم الطحاوي وسبب ذلك ، وتحدثنا عن نسبه فعرفنا أنه كان عربيا من الأزد ، وبينت بالدليل أن الطحاوي ينسب إلى طحا الأعمدة بالمنيا ، وأنه كان يسكن الجيزة ، ثم تحدثت عن أسرته وبينت أن والده كان من العلماء ، وأن جده كان قائدا حربيا ، وأن أمه كانت أخت المزني صاحب الشافعي ، وأن ابنه عليا كان من العلماء ، ويتخذ — كأبيه — مذهب أبي حنيفة مذهبا له ، ثم عرضت لانتقال الطحاوي من المذهب الشافعي إلى المذهب الحنفي ، وحددت سنة ذلك ، وبينت الدوافع التي دفعته إلى هذا الانتقال ، وناقشت السيوطي في زعمه أن السبب في انتقال الطحاوي هو عجزه عن فهم المذهب الشافعي .

وقد عرضت لاتصال الطحاوي بأحمد بن طولون ، وبينت أن ابن طولون كان معجبا بعلمه ، وأن هذا الإعجاب كان من أسباب رحلة الطحاوي إلى الشام . وقد بينت علاقة الطحاوي بالقضاة واستعانتهم به ، لبراعته في الشروط والسجلات ، وأنه كان كاتبا لبكار بن قتيبة ، ولمحمد بن عبدة ثم تحدثت عن اختيار الطحاوي ، ليكون من جملة الشهود المعترف لهم بالعدالة والفضل ، وأن هذا الاختيار كان تكريما عظيما لشخصه ، ثم تكلمنا عن أخلاقه التي استنبطناها من سلوكه في حياته ، وناقشنا ما وجه إليه من طعن ، مفندين له .

٢٤٩ — وفي الفصل الثاني من هذا الباب عرفنا سعة ثقافة الطحاوي وأنه كان ذواقا للشعر ، بصيرا بلغة العرب ، عالما بوجوه القراءات وتسلسل أسانيدها ، وأنه كان مؤلفا في التفسير ، والتاريخ ، والحديث وعلومه ، وعلوم الفقه . وقد عرفنا أن مصدر هذه الثقافة كان يرجع إلى كثرة شيوخ الطحاوي وتباين مشاربهم ، وتباعد أوطانهم ، كما كان يرجع الى نشاط أبي جعفر واطلاعه على كتب المعاصرين له والسابقين . وقد عرضت آثاره العلمية ، فتحدثت عن تلاميذه ، وكثرتهم ، وأن بعضهم كان من الحفاظ المشهورين كالطبراني ، وأن آخرين منهم كان لهم أثر كبير في الحياة العلمية في مصر كابن يونس والكندي ، ثم استعرضت كتبه فوجدته رجلا مكثرا في تأليفه ، وأن كتبه كانت أكثر من ثلاثين كتابا ، وقد عرّفت بما تيسر لي العثور عليه منها .

٢٥٠ — وقدمت للباب الثاني بتمهيد أوجزت فيه الكلام على المراحل التي مر بها تدوين الحديث وتصنيفه ، منذ عصر النبي صلى الله عليه وسلم ، إلى القرن الثالث الهجري ومطلع القرن الرابع ، وكان غرضي بهذا التمهيد أن أتبين جهد مصر في هذا الميدان ، وأن أعرف بمكانة الطحاوي بين المصريين المشتغلين بالحديث .

وقد وضح لنا أن الحديث في مصر كانت له سوق رائجة ، وأنها كانت مقصدا لرحلات المحدثين ، يسمعون من علمائها ، ويروون عنهم ، ويستفيدون منهم .

وعلى الرغم من أن القرن الثالث الهجرى كان أنشط القرون في خدمة الحديث ، فإن كثيرا من مؤلفات المصريين فيه أو قبله لم يكتب لها البقاء ، وما بقى منها لم ينل حظا من التداول والشهرة .

وقد أثبت أن الطحاوى قد عاش فى أزهى عصور الحديث ، فقد أمضى من حياته واحدا وستين عاما — على الأقل — فى القرن الثالث ، كما عاصر أنشط سنوات القرن الرابع .

وقد تبين لنا أنه كان أول مصرى ألف فى الحديث كتبا مشهورة ، وأول مصرى — بل أول عالم فى العالم الإسلامى على الإطلاق — استوفى التأليف فى مختلف الحديث ومشكله ، فبحثه بحث المتخصص المتمكن من الفقه والحديث واللغة ، وأن من جاءوا بعده قصرت هممهم عن أن يؤلفوا فيه تأليفه أو يبلغوا فيه شأوه .

٢٠١ — وفى الفصل الأول من الباب الثانى ، ناقشت البيهقى فيما زعمه من أن الطحاوى كان يجعل مذهبه الحنفى مقياسا لصحة الحديث ، وقد أبطلت هذا الزعم مبينا أن الدافع إليه هو العصبية المذهبية ، وأن البيهقى رُمِيَ بما رَمَى به الطحاوى .

ثم ناقشت البيهقى أيضا فيما نقله عنه ابن حجر من أن الحديث لم يكن من صناعة الطحاوى ، وقد بينت بالدليل أن الطحاوى كان حافظا ثقة ، وهذا لقب لا يناله إلا المبرزون فى صناعة الحديث ، وأنه قد توفرت فيه شروط المحدث وآدابه ، وأنه كان على علم تام بعلوم الحديث ومصطلحه . وقد أكثرت من الأمثلة التى تدل على الحقائق التى توصلت إليها .

بعد ذلك عرضت لمناقشة ابن تيمية فيما زعمه من أن الطحاوى لم يكن له علم بنقد الحديث ، وليست له خبرة فى الجرح والتعديل . وقد بينت مذهب الطحاوى فى الجرح والتعديل ، والدوافع التى دفعته إلى الأخذ بهذا المذهب ، والأصل العلمى له . ثم بينت أن الطحاوى كان له علم واسع بالرجال ، وأنه كان مؤلفا فيهم . وقد اتجهت فى الاستدلال على ذلك إلى ناحيتين . الناحية الأولى

عما صرعليه بالجرح والتعديل ، والناحية الثانية ، التطبيق العملي لهذا العلم ، وأخذت من كتب الطحاوي أمثلة لهذا التطبيق ، ثم بينت كيف نقد متن الحديث ، وكيف أفادته معرفته للطرق الكثيرة في الموازنة بين الأحاديث ، والحكم على أسانيدها ، نتيجة علمه بأحوال رواتها .

وبعد أن أثبت الدليل على خطأ ابن تيمية في حكمه على الطحاوي - تحدثت عن الدوافع التي دفعته الى أن يرى هذا الرأي في أبي جعفر . وحسبي حدة ابن تيمية وتعجله في الحكم ، وتصحيح الطحاوي لحديث أسماء الذي يضعفه ابن تيمية وغيره . وبينت أن رواية حديث ضعيف لا تستلزم جهل الراوي ، وأن أبا جعفر كان إماما ثقة من أئمة الحديث .

٢٥٢ - وفي الفصل الثاني من هذا الباب تحدثت عن تنوع المؤلفات في الحديث تبعا لاختلاف أغراض المؤلفين ، وأن القصد الأهم للطحاوي من تأليفه في الحديث - كان شرح المختلف منه ، وبيان المشكل . وقد حللت دوافع هذا الاتجاه . ثم عرضت بعض المؤلفات فيه قبل الطحاوي وبعده ، مفصلا لمنهج الإمام الشافعي وابن قتيبة في كتابيهما في مختلف الحديث ؛ لأوازن بين عمليهما وعمل أبي جعفر في هذا العلم نفسه .

٢٥٣ - وفي الفصل الثالث عرضت أثر الطحاوي في الحديث كما يبدو في كتبه . فأثبت أن تلامذة الطحاوي في الحديث كانوا أكثر من تلامذته في الفقه وأن كتبه في الحديث هي الأثر الخالد ، وبخاصة أنه ألفها في موضوعات عز فيها المؤلفون ، وتناولها بطريقة فريدة لم يأت قبله ولا بعده من يساويه فيها أو يدانيه .

وقد أشرت إلى كتبه التي ألفها في الحديث ولم تصل إلينا ، ثم عرضت ما وصل إلينا من كتبه ، مفصلا منهجه فيها . فبينت أن كتاب (شرح معاني الآثار) هو كتاب في فقه الحديث أشبه ما يكون بكتب الأحكام الحديثية ؛ لأن استخلاص الأحكام العملية هو أهم عنصر في علم اختلاف الحديث . وقد بينت خطة الطحاوي في هذا الكتاب ، وطريقته في عرض الموضوعات ، وقواعده في الترجيح بين الأخبار ، وأنه كان يلجأ الى القياس بوصفه عنصرا إضافيا في الترجيح أحيانا ، وبوصفه عنصرا رئيسيا في بعض الأحيان .

وقد وازنت بين الإمام الشافعي والطحاوي في اختلاف الحديث، وبينت تأثر الطحاوي بالشافعي في هذا العلم، سواء في الاتجاه أو في المنهج. وإن كان الطحاوي أكثر استقصاء وأغزر مادة، وأكثر إحاطة بطرق الحديث.

أما كتاب (مشكل الآثار) فقد بينت الموضوعات التي تناولها فيه، ووضحت العلاقة بينه وبين (شرح معاني الآثار). ونبهت على نقص النسخ المطبوعة وكثرة التحريف فيها. ثم أتبعت ذلك باقتراحات رأيت أن تحقيقها يوصل للاستفادة من كتب الطحاوي.

ولم يكن لي بد من بيان مكانة هذه الكتب بين كتب السنة، فعرضت أقوال العلماء في هذا، ولما اتضح لي أن حكمهم على الكتاب تابع للشروط التي التزمها المؤلف فيه — أوجزت الحديث عن شروط الصحيحين والسنن، ووازنت بين كتب الطحاوي وبينها. وقد جعلت كتبه من حيث الشروط بعد الصحيحين وبمرتبة كتب السنن. أما من حيث الموضوع فلم أجد مجالا للموازنة بين كتب الطحاوي وكتب الصحاح والسنن لاختلاف الغاية، وإنما تكون الموازنة بين كتب الطحاوي وما ألف من الكتب في موضوعها. وحينئذ يكون لكتب الطحاوي مركز الصدارة والتقدم على القمة دون منازعة.

وقد حللت الأسباب التي وقفت في سبيل تداول هذه الكتب وشهرتها، وبينت أن العصبية المذهبية كانت أهم هذه الأسباب وأقواها.

وأخيرا تحدثت عن مكانة الطحاوي بين علماء الحديث، فترجمت انطباعات الإعجاب بعلمه لكل من يقرأ كتبه، وذكرت أنني مع العيني — الذي شرح بعض هذه الكتب — في رأيه في الطحاوي، ووصفه له بأنه إمام عظيم يساوي البخاري ومسلما وغيرهما من أعلام الحديث في القرن الثالث، فإن هذا يؤيد ما جاء في هذه الرسالة، ثم ينهض تأكيدا لما عرف من دقة الطحاوي وأمانته في أداء الأحاديث كما ظهر في الأمثلة التي قدمناها.

٢٥٤ — وقد سبق أن اقترحت عدة مقترحات للاستفادة من كتب الطحاوي في الحديث، وأضيف هنا أن كتاب العيني (مغاني الأخيار في رجال معاني الآثار) يعرض لتراجم رجال قلما تعرضت لهم كتب التراجم المعروفة، كما أنه

ينقل كثيرا من تاريخ ابن يونس المفقود عندما يترجم شيوخ الطحاوي . فهو مرجع هام لعلماء مصر والعلماء الزائرين لها حتى عصر الطحاوي ، لذا أكرر أنه من المهم أن يطبع هذا الكتاب الذي لا يزال مخطوطا . وهكذا لو طبع كتاب (ابن الطحان) في تاريخ علماء مصر ، فإن هذا الكتاب لا يزال مخطوطا بظاهرية دمشق .

وإن دراستي للحياة العلمية في مصر كشفت لي عن دور المصريين في خدمة الحديث ، وهو دور عظيم قامت به شخصيات علمية عظيمة مثل : يزيد ابن أبي حبيب ، والليث بن سعد ، وابن لهيعة ، وابن وهب ، ويونس بن عبد الأعلى ، وكثير غير هؤلاء ، من حقنا أن نفخر بهم ، ومن حقهم علينا أن نعرف بهم ، ونبرز جهودهم ونشاطهم ، وندرس آثارهم في خدمة العلوم الاسلامية .

٢٠٠ - وختاما لهذا الموضوع أسأل الله سبحانه وتعالى أن يسبغ فيض رحمته على الإمام أبي جعفر الطحاوي ، وأن يحشره في زمرة الذين أنعم عليهم مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين ، جزاء ما قدم من جهد في خدمة حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم . كما أشكره سبحانه أن وفقني إلى العمل في خدمة العلوم الإسلامية ، واختار لي الحديث النبوي الشريف ميدانا للدراسة ، وأسأله العون والسداد ، وهو ولي ونعم النصير .

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه والعاملين بسنته وسلم تسليما كثيرا .

المراجـــــع

أولا : القـرآن الكريـم

ثانيا :

٢ـ أبكار الأفكار في مشكل الأخبار ، لمؤلف مجهول . مخطوط دار الكتب المصرية برقم ٢٨ حديث .

٣ـ أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم ، للمقدسي (محمد بن أحمد بن أبي بكر البناء ، البشاري . ت ٣٨٠ هـ) ط ليدن سنة ١٩٠٦م .

٤ـ الأحكام السلطانية ، للماوردي (علي بن محمد بن حبيب ت ٤٥٠ هـ) ط . مطبعة الوطن بمصر سنة ١٢٩٨ هـ .

٥ـ أحمد بن حنبل للأستاذ محمد أبي زهرة . المطبعة النموذجية بمصر سنة ١٣٦٧ هـ ــ ١٩٤٧م .

٦ـ إرشاد الساري شرح صحيح البخاري ، لشهاب الدين القسطلاني . الطبعة الخامسة سنة ١٢٩٣ هـ بدار الطباعة العامرة بمصر .

٧ـ أسد الغابة ، لابن الأثير (علي بن محمد بن عبد الكريم) طبع على ذمة جمعية المعارف المصرية سنة ١٢٨٧ هـ .

٨ـ الإصابة في تمييز الصحابة ، لأحمد بن علي بن محمد (ابن حجر ت ٨٥٢هـ) المطبعة الشرقية بمصر سنة ١٣٢٥ هـ ــ ١٩٠٧م .

٩ـ أصول التشريع الإسلامي للأستاذ الجليل علي حسب الله . دار المعارف بمصر سنة ١٣٨٣ هـ ــ ١٩٦٤م .

١٠ـ إعلام الموقعين عن رب العالمين ، لابن قيم الجوزية (محمد بن أبي بكر) مطبعة السعادة بمصر سنة ١٣٧٤ هـ ــ ١٩٥٥م .

١١ـ الأعلام ، لخير الدين الزركلي الطبعة الثانية ١٣٧٣ هـ ــ ١٩٥٤م .

١٢ـ الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ ، لمحمد بن عبد الرحمن السخـــاوي (ت ٩٠٢) . مطبعة الترقي بدمشق سنة ١٣٤٩ هـ .

١٣ـ الأم . للإمام الشافعي (محمد بن إدريس ت ٢٠٤ هـ) ط بولاق ١٣٢٦هـ

١٤- إنباه الرواة على أنباه النحاة للقفطي (علي بن يوسف بن إبراهيم ت ٦٤٦) ط . دار الكتب سنة ١٣٦٩ - ١٩٥٠ بتحقيق الأستاذ محمد أبو الفضل إبراهيم .

١٥- الأنساب للسمعاني (عبد الكريم بن محمد ت ٥٦٢) ط ليدن ١٩١٢م .

١٦- الباعث الحثيث إلى معرفة علوم الحديث . لابن كثير (إسماعيل بن كثير ت ٧٧٤) . تصحيح وتعليق عبد الرزاق حمزة . ط مكة ١٣٥٣ هـ .

١٧- البداية والنهاية . لأبي الفداء إسماعيل بن كثير . ط . السعادة بمصر ١٣٥١ هـ .

١٨- بغية الوعاة . للسيوطي (جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر ت ٩١١) الطبعة الأولى سنة ١٣٢٦ بمطبعة السعادة .

١٩- ابن تيمية . حياته وعصره . آراؤه . وفقهه . للأستاذ أبي زهرة . الطبعة الأولى بدار الفكر العربي

٢٠- بنات الأفكار في معاني الأخبار . لمحمد بن علي بن طولون الحنفي (ت ٩٥٣) . مصور بدار الكتب برقم ٩٠٥ حديث تيمورية .

٢١- تأويل مختلف الحديث . لابن قتيبة (أبي محمد عبد الله بن مسلم . ت ٢٧٦) ط . مصر ١٣٢٦ هـ .

٢٢- تاج التراجم في طبقات الحنفية . قاسم بن قطلوبغا (ت ٨٧٩ هـ) ط . ليبزج ١٨٦٢م .

٢٣- تاريخ أبي الفداء (المختصر في أخبار البشر) لأبي الفدا السلطان إسماعيل صاحب حماه (ت ٧٣٢) ط . مطبعة الحسينية بمصر سنة ١٣٢٥ هـ .

٢٤- تاريخ بغداد . للخطيب البغدادي (علي بن ثابت ت ٤٦٣ هـ) ط . سنة ١٣٤٩ هـ - ١٩٣١م .

٢٥- تاريخ التشريع الإسلامي . لمحمد الخضري (ت ١٣٤٥هـ) الطبعة الأولى سنة ١٣٣٩ هـ دار إحياء الكتب .

٢٦- تاريخ دمشق لابن عساكر (علي بن الحسن هبة الله . ت ٥٧١ هـ) مخطوط دار الكتب برقم ٢٨٦٢ تاريخ . ورقم ١٠٤١ تاريخ تيمورية .

٢٧- تاريخ العلماء والرواة للعلم بالأندلس، لابن الفرضي (عبدالله بن محمد ابن يوسف الأزدي ت ٤٠٢ هـ) ط . مصر سنة ١٣٢٢ - ١٩٠٤ .

٢٨- التاريخ الكبير (وهو تهذيب تاريخ ابن عساكر) لعبدالقادر بدران ط . دمشق مطبعة روضة الشام ١٣٣١ هـ .

٢٩- تحفة الأحباب وبغية الطلاب في الخطط والمزارات والتراجم والبقاع المباركات، لنور الدين علي بن أحمد بن عمر السخاوي الحنفي . الطبعة الأولى سنة ١٣٥٦ هـ - ١٩٣٧م بتصحيح محمود ربيع وحسن قاسم، مطبعة العلوم والآداب بالقاهرة .

٣٠- تحفة الارشاد في أسماء البلاد على حروف المعجم، لمؤلف مجهول . مصور دار الكتب برقم ١٠٦٩ جغرافيا .

٣١- التحفة السنية بأسماء البلاد المصرية، لابن الجيعان (شرف الدين يحيى بن المقر) ط . بولاق سنة ١٣١٦ هـ - ١٨٩٨م .

٣٢- تدريب الراوي شرح تقريب النواوي، للسيوطي .

٣٣- تذكرة الحفاظ، للذهبي (شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان، ت ٧٤٨) ط . الهند سنة ١٣٣٣ هـ

٣٤- التعقبات على الموضوعات، للسيوطي، ط الهند سنة ١٣٠٣ هـ

٣٥- تقويم البلدان، لأبي الفدا الملك المؤيد إسماعيل . طبع باريس ١٨٤٠

٣٦- تهذيب التهذيب، لابن حجر العسقلاني (شهاب الدين أحمد بن علي ت ٨٥٢ هـ) ط . الهند ١٣٢٥ هـ .

٣٧- توجيه النظر الى أصول الأثر لطاهر بن صالح بن أحمد الجزائري . المطبعة الجمالية بمصر سنة ١٣٢٨ هـ - ١٩١٠م .

٣٨- جامع الأصول من أحاديث الرسول، لأبي السعادات مبارك بن محمد بن الأثير (ت ٦٠٦ هـ) . الطبعة الأولى بمطبعة السنة المحمدية بالقاهرة سنة ١٣٦٨ هـ - ١٩٤٩ .

٣٩- جامع بيان العلم وفضله، لابن عبدالبر (يوسف بن عبدالبر ت ٤٦٣هـ) الطبعة الأولى بادارة الطباعة المنيرية بمصر .

٤٠ـ جمهرة أنساب العرب لابن حزم (علي بن سعيد بن حزم الأندلسي ت ٤٥٦ هـ) ط . سنة ١٩٤٨ بدار المعارف بمصر .

٤١ـ الجواهر المضية في طبقات الحنفية ، للقرشي (عبد القادر بن محمد ابن نصر الله , ت ٧٧٥ هـ) ط الهند سنة ١٣٣٢ هـ ، ونسخة مخطوطة بدار الكتب برقم ١٠١ تاريخ

٤٢ـ الجوهر النقي في الرد على البيهقي ، لعلاء الدين بن علي بن عثمان المارديني (ت ٧٤٥ هـ) ، مطبوع في أسفل السنن الكبرى للبيهقي ط . الهند سنة ١٣٥٥ هـ .

٤٣ـ الحاوي في بيان آثار الطحاوي ، للقرشي . مخطوط بدار الكتب تحت رقم ١١٥ حديث .

٤٤ـ الحاوي في سيرة الإمام أبي جعفر الطحاوي ، لمحمد زاهد الكوثري (ت ١٣٧١هـ) مطبعة الأنوار سنة ١٣٦٨ هـ .

٤٥ـ حجة الله البالغة ، للدهلوي (أحمد بن عبد الرحيم ت ١١٧٦ أو ١١٧٩هـ ط . المطبعة الخيرية ١٣٢٢ هـ

٤٦ـ حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة ، للسيوطي . المطبعة الشرقية سنة ١٣٢٧ هـ .

٤٧ـ الحضارة الاسلامية في القرن الرابع الهجري ، لآدم متز . ترجمة محمد عبد الهادي أبو ريدة . لجنة التأليف والترجمة والنشر . ١٣٦٠ـ ١٩٤١م

٤٨ـ اختلاف الحديث ، للإمام الشافعي ، مطبوع على هامش الجزء السابع من كتاب الأم . ط بولاق سنة ١٣٢٦ هـ

٤٩ـ الخطط الجديدة ، لعلي مبارك المطبعة الأميرية ببولاق ١٣٠٥ هـ

٥٠ـ خطط المقريزي (المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار) ، لتقي الدين أحمد بن عبد القادر المقريزي (ت ٨٤٥ هـ) مطبعة النيل بمصر في ٤ أجزاء سنة ١٣٢٤ هـ

٥١ـ دائرة المعارف ، لبطرس البستاني ، مطبعة الهلال بمصر سنة ١٩٠٠ م .

٥٢ - الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب ، لابن فرحون (إبراهيم بن علي بن محمد) طبعة المعاهد بمصر سنة ١٣٥١ هـ .
٥٣ - ديوان حسان بن ثابت . ط . بيروت سنة ١٣٨١هـ - ١٩٦١ م .
٥٤ - ديوان طفيل بن عوف الغنوي . طبع بعناية كرنكو سنة ١٩٢٨ م .
٥٥ - الرسالة المستطرفة لمحمد بن جعفر الكتاني . طبع بيروت سنة ١٣٣٢هـ
٥٦ - استخدام المصادر وطرق البحث ، للدكتور علي ابراهيم حسن . مطبعة السعادة بمصر سنة ١٩٤٩ م .
٥٧ - الاستيعاب في معرفة الأصحاب ، لابن عبدالبر ط الهند سنة ١٣١٨هـ .
٥٨ - السنة قبل التدوين ، لمحمد عجاج الخطيب . مطبعة مخيمر سنة ١٣٨٣ هـ - ١٩٦٣م .
٥٩ - سنن الشافعي ، رواية الطحاوي عن المزني . المطبعة الشرفية سنة ١٣١٥ ، ونسخة مخطوطة بدار الكتب تحت رقم ٢٧٦ حديث
٦٠ - السنن الكبرى ، للبيهقي (أحمد بن الحسين ت ٤٥٨هـ) طبع الهند ١٣٥٥ هـ .
٦١ - السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي ، للدكتور مصطفى السباعي . دار العروبة بالقاهرة سنة ١٣٨٠ هـ - ١٩٦١م .
٦٢ - سيرة أحمد بن طولون ، لأبي محمد عبدالله بن محمد البلوي . تحقيق محمد كرد علي . مطبعة الترقي بدمشق سنة ١٣٥٨هـ
٦٣ - سير أعلام النبلاء ، للذهبي . مصور بدار الكتب برقم ١٢١٩٥ ح
٦٤ - شذرات الذهب ، لابن العماد الحنبلي (عبدالحي بن أحمد ت ١٠٨٩هـ) طبعة القدسي المنيرية سنة ١٣٥٠ هـ .
٦٥ - شرح عقيدة الطحاوي لعمر بن اسحاق الهندي (ت ٧٧٣هـ) مخطوط بدار الكتب برقم ٣٢٥ علم الكلام .
٦٦ - شرح علل جامع الترمذي ، لابن رجب (عبدالرحمن بن أحمد ت ٧٩٥ هـ) مخطوط بدار الكتب برقم ٤٩ مصطلح الحديث .
٦٧ - شرح معاني الآثار ، للطحاوي ، طبع حجر الهند سنة ١٣٤٨ جزآن في مجلد .

٦٨- شروط الأئمة الخمسة، للحازمي (محمد بن موسى ت ٥٨٤ هـ) بتعليق الكوثري. طبعة القدسي والسعادة بمصر سنة ١٣٥٧ هـ.

٦٩- شروط الأئمة الستة، لمحمد بن طاهر المقدسي (ت ٥٠٧ هـ). القدسي والسعادة سنة ١٣٥٧ بتعليق الكوثري.

٧٠- شعر الأخطل. ط. بيروت سنة ١٨٩١ م.

٧١- الصحاح، تاج اللغة وصحاح العربية، لإسماعيل بن حماد الجوهري. دار الكتاب العربي

٧٢- صحيح مسلم بشرح النووي. المطبعة المصرية بالأزهر سنة ١٣٤٧ هـ - ١٩٢٩ م.

٧٣- ضحى الإسلام، لأحمد أمين. الطبعة الخامسة سنة ١٩٥٦ م مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر

٧٤- الطبري، للدكتور أحمد الحوفي. طبعة مصر سنة ١٩٦٣ م ضمن سلسلة أعلام العرب.

٧٥- طبقات الحفاظ، للسيوطي. مخطوط بدار الكتب برقم ٢٦٢ ٢٣ ب.

٧٦- طبقات الحنفية لطاش كبرى زاده (أحمد بن مصطفى ت ٩٦٨ هـ). مخطوط بدار الكتب برقم ٢٣٦٢ ح.

٧٧- طبقات الشافعية الكبرى، لتاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت ٧٧١ هـ) الطبعة الأولى بالمطبعة الحسينية.

٧٨- طبقات الفقهاء، للشيرازي (إبراهيم بن علي ت ٤٧٦) ط بغداد سنة ١٣٥٦، ومخطوط برقم ١١٨٣ تاريخ، بدار الكتب.

٧٩- الطبقات الكبرى، لمحمد بن سعد كاتب الواقدي (ت ٢٣٠) ط ليدن سنة ١٣٢٨ هـ

٨٠- طبقات النحويين واللغويين، للزبيدي (محمد بن الحسن بن أبي بكر ت ٣٧٩ هـ) تحقيق الأستاذ محمد أبو الفضل إبراهيم. مطبعة السعادة ١٣٧٣ هـ.

٨١- ظهر الإسلام، لأحمد أمين. الطبعة الثالثة سنة ١٣٧١ هـ - ١٩٥٢ م.

٨١- عقد الجمان، للعيني (محمود بن أحمد بن موسى)، مصور بدار الكتب برقم ١٥٨٤ تاريخ

٨٢- العقد الفريد للملك السعيد، لمحمد بن طلحة القرشي النصيبي الوزير (ت ٦٥٢ هـ) مطبعة الوطن سنة ١٣٠٦ هـ.

٨٤- عقيدة الطحاوي، مخطوطة بدار الكتب ضمن مجموعة برقم ١١٢ علم الكلام.

٨٥- علوم الحديث ومصطلحه، للدكتور صبحي الصالح، مطبعة جامعة دمشق سنة ١٣٧٩ هـ ١٩٥٩ م.

٨٦- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني، طبع تركيا سنة ١٣٠٨ هـ

٨٧- غاية النهاية في طبقات القراء، لابن الأثير الجزري (شمس الدين محمد ابن محمد ت ٨٣٣ هـ) مطبعة السعادة بمصر سنة ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م

٨٨- فتاوى ابن تيمية مطبعة كردستان العلمية بمصر سنة ١٣٢٦ هـ.

٨٩- الفرج بعد الشدة، للقاضي المحسن بن أبي القاسم التنوخي (ت ٣٨٤) دار الطباعة المحمدية بالقاهرة سنة ١٣٧٥هـ - ١٩٥٥م.

٩٠- فهرس المخطوطات المصورة، تصنيف فؤاد السيد ط. القاهرة سنة ١٩٥٤م.

٩١- الفهرست، لابن النديم (أحمد بن إسحاق بن محمد ت ٤٣٨ هـ) ط. ليبزج سنة ١٨٧٢م.

٩٢- الفوائد البهية في تراجم الحنفية، لمحمد عبد الحي اللكنوي ط القاهرة سنة ١٣٢٤ هـ.

٩٣- القاموس الجغرافي للبلاد المصرية من عهد قدماء المصريين إلى سنة ١٩٤٥، لمحمد رمزي، ط. دار الكتب المصرية سنة ١٩٥٤/ ٥٥م.

٩٤- القاموس المحيط، لمحمد بن يعقوب الفيروزابادي، الطبعة الأميرية سنة ١٣٠١ هـ، والطبعة الميمنية ١٣٠٦ هـ.

٩٥- القضاء في الإسلام، لعطية مصطفى مشرفة ط. سنة ١٣٥٨ - ١٩٣٩م.

٩٦- قواعد التحديث، لجمال الدين القاسمي، بتحقيق وتعليق محمد بهجة البيطار ط. دار إحياء الكتب العربية سنة ١٣٨٠ هـ - ١٩٦١م.

٩٧- الكامل في التاريخ ، لابن الأثير (علي بن محمد ت ٦٣٠) ط الحلبي سنة ١٣٠٢ هـ .

٩٨- الكتاب العربي المخطوط الى القرن العاشر الهجري . جمعها وتعليق الدكتور صلاح الدين المنجد ط . القاهرة سنة ١٩٦٠ .

٩٩- كتاب الولاة وكتاب القضاة . للكندي (محمد بن يوسف) طبعة الآباء اليسوعيين بيروت سنة ١٩٠٨ م .

١٠٠- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون ، لمصطفى بن عبدالله ، المشهور بحاجي خليفة وكاتب جلبي ط استانبول سنة ١٣٦٠ هـ - ١٩٤١ م .

١٠١- الكفاية في علم الرواية ، للخطيب البغدادي ط . الهند سنة ١٣٥٧ هـ .

١٠٢- الكمال في أسماء الرجال ، للحافظ عبدالغني المقدسي . مخطوط بدار الكتب برقم ٥٥ مصطلح الحديث .

١٠٣- لب اللباب في تحرير الأنساب ، للسيوطي . طبع ليدن سنة ١٨٤٠ م .

١٠٤- لسان العرب . لابن منظور (محمد بن مكرم بن علي ت ٧١١هـ) المطبعة الأميرية سنة ١٣٠٠ هـ .

١٠٥- لسان الميزان ، لابن حجر ط . الهند سنة ١٣٢٩ هـ .

١٠٦- اللباب في تهذيب الأنساب ، لابن الأثير (علي بن محمد) مطبعة السعادة سنة ١٣٥٦ هـ .

١٠٧- مباني الأخبار في شرح (معاني الآثار) ، للعيني (محمود بن أحمد بن موسى) مخطوط دار الكتب المصرية برقم ٤٩٢ حديث .

١٠٨- مجموعة حكم وآداب ، لياقوت المستعصمي . مطبعة الجوائب بتركيا ١٢٩٨ هـ .

١٠٩- المحاضرات الأثرية - جامع عمرو بن العاص . مطبعة المعاهد بالقاهرة سنة ١٣٢٥ هـ .

١١٠- محاضرات في تاريخ الأمم الاسلامية ، الدولة العباسية للخضري الطبعة الخامسة .

١١١- محاضرات في علوم السنة (علم الجرح والتعديل) للأستاذ الدكتور مصطفى زيد . مطبوع على الآلة الكاتبة .

١١٢- مختصر شرح معاني الآثار - لابن رشد (محمد بن أحمد ت ٥٢٠)
مخطوط بدار الكتب برقم ٤١٩ حديث

١١٣- مختصر الطحاوي في فقه الحنفية • ط دار الكتاب العربي ١٣٧٠هـ

١١٤- مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع ليا قوت الحموي ط ١٨٥٠م

١١٥- مسند الشافعي • رواية أبي العباس الأصم عن الربيع المرادي• ط •
مصر سنة ١٣٢٧هـ

١١٦- مشكل الآثار •وهو(بيان مشكل الآثار) للطحاوي •ط • الهند
١٣٣٣ هـ •

١١٧- مشكل الحديث وبيانه •لابن فورك (محمد بن الحسن ت ٤٠٦ هـ)•
طبع الهند سنة ١٣٦٢ هـ •

١١٨- مشكلات الأحاديث النبوية وبيانها • لعبدالله بن علي النجدي القصيمي
المطبعة الرحمانية بمصر سنة ١٣٠٢هـ - ١٩٣٥م•

١١٩- مصر في العصور الوسطى • للدكتور علي ابراهيم حسن ط • مطبعة
الاعتماد سنة ١٩٤٧•

١٢٠- المعارف لابن قتيبة • ط دار الكتب ١٩٦٠ بتحقيق ثروت عكاشة
ورجعت أحيانا الى طبع المطبعة الشرفية سنة ١٣٠٠ هـ •

١٢١- معالم السنن للخطابي مطبوع مع مختصر سنن أبي داود • ط أنصار
السنة المحمدية سنة ١٣٦٦ هـ - ١٩٤٧م•

١٢٢- المعتصر من المختصر • لأبي المحاسن يوسف بن موسى (ت ٨٠٣هـ)
ط • الهند سنة ١٣١٧هـ •

١٢٣- معجم البلدان لياقوت الحموي (ت ٦٢٦هـ) مطبعة السعادة سنة
١٣٢٤هـ - ١٩٠٦م•

١٢٤- معجم قبائل العرب القديمة والحديثة •لعمر رضا كحالة • المطبعة
الهاشمية بدمشق سنة ١٣٦٨هـ - ١٩٤٩م•

١٢٥- معيد النعم ومبيد النقم لتاج الدين عبدالوهاب السبكي (ت ٧٧١هـ)
تحقيق محمد علي النجار وآخرين ط • دار الكتاب العربي سنة ١٣٦٧هـ
- ١٩٤٨م•

١٢٦ـ مغاني الأخيار في رجال معاني الآثار، للعيني، مخطوط بدار الكتب برقم ٧٢ حديث.

١٢٧ـ المغرب في حلى المغرب، لابن سعيد (علي بن موسى بن محمد ابن عبد الملك ت ٦٨٥هـ) ط جامعة فؤاد الأول سنة ١٩٥٣ (الجزء الثاني بمصر السفر الاغتباط في حلى مدينة الفسطاط)

١٢٨ـ مفتاح السنة، أو تاريخ فنون الحديث، لمحمد عبد العزيز الخولي المطبعة العربية بمصر سنة ١٣٤٧هـ ـ ١٩٢٨م.

١٢٩ـ المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة لمحمد بن عبد الرحمن السخاوي، ط الهند سنة ١٣٠٤هـ.

١٣٠ـ مقدمة ابن خلدون، تحقيق الدكتور علي عبد الواحد وافي ط. لجنة البيان العربي سنة ١٣٨٢هـ ـ ١٩٦٢م.

١٣١ـ مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث، لأبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن (ت ٦٤٢هـ) ط الهند سنة ١٣٥٧هـ.

١٣٢ـ مناهل الصفا في تخريج أحاديث الشفا، للسيوطي ط. الهند ١٢٧٦هـ

١٣٣ـ منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية، لابن تيمية (أحمد ابن عبد الحليم ت ٧٢٨هـ) ط بولاق سنة ١٣٢٢هـ.

١٣٤ـ ميزان الاعتدال، للذهبي (محمد بن أحمد بن عثمان ت ٧٤٨هـ)، مطبعة السعادة سنة ١٣٢٥هـ.

١٣٥ـ الميزان الكبرى للشعراني (عبد الوهاب بن أحمد بن علي ت ٩٧٣هـ) المطبعة العثمانية بالأزبكية بالقاهرة سنة ١٣١١هـ.

١٣٦ـ النافع الكبير لمن يطالع الجامع الصغير، لأبي الحسنات عبد الحي اللكنوي، مطبوع مع الجامع الصغير لمحمد بن الحسن، طبع حجر الهند سنة ١٣١٠هـ.

١٣٧ـ الانتصار لواسطة عقد الأمصار، لابن دقماق (إبراهيم بن محمد بن أيدمر العلائي) ط. بولاق سنة ١٣٠٩هـ.

١٣٨- النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة ، لابن تغري بردي (يوسف ابن تغري بردي بن عبدالله ت ٨٧٤) ط . دار الكتب المصرية سنة ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م .

١٣٩- نخب الأفكار في شرح معاني الآثار للعيني مخطوط بدار الكتب برقم ٢٦ ، حديث .

١٤٠- النسخ في القرآن الكريم ، لأستاذنا الدكتور مصطفى زيد . الطبعة الأولى سنة ١٣٨٣هـ - ١٩٦٣م .

١٤١- نهاية الأرب للقلقشندي (أبي العباس أحمد ت ٨٢١ هـ) تحقيق ابراهيم الأبياري . طبعة أولى بمصر سنة ١٩٥٩م .

١٤٢- النهاية في غريب الحديث لابن الأثير (أبي السعادات مبارك بن محمد) المطبعة الخيرية ١٣١٨هـ .

١٤٣- هدى الساري لابن حجر العسقلاني ، بولاق سنة ١٣٠١ هـ .

١٤٤- وفيات الأعيان ، لابن خلكان (أحمد بن محمد ت ٦٨١هـ) مطبعة السعادة سنة ١٩٤٨م .

فهـــرس الأسانيـــد

- لم نلتزم في هذا الفهرس نقل كيفية التحمل مثل (حدثنا وغيرها)
- الأرقام التي أمام كل اسناد هي أرقام الفقرات لا الصفحات .

(أ)

أبو رافع :

الطحاوي : عن ابن مرزوق عن حبان بن هلال ، عن حماد بن زيد ، عن مطر ، عن ربيعة بن أبي عبدالرحمن ، عن سليمان بن يسار ، عن أبي رافع ٢٠٥ .

أبو عبيد (القاسم بن سلام) :

الطحاوي : عن علي بن عبدالعزيز عن أبي عبيد ٢٤٥

أبو هريرة :

الطحاوي : حدثنا يونس ،حدثنا سفيان ، عن ابن عجلان ، عن الأعرج عن أبي هريرة ١٣٥

الطحاوي : عن محمد بن أحمد الكوفي عن أحمد بن حنبل ، عن ابن المبارك عن محمد بن عجلان ، عن ربيعة ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ١٣٥

الطحاوي : عن فهد ، عن أحمد بن حميد الكوفي عن عبيد الله بن موسى ، عن عبدالله بن ادريس ، عن ربيعة بن عثمان عن محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج ، عن أبي هريرة ١٣٥

البيهقي : بسنده عن ايحاق بن محمد الفروي عن يزيد بن عبد الملك النوفلي عن المقبري ، عن أبي هريرة ١٣٩ .

الطحاوي : بسنده عن عبدالرحمن بن القاسم عن يزيد بن عبد الملك النوفلي ، عن سعيد بن أبي سعيد ، عن أبي هريرة ١٤١

الطحاوي : عن يونس عن معن بن عيسى القزاز عن يزيد بن عبدالملك ، عن المقبري ، عن أبي هريرة ١٤٤

ابن قتيبة : عن وكيع عن الأعمش عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ١٨١

أحمد بن أبي عمران :

ابن عبدالبر : حدثني أحمد بن محمد ، وعبدالرحمن بن يحيى ، وخلف ابن أحمد وغيرهم قالوا : حدثنا أحمد بن سعيد بن حزم قال : حدثنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي ، قال : حدثنا أحمد بن أبي عمران ٨٠ .

أحمد بن صالح :

الطحاوي : عن علي بن عبد الرحمن بن المغيرة عن أحمد بن صالح ١٦٢

أحمد بن محمد بن سلامة :

ابن عبد البر : حدثنا عبد الرحمن بن مروان قال : حدثنا أبو الطيب أحمد ابن سليمان بن عمر البغدادي قال : حدثنا أبو جعفر أحمد بن محمد ابن سلامة الطحاوي ١٢٠

أسماء بنت عميس :

الطحاوي : حدثنا أبو أمية ، ثنا عبيد الله بن موسى العبسي ، ثنا الفضيل ابن مرزوق عن ابراهيم بن الحسن ، عن فاطمة ابنة الحسين ، عن أسماء بنت عميس ١١٨ هـ ، ١٦٥

أسماء ابنة عميس :

الطحاوي : حدثنا علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة ثنا أحمد بن صالح ثنا ابن أبي فديك ثني محمد بن موسى ، عن عون بن محمد ، عن أمه أم جعفر ، عن أسماء ابنة عميس ١١٨ هـ ، ١٦٥ .

أم حبيبة :

البيهقي : بسنده عن محمد بن المبارك عن الهيثم بن حميد ، عن العلاء بن الحارث عن مكحول عن عنبسة بن أبي سفيان ، عن أم حبيبة ١٣٩ .

الطحاوي : بسنده عن مكحول عن عنبسة بن أبي سفيان ، عن أم حبيبة ١٤٤

أنس بن مالك :

الطحاوي : عن سليمان بن شعيب عن يحيى بن حسان عن سعيد بن زيد ، عن الزبير بن الخريت عن أبي الوليد عن أنس بن مالك ١٠٦

الطحاوي : عن موسى بن الحسن البغدادي عن قيس بن حفص الدارمي ، عن عبد الوارث بن سعيد عن علي بن زيد عن أنس ١٦٠

(ب)

بريدة :

الطحاوي : عن عبد الله بن بريدة عن أبيه ٢١٤

(ح)

الحجاج بن يوسف :

الطحاوى : بسنده عن الحجاج بن يوسف ٢١٤

حذيفة بن اليمان :

الطحاوى : حدثنا عبد الغنى بن أبى عقيل ، ثنا عبد المجيد بن عبد العزيز ابن أبى رواد عن معمر ، حدثنى سليمان الأعمش عن زيد بن وهب الجهنى ، عن حذيفة بن اليمان ١٢٥

(د)

درست بن زياد القشيرى :

الطحاوى : عن إسحاق بن إبراهيم البغدادى عن محمد بن صالح القرشى ، عن درست بن زياد القشيرى ٢٩٥

(ر)

ربيعة :

الطحاوى : عن يونس عن ابن وهب عن زيد عن ربيعة ١٤٤

رجلا :

الطحاوى : عن أبى بكرة ، ثنا أبو داود ، ثنا هشام عن يحيى بن أبى كثير أنه سمع رجلا يحدث ١٤٤

رفاعة :

محمد بن العباس الأصم : عن الربيع بن سليمان عن الشافعى ، عن يحيى ابن سليم عن عبد الله بن عثمان بن خثيم ، عن إسماعيل بن عبيد بن رفاعة الأنصارى عن أبيه عن جده رفاعة ١٩٦

(ز)

الزهرى :

الطحاوى : حدثنا أبو بشر الرقى قال ، حدثنا المعتمر بن سليمان الرقى عن الحجاج بن أرطاة ، عن الزهرى ١٢٢ .

زيد بن ثابت :

الطحاوى، حدثنا بحر قال ، حدثنا ابن وهب ، قال ، حدثنا عمرو عن الحكم عن زهير بن محمد ، عن سهيل عن أبيه عن زيد بن ثابت ٨٥

زيد بن خالد :

الطحاوى ، عن على بن معبد عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، ثنا أبى ، عن ابن إسحاق عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن زيد بن خالد ١٤٤

(س)

سالم :

الطحاوى ، عن يزيد بن سنان عن عمرو بن خالد عن العلاء بن سليمان عن الزهرى عن سالم ١٤٤

سعد بن أبى وقاص :

الطحاوى ، عن محمد بن خزيمة عن عبد الله بن رجاء ، عن زائدة ، عن إسماعيل بن أبى خالد ، عن قيس بن أبى حازم ، عن سعد بن أبى وقاص ١٤٤

الطحاوى ، بسنده عن مالك عن أبى النضر عن عامر بن سعد ، عن أبيه ٢١٤

سعيد بن مرجانة :

الطحاوى ، عن أحمد بن حماد التجيبى ، عن أبى مروان محمد بن عثمان العثمانى عن إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن حدثه عن سعيد ابن مرجانة ١٤٥

سعيد بن المسيب :

الطحاوى ، حدثنا يونس قال ، أخبرنا ابن وهب أنه سمع مالكا ويونس وابن أبى ذئب يحدثون عن ابن شهاب عن ابن المسيب ١٢٢ .

الربيع ، عن الشافعى عن سعيد بن سالم ، عن إسماعيل بن أمية ، عن سعيد بن المسيب ١٧٦

سفيان (ابن عيينة) :

الطحاوى ، حدثنا إبراهيم بن أبى داود ، ثنا سفيان بن وكيع عن أبيه عن سفيان ١٢٥ هـ

الطحاوي ، عن محمد بن خزيمة عن حجاج عن ملازم عن عبدالله

ابن بدر عن قيس بن طلق ، عن أبيه ١٤٤

(ع)

عائشة :

الطحاوي ، عن محمد بن علي بن داود البغدادي ، عن سعيد بن سليمان

الواسطي عن حفص بن غياث عن عبيدالله بن عمر ، عن القاسم بن محمد

عن عائشة ١٢٥

الطحاوي ، عن محمد بن خزيمة عن يوسف بن عدي الكوفي عن عبدالله

ابن ادريس عن عبيدالله بن عمر عن طلحة بن عبدالملك عن القاسم

عن عائشة ١٢٥

البيهقي ، بسنده عن عبيدالله بن عمر ، عن القاسم ، عن عائشة ١٤١

الطحاوي ، عن ربيع الجيزي عن اسماعيل بن أبي أويس ، عن ابراهيم بن

أبي حبيبة الأشهلي عن عمر بن شريح عن ابن شهاب عن عروة ، عن

عائشة ١٤٤

الطحاوي ، عن يونس ، عن ابن وهب ، عن ابن جريج عن أيوب بن أبي تميمة ،

عن عبدالله بن يزيد عن عائشة ١٥٤

الطحاوي ، باسناده عن عمرو بن أبي سلمة عن زهير بن محمد عن هشام

ابن عروة عن أبيه ، عن عائشة ١٥٥

الطحاوي ، عن يونس بن عبدالأعلى عن ابن وهب عن مالك عن عبدالله

ابن أبي بكر عن عمرة ابنة عبدالرحمن ، عن عائشة ١٦٠

الطحاوي ، عن محمد بن خزيمة عن حجاج بن منهال عن حماد بن سلمة

عن عبدالرحمن بن القاسم عن القاسم بن محمد عن عمرة ، عن عائشة ١٦٠

الطحاوي ، عن أبي أمية عن محمد بن الصلت الكوفي عن مندل عن ليث

عن عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه ، عن عائشة ١٢٢

عبدالرحمن بن أبزى :

الطحاوي ، حدثنا يوسف بن يزيد قال : ثنا حجاج بن ابراهيم قال : ثنا

أبو عوانة عن فراس عن عامر عن عبدالرحمن بن أبزى ١٢٥

عبد الرزاق بن همام .

الطحاوى . وما كتب به إلىّ الحسن بن عبد الأعلى الصنعانى ، يحدثنيه
عن عبد الرزاق بن همام ١٢٢

عبدالله بن عباس .

الطحاوى . حدثنا يونس ، حدثنا عمرو بن خالد ، حدثنا محمد بن سلمة
عن أبى اسحاق ، عن عمرو بن ميمون ، عن أبى حاضر الحميرى ، عن
ابن عباس ٩٥

الطحاوى . حدثنا يونس قال . ثنا ابن وهب قال . أخبرنى عمرو بن الحارث
أن قتادة بن دعامة حدثه عن سعيد بن جبير أنه حدثه أن عبدالله
ابن عباس ٩٨ هـ .

الطحاوى . حدثنا أحمد بن داود ، ثنا مسدد ، ثنا يحيى بن سعيد ،
عن سفيان ، عن الأعمش عن يحيى بن عمارة ، عن سعيد بن جبير ،
عن ابن عباس ١٢٥

الطحاوى . حدثنا ابراهيم بن مرزوق قال . ثنا أبو عاصم عن ابن جريج
عن عطاء قال . حضرت جنازة ميمونة مع ابن عباس قال . ١٢٥

الطحاوى . حدثنا ابن أبى مريم ، ثنا جدى سعيد بن أبى مريم قال . ثنا
سفيان بن عيينة قال . حدثنى عمرو بن دينار عن عطاء بن أبى رباح
عن عبدالله بن عباس ١٢٥

الطحاوى . عن أبى بكرة عن يعقوب بن اسحاق عن عكرمة بن عمار عن
عطاء عن ابن عباس ١٤٤

الطحاوى . عن أبى بكرة عن أبى عامر ، عن ابن أبى ذئب ، عن شعبة
مولى ابن عباس عن ابن عباس ١٤٤

الطحاوى . عن صالح بن عبدالرحمن عن سعيد بن منصور عن هشيم عن
الأعمش ، عن حبيب بن أبى ثابت عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ١٤٤ .

الطحاوى . عن إسحاق بن إبراهيم بن يونس عن أبى كريب ، عن هشام بن
عبدالواحد ، عن وهيب بن عبدالعزيز ، عن أشعث عن عكرمة عن ابن عباس
١٥٤ .

الطحاوي ، عن ابن مرزوق عن وهب بن جرير عن أبيه عن يونس بن يزيد ،
عن الزهري عن عبيد الله بن عتبة ، عن ابن عباس ١٠٦

النسائي ، عن أحمد بن سليمان عن حبان بن علي عن عقيل ، عن
الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس ١٠٦

الطحاوي ، عن فهد عن عبدان وحبان عن يونس بن يزيد عن عقيل ،
عن ابن شهاب عن عبيد الله ، عن ابن عباس ١٠٦

الطحاوي ، بسنده عن أبي يحيى عن ابن عباس ١٠٦

الطحاوي ، عن ربيع المؤذن عن أسد عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة
عن محمد بن اسحاق ح وحدثنا ابراهيم بن مرزوق عن عبد الله بن هارون
عن أبيه عن ابن اسحاق عن أبان بن صالح وعبد الله بن أبي نجيح ، عن
مجاهد وعطاء عن ابن عباس ٢٠٠

الطحاوي ، عن يزيد بن سنان عن معلى بن أسد عن أبي عامر ، عن
رباح بن أبي معروف عن عطاء عن ابن عباس ٢٠٠

الطحاوي ، عن أبي بكرة عن ابراهيم بن بشار ح وحدثنا اسماعيل بن
يحيى عن محمد بن ادريس قالا ، ثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن جابر
ابن زيد عن ابن عباس ٢٠٠ .

عبد الله بن عمر .

الطحاوي ، حدثنا أحمد بن داود قال ، ثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي
قال ، ثنا معن بن عيسى قال ، حدثني عبيد الله بن عمر عن نافع عن
ابن عمر ٨٠

الطحاوي ، حدثنا يونس انا ابن وهب واخبرني سفيان بن عيينة ، عن
أيوب بن موسى عن نافع عن ابن عمر ١١٤ اهـ ١٢٢٠

يحيى بن معين ، عن مالك عن نافع عن ابن عمر ١٤٢

الطحاوي ، عن يزيد بن سنان عن دحيم بن اليتيم عن عمرو بن أبي سلمة ،
عن صدقة بن عبد الله ، عن هشام بن زيد عن نافع عن ابن عمر ١٤٤

الطحاوى ، عن المزنى عن الشافعى عن سفيان ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع عن ابن عمر ١١٥

ابن عون ، عن نافع عن ابن عمر ١١٥

عبد الله بن مالك ،

الطحاوى ، حدثنا يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال ، أخبرنى يونس ، عن ابن شهاب قال ، أخبرنى عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن شبل بن خالد أخبره أن عبد الله بن مالك الأوسى أخبره ١٢٥

الطحاوى ، حدثنا فهد قال ، حدثنا حيوة بن شريح قال ، ثنا بقية — هو ابن الوليد — عن الزبيدى عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله أن شبل بن خليد المزنى أخبره ، أن عبد الله بن مالك الأوسى أخبره ١٢٥ .

عبد الله بن محمد ،

الطحاوى ، عن روح بن الفرج عن أحمد بن صالح عن ابن أبى فديك ، عن عبد الله بن محمد بن أبى بكر ٢٠٥

عبد الله بن مسعود ،

الطحاوى ، حدثنا بكار بن قتيبة ، ثنا أبو أحمد ، ثنا سفيان ، عن عبد الأعلى الثعلبى عن أبى عبيدة بن عبد الله ، عن أمه ، عن أبيه (عبد الله بن مسعود) ١٢٥

عبد الله بن وهب ،

الطحاوى ، عن بحر بن نصر عن ابن وهب ١٩٤

عبد الله بن يزيد ،

الطحاوى ، باسناده عن حماد بن سلمة عن أيوب ، عن أبى قلابة ، عن عبد الله بن يزيد الخطمى ١٠٤

عبد الملك بن عمير ،

الطحاوى ، عن أبى أمية عن خلف بن الوليد الأزدى ، عن أبى جعفر الرازى عن عبد الملك بن عمير ١٤٥

عبيد الله بن جريج :

الطحاوى : عن المزنى عن الشافعى عن مالك عن سعيد بن أبى سعيد المقبرى عن عبيد الله بن جريج ١١٦

عثمان بن عفان :

الربيع : عن الشافعى عن مالك عن نافع : عن نبيه بن وهب : عن أبان بن عثمان عن عثمان ١٢٦

الطحاوى : عن يونس عن ابن وهب عن مالك وابن أبى ذئب عن نافع عن نبيه بن وهب : عن أبان بن عثمان : عن عثمان ٢٠٠

عروة بن الزبير :

البيهقى : بسنده عن مالك عن عبدالله بن أبى بكر بن محمد بن عمرو ابن حزم عن عروة بن الزبير ١٣٩

البيهقى : بسنده عن الزهرى عن عبدالله بن أبى بكر عن عروة ١٣٩

البيهقى : بسنده عن هشام بن عروة عن أبيه ١٣٩

الطحاوى : عن أبى بكرة عن الحسين بن مهدى عن عبدالرزاق : عن معمر عن الزهرى عن عروة ١٤٤

الطحاوى : عن ابن أبى عمران : عن عبيدالله بن محمد التيمى : عن حماد بن سلمة : عن هشام بن عروة عن أبيه ١٤٤

الطحاوى : عن سليمان بن شعيب : عن الخصيب عن همام : عن هشام ابن عروة عن أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم : عن عروة ١٤٤

الطحاوى : عن محمد بن الحجاج وربيع المؤذن عن أسد : عن ابن لهيعة عن أبى الأسود عن عروة ١٤٤

الطحاوى : عن المزنى عن الشافعى عن مالك : عن هشام بن عروة : عن أبيه ١١٦

عطاء :

الطحاوى : عن محمد عن حجاج عن حماد عن حبيب المعلم وقيس وعبدالكريم عن عطاء ٢٠٠ .

عقبة بن عامر :

الطحاوي : حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال ، أنا ابن وهب قال ، أخبرني
يحيى بن أيوب عن عبد الرحمن بن حرملة عن أبي علي الهمداني ، سمعه
عقبة بن عامر الجهني يقول : .. ١٢٥

علي بن المديني :

الطحاوي : عن ابن أبي عمران عن عباس بن عبد العظيم العنبري عن
علي بن المديني ١٤٤

عمر بن الخطاب :

الطحاوي : عن يزيد بن سنان وإبراهيم بن أبي داود عن عبد الله بن صالح ،
عن الليث عن عقيل بن خالد عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن
عتبة عن ابن عباس عن عمر ١٦٠

عمير بن سعيد :

ابن أبي شيبة : عن ابن فضيل ووكيع ، عن مسعر ، عن عمير بن سعيد ٢٤ اهـ

(ف)

الفضل بن عباس :

الطحاوي : عن أبي قرة محمد بن هشام الرعيني عن عبد الله بن صالح ، عن
الليث عن عبد ربه بن سعيد عن عمران بن أبي أنس عن عبد الله بن نافع
ابن العمياء ، عن ربيعة بن الحارث عن الفضل بن عباس ١٠٨

الطحاوي : عن أحمد بن شعيب ، عن سويد بن نصر ، عن عبد الله بن
المبارك ، عن الليث عن عبد ربه بن سعيد ، عن عمران بن أبي أنس ،
عن عبد الله بن نافع بن العمياء عن ربيعة بن الحارث ، عن الفضل
ابن عباس ١٠٨

الطحاوي : عن يونس بن عبد الأعلى ومالك بن عبد الله عن عبد الله
ابن يوسف الدمشقي عن ابن لهيعة ، عن عبد ربه بن سعيد ، عن عمران
ابن أبي أنس عن عبد الله بن نافع بن العمياء عن ربيعة بن الحارث ، عن
الفضل بن عباس ١٠٨ .

(ك)

كعب بن عجرة :

الطحاوى : عن المزنى ومحمد بن عبدالله بن عبد الحكم ، عن الشافعى ، عن مالك عن عبدالكريم بن مالك الجزرى عن عبد الرحمن بن أبى ليلى ، عن كعب بن عجرة ١١٦

الطحاوى : عن يونس عن ابن وهب عن مالك عن عبد الكريم بن مالك الجزرى عن مجاهد عن عبدالرحمن بن أبى ليلى عن كعب بن عجرة ١١٦ .

(م)

مالك :

الطحاوى : حدثنا ربيع بن الفرج قال : حدثنا يحى بن عبدالله بن بكير ، عن مالك ١٣٠

الطحاوى : هكذا حدثنا يونس فى موطأ مالك ، وحدثنا الملا أنا ابن وهب أخبرنى مالك ١٣٢

محمد بن عبدالرحمن :

البيهقى : بسنده عن الشافعى عن عبدالله بن نافع وابن أبى فديك ، عن ابن أبى ذئب عن عقبة بن عبدالرحمن عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان ١٤١

الطحاوى : عن أبى بكرة عن أبى عامر عن ابن أبى ذئب عن عقبة ، عن محمد بن عبدالرحمن ١٤٤

محمد بن عبيد :

الطحاوى : حدثنا أحمد بن اسحاق عن ابراهيم بن يونس البغدادى أبى يعقوب ، حدثنا الوليد بن شجاع أبو همام ، ثنا عبدالرحيم بن سليمان ، حدثنا محمد بن إسحاق عن ثور بن يزيد ، عن محمد بن عبيد ٨٤

البخارى : عن يعقوب بن إبراهيم عن سعيد عن ابن إسحاق عن ثور بن يزيد الكلاعى ، عن محمد بن عبيد بن أبى صالح المكى ٨٤٠٠٠ .

المزنـــــى :

ميمون بن حمزة ، عن الطحاوى عن المزنى ١٩٢

مصعب بن سعد :

البيهقى ، بسنده عن مصعب بن سعد بن أبى وقاص ١٢١

الطحاوى ، عن أبى بكرة عن أبى داود عن شعبة ، عن الحكم ، عـــن

مصعب بن سعد بن أبى وقاص ١٤٤

الطحاوى ، عن ابراهيم بن مرزوق عن أبى عامر عن عبد الله بن جعفر ، عن

اسماعيل بن محمد عن مصعب بن سعد ١٤٤

المطلب :

الطحاوى ، عن عبد الملك بن مروان الرقى عن حجاج بن محمد عن شعبة ،

عن عبد ربه بن سعيد عن أنس عن عبد الله بن نافع بن العمياء ، عن عبد الله

ابن الحارث عن المطلب ١٠٨

الفضل بن غسان :

الطحاوى ، كما أجازنى أبو يزيد هارون بن محمد العسقلانى عن الفضـــل

ابن غسان الغلابى ١٢٢

ميمونة بنت الحارث :

الطحاوى ، عن ربيع المؤذن وربيع الجيزى قالا ، حدثنا أسد ح وحدثنا

محمد بن خزيمة عن حجاج عن حماد بن سلمة عن حبيب بن الشهيد

عن ميمون بن مهران عن يزيد بن الأصم ، عن ميمونة بنت الحارث ٢٠٥

ميمون بن مهران :

الطحاوى ، عن فهد عن أبى نعيم عن جعفر بن برقان ، عن ميمون

ابن مهران ٢٠٥

(ى)

يحيى بن زكريا :

الطحاوى ، عن محمد بن على بن داود وفهد بن سليمان ، عن محمد بن

الصلت عن يحيى بن زكريا ٢١١ .

يحيى بن سعيد :

الطحاوي ، عن إسحاق بن إبراهيم بن يونس ، عن أحمد بن منصور ، عن ابن البديل عن يحي بن سعيد ١٢٥

يزيد بن الأصم :

محمد بن العباس الأصم ، عن الربيع عن الشافعي عن سفيان ، عن عمرو بن دينار عن ابن شهاب ، عن يزيد بن الأصم ١٢٦ .

فهرس الأعلام

ـ الأرقام للفقرات

(أ)

(ح)

(س)

الكنى من الرجال

من نسب إلى أبيه أو جده

فهـرس الموضـوعات

المقدمة

التمهيد للبحث

من فقرة : ١ الى ٣٣

الباب الأول

أبو جعفر الطحاوي

الفصل الأول

الفصل الثاني

الباب الثاني

أثر الطحاوي في الحديث وعلوم السنة

الفصل الأول

الطحاوي وصناعة الحديث




الديـن والفلسفـة الماديـة الجدليـة

احمـد علـى جيشـى

رسالـة علميـة

مقدمـة لنيل درجة الماجستيـر

من قسم الدراسات العليا بكليـة الشريعـة

بجامعـة الملـك عبدالعزيـز

بمكـة المكرمـة

فـرع العقيـدة



١٣٩٦ هـ ١٩٧٦ م

باشراف الاستاذ محمـد الغزالـي

